



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
الْحُكْمُ لِلّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني

كاتب:

حسين پور شریف

نشرت في الطباعة:

مؤسسة دارالحدیث العلمیة والثقافیة

رقمی الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
16	مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقه الاسلام الكليني المجلد 2
16	هوية الكتاب
17	اشارة
21	الفهرس الإجمالي
23	الآخر في فكر الكليني، المعترلة أنموذجا
23	اشارة
23	المقدمة
24	المبحث الأول: الآخر في اللغة والاصطلاح .
24	اشارة
27	الدراسات الدينية
30	المبحث الثاني: الآخر العقدي
30	اشارة
35	الشرك والتوحيد
36	التوحيد في الصفات
40	المؤلفة قلوبهم
40	الخاتمة
42	المصادر والمراجع
45	علم الأئمة عليهم السلام بالغيب والاعتراض عليه بالإلقاء للنفس إلى التهلكة ...
45	اشارة
45	الخلاصة
53	أصل المشكلة ووجه الاعتراض
53	اشارة

55	الاعتراض الثاني:
56	الاعتراض الثالث: تحديد محور البحث بين الاعتراضين
57	و في البداية لا بد من التبيه على أمور:
57	الأمر الأول:
58	الأمر الثاني:
58	الأمر الثالث:
59	الأمر الرابع:
61	الأمر الخامس:
61	إشارة
64	معنى الآية والمراد منها
65	الأمر السادس:
65	إشارة
67	أهل السنة ومسألة «علم الغيب»
72	صيغ المشكلة وأجرتها عبر العصور
72	1 - عصر الإمام الرضا عليه السلام (ت 203 هـ)
74	2 - عصر الشيخ الكليني (ت 329 هـ)
86	3 - عصر الشيخ المفید رحمة الله (ت 413 هـ)
86	إشارة
88	والجواب وبالله التوفيق:
91	وأئمبا بالنسبة إلى الإمام الحسين عليه السلام:
92	وبالنسبة إلى الإمام الحسن عليه السلام:
93	4 - عصر الشيخ الطوسي (ت 460 هـ)
93	إشارة
95	لكن هذا التصور خاطئ لوجه:

96	مبیت علیٰ علیه السلام علی فراش الرسول صلی الله علیہ وآلہ وسلم لیلۃ الہجرۃ
97	حول شهادۃ الحسین علیہ السلام
98	قیل لهم:
108	5 - عصر الشیخ ابن شهر آشوب (ت 588ھ)
112	6 - عصر الشیخ العلامۃ الحجایی (ت 726ھ)
115	7 - عصر العلامۃ المجلسی (ت 1110ھ)
115	اشارۃ
116	* الاول: ان حفظ النفس ليس بواجب مطلقاً
116	* الثاني: ان حکم العقل بوجوب حفظ النفس غير مسموع ولا منبع
116	* الثالث: عدم تسلیم وجود حکم للعقل بوجوب حفظ النفس في مثل هذا المقام:
118	8 - عصر الشیخ البحراني (ت 1186ھ)
123	9 - القرن الماضي مع السيد الإمام الهدی الخراسانی (ت 1368ھ)
123	اشارۃ
126	عُروض البلاء علی الأولیاء
126	اشارۃ
127	الأول وهو أفضله:
127	الثاني:
127	الثالث:
128	الرابع:
128	الخامس:
128	السادس:
129	السابع:
129	الثامن:
130	التاسع:
130	العاشر:

الحادي عشر:	131
الثاني عشر:	131
الثالث عشر:	133
الرابع عشر:	134
الخامس عشر:	135
السادس عشر:	136
السابع عشر:	136
الثامن عشر:	137
التاسع عشر:	137
متم العشرين:	137
انتهت رسالة (عروض البلاء على الأولياء)، ويفى ممّا يرتبط بها أمور:	138
10 - وفي هذا العصر:	142
خلاصة البحث	144
المصادر والمراجع	151
قصص الكافى دراسة ونقد	155
اشارة	155
مقدمة وتمهيد	155
القصة الأولى: مفتاح الحل ، قرار العمل	157
القصة الثانية: دعوة الحال	160
القصة الثالثة: استقبال جاهلي!	162
القصة الرابعة: الفقير الغبي	164
القصة الخامسة: أسلوب في الاحتجاج	166
القصة السادسة: السؤال الذي أجاب عنه السائل أخيراً	171
القصة السابعة: جوبيرو والذلفاء	173
القصة الثامنة: مجلس عالم وتشييع جنازة	181

183	القصة التاسعة: السعي في حواجن الإخوان
186	نتائج بحث قصص «الكافي» وخلاصته
189	المصادر والمراجع
193	سمات الشخصية المؤمنة وأنماطها في فكر الإمام علي عليه السلام ...
193	إشارة
193	مشكلة البحث وأهميتها
195	أهداف البحث
195	تعمّل أهداف البحث الحالي في:
195	حدود البحث
196	مفهوم سمات الشخصية
196	أولاً: مفهوم السمة في اللغة
196	ثانياً: طبيعة السمات
198	ثالثاً: منظور السمات مدخلاً لتفسير الشخصية الإنسانية
198	رابعاً: أنواع السمات
198	إشارة
199	1 - على وفق كاتل «Cattell» هناك أنواع أساسية من السمات، هي:
199	2 - السمات والخاصية
199	3 - السمات السطحية والأساسية
200	4 - السمات أحادية القطب مقابل ثنائية القطب
200	5 - السمات ثنائية القطب
200	خامساً: أنماط الشخصية
201	منهجية البحث
201	إشارة
203	أ. سمات الشخصية المؤمنة العقلية والفكيرية
204	ب. سمات الشخصية المؤمنة الانفعالية والوجودانية والمراجحة

205	ج. سمات الشخصية المؤمنة الاجتماعية
207	د. سمات الشخصية المؤمنة الأخلاقية والعبادية
209	هـ. السمات النفسية العامة للشخصية المؤمنة
210	وـ. السمات العلمية والاقتصادية للشخصية المؤمنة
211	زـ. فيما يلي جدول عام يوضح أعداد السمات كلّها ونسبتها المئوية.....
212	نتائج البحث واستنتاجاته
213	المصادر والمراجع
215	بلاء يوسف عليه السلام في الكافي ونحوه بآل محمد عليهم السلام مرويات الكافي (مستنداً)
215	اشاره
215	المقدمة
216	المبحث الأول
216	أولاً: أغراض وأبعاد القصص القرآني
219	ثانياً: مواصفات قصة يوسف عليه السلام
221	سبب بلاء يوسف عليه السلام
222	المبحث الثاني: مشاهد قصة يوسف عليه السلام
222	اشاره
222	أولاً: مشهد الرؤيا
223	ثانياً: مشهد الإلقاء في غيابة الجب
226	ثالثاً: مشهد عودة بنiamin لأخيه يوسف عليه السلام
227	رابعاً: مشهد قميص يوسف عليه السلام
227	انتقال القميص من إبراهيم إلى آل محمد عليهم السلام
228	مشهد لقاء يوسف عليه السلام وعتابه لأخوه على ما سلف منهم
230	الخاتمة
231	المصادر والمراجع
233	دراسة حول الأبعاد الفقهية في تراث الشيخ الكليني

233 اشارة
234 وقفة قصيرة مع كتاب «الكافي»
237 الملامح العامة للبعد الفقهي
238 اشارة
239 1 - بيان الفتوى على ضوء الأخبار والاستدلال عليها
242 2 - الجمع بين الأخبار المتعارضة
245 3 - عنایته بالأقوال
246 4 - البحث الاستدلالي في بعض البحوث الهمامة
246 الملامح العامة للبعد الأصولي عند الكليني
246 اشارة
246 1 - الأدلة
250 2 - حجّية الظواهر
250 3 - حجّية خبر الآحاد
251 4 - التعارض
252 آراؤه الفقهية التي انفرد بها
252 اشارة
253 الدليل:
259 الطهارة، وظيفة الحاضن
259 الصلاة، قضاؤها
260 الحجّ ، تروكه
260 أيام البحر
261 النكاح
261 العقيقة
263 تراثه الفقهي
263 الموضوع

263	الصلاه
263	1 - وقت صلاة المغرب
264	2 - التلوع في وقت الفريضة
264	3 - أحكام الخلل
264	المواضع التي يجب فيها إعادة الصلاه:
265	المواضع التي يجب فيها سجدة السهو ولا تجب فيها الإعادة:
265	المواضع التي لا تجب فيها الإعادة ولا سجدة السهو:
267	الشك في أفعال الصلاه
268	السهو في الشهد
268	السهو في اثنين وأربع
268	السهو في اثنين وثلاث
268	السهو في ثلاث وأربع
269	السهو في أربع وخمس
269	الصوم -
269	الحج ، وقت التلبية
270	الخمس والأنفال، الفيء والأنفال وتنصير الخامس وحدوده وما يجب فيه
271	كتاب المواريث
271	1 - باب وجوه الفرائض
272	2 - باب بيان الفرائض في الكتاب
277	3 - ميراث الجد والجداء
277	الديات، القسمة
280	بحوث فقهية المباني الفقهية للمحدثين في ضوء كتاب الكافي «الشيخ الصدوق نموذجاً»
280	اشارة
280	المقدمة
280	اشارة

أولاً: المبني الفقهى	282
ثانياً: المبني الفقهى للشيخين	282
ثالثاً: طرق الشيخ الصدوق إلى الكليني	285
الفصل الأول: المباني المتواقة	285
إشارة	285
المورد الأول: المباني المتواقة بينهما وبين المشهور	285
المورد الثاني: المباني المتواقة والمخالفة للمشهور	291
الفصل الثاني: المباني المتعارضة	295
إشارة	295
ومن أمثلة هذه الطائفة:	295
1 - الصلاة في المواطن الأربع (مكة، والمدينة، والكوفة، والحائر الحسيني).	295
2 - ومن جملة ما ذكره الصدوق من أخبار متعارضة مع مبني الكليني، ما رواه في باب الصرف ووجهه عن عدم التفاسط في المجلس في بيع المال،	302
3 - في الرهن.	303
4 - مبادلة الراهم المغشوشة بالجيدة.	304
5 - العمرة المفردة إحلالها ونسكها.	305
6 - الوديعة.	306
المصادر والمراجع	311
أشعار الكافي دراسة تحليلية	316
إشارة	316
المقدمة	316
1 - الجانب اللغوي	318
2 - الجانب التاريخي	320
3 - الجانب الأخلاقي	322
4 - الجانب الاجتماعي	325
5 - الجانب العربي	327

329	المصادر والمراجع
331	مختارات من نوادر «روضة الكافي» للكليني
336	اشارة
337	«وبَئَنَا عَلَيْنَا بِتَقَاءٍ فِي الْإِسْلَامِ لَا يُسْكِرُ أَبَدًا»
338	«احْذَرْ أَنْ تَكُونَ سَبَبَ بَلَىٰةٍ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ أَوْ حَارِشاً عَلَيْهِمْ بِإِنشَاءِ مَا اسْتَوْدَعْتُكَ»
339	«مِنْ حَمَرَّهُمْ [المساكين]... فَإِنَّ اللَّهَ لَهُ حَاقِرٌ مَّا قَاتَ»
340	«الْحَانِثُ بَلْقِ اللَّهِ»
341	«الْأَشْقَى عَلَى رُتُونَةٍ»
342	«رَبِّرِتُمُوهُمْ وَرَبِّرِتُمُوهُمْ»
343	«رَمَّ نَفْسَهُ مِنَ النَّعْوَى بِزِمامٍ»
345	«وَمَنْ أَظَلَمُ إِنَّ اللَّهَ مِنْ اسْتَسْبَبَ اللَّهَ وَلِأَوْلَيَاءِ اللَّهِ»
346	«لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ يَدْفَعُهُمْ عَنْكُمْ لَسَطَوا إِلَيْكُمْ»
347	«الْشَّاسِطَنَ سَوْطَةَ الْقِبْرِ»
348	«لَمَّا اسْتَسْمُوا الْأَكْلَةَ أَخْدَهُمُ اللَّهُ وَاصْطَلَمُهُمْ»
349	«مِنْ هَذَا ضِغْثٌ وَمِنْ هَذَا ضِغْثٌ»
350	«هَلْ هِيَ إِلَّا كَلْعَةٌ الْأَكْلِ... ثُمَّ تُلْزِمُهُمُ الْمَعَرَاثُ»
351	«أَغْرِقْ نَرْعًا وَلَا تَطْلِسْ سِهَامِي»
352	«رَضِيَ بِفُوتِهِ... وَبِمَا يَسْتُرُ عَوْزَهُ، وَمَا أَكْنَ بِهِ رَأْسَهُ»
353	«إِيَّاكمْ وَمُمَاطَلَةَ أَهْلِ الْبَاطِلِ»
354	«وَاللَّهُ مَا كَتَمْتُ وَشَمَّةً»
355	«أَفَلَا أَوْقَرْتُمُوهُ حَدِيدًا؟»
356	وهذه أمثلة أخرى لأساليب نادرة أيضًا
358	المصادر والمراجع
360	الفهرس العامة

360 اشارة
363 (1) فهرس الآيات
381 (2) فهرس الأحاديث
400 (3) فهرس الأشعار
404 (4) فهرس الأعلام
432 (5) فهرس الأمكان
435 (6) فهرس الكتب الواردة في المتن
443 (7) فهرس الأديان والفرق والمذاهب
446 (8) فهرس الجماعات والقبائل
450 (9) فهرس الحوادث والغزوat و الواقع والأيام
453 فهرس الموضوعات
471 تعريف مركز

مجموعه مقالات المؤتمر الدولی للشيخ ثقة الاسلام کلینی المجلد 2

هوية الكتاب

بطاقة تعريف: کنگره بین المللی بزرگداشت ثقة الاسلام کلینی (ره) (1388 : شهری)

عنوان المؤلف واسمها: مجموعه مقالات المؤتمر الدولی للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ويراستار حسين پورشريف.

تفاصيل النشر: قم: موسسه علمی فرهنگی دارالحدیث، سازمان چاپ و نشر: سازمان اوقاف و امور خیریه، اداره کل اوقاف و امور خیریه استان قم، 1387.

مشخصات ظاهري : 5 ج.

فروست : پژوهشکده علوم و معارف حدیث، 192.

مجموعه آثار کنگره بین المللی بزرگداشت ثقة الاسلام کلینی؛ 40، 41، 42، 43، 44.

شابک : 64000 ريال

يادداشت : کتابنامه.

مندرجات : ج.1. مباحث کلی.- ج.2. مباحث کلی.- ج.3. مصادر و اسناد کافی.- ج.4. مباحث فقه الحدیثی.- ج.5. مباحث فقه الحدیثی.

موضوع : کلینی، محمد بن یعقوب - 329ق. -- کنگره ها

موضوع : کلینی، محمد بن یعقوب - 329ق. -- نقد و تفسیر

موضوع : کلینی، محمد بن یعقوب - 329ق.. الکافی -- نقد و تفسیر

موضوع : محدثان شیعه -- ایران -- کنگره ها

معرف المضافة: پورشريف، حسين، 1354 -، ويراستار

تصنيف الكونجرس: BP129 / ک8 2057

تصنيف ديوسي: 297/212

رقم البليوغرافيا الوطنية: 1 8 8 5 5 6 3

اشارة

بسم الله الرحمن الرحيم

ص: 2

مجموعه مقالات المؤتمر الدولى للشيخ ثقة الاسلام الكليني

المؤتمر الدولى للشيخ ثقة الاسلام الكليني

الجزء الثانى

ص: 3

عنوان و نام پدیدآور : مجموعه مقالات المؤتمر الدولى للشيخ ثقة الاسلام الكلينى / المؤتمر الدولى للشيخ ثقة الاسلام الكلينى

مشخصات نشر : قم: دار الحديث:سازمان اوقاف و امور خیریه، 1429ق=1387.

مشخصات ظاهري : 2 ج

فروست : مركز بحوث دار الحديث؛ 196

مجموعه آثار المؤتمر الدولى لذكرى الشيخ ثقة الاسلام الكلينى؛ 45,46

وضعیت فهرست نویسی : در انتظار فهرستنويسي (اطلاعات ثبت)

شماره کتابشناسی ملی : 1885954

ص: 4

الفهرس الإجمالي

الآخر في فكر الكليني، المعتزلة أنموذجاً 7

د. حسين عبيد الشمرى

د. عبد الله حبيب

علم الأئمة عليهم السلام بالغيب والاعتراض عليه بالإلقاء للنفس إلى التهلكة و... 29

السيد محمد رضا الحسيني الجلاّلي

قصص الكافي دراسة ونقد 137

الشيخ هادي حسين الخزرجي

سمات الشخصية المؤمنة وأنمطها في فكر الإمام علي عليه السلام في كتاب أصول الكافي... 173

د. علي شاكر عبد الأئمة الفتلاوي

حسن شاكر الفتلاوي

بلاء يوسف عليه السلام في الكافي ونجاحه بآل محمد عليهم السلام مرويات الكافي (مستنداً) 195

صبيح نومان الخزاعي

دراسة حول الأبعاد الفقهية في تراث الشيخ الكليني 213

الشيخ صفاء الدين الخزرجي

ص: 5

بحوث فقهية (المبني الفقهية للمحدثين في ضوء كتاب الكافي...) 259

حيدر محمد علي السهلاوي

أشعار الكافي دراسة تحليلية 295

د. عبد الإله عبد الوهاب العرداوي

مختارات من نوادر «روضة الكافي» للكليني 315

د. مهدي صالح سلطان

الفهرس العامّة 339

فهرس الموضوعات 431

ص: 6

الآخر في فكر الكليني، المعتزلة أنموذجاً

اشارة

د. حسين عبيد الشمري (1)

د. عبد الله حبيب (2)

المقدمة

الحمد لله الذي بعث في الأنبياء رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلالٍ مبين، والصلوة والسلام على رسوله الأمين وآلها الطيبين الطاهرين.

لقد وقع اختياري على موضوع «الآخر في فكر الكليني»؛ لما له من أهمية كبيرة في حياتنا المعاصرة في الميادين الاجتماعية والسياسية والدينية في مجتمعاتنا الإسلامية. وقد أفادت هذه الدراسة من الدراسات المعرفية والجمالية في تأسيس صورة الآخر، فضلاً عن كتب التفاسير والنقد وغيرها، فجاءت الدراسة مقسمة على مباحثين مسبوقة بمقدمة، وملحقة بخاتمة سُجّل فيها أهم النتائج التي توصل إليها الباحث.

لقد اقتضى البحث في صورة الآخر عند الشيخ الكليني أن يقسم على مباحثين، فكان المبحث الأول بعنوان «الآخر في اللغة والاصطلاح»، وقد تم بحث المصطلح

ص: 7

1- كلية الآداب / جامعة القادسية.

2- كلية التربية / جامعة القادسية.

في الدراسات اللغوية والمعجمية، وأمام المبحث الثاني فقد حمل عنوان «الآخر العقدي، المعتزلة وصور الاختلاف والمغايرة»، وتمّ جمع المادة من خلال ردود الشيخ الكليني رحمة الله وتصوراته الخاصة في إرساء دعائم مدرسة أهل البيت عليهم السلام ودفاعه عن الإسلام.

وبعد، فإن بدرت مني زلة أو عثرة فإني أطمع من الباري عز وجل غفرانها لي، وحسبي في كل ذلك إخلاص النية وسلامة القصد؛ لأنّي طالب علم وعملي جهد بشر مجبول على النقص. وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين وآله الطاهرين.

المبحث الأول: الآخر في اللغة والاصطلاح

اشارة

أولاً: الآخر لغةً

جاء في معجم العين:

تقول: هذا آخر، وهذه أخرى... والآخر: الغائب.... وأما آخر فجماعة أخرى [\(1\)](#).

أما في الصحاح فقد جاء:

الآخر - بالفتح - : أحد الشبيئين، وهو اسم على افعل، والأثنى أخرى... .وآخر: جمع أخرى، وأخرى تأنيث آخر، وهو غير مصروف، قال الله تعالى: «فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» [\(2\)\(3\)](#).

وقد قال صاحب اللسان:

والآخر: بمعنى غير، كقولك: رجل آخر وثوب آخر، وأصله افعل من التأخر، فلما اجتمعت همزتان في حرف واحد استقلتا، فلبدلت الثانية ألفاً، لسكونها وافتتاح الأولى قبلها... وتصغير آخر أويخر، وجرت الألف المخففة عن الهمزة مجرى ألف

ص: 8

1- .كتاب العين: ج 4 ص 303-304

2- .البقرة: 185

3- .الصحاح: ج 2 ص 576-577

ضارب، وقوله تعالى: «فَآخَرٌ يَقُولُ مِنْ مَقَامَهُمَا»⁽¹⁾، فسّره ثعلب فقال: فمسلمان يقول من مقام النصارى، وقال الفراء: معناه أو آخران من غير دينكم من النصارى واليهود... والجمع بالواو والنون، والأئمّة أخرى⁽²⁾.

ويبدو أنّ أصل اشتراق هذا اللفظ يرجع إلى معنى التأخّر الذي هو ضدّ التقدّم؛ لأنّ (الغير) يأتي لاحقاً للأصل وخلافاً له، يقول ابن فارس:

الهمزة والخاء والراء أصل واحد ترجع فروعه وهو خلاف التقدّم، وهذا قياس أخذناه عن الخليل⁽³⁾.

أمّا في تاج العروس فقد ورد:

الآخر: بمعنى غير، كقولك: رجل آخر وثوب آخر، وأصله افعل من تأّخر؛ فمعناه أشدّ تأّخرًا، ثم صار بمعنى المغاير. وقال الأخفش: لو جعلت في الشعر آخر مع جابر لجاز... وقد جمع أمرؤ القيس بين الآخر وقيصر بهم الألف همزة⁽⁴⁾، فقال⁽⁵⁾:

إذا نحن سرنا خمس عشرة ليلة *** وراء الحسأء مِنْ مَدَافعٍ قَيْصِرا

إذا قلت هذا صاحب قد رضيته *** وَقَرَّتْ بِهِ الْعَيْنَانِ بُدْلُتْ آخْرَا

ويضيف الأصفهاني (ت 502 هـ) في مفراداته:

إنّ مدلول الآخر في اللغة خاصّ بجنس ما تقدّمه، فلو قلت: جاءني رجل وآخر معه، لم يكن الآخر إلا من جنس ما قلته⁽⁶⁾.

لقد أجمعوا على أنّ «الآخر» يأتي بمعنى الغير، سواءً كان إنساناً أو شيئاً آخر، وتشمل تلك المغايرة العدد والماهية⁽⁷⁾. أمّا في القرآن الكريم فقد وردت لفظة «آخر»

ص: 9

-
- 1-. المائدة: 107.
 - 2-. لسان العرب: ج 4 ص 12-13 «آخر»، وانظر: القاموس المحيط: ج 1 ص 363 «آخر».
 - 3-. معجم مقياس اللغة: ص 48.
 - 4-. تاج العروس: ج 10 ص 33-34.
 - 5-. ديوان امرئ القيس: ص 69.
 - 6-. مفردات غريب القرآن: ص 96.
 - 7-. انظر: كشاف اصطلاحات الفنون: ص 67.

بعدّة صيغ:

في صيغة المفرد المذكّر (آخر) وردت في (15) موضعاً منها قوله تعالى: «إِذْ قَرَأَنَا قُرْبًا فَتَبَرَّأَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَبَرَّأْ مِنَ الْآخَرِ»[\(1\)](#).

في صيغة المفرد المؤنث (أخرى) وردت في (23) موضعاً منها قوله تعالى: «أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْآخْرِي»[\(2\)](#).

في صيغة المثنى (آخران) وردت في موضعين، منها قوله تعالى: «إِثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ»[\(3\)](#).

في صيغة الجمع (آخر) وردت في خمسة مواضع، منها قوله تعالى: «مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ»[\(4\)](#).

في صيغة الجمع (آخرون) فقد وردت في (5) مواضع، منها قوله تعالى:

«وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحاً»[\(5\)](#). أمّا في صيغة الجمع (آخرين)، فقد وردت في (17) موضعاً منها قوله تعالى: «سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ»[\(6\)](#).

يتضح من خلال ما تقدّم أنّ لفظة «الآخر» جاءت بصيغها كلّها في القرآن الكريم، عدا جمع المؤنث السالم (آخريات)، وقد أوحت تلك الصيغ على أنّ الآخر هو

ص: 10

-
- المائدة: 27، وانظر: يوسف: 36، الحجر: 41، الإسراء: 22، المؤمنون: 14، 17، الفرقان: 68، الشعراء: 213، القصص: 88، ص: 58، ق: 26، الذاريات: 51، التوبة: 102.
 - البقرة: 282، وانظر: آل عمران: 13، النساء: 102، الأنعام: 19، 164، الإسراء: 15، طه: 18، 22، 37، 55، فاطر: 18، الزمر: 7، 42، 68، الفتح: 21، الحجرات: 9، النجم: 10، 13، 38، 43، الصف: 13، الطلاق: 6.
 - المائدة: 106.
 - آل عمران: 7، وانظر البقرة: 184، 185، يوسف: 43، 46.
 - التوبة: 102، 106، وانظر: الفرقان: 4، المزمل: 20.
 - النساء: 91، وانظر: النساء: 133، المائدة: 41، الأنعام: 6، الأنفال: 60، الأنبياء: 11، المؤمنون: 31، 42، الشعراء: 64، 66، الصافات: 82، 136، ص: 38، الدخان: 28، الجمعة: 3.

الشيء أو الشخص المغاير بالجنس أو النوع أو الصفة.

ثانياً: الآخر اصطلاحاً

ليس من شك أن عملية اكتشاف الآخر لا تتم بمعزل عن الأنماط والذات، فainما وجد الآخر فالأنماط بشكل بيدهي تكون مقابلة لهذا الآخر⁽¹⁾. هذا ونسعى إلى تلمس مفهوم الآخر في الدراسات الدينية بصورة عامة وعند الشيخ الكليني بصورة خاصة.

إن ما يؤسس الخطاب حول الآخر هو: «خطاب حول الاختلاف، فإن التساؤل فيه ضروري حول الأنماط أيضاً، ذلك أن هذا الخطاب لا يقيم علاقة بين حدين متقابلين، وإنما علاقة بين آخر وأنا متكم عن هذا الآخر، وتناول الاختلاف لا يفضي إلى نفي الجدلية بين الذات والآخر، ولا إلى جواهر الهوية»⁽²⁾. هذا وقد ركزت الدراسات الفلسفية والاجتماعية والنفسية على مستويات الآخر بالدراسة والبحث بحسب الاختلاف الفكري أو العرقي.⁽³⁾

الدراسات الدينية

تبعد إشكالية الآخر في الوعي الديني أكثر تعقيداً؛ لما لها من مستويات مختلفة في التناول والدراسة، وقد تناولت هذه الدراسات الآخر (المؤسساتي الفقهي) في علاقته بغيره، إذ مايزت هذه الدراسات بين «ما هو قدسي متعالٍ، وما يحيل على ترجمتها الدينوية التاريخية، فهي تختزن تصوّراً للكون والطبيعة والإنسان، وتقترح نمطاً من الاعتقاد يرمي بالمؤمن في مناخ ذهني ووجوداني يدفع به إلى الانخراط في حركة دائمة للتماهي بين ذاته وموضوع إيمانه»⁽⁴⁾.

ص: 11

- 1-. انظر في مسألة الآخرية: صورة الآخر العربي ناظراً ومنظوراً إليه، مركز الوحدة العربية: ص 22.
- 2-. المصدر السابق: ص 21.
- 3-. انظر: جمالية الخطاب القرآني دراسة في صورة الآخر لحسين عبيد: ص 22-26.
- 4-. الغرب المتخيّل: ص 41.

فتثنائية الصراع التي قدمتها الديانة القديمة (الخير والشر) كانت البذرة الأولى في تجسيد صورة الآخر (العدو)، إذ «يمارس الناس الصراع المقدس في العالم المادي، ويتشكل التاريخ من خلال الصراع بين قوى الظلام وقوى النور، بين الخير والشر...».

وسيطاح - نتيجة لذلك - بقوى الظلام، وتتجدد الأرض فتصبح في حالٍ من النظارة والطهارة؛ لأنّها لهما». [\(1\)](#)

ليست المعضلة الوعي بوجود آخر يشاركني الوجود فقط، بل الوعي بآخر «يساركني الحقيقة، هذه الحقيقة التي طالما تيقنت أن إشعاعها يخرج من هنا الممتهن إلى هناك الخواء والفراغ، إلى الأماكن البعيدة الباردة الحالكة الظلام، وإذا في لحظة مشاركة وجданية وحالة قصد وانشداد ادع هذا الآخر يتفتح أمامي بنفسه». [\(2\)](#)

إن الحاجة إلى الآخر هي حاجة وجودية يتوقف عليها وجود الذات، وبما أنّ الوجود كله عبارة عن وحدات بينهما علاقات تتوقف عليها وجود تلك الوحدات، صحيحاً القول إن العلاقات بين وحدات هذا الوجود (ال الطبيعي - الاجتماعي)، التي هي بالأصل مجموعة علاقات بين ذاتات وأخرين.

نظراً لاتساع مفهوم «الآخر» ومطاطية المصطلح، اقتصر بعض الدارسين على إطار العلاقات البشرية مع الآخر، أي ما كان بعض أو كلّ أطرافها من البشر، وأهملوا الجوانب الأخرى.

انطوى تصوير الشيخ الكليني على أنماط متنوعة وصور مختلفة من صور الآخر، ولكي يقف الدارس على أدق المعالم التي رسماها الكليني للآخر، ينبغي عليه «تلمس منطق النص المحدد لمعالم الرؤية التي يحملها عن الآخر، وعن المضامين المختلفة التي يمنحها للغير المخالف له في الملة والدين، وبحكم الترابط بين

ص: 12

1- . مفهوم ومواريث العدد في ضوء عملية التوحيد والسياسات الأوربية، (صورة الآخر العربي): ص 57.

2- . الأنّ والآخر في الوعي الديني: ص 3-4، وانظر: الشخصية الإسلامية: ص 28-29.

العقائدي والروحي والقدسى والرمزي في الإسلام، فإن البعض قد يرکز في مقاربته لهذا الموضوع، على بعد الميتافيزيقي الذي يحمله النص». [\(1\)](#)

يتجلى حضور الآخر في هذا العالم في مستويات متعددة بحسب فعل الفهم للنص القرآني، إذ يعده الشرط الرئيس في تحديد معالم الآخر وتحولاته وطرائق التعامل معه؛ لأن النص القرآني «هو الفضاء الدلالي لصورة الله في الوعي الإنساني وقناة العبور إلى مقاصد الله» [\(2\)](#). إذ إن العلاقة مع الآخر تحدّدها وجهة التسليم بقصدية الخلق، وما يتربّى على هذه العلاقة بمختلف صورها، وهي علاقات مقتنة، أي تخضع عموماً لقوانين وسنتن معينة، وقد حقق الإنسان تقدماً ملحوظاً في اكتشاف بعض قوانين العلاقة مع الآخر في المجال المادي، بينما ما زال كسب الإنسان في اكتشاف سنن العلاقة مع الآخر في المجال الاجتماعي محدوداً.

لقد اختص البحث بصورة الآخر الفكري عند الشيخ الكليني رضى الله عنه المغاير أو المتمايز في العقيدة والأفكار، فثمة صور متعددة للآخر الذي يتغایر بالقياس إلى النوع (الملائكة، الجن ، إيليس)، عرضها شيخنا ضمن شبكة علاقية ردّاً على معتقدات القدرة من جهة، ومدافعاً عن العقيدة الإمامية من جهة أخرى، وقد جسد القرآن الكريم هذا العنصر في حوارات متعددة، بدءاً من نشأة الخليقة والتكونين، إلى مميزات الذات الإنسانية وسلوكياتها المحببة والمرفوضة، وما يتربّى عليها من انفصال أو اندماج.

لذلك نرى أن هذا العنصر يجيء تارةً على ألسنة الملائكة في إثبات صفة الطاعة والعبودية، كقوله تعالى: «أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيُسْفِكُ الدَّمَاءَ وَتَحْنُ سُبِّحُ بِحَمْدِكَ وَتُنَدِّسُ لَكَ» [\(3\)](#) ، ويجيء تارةً على لسان إيليس، كقوله تعالى: «قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ

ص: 13

1- .الغرب المتخيّل: ص 47

2- .الأنّا والآخر في الوعي الديني: ص 5.

3- .البقرة: 30.

وقد شَكَّلَ هذا التمايز النوعي صورة من صور الآخر - في النشأة والتكون - يمكن بحثها في دراسات لاحقة، وإذا ما تدرّجنا بعد ذلك إلى المواقف الإنسانية والأفكار والوظائف والمعتقدات والسلوكيات والأحكام الشراعية، تظهر لنا صورة أخرى من هذا الآخر عند الشيخ الكليني أدرجها ضمن أبواب مختلفة، مثل صفات الأنبياء والأئمة عليهم السلام⁽²⁾ والأحكام الشراعية⁽³⁾.

المبحث الثاني: الآخر العقدي

اشارة

المعزلة وصور الاختلاف والمغايرة

تشَكَّلَ صورة هذا «الآخر» على وفق التصورات العقائدية التي تعتقدها الفئة وما تقرز هذه التصورات من مرجعيات متعددة حول أمور التوحيد والخلق والعدل، وما يتربّب على هذه المرجعيات في التغاير والمخالفة⁽⁴⁾، وهي على مستوىات عدّة.

المعزلة هي مدرسة فكرية عاشت في أكناf أهل السنة، وبعد زمن من نشوئها حدث الخلاف بين رجالها وبين أهل السنة، مما ولد ذلك الخصام تراثاً عقلياً لكلا المذهبين أغنت المكتبة الإسلامية طيلة قرون عديدة، إلا أن هجمات أهل السنة على المعزلة كان عنيفاً جدّاً، بل إنّهم شوّهوا عقائدهم ورمواهم بشتى التهم والمساوئ، وقبحوا عقائدهم، حتى أظهروهم للملأ الإسلامي أنّهم مرقوا عن الدين، وأوجدوا البدع فيه.

ظهرت مدرسة الاعتزال في بداية القرن الثاني الهجري في البصرة، وما للبصرة

ص: 14

1- الأعراف: 12.

2- انظر: الكافي للكليني ج 1 ص 174-194.

3- انظر المصدر السابق: ج 3 ص 43-55.

4- انظر: الغرب المتخيّل: ص 61.

آنذاك من شموخ في عالم العلم والأدب والثقافة، ولملتقى العلماء والأدباء وأهل الكلام.

للمعتزلة أسماء مختلفة، منها أسماء خاصة، وأخرى عامة. فأما الخاصة فهي مقتصرة على طائفة منهم، ولا يبعد أن تكون مشتقة من بعض عقائدهم، نذكر منها:

1 - الحرقيّة؛ لقولهم: الكفّار لا يُحرقون إلّا مرّة.

2 - المفنيّة؛ لقولهم ببناء الجنة والنار.

3 - الواقعية؛ لقولهم بالوقف في خلق القرآن.

4 - اللفظيّة؛ لقولهم: ألفاظ القرآن مخلوقة.

5 - الملتممة؛ لقولهم: الله تعالى في كلّ مكان.

6 - القبرية؛ لأنكارهم عذاب القبر.[\(1\)](#)

وأماماً الأسماء العامة والمشهورة بين المؤرّخين والعلماء، فهي:

1 - المعتزلة: وهو أشهر أسماء هذه المدرسة، والسبب في هذه التسمية كما يذكره البغدادي في كتابه إذ يقول:

إنّ أهل السنة هم الذين دعواهم معتزلة؛ لاعتزالهم قول الأئمّة بأسرها في مرتکب الكبيرة من المسلمين، وتقريرهم أنّه لا مؤمن ولا كافر، بل هو في منزلة بين منزلتي الإيمان والكفر.[\(2\)](#)

وقد ذكر الشهريستاني سبباً آخر، فقال:

إنّ واصل بن عطاء مؤسس المدرسة حين اختلف مع الحسن البصري في مسألة مرتکب الكبائر وأدلى برأيه فيها، اعتزل مجلس الحسن هو وبعض من وافقه على ذلك الرأي، وجلس قرب إحدى أسطوانات المسجد يشرحه لهم، فقال الحسن البصري: اعتزل عنّا واصل، فسُمي هو وأصحابه معتزلة.[\(3\)](#)

ص: 15

1- انظر الكليني والكافي للشيخ عبد الرسول الغفار: ص 275.

2- الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي الأشعري: ص 94 و 98.

3- الملل والنحل للشهريستاني: ج 1 ص 55.

ويرى البعض أنّ الذي سماهم بهذا الاسم هو قتادة بن دعامة السدوسي (ت 117 هـ)، وكان قاتدة من علماء البصرة وأعلام التابعين⁽¹⁾.

ولعلّ فكرة الاعتزال لم تأت من إطلاق شخص لتسمية مجّموعةٍ ما، أو أنّ فلاناً اعتزل أصحابه فسُمِّي ومن معه بالمعترلة، بل إنّ التسمية جاءت لمعتقدٍ فكري، وهذا المععتقد هو الذي أوجد لهم هذه التسمية. وممّا يؤيد هذا المفهوم ما تعارف عليه أهل اللغة من إضافة كلمة «أهل» إلى مبدأ ما أو عقيدة أو فكرة.

2 - أهل العدل والتوحيد: أطلق المعتزلة على أنفسهم اسم أهل العدل والتوحيد، إذ إنّهم يعنون بالعدل هو نفي القدر، والقول بأنّ الإنسان هو موجد أفعاله، تنزيهاً لله تعالى عن أن يُضاف إليه الشر. ويعنون بالتوحيد هو نفي الصفات القديمة، والدفاع عن وحدانية الله جلّ شأنه. فالمعترلة تفتخر بهذه التسمية، ويفضّلونها على سائر الأسماء⁽²⁾.

3 - أهل الحقّ: ومن الأسماء المحبّبة التي أطلقها المعتزلة على أنفسهم اسم «أهل الحقّ»، حيث يرون أنفسهم هم الفرقة الناجية، بل يرون أنّ غيرهم على باطل! هذه بعض الأسماء المحبّبة التي أطلقها المعتزلة على أنفسهم، إلاّ أنّ خصومهم - ولاختلافهم في المععتقد والتفكير - أطلقوا على المعتزلة عدّة أسماء وعناوين، معتمدين في ذلك على المعتقدات التي التزمها المعتزلة في تكيرهم، والتي أصبحت أصولاً لمذهبهم. وعلى الإجمال نذكر بعضها:

أ. المعطلة: أصل التسمية كانت تُطلق على مذهب الجهمية، نسبة إلى مؤسّسها الأوّل جهم بن صفوان، (ت 128 هـ)، والمدرسة الجهمية ظهرت قبل المعتزلة، إذ كانت تبني الصفات عن الله جلّ شأنه، أي تجريده تعالى منها،

ص: 16

1- انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان: ج 1 ص 609.

2- انظر: الكليني والكافي لشیخ عبد الرسول الغفار: ص 277.

ولمّا ظهرت المعتزلة أخذت عن الجهمية قولها بنفي الصفات، فلزمهم الاسم المتقدّم «المعطلة».

ومن معاني التعطيل، هو تعطيل ظواهر الكتاب والستة عن المعاني التي تدلّ عليها، وقد لجأ المعتزلة إلى الآيات التي لا توافق مشاربهم وأفكارهم إلى تأويلها، ولا يستبعد أن يكون ذلك سبباً في هذه التسمية. ومن أشهر الكتاب الذين أطلقوا هذه التسمية على المعتزلة هو ابن القيم الجوزي⁽¹⁾.

بـ. الجهمية: وهي نسبة إلى مؤسس المدرسة جهم بن صفوان، ظهرت هذه المدرسة قبل المعتزلة، وقالت بالجبر، وخلق القرآن، ونفي الصفات، وإنكار الرؤية، ولمّا ظهرت المعتزلة أخذت بعض أقوال هؤلاء، وانتحلت أفكارهم، مما كان سبباً في تسميتهم من قبل أهل السنة بالجهمية. والجدير بالذكر أن الردود التي كتبـت من قبل علماء السنة المتأخرين كابن حنبل ومن جاء بعده، إنما كانوا يقصدون بالجهمية هم المعتزلة. أمّا علماء السنة المتقدّمين على ابن حنبل، إنما كانت ردودهم على الجهمية هي الأولى، أتباع جهم بن صفوان؛ لأنّهم أسبق من المعتزلة⁽²⁾.

جـ. القدرية: من عقائد المعتزلة قولـهم بأن الناس هم الذين يقدّرون أعمالـهم، وأن الله سبحانه ليس له فيها صـنـع ولا تـقـدير، غير أنـ هذا المعتقد كان سائداً بين مجموعة سبقـتـ المـعتـزلـة ذات مـدرـسـة مـتمـيـزة، مؤـسـسـها مـعـبدـ الجـهـنـيـ وـغـيـلانـ الدـمـشـقـيـ، القـائـلـينـ بـالـقـدـرـ خـيـرـهـ وـشـرـهـ من اللهـ سـبـحـانـهـ. ولـما كانـ المـعـتـزلـةـ يـعـتـرـفـونـ غـيـلانـ الدـمـشـقـيـ وـاحـدـاًـ مـنـهـمـ، وـهـذـاـ مـنـ القـائـلـينـ بـالـقـدـرـ، إـذـنـ مـنـ الـبـدـيـهـيـ أـنـ يـتـقـفـاـ عـلـىـ هـذـهـ التـسـمـيـةـ، بـلـ قـلـ: إـنـ الـمـؤـرـخـينـ لـمـ يـفـرـقـوـاـ بـيـنـ الطـائـفـتـيـنـ⁽³⁾.

ص: 17

1- انظر: الكليني والكافـيـ: ص 281.

2- انظر: الملل والنحل: ج 1 ص 50.

3- انظر: المعارف لـابن قـتـيبةـ الدـيـنـورـيـ: ص 207.

والمعتزلة تعتقد بأصولٍ خمسة، هي:

1 - التوحيد.

2 - العدل.

3 - الوعد والوعيد.

4 - المنزلة بين المنزليتين.

5 - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أما ما اتفق فيه من الصفات بينهم، فقد اتفقت المذاهب الثلاثة (الإمامية والمعتزلة والأشاعرة) على جملة أمور، منها:

1 - إنّ صفات الله سبحانه منها ما هو ذاتي ثابت لذاته، كالعلم والقدرة والحياة والإرادة والسمع والبصر، ومنها ما هو إضافي يثبت لذاته بعد وجود المنشأ لانتزاعها، كالرازق والخالق والمالك والمميت، وغير ذلك مما تتّصف به الذات بعد وجود منشأ لانتزاعها؛ لأنّ صدق الخالق والمالك والرازق والمميت عليه سبحانه إنّما صحّ باعتبار وجود المخلوق والمملوك والإماتة.

2 - قسم المتكلّمون الصفات إلى قسمين: سلبية وثبوتية، فالسلبية: هي نفي ما لا يليق بذاته عنه؛ لكونه جسماً أو جوهرًا أو عرضًا... والثبوتية: فهي التي تليق بذاته، كالعلم والقدرة والسمع والبصر والمحبي والرازق.

3 - اتفق الإمامية والمعتزلة على عدم كونه جسماً؛ لأنّ كونه جسماً يلزم أنه يكون متحيّزاً، وأن يكون جوهرًا لو كان متحيّزاً، وإذا كان جوهرًا، فإنّما أن لا ينقسم أصلًاً، أو ينقسم، وكلاهما لا يجوز عليه سبحانه.

أما الأول: فلأنّ الجوهر الذي لا ينقسم هو الجزء الذي لا يتجزأ، والجزء الذي لا يتجزأ أصغر الأشياء، وتعالى الله عن ذلك.

وأمّا الثاني: فلو انقسم كان جسماً مرّكباً، والتركيب الخارجي يتنافى مع الوجود

هذا بالإضافة إلى أنه لو كان متحيزاً لكان مساوياً لسائر المتحيزات في الماهية، واللازم من ذلك إما القدم أو الحدوث؛ لأنَّ المتماثلات لابدَّ من توافقها في الأحكام.

هذه جملة من العقائد عند المعتزلة والأشاعرة ما اختلفوا فيها وما اتفقا عليها.

هذه الحالات التي جنتها أيدي علمائهم، وتلك المنافسات التي اشتراك فيها أغلب الفرق الإسلامية والاتجاهات العلمية، صرَّيت من علماء الشيعة الإمامية أن يقفوا ضدَّ كلَّ تيارٍ منحرف، أو عقيدة خاطئة، لأجل ذلك تظافرت لهم، ودخل علماء الإمامية في تلك المناظرات بكلِّ إمكانياتهم العلمية ليضعونها لل المسلمين، ومن خلال ذلك النزاع بُرِزَت مدرسة أهل البيت عليهم السلام، وقد نقلها لنا الشيخ الكليني بكلِّ أمانة ودقَّة، بل اهتمَّ كثيراً في إبراز معالم هذه المدرسة بتبويب الأحاديث وتصنيفها وفق المسائل التي كانت بارزة، والتي هي مدار بحث وجدل، وفي مقدمة تلك المسائل موضوع التوحيد

الشرك والتوحيد

يعدُّ موضوع الشرك والتوحيد من أهم المسائل الاعتقادية التي تصَدَّرت المفاهيم وال تعاليم السماوية، بل هي الأولى في تبليغ الرسل ورفض الشرك والوثنية، قال تعالى:

«وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ أُعْبُدُوا اللَّهَ وَإِحْتَبُوا الظَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الظَّنَّ لَهُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ»⁽¹⁾.

لقد أولى الشيخ الكليني هذا الأصل العقائدي أهمية كبرى، فالتوحيد هو: «الاعتقاد بتوحيد الله تعالى في ذاته وصفاته وأفعاله وخلقه مخلوقاته ومعبديته وإدارته مخلوقاته»⁽²⁾، وعملية التوحيد في الصفات والذات ترتبط بفعل الفهم والإدراك وما

ص: 19

1- النحل: 36.

2- دراسة في أُسس الإسلام: ص 42.

يتبعها من خطوات أخرى بطبيعة الحال.

لذا نرى الكليني يفصل مراتب التوحيد؛ فمنها ما يكون في الذات، الصفات الربوبية والتدبر، الطاعة، العبادة [\(1\)](#).

التوحيد في الصفات

يقصد بتوحيد الصفات، هو أنه «لا يمتلك أحد الصفات الإلهية وهو وحيد في صفاتة ومفرد بها، علمه وقدرته ورحمته وحكمته موجودة فيه على نحو استقلالي ولم يأخذها من آخر، عكس الإنسان، فقد اكتسب قدرته وعلمه من الله ولم تكن فيه على نحو الاستقلال» [\(2\)](#).

والصفات الذاتية للذات المقدسة وإن تعددت «كالعلم والقدرة والحياة، إلا أن هذا التعدد إنما هو باعتبار المفهوم الذهني وليس باعتبار الوجود والواقع الخارجي، يمعنى أن كلّ واحدة من هذه الصفات هي عين الأخرى وليس غير الأخرى، وهي أجمع عين الذات وليس غير الذات» [\(3\)](#)، قال تعالى: «أَمْ إِنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ هُوَ الْوَلِيُّ وَهُوَ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» [\(4\)](#)، فالآية الكريمة تؤكد صفة الولاية والقدرة المطلقة لله (عز وجل)، وأنه أولى بالخلق من أنفسهم؛ لأنّه خلقهم، وهو القادر على إحيائهم وإماتتهم، فهو المحيي والمميت، وأن قدرته بلا حدود [\(5\)](#).

لقد ذكر الشيخ الكليني في باب الصفات وحدة الذات المقدسة فقدرتها مطلقة، وعليه ينبغي أن تكون الولاية لها مطلقة، لذا فإن رؤية هذا الآخر العقدي (المعزلة) في

ص: 20

1- انظر: الكافي: ج 1 ص 72؛ التعريفات: ص 99.

2- أمثال القرآن: ص 400.

3- مفاهيم قرآنية: ج 1 ص 12.

4- الشورى: 9.

5- انظر: من وحي القرآن: ج 20 ص 151.

كيفية بعض هذه الصفات، فتح باب الجدل في إقرار هذه الصفات وصحة معتقدهم، يقول الشيخ في صفات الذات: «وقع العلم منه على المعلوم والسمع على المسموع والبصر على المبصر والقدرة على المقدور... أي وقع على ما كان معلوماً في الأزل وانطبق عليه وتحقق مصادفه، وليس المقصود تعلقه به تعلقاً لم يكن قبل الإيجاد والمراد بوقوع العلم على المعلوم العلم به على أنه حاضر موجود وكان قد تعلق العلم به قبل ذلك على وجه الغيبة وأنه سيوجد، والتغيير يرجع إلى المعلوم لا إلى العلم»⁽¹⁾.

قال تعالى: «تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ * غَافِرُ الذُّنُوبِ وَقَابِلُ التَّوْبَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ذِي الْطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ»⁽²⁾.

هذه الصفات التي لا يتّصف بها سوى الله⁽³⁾، فسياق الآية الكريمة ذكر (المغفرة والتوبة والعقوبة)، لدفع هذا الآخر أو ذاك من أعباء الذنوب الحاصلة في الحياة الدنيا بالإقرار أنّ الله ذو مغفرة واسعة⁽⁴⁾، ثم انتقل الخطاب القرآني إلى توحيد الذات «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»، ثم يعود إلى صفة القدرة «إِلَيْهِ الْمَصِيرُ»، هذه الصفة التي توحى باستباق الأحداث للوصول بهذا الآخر أو ذاك إلى اليقين المتحقق في اليوم الموعود، الأمر الذي ناسب فيه بين صفتتي العزة والعلم في الآية الأولى «الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ»، وصفة المصير والرجوع في هذا اليوم الذي لا يعلمه إلا هو.

ذكر الشيخ أنّ إرادة «الله، الفعل، لا غير ذلك، يقول له: كن فيكون، بلا لفظٍ ولا نطق بلسان ولا همة ولا تفكّر ولا كيف لذلك، كما أنه لا كيف له»⁽⁵⁾.

لقد أنكر المعتزلة كلّ الصفات، سواء كانت حقيقة أم قديمة أم متميزة عن الجوهر، وقالوا: هي مجرد اعتبارات ذهنية، بل إنّهم قالوا: هي نفس الجوهر. ثم

ص: 21

1-. الكافي: ج 1 ص 107.

2-. غافر: 2-3.

3-. انظر: صفوۃ التفاسیر: ج 3 ص 93.

4-. انظر فصلت: 43.

5-. الكافي: ج 1 ص 109.

يقولون: لَمّْا كَانَتِ الْذَّاتُ إِلَهِيَّةً ذَاتًاً وَاحِدَةً غَيْرَ مُنْقَسِمَةً، وَنَحْنُ غَيْرُ قَادِرِينَ عَلَى إِدْرَاكِهَا، تَصَوَّرُنَا فِيهَا هَذِهِ الاعتباراتُ الذهنيَّةُ، وَهِيَ الصَّفَاتُ، وَكُلُّ مَا يَطْلُقُنَا مِنْ الصَّفَاتِ إِنَّمَا يَجْعَلُنَا أَوْجَهَ لِذَاتٍ وَاحِدَةٍ بِسِيَطَةٍ، لَا قَسْمَةٍ فِيهَا وَلَا كُثْرَةٌ وَلَا تَرْكِيبٌ.

لقد استخدموا العقل والأدلة والحجج العقلية في تناول المسائل الكلامية، استطاعوا أن يحرزوا تأييد الخلفاء والأمراء العباسيين، حتى تمكّنوا في مدة وجيزة أن ينشروا بدعة خلق القرآن بأمر المؤمن، غير أن ذلك لم يدم طويلاً حتى جاء عصر المترّك العباسي الذي أطاح بهم، وجعل كل من يقول بخلق القرآن دمه مهدور وهو كافر. لقد كان عمرو بن عبيد من أقرب الأصدقاء إلى الخليفة المنصور العباسى، وكان أبو الهذيل أستاذًا للمؤمنون⁽¹⁾.

أجمعـتـ المـعـتـلـةـ عـلـىـ أـنـ لـلـعـالـمـ مـحـدـثـاـ قـدـيـمـاـ، قـادـرـاـ، عـالـمـاـ، حـيـاـ لـمـعـانـ، لـيـسـ بـجـسـمـ وـلـأـعـرـضـ، وـلـأـجـوـهـ، عـيـنـاـ وـاحـدـاـ، لـأـيـدـرـكـ بـجـاهـةـ، عـدـلـاـ حـكـيمـاـ، لـأـيـفـعـلـ الـقـبـيـحـ وـلـأـيـرـيـدـهـ، كـلـفـ تـعـرـيـضاـ لـلـثـوـابـ، وـمـكـنـ مـنـ الـفـعـلـ، وـأـزـاحـ الـعـدـةـ، وـلـأـبـدـ مـنـ الـجـزـاءـ مـنـ وـجـوبـ الـبـعـثـةـ حـيـثـ حـسـنـتـ، وـلـأـبـدـ لـلـرـسـوـلـ مـنـ شـرـعـ جـدـيـدـ، أـوـ إـحـيـاءـ مـنـدـرـسـ، أـوـ فـائـدـةـ لـمـ تـحـصـلـ مـنـ غـيـرـهـ، وـأـنـ آخـرـ الـأـنـبـيـاءـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ، وـالـقـرـآنـ مـعـجـزـةـ لـهـ، وـأـنـ الـإـيمـانـ قـوـلـ وـمـعـرـفـةـ وـعـمـلـ، وـأـنـ الـمـؤـمـنـ مـنـ أـهـلـ الـجـنـةـ، وـعـلـىـ الـمـنـزـلـةـ بـيـنـ الـمـنـزـلـتـيـنـ هـوـأـنـ الـفـاسـقـ لـأـيـسـمـىـ مـؤـمـنـاـ وـلـأـ كـافـرـاـ، إـلـاـ مـنـ يـقـولـ بـالـإـرـجـاءـ، فـإـنـهـ يـخـالـفـ فـيـ تـقـسـيرـ الـإـيمـانـ.

ثـمـ قـالـوـاـ: إـنـ الـفـاسـقـ يـسـمـىـ مـؤـمـنـاـ، وـأـجـمـعـوـاـ أـنـ فـعـلـ الـعـبـدـ غـيـرـ مـخـلـوقـ فـيـهـ، وـأـجـمـعـوـاـ عـلـىـ تـوـلـيـ الصـحـابـةـ، وـاـخـتـلـفـوـاـ فـيـ عـشـانـ بـعـدـ الـأـحـدـاثـ التـيـ أـحـدـثـهـاـ، فـأـكـثـرـهـمـ تـوـلـاـهـ، وـتـأـوـلـ لـهـ، وـأـكـثـرـهـمـ عـلـىـ الـبـرـاءـةـ مـنـ مـعـاوـيـةـ وـعـمـرـوـ بـنـ الـعـاصـ، وـأـجـمـعـوـاـ عـلـىـ وـجـوبـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ.

ص: 22

1- انظر: الكليني والكافي: ص 291.

وأجمعوا على نفي الصفات الأزلية عن الله سبحانه، وقولهم بأن ليس لله عز وجل علم ولا قدرة ولا حياة، ولا سمع ولا بصر ولا صفة أزلية، بل قالوا: إن الله تعالى لم يكن في الأزل اسم ولا صفة.

أجمعوا باستحالة رؤية الله عز وجل بالأبصار، وزعموا أنه لا يرى نفسه، ولا يراه غيره، وختلفوا فيه، هل هو راء لغيره أم لا، فأجازه قوم منهم، وأباه آخرون منهم.

وأجمعوا على حدوث كلام الله سبحانه - أي أن كلامه مخلوق -، وحدوث أمره ونهايه وخبره، فرغم القدامى منهم بأن قول الله حادث، والمتأخرون قالوا: إن كلامه مخلوق.

وأجمعوا بأن الله تعالى غير خالق لأكساب الناس ولا لشيء من أعمال الحيوانات، أي أن أفعال الحيوانات خارجة عن قدرة الله، وقد زعموا أن الناس هم الذين يقدّرون أكسابهم، ولهذا سماهم المسلمين بالقدرية.

وأجمعوا على أن الفاسق من المسلمين هو بالمنزلة بين المترفين، وهي أنه فاسق، لا مؤمن ولا كافر. وأجمعوا على أن كل ما أمر الله تعالى به أو نها عنه من أعمال العباد، لم يشا منها [\(1\)](#).

ذكر الشيخ قائلًا:

عن مبروك بن عبيد، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لعن الله القدرية، لعن الله الخوارج، لعن الله المرجئة. لعن الله المرجئة.
قال: قلت: لعنت هؤلاء مرّة مرّة، ولعنت هؤلاء مرّتين؟! قال: إن قتلتنا مؤمنون، فدماونا متلطخة بشبابهم إلى يوم القيمة [\(2\)](#).

ثم أورد حديثاً عن:

محمد بن الحسين، عن النضر بن شعيب، عن أبي بن عثمان، عن الفضيل بن يسار،

ص: 23

-1. انظر: الكليني والكافي: ص 292.

-2. الكافي: ج 2 ص 410.

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لا تجالسوهم - يعني المرجئة - لعنهم الله ولعن ملتهم المشركة الذين لا يعبدون الله على شيء من الأشياء⁽¹⁾.

المؤلفة قلوبهم

ذكرهم الشيخ قائلًا:

المشهور بين الأصحاب أنّهم كُفَّارٍ يُستماليون للجهاد. قال المفيد رحمه الله: المؤلّفة قسمان: مسلمون، ومسركون في القواعد... المؤلّفة قسمان: كُفَّارٍ يُستماليون إلى الجهاد أو إلى الإسلام، ومسلمون⁽²⁾.

عن أبي جعفر عليه السلام قال:

المؤلّفة قلوبهم قوم وحّدوا الله وخلعوا عبادة [من يعبد] من دون الله، ولم تدخل المعرفة قلوبهم أنّ محمّداً رسول الله، وكان رسول الله صلى الله عليه وآلـه يتّالّفهم ويعرفهم؛ لكيما يعرفوا ويعلمـهم⁽³⁾.

عن سهل بن زياد، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر، عن رجل، قال: قال أبو جعفر عليه السلام:

ما كانت المؤلّفة قلوبهم قطّ أكثر منهم اليوم، وهم قوم وحّدوا الله وخرجو من الشرك ولم تدخل معرفة محمّد رسول الله صلى الله عليه وآلـه قلوبهم وما جاء به، فتّالّفهم رسول الله صلى الله عليه وآلـه وتّالّفهم المؤمنون بعد رسول الله صلى الله عليه وآلـه؛ لكيما يعرفوا⁽⁴⁾.

الخاتمة

أصل البحث لمفهوم الآخر في الدراسات المعرفية والجمالية، فظهر أنّ الآخر هو المغاير يأتي بمعنى الغير، سواء أكان إنساناً أو شيئاً آخر، وتشمل تلك

ص: 24

-1 . المصدر السابق.

-2 . المصدر السابق: ص 411.

-3 . المصدر السابق.

-4 . المصدر السابق.

إن مسألة الاختلاف تحيل إلى وجود آخر يتمايز ويتراتب في صراع عقائدي أو فكري شرائي، أو سلوكى يندمج بعدها أو يفارق حسبما يقتضيه الخطاب، فكل طائفة ترى أنها صاحبة الحق والأولوية والصواب، ولهذا تعددت صور الآخر واتسعت دائرة لتشمل كل المواقف والمناهج المتتبعة من كل ذات، فالوعي بظاهرة الاختلاف والتمايز يجسد الآخر بوصفه اختلافاً دينياً أو ثقافياً، سواء تقدم باعتباره شريكاً مسالماً أو في هيئة كيانٍ غازٍ أو في صفة محظٌّ، أو تقدم إلى مساحة الوعي كاختلافٍ جسدي أو ثقافي، لذا صور لنا الشيخ الكليني خلال حديثه عن الفرق أشخاصاً ينتمون إلى هذا الفكر أو ذاك، إلا أنه في مواطنٍ أخرى قصد السلوكيات الشخصية والخلقية التي تمارس باسم هذا الدين أو ذاك المععتقد بغیر حق . ومن جهة أخرى ذكر لنا بعض الصفات الممدوحة والمتميزة بحسب التجربة والممارسة التي أفضت إلى تراتبيات جمالية في المثال (الجلال - الجمال)، والصفات المذمومة (القبح)، والتربية الاجتماعية التي أعطت لهذا الفرد أو ذاك حق التمايز والتراتب والاصطفاء؛ الأمر الذي مكّنه من حمل الفكر المغایر وتبلیغه.

خلاصة القول: إن البحث في صور الآخر عند الشيخ بحاجة إلى دراسة متأنية يقف بها الدارس على أدق المعالم التي رسمها الشيخ في تحولات الآخر بعد ممارسة التجربة الدينية، يمكن بحثها في قابل الأيام. وأخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين وآلـه الطاهرين.

1. القرآن الكريم.
2. أمثال القرآن، آية الله العظمى ناصر مكارم الشيرازي، إعداد: أبو القاسم عليان نسدي، تعریب: تحسین البدری، قم: مطبعة، أمیر المؤمنین عليه السلام، 1421 هـ.
3. الأن والآخر والجماعة، دراسة في فلسفة سارتر ومسرحه، سعاد حرب، دار المنتخب العربي للدراسات والنشر والتوزيع (دراسات فلسفية)، الطبعة الأولى، 1415 هـ 1994 م.
4. تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من الأساتذة.
5. التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت 816 هـ)، بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة.
6. جمالية الخطاب القرآني دراسة في صورة الآخر، حسين عبيد الشمرى، أطروحة دكتوراه، جامعة القادسية كلية الآداب، 2007 م.
7. دراسة في أُسس الإسلام، مجتبى الموسوي الّاري، تلخيص: رضا المحمّدي، ترجمة: كمال السيد، مركز نشر الثقافة الإسلامية في العالم، 1418 هـ 1998 م
8. ديوان امرئ القيس، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: دار المعارف بمصر، سلسلة ذخائر العرب (24)، الطبعة الثانية، 1964 م.
9. الشخصية الإسلامية، د. محمد عزيز الحبابي، القاهرة: دار المعارف بمصر، 1969 م.
10. الشخصية الإسلامية، دراسة للشخصية من وجهة نظر علم النفس الإنساني، سيدني. م. جورارد، تيد لندزسن، ترجمة: د. حمد دلي الكربولي وموفق الحمداني، بغداد: مطبعة التعليم العالي، جامعة بغداد، 1988 م.

11. صفوۃ التفاسیر، محمد علی الصابوںی، دار القلم، بیروت - لبنان، ط ۵، ۱۹۸۶.
12. صورۃ الآخر العربي ناظراً ومنظوراً إلیه، تحریر: الطاهر لبیب، بیروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الجمعیة العربية لعلم الاجتماع، الطبعة الأولى، ۱۹۹۹ م.
13. الغرب المتخيّل صورة الآخر في الفكر العربي الإسلامي الوسيط، محمد نور الدين أفایة، بیروت: المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، ۲۰۰۰ م.
14. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفیروز آبادی (ت ۸۱۷ھ)، مصر: مكتبة ومطبعة مصطفی البابی الحلبي وأولاده، ۱۹۵۲ م.
15. كتاب العین، أبو عبد الرحمن الخلیل بن أحمد الفراہیدی (ت ۱۷۵ھ)، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، بغداد: دار الحرية للطباعة، ۱۹۸۴.
16. كتاب المعارف، ابن قتيبة الدينوري، طبعة مصر، ۱۳۵۳ھ.
17. الكليني والكافی، الشیخ الدكتور عبد الرسول عبد الحسن الغفار، نشر مؤسسة النشر الاسلامی، الطبعة الأولى، ۱۴۱۶ھ.
18. لسان العرب المحيط، محمد بن مكرم الانصاری ابن منظور (ت ۷۱۱ھ)، إعداد وتصنيف: يوسف خیاط، بیروت: دار لسان العرب.
19. المعجم المفہرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار الكتب المصرية.
20. مفاهیم قرآنیة، جعفر السبحانی، تحقيق: جعفر الهادی، مؤسسة الامام الصادق، ۱۴۲۰ھ.
21. مفردات غریب القرآن، العالمة الراغب الإصفهانی (ت ۵۰۲ھ)، تحقيق: ندیم مرعشلی، مطبعة التقدیم العربي، توزیع: دار الفكر، ۱۳۹۲ھ.
22. الملل والنحل، الشہرستانی، بیروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ۱۹۸۰ م.
23. من وحی القرآن، محمد حسین فضل الله، بیروت: دار الملاک، الطبعة الثانية، ۱۴۱۹ھ.

علم الأئمة عليهم السلام بالغيب والاعتراض عليه بالإلقاء للنفس إلى التهلكة ...

اشارة

علم الأئمة عليهم السلام بالغيب والاعتراض عليه بالإلقاء للنفس إلى التهلكة والإجابات عنه عبر التاريخ والدفاع عن الكافي الشريف للإمام الكليني على ما ورد فيه من أحاديث الباب

السيد محمد رضا الحسيني الجلاي

الخلاصة

تتطرق هذه المقالة من خلال مفad مفهوم روایات الكافی في مجال علم الأئمّة عليهم السلام بالغیب، إلى دراسة وتوضیح كيفية العلم الغیبی للأئمّة عليهم السلام.

ثمّ طرح الاعتراضات الواردة على هذه المسألة وعلى الشيخ الكليني على طول التاريخ وإلى يومنا هذا، والإجابة عنها بالدليل القاطع والبرهان الواضح.

أحصى المؤلف أولاً أنواع الإشكالات المطروحة بهذا الشأن، ثمّ أجاب عنها مستعيناً بالطرق العقلية والبراهين المستقاة من الحديث والقرآن.

من تلك الاعتراضات: إنّ علم الغیب هو من اختصاص الله تعالى، وذلك بشهادة القرآن، حيث يشير المؤلف إلى سبعة آيات من القرآن الكريم في هذا المجال، والإجابة على شبهة المنتقدین فيها.

والاعتراض الثاني المطروح في هذه المسألة والذي يحظى بتأكيد المؤلف، هو أنّ الرسول والإمام إذا كانا يعلمان الغیب، فلا بدّ أن يعرفا ما يضرّهما ويسوءهما، والعقل

والشرع يحكمان بوجوب الاجتناب والابتعاد عمّا يسوء ويضرّ، وإلاًّ كانا مصداق من ألقى نفسه إلى التهلكة.

ويقوم بطرح الأمثلة في هذه لمسألة، وبالخصوص شهادة الإمام الحسين عليه السلام، وتصنيف الاعتراضات حولها وويشرع بكلّ سعة صدر بالردّ على هذه الشبهة بالأدلة العقلية والنقلية، والدفاع عن ساحة الشيخ الكليني وكتابُ أصول الكافي.

ص: 30

الحمد لله رب العالمين، الذي بنعمته تتم الصالحات، وتُرفع الدرجات، وأفضل السلام وأكمل الصلاة على سيد الكائنات، وأشرف الموجودات، محمدٌ صاحب المعجزات الباهرات، وعلى الأئمة المعصومين من آله ذوي الكرامات، والحجج البينات.

وبعد: فإن الإسلام يمر في هذه الأيام بظروفٍ صعبةٍ إذ استهدف الكفار والملحدون قرآن، وكرامته، وستّته، وأولياءه، وأئمته، بأنواعٍ من التزييف والتهدّف والقذف والاتهام؛ لتشويه سمعته وصورته بين شعوب العالم، ولزعزعة الإيمان به من قلوب معتنقيه والحاملين لاسمها، خصوصاً من ذوي المعلومات السطحية، والدراسة القليلة، والاطلاع المحدود، ومن المغفلين عن حقائق العلم والدين.

وقد استخدم أعداء الإسلام أحدث الأساليب والأجهزة والأدوات لتفعيلها في هذا الغرض الخبيث، ومن تلك الأساليب بعث المنبوذين ممن لجأ إلى أحضان أعداء الإسلام، وتعمم باليأس والقنوط من أن يصل إلى منصبٍ أو مقامٍ بين أمّة الإسلام، وتعهدوا له أن ينفخوا في جلده، ويكتبوا رأسه، ويصفوه بما يشتهي ويستهون، ويقدموه وكتاباته إلى أمّة الإسلام وقد ملأها بالهراء والسفسطة والكتابة الهزلية الزائفة ضد عقائد الأمّة وشرعيتها ومصادر فكر الإسلام ومقدّساته، باسم الإصلاح، وباسم نقد العقل، وباسم الصياغة الجديدة، وباسم الإعادة لدراسة المعرفة، وباسم التصحّح، وباسم القراءة الجديدة! مع أن كلّ هذه الأسماء هي لسمىٍ واحدٍ هو:

«تشويه الإسلام وإرادة صورةٍ تشكيكيةٍ لفكرة وشريعة ومصادرها»، وبأقلامٍ مأجورة وعقولٍ قاصرة عن درك أبسط المعاني سوى التلاعيب بالألفاظ، وتسطير

المصطلحات من دون وضعها في مواضعها، بل باستخدامها في خلاف مقاصدها.

إن الاستعمار البغيض وأيديه العميلة، يتصورون أن يامكانهم زعزعة الإيمان بالإسلام من قلوب الأمة الإسلامية، التي فتحت عيونها في هذا القرن على كل ألاعيب الأعداء وأساليب عملهم، وخاصة باستخدام هذه العناصر البغيضة.

وبعد انتصار الثورة الإسلامية المجيدة بقيادة الإمام المجاهد، العلم الرائد السيد الخميني رحمه الله، توجه الاستعمار البغيض وعملاً له الحقراء، إلى مقاومة التشيع وأصوله وفروعه وتراثه المجيد؛ لأنَّ المذهب الوحيد بين المذاهب الإسلامية الذي أنجز الوعد الإلهي للمستعفين في الأرض، وتمكن بدرِّ الكفر والنفاق بأولئك من تمكينهم فيها، بإقامة دولةٍ على أساس الإسلام، ولا يزال يقوم بدور الريادة لقيادة إلى الانتصار الأكبر.

ومنذ اندلاع الثورة الظافرة وبعد انتصارها وحتى اليوم، بدأت الاتهامات تُترى إلى هذا المذهب العظيم مذهب أهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم، بشتى الصور والأسكار، وبكل الأدوات والرسائل، حتى شنَّ الحرب الضروس على يد العميل الناصي الوغد المتحكم على العراق.

وكان من أساليبهم القذرة بث عَاظِ السلاطين وعلماء البلاط على تزييف التراث الشيعي في مختلف علومه ومعارفه، وبخاصةِ التراث الحديسي الذي يعتبر أوسع كنز للثقافة والمعرفة الحقة.

فاستهدفو - فيما استهدفو - أهمَّ كتب الحديث وأقدمها وأكبرها حجماً وأعظمها قدرأً، ألا وهو كتاب الكافي الشريف للإمام أبي جعفر الكليني، محمد بن يعقوب الرازى (ت 329 هـ)، فوجّهوا رأس الحرية إليه، وجعلوه غرضاً لسهام النقد المسمومة.

وممَّا أشاروه وأكثروا اللغوُ والتلوُّش عليه، هو موضوع: «علم الأئمَّة عليهم السلام بالغيب»، كما يلتزمُ الشيعة، بما لم تتحمّله عقول أعدائهم الناقدين؛ لأنَّهم لم يفهموا أدلة،

ولم يعوا مداه ولا - مغزاها، فانهالوا عليه بالنقد والتزيف والتهريج والتهويـل، زاعمين أنّ في ذلك «غلواً»، وأنه يحتوي على دعوى «علمهم المطلق بالغـيب»، وهو لا يعلـم إلـّا الله.

ناظرين إلى ظواهر عناوين أثبتـها الإمام الكليني في كتاب الكافي، بينما الإمام الكليني إنـما أثبتـ ما في تلك العناوين من خلال نصوص القرآن الكريم قبل كلـ شيء، ثمـ ما أعلنـه الرسـول صـلى الله عـلـيه وآلـه وسـلم لأـهل بيـته، ثمـ ما أـظهرـه الأئـمة عـلـيـهم السـلام لـأنـفسـهـم مـمـا وافقـ القرآنـ الـكـرـيمـ، وـوافقـ الحديثـ الشـرـيفـ المـوـثـقـ المـجـمـعـ عـلـيـهـ، ولـمـ يـخـالـفـ العـقـلـ وـلـاـ المـنـطـقـ السـلـيمـ.

وكـلـ هذا وـاضـحـ منـ عـنـاوـينـ الـأـبـوابـ الـتـيـ وـضـعـهـاـ الـكـلـينـيـ فـيـ ماـ يـرـتـبـطـ بـعـلـمـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ مـمـاـ سـنـعـرـضـهـاـ هـنـاـ،ـ مـأـخـوذـةـ مـنـ كـتـابـ «ـالـحـجـةـ»ـ مـنـ الـكـافـيـ،ـ وـهـيـ:

1 - بـابـ أـنـ أـهـلـ الذـكـرـ،ـ الـذـينـ أـمـرـ اللـهـ الـخـلـقـ بـسـؤـالـهـمـ:ـ هـمـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ.

2 - بـابـ أـنـ مـنـ وـصـفـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ كـتـابـهـ بـالـعـلـمـ:ـ هـمـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ.

3 - بـابـ أـنـ الـرـاسـخـينـ فـيـ الـعـلـمـ:ـ هـمـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ.

4 - بـابـ أـنـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ قـدـ أـوـتـواـ الـعـلـمـ وـأـثـبـتـ فـيـ صـدـورـهـمـ.

5 - بـابـ أـنـ مـنـ اـصـطـفـاهـ اللـهـ مـنـ عـبـادـهـ وـأـورـثـهـ كـتـابـهـ:ـ هـمـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ.

وهـذـ الـأـبـوابـ الـخـمـسـةـ تـحـتـويـ عـلـىـ مـاـ يـفـسـرـ آـيـاتـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ،ـ وـتـنـطـقـ عـلـىـ عـلـمـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ مـنـ خـلـالـ الـأـحـادـيـثـ الـشـرـيفـةـ.

وبـهـذـهـ الـبـدـايـةـ تـرـدـ دـعـاوـيـ الغـلوـ عنـ كـلـ ماـ فـيـهـاـ مـنـ الـمـاـسـيـعـ،ـ حـيـثـ إـنـ الـكـلـينـيـ قدـسـ سـرـهـ بـدـأـ بـحـثـهـ عـنـ عـلـمـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ مـمـاـ ثـبـتـ لـهـمـ مـنـ الـقـرـآنـ،ـ وـاستـلـهـمـ عـنـ آـيـاتـهـ،ـ فـكـيـفـ يـقـالـ:

إـنـ فـيـ إـثـبـاتـهـ لـهـمـ غـلوـاـ فـيـهـمـ،ـ وـإـفـراـطـاـ بـالـقـوـلـ فـيـهـمـ.

ثـمـ انـظـرـ إـلـىـ الـأـبـوابـ الـآـتـيـةـ:

6 - بـابـ أـنـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ مـعـدـنـ الـعـلـمـ،ـ وـشـجـرـةـ النـبـوـةـ،ـ وـمـخـتـلـفـ الـمـلـائـكـةـ.

7 - بـابـ أـنـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ وـرـثـةـ الـعـلـمـ،ـ يـرـثـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ الـعـلـمـ.

8 - باب أنّ الأئمّة عليهم السلام تورّثوا علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجميع الأنبياء والأوصياء الّذين من قبلهم.

9 - باب أنّ الأئمّة عليهم السلام عندهم جميع الكتب التي نزلت من عند الله عزّ وجلّ، وأنّهم يعرفونها على اختلاف أسلوبها.

10 - باب أنه لم يجمع القرآن كله إلّا الأئمّة عليهم السلام، وأنّهم يعلمون علمه كله.

11 - باب في أنّ الأئمّة عليهم السلام يزدادون في ليلة الجمعة.

12 - باب لو لا أنّ الأئمّة عليهم السلام يزدادون لنفس ما عندهم.

13 - باب أنّ الأئمّة عليهم السلام يعلمون جميع العلوم التي خرجت إلى الملائكة والأنبياء والأوصياء.

وهذه الأبواب فيها التأكيد على ارتباط علم الأئمّة عليهم السلام بالنبوات والأنبياء، وخاصة نبينا محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي أخذ العلم من الوحي النازل عليه. وهذا ردّ على دعوى نسبة الغيب إليهم عليهم السلام بالاستقلال، ومن طرق غير طرق النبي الأعظم والأنبياء من قبل.

فالذى جاء في هذه الأبواب هو: إن علم الأئمّة عليهم السلام مأخوذ من المعارف الإلهية التي أوحاها إلى الأنبياء، وكانت عند الملائكة والأوصياء وفي الكتب المترفة التي يتوارثها الأئمّة، فهي ليست من الغيب الإلهي الخاصّ به تعالى، بل هم مما ارتضاهم لعلمه.

وبعد هذا، عنون الإمام الكليني للباب التالي:

14 - باب فيه ذكر الغيب.

حيث حدد فيه «الغيب» وما يختصّ علمه بالله تعالى واستثار به لنفسه، ولم يتعدّ إلى غيره.

وبهذا ميّز الكليني بين ما سبق هذا الباب، وبين ما لحقه من الأبواب، فعرف حقيقة الغيب، وما نفي علمه عن غير الله، وهو العلم الذاتي الاستقلالي، وفي نفس الوقت تبه على أنّ ما أثبت للأئمّة عليهم السلام في الأبواب السابقة على هذا الباب (14)، كله خارج عن الغيب المذكور؛ لكونه كله علمًا مستلهمًا من القرآن، وموروثًا من الأنبياء

وكذلك تبه إلى أنّ ما يأتي من الأبواب إنما أعطي لهم علمه لكونهم أولياء الله المخلصين الذين اختصّهم الله للإمامية من بعد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وخلفاء له وأوصياء، وحججاً لله على خلقه، خصّهم الله بذلك العلم لمقامهم هذا، كما خصّ الأنبياء والأوصياء السابقين، فانظر إلى العناوين التالية:

- 15 - باب أنّ الأئمّة عليهم السلام إذا شاؤوا أن يعلموا لعلموا.
 - 16 - باب أنّ الأئمّة عليهم السلام يعلمون متى يموتون، وأنّهم لا يموتون إلا اختياراً منهم.
 - 17 - باب أنّ الأئمّة عليهم السلام يعلمون علم ما كان وعلم ما يكون، وأنه لا يخفى عليهم شيء صلوات الله عليهم.
 - 18 - باب أنّ الله عزّ وجلّ لم يعلّم نبّيه علمًا إلا أمره أن يعلّم أمير المؤمنين عليه السلام.
 - 19 - باب جهات علوم الأئمّة عليهم السلام.
 - 20 - باب أنّ الأئمّة عليهم السلام محدثون مفهّمون.
 - 21 - باب وقت ما يعلم الإمام جميع علم الإمام الذي كان قبله، عليهم السلام جميعاً.
- فنرى في هذه الأبواب أنّ علم الأئمّة عليهم السلام محدّد بقيودٍ تخرجه عن كونه من علم الغيب المستقلّ الخاصّ بالبارئ تعالى:
- ففي الباب (15): قيد العلم بقيد «إذا شاؤوا...» فهو إذن ليس قبل المشيّة لدنياً مستقراً.
- وفي الباب (16): تعلّق علمهم بموتهم، فكيف يكون هذا غلوّاً فيهم؟!
- وفي الباب (17): وسّع دائرة علمهم إلى ما كان وما يكون، ولو كان من علم الغيب لم يحتاج إلى هذه التوسعة.
- وفي الباب (18): تصريح بأنّ علم الإمام إنما هو من الله تعالى بواسطة نبّيه صلى الله عليه وآله وسلم.
- وفي الباب (19): أثبتت لهم جهاتٍ، بينما العلم اللدني لا يختصّ بجهة دون جهة!

وفي الباب (20): أثبت أنّهم يأتّهم الحديث والفهم من خارج! فليس لدُنّي ذاتياً مستقلاً.

وفي الباب (21): حدد لعلمهم وقتاً، واللذّي غير مؤقت.

وهكذا ترى أن الإمام الكليني إنما أثبت في كتاب الكافي الشريف ما ليس فيه أدنى شبهة للغلو أو شمول علم الأئمة عليهم السلام للغيب اللدني الذي هو خاص بالله تعالى، وهو العلم المطلق والمستقل، وإذا اختارهم الله لبعض علمه، فلأنّهم ممّن ارتضاهم في قوله: «إِلَّا مَنِ ارْتَضَنِي مِنْ رَسُولٍ»، وهو موروث من جدهم الرسول صلّى الله عليه وآله وسلم.

ومثل هذا العلم ليس مما يستكثر عليهم، ولا مما يستذكر وجوده عندهم، ولا يتفوه بإنكاره عليهم من يؤمن بالله وكتابه ورسوله وبما أنزل من كتاب وسنة في حق خلفائه الأئمة عليهم السلام، ولكن الذين لم يستطعوا بنور العلم، ولم يستندوا في أخذه إلى ركنٍ ركيٍ وثيقٍ، حاولوا الاستتكار؛ لأنّهم حشوّية لا يفهمون الكلام المتعارف؛ لأنّهم سطحيّون ظواهريّون! لا يقارنون بين المقولات، ولا يدركون ما وراء الألفاظ من المعقولات أو الدلالات والملازمات، فهم يحكمون على النصوص بظواهرها، وليس لديهم من فقه الحديث وقواعد علم ولا خبرة.

وقد أصبح هؤلاء - وبهذه العقلية البسيطة والمنحرفة عن أهل البيت وأئمتهم عليهم السلام - راحوا يبحثون في التراث الشيعي العظيم؛ كي يقفوا على ما يحتاجون به للرد على الشيعة والتشيع، فلما وقفوا على تلك الأبواب، وبالأخص على مثل الباب (16)! اتّخذوه ذريعة للتهرير والتھوييل والتطبيل والتکفير والتفسيق للشيعة وإبطال الحق .

ثم إنّهم استهروا بعض الزعاف من الجهلة، وأوحوا إليهم الشبهة في علم الأئمة عليهم السلام: إنّهم إذا كانوا يعلمون متى يموتون، وأنّ موتهم إذا كان باختيارهم، فلماذا أقدموا على ما جرى عليهم؟ أليس ذلك إلقاءً لأنفسهم في التهلكة التي نهى عنها الله بقوله: «وَلَا تُؤْلِمُوا بِأَيْدِيْكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ»؟

وبما أنّ هذه الشبهة مشارّةً من قلّيم الأيام، ومنذ عصور الأئمة عليهم السلام، فرأينا أن ننشر

هذا البحث ليكون مبيناً لحقيقة الأمر، ورداً حاسماً على مزاعم الزيف الوارد في تلك الكتابات. وهو يستوعب العنوانين التالية:

* أصل المشكلة.

* تحديد محاور البحث العامة وعلم الغيب.

* صيغ الاعتراض عبر التاريخ:

- 1 - في عصر الإمام الرضا عليه السلام (ت 203 ه).
- 2 - في عصر الكليني رحمه الله (ت 329 ه). وفيه الجواب عن الاعتراضات على الكافي.
- 3 - في عصر الشيخ المفید رحمه الله (ت 413 ه).
- 4 - في عصر الشيخ الطوسي رحمه الله (ت 460 ه).
- 5 - في عصر الشيخ ابن شهر آشوب رحمه الله (ت 588 ه).
- 6 - في عصر الشيخ العلامة الحلي رحمه الله (ت 726 ه).
- 7 - في عصر الشيخ المجلسي رحمه الله (ت 1110 ه).
- 8 - في عصر الشيخ البحرياني رحمه الله (ت 1186 ه).
- 9 - مع السيد الخراساني رحمه الله في القرن السابق (ت 1368 ه).
- 10 - في هذا القرن.

* خلاصة البحث.

والمرجو من الله أن يأخذ بآيدينا إلى ما فيه رضاه، وأن يفيض علينا من فضله وبره وإحسانه، إنه كريم وهاب وهو ذو الجلال والإكرام.

أصل المشكلة و وجه الاعتراض

إشارة

الإمامية هي خلافة عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم في أداء المهام التي كانت على الرسول، فلا بد أن يتميز الإمام بكل ما يمكن من مميزات الرسول، من العصمة، والعلم، والكمال، وسائر الصفات الحميدة، وأن يتنتزه عن كل الصفات الذميمة والمشينة.

وقيـد «ما يمكن» هو لإخراج ميـزة «الرسـالة والنـبوـة»، فإـنـها خـاصـة بالـرسـول

المصطفى، والمبعوث بها من الله، والمختار لهذا المقام العظيم، لقيام الأدلة - كتاباً وسنة - على أنه صلى الله عليه وآله وسلم خاتم النبيين، وأنه لا نبيٌّ بعده.

وقد أشبع علماء الكلام - في كتبهم - البحث والاستدلال على ما ذكرناه جملةً وتفصيلاً، بما لا مزيد عليه.

وفي صفة «العلم» التزم الشيعة الإمامية بأنَّ النبيَّ لا بدَّ أن يكون عالماً بكلِّ ما تحتاج إليه الأُمَّة؛ لأنَّ الجهل نقصٌ، ولا بدَّ في النبيِّ أن يكون أكمل الرعية حتى يستحقُ الانقياد له واتِّباعُ أثره وأن يكون أسوةً.

وكذا الإمام، لا بدَّ أن يكون عالماً - بنحو ذلك - حتى يستحقُ الخلافة عن النبيِّ في الانقياد له واتِّباعُ أثره ولكي يكون أسوةً.

وبعد التسليم بهذا، وقع البحث في دائرة «العلم الذي يجب أن يتصف به النبيُّ والإمام»، هل هو العلم بالأحكام فقط؟ أو يعمُّ العلم بالموضوعات الأخرى وسائر الحوادث الكونية، بما في ذلك المغيبات الماضية والمستقبلة؟

فالالتزام الإمامية بإمكان هذا العلم بنحوٍ مطلق، وعدم تخصيصه أو تقييده بشيءٍ دون آخر من المعلومات، في نفسها، إلَّا ما دلت الأدلة القطعية على إخراجها.

واعتراض على هذا الالتزام بوجهين:

الاعتراض الأول:

إنَّ علم الغيب خاصٌ بالله تعالى ذكره، لدلالة الآيات العديدة على ذلك:

مثل قوله تعالى: «قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ»⁽¹⁾.

وقوله تعالى: «فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ...»⁽²⁾.

ص: 38

1- النمل: 65

2- يونس 20

وقوله تعالى: «وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ» [\(1\)](#).

وقد وصف الله نفسه جل ذكره بأنه «عالِمُ الْغَيْبِ» في آيات أخرى:

منها قوله تعالى: «عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَيِّرُ» [\(2\)](#).

وقوله تعالى: «ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ» [\(3\)](#).

وقوله تعالى: «عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ» [\(4\)](#).

وقوله تعالى: «عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا» [\(5\)](#).

الاعتراض الثاني:

إنّ الرسول والإمام إذا كانا يعلمان الغيب، فلا بدّ أن يعرفا ما يضرّهما ويصوّرها، والعقل والشرع يحكمان بوجوب الاجتناب والابتعاد عمّا يسوء ويضرّ، بينما نجد وقوع النبيّ والإمام فيما ضرّهما وأذاهما.

وقد جاء التصرّيـح بهذه الحقيقة على لسان النبيّ في قوله تعالى: «وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا مَتَّكَثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ الْسُّوءُ إِنَّ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِّيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» [\(6\)](#)، ولو كان الأئمّة يعلمون الغيب، لما أقدموا على أعمالٍ أدّت إلى قتلهم وموتهم، وورود السوء عليهم، كما أقدم أمير المؤمنين عليه السلام على الذهاب إلى المسجد ليلة ضربه ابن ملجم، فمات من ضربته، وكما أقدم الحسين عليه السلام على المسير إلى كربلاء، حيث قُتل وسيطت نساؤه وانتُهـب رحلـه.

فإنّ كلـ ذلك لو كان مع العلم به، لكان من أوضح مصاديق الإلقاء للنفس في

ص: 39

-
- .59. الأنعام: 1
 - .73. الأنعام: 2
 - .94. التوبة: 3
 - .9. الرعد: 4
 - .26. الجن: 5
 - .188. الأعراف: 6

التهلكة، الذي نهى عنه الله في قوله تعالى: «وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» (١).

وقد أثير هذا الاعتراض الثاني قديماً جدًا، حتى آن مجده معروضاً على الأئمة عليهم السلام أنفسهم، ومجده مطروحاً في القرون التالية مكرراً، كما قد تعددت الإجابات عنه كذلك عبر القرون.

وقد حاولنا في هذا البحث أن نسرد الاعتراض بصيغه المختلفة، وحسب تواريختها المتواتلة، مع ذكر الإجابات عنه كذلك.

تحديد محور البحث بين الاعتراضين

وفي البداية لا بد من التنبيه على أمور:

الأمر الأول:

إن الاعتراض الثاني إنما يفرض ويكون وارداً وقبلاً للطرح والمناقشة، فيما إذا التزم بالفراغ عن الاعتراض الأول، وكان المعارض بالثاني ملتزماً بأنّ الرسول والإمام يعلمان الغيب، ليفرض كون إقدامهما على موارد الخطر إلقاءً للنفس في التهلكة.

وإلا، فإن لم يقل المعارض بأنهما يعلمان الغيب، فإن الإقدام لا محذور فيه، وليس من الإلقاء في التهلكة؛ لأنّ غير العالم بالخطر معدوٌ في الإقدام عليه، فنفس إبراد الاعتراض الثاني، وفرض وروده يلزمه ثبوت التزام المعارض بفكرة العلم بالغيب لدى النبي والإمام، خصوصاً مع عدم المناقشة بالاعتراض الأول، كما هو المفروض في صيغ الاعتراض الثاني منذ عصور الأئمة عليهم السلام.

وهذا يدلّ على أنّ فكرة «علم الأئمة بالغيب» مفروضة عند السائلين، ولا اعتراض لهم عليها، وإنما أرادوا الخروج من الاعتراض الثاني فقط، أو على الأقلّ

ص: 40

فرض التسليم به والاعتراف به ولو جدلاً، حتى يكون فرض الاعتراض الثاني ممكناً، وإلا، لكان اللازم ذكر الاعتراض الأول، الذي بتماميته ينتفي اعتقاد «علم الغيب»، وبذلك لا يبقى للاعتراض الثاني مجالٌ.

الأمر الثاني:

ويظهر من الإجابات المذكورة التي تحاول توجيه مسألة الإقدام على ما ظاهره الخطورة والتهلكة، هو الموافقة على أصل فكرة علم الأئمة بالغيب، وعدم إنكار فرضه على السائلين، ومن المعلوم أن التوجيه إنما يلجأ إليه عندما يكون أصل السؤال مقبولاً وغير منكر، وإلا فإن الأولى في الجواب هو نفي الأصل وإنكاره وعدم الموافقة على فرض السؤال صحيحاً. وهذا الأمر واضح في المحاورات والمباحثات.

الأمر الثالث:

إن الإمامة إذا ثبتت لأحدٍ، فلا بد أن تتوفر فيه شروطها الأساسية، ومن شروطها عند الشيعة الإمامية: «العصمة»، وهي تعني الامتناع عن الذنوب والمعاصي بالاختيار.

ومنها العلم بالأحكام الشرعية تفصيلاً، فمن صحت إمامته واستجتمع شرائطها، لم يتصور في حقه أن يُقدم على محرّم كإلقاء النفس في التهلكة، المنهي عنه في الآية.

وَحِينَئِذٍ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَا يَصْدِرُ مِنْهُ مَشْرُوعًا، فَلَا يَمْكُنُ الْاسْتِنَادُ إِلَى «حِرْمَةِ الْإِلْقَاءِ فِي التَّهْلِكَةِ» لِنَفْيِ عِلْمِ الْغَيْبِ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الْبَحْثَ عَنْ عِلْمِهِ بِالْغَيْبِ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ قَبْوِ إِمَامَتِهِ، وَهِيَ تَنْفِي عَنْهُ الْإِقْدَامَ عَلَى الْحَرَامِ.

وهذا يعني أنّ ما يُقدم عليه هو حلالٌ مشروعٌ، سواء علم الغيب أم لم يعلمه، فلا يمكن نفي علمه بالغيب بفرض حرمة الإلقاء في التهلكة عليه.

يعتقد بإمامية الأئمة الاثني عشر ومن هنا توصلنا إلى أنّ الاعتراض الثاني - وهو «أداء الالتزام بعلم الأئمّة للغيب إلى إلقاءهم بأيديهم إلى التهلكة» - اعتراض لا يصدر ممّن

عشر عليهم السلام، ويلتزم بشرط الإمام الحقة المسلمة الثبوت في كتب الكلام والإمامية.

وما يوجد من صور الاعتراض في تراثنا العلمي إنما هو افتراض بغرض دفع شبه المخالفين، ورد اعتراضاتهم.

الأمر الرابع:

إن بعض أدعية العقل ونقده، قد انبرى للتطفل على الكتب والكتابية، وعلى التراث ومصادره القديمة، بادعاء الإعادة لقراءتها، فعرض هذا البحث بصورة مشوّهة تنم عن جهل بأوليات المعرفة الإسلامية، وقصور عن فهم أبسط نصوصه، وعرض مشبوه لها، لإقادمه على ترجمون، واقتصاره على الجمل والعبارات التي توحّي بغرضه على حد زعمه، مع ارتباك في العرض واضطراب في البحث واستخدام لأسلوب القذف والسب! وليس كلّ هذا - ولا بعضه - من شأن طالب للعلم، فضلاً عمن يدعى العقل ونقده، والمعرفة وإعادتها!

ومن الخطأ الجمع بين الالتزام بالاعتراضين في عرض واحد وبصورة متزامنة، فإنّ من غير المعقول أن يحاول أحد أن ينفي عن الأئمّة علم الغيب، زاعماً متنافاة ذلك للعقل؛ وهو يحاول الاستدلال بالأيات الكريمة التي ذكرنا بعضها في صدر هذا البحث، غالباً عن أنّ دلالة هذه الآيات على اختصاص علم الغيب بذات الله تعالى، مسلمة عند جميع المسلمين، شيعة وأهل سنت، ولم يختلف في ذلك اثنان، وليس موضع بحثٍ وجدلٍ حتّى يحتاج إلى إثباتٍ ونقاشٍ، ولم يدع أحد أنّ غير الله تعالى يمكنه بصورة مستقلةٍ العلم بالغيب.

وإنّما يقول الشيعة بأنّ الله تعالى أوحى إلى نبيه من آنباء الغيب، وقد أخبر عن ذلك في قوله تعالى: «ذلِكَ مِنْ آنباءَ الْغَيْبِ نُوحِيهُ إِلَيْكَ»
.....
[\(1\)](#)

وقد استثنى الله الرسول ممّن لا يظهر على الغيب، فقال تعالى: «عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا

ص: 42

يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ ...»[\(1\)](#)

فبالإمكان إذن ظهور الغيب الإلهي على غير الله تعالى، لكن ياذنه تعالى وبوحيه وإلهامه.

وقد ثبت بطرق مستفيضة أنّ الرسول الأكرم صلى الله عليه وآلـه وسلم أخبر علياً وأهلـ البيت عليهم السلام بذلك، وقد توارثه الأئمة عليهم السلام، فهو مخزون عندـهم.

وقد عنون الشيخ المفيد رحـمه الله لباب في كتاب أوائل المقالات، نصـه: «القول في علم الأئمة عليهم السلام بالضمائر والكائنات، وإطلاق القول عليهم بعلم الغـيب، وكـون ذلك لهم في الصـفات»، قال فيه:

وأقول: إنـ الأئمة من آلـ محمدـ صـلى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلمـ قدـ كـانـواـ يـعـرـفـونـ ضـمـائـرـ بـعـضـ الـعـبـادـ، وـيـعـرـفـونـ مـاـ يـكـونـ قـبـلـ كـوـنـهـ.

وليس ذلك بواجب في صفاتـهمـ، ولاـ شـرـطاـ فيـ إـمامـتـهـمـ، وإنـماـ أـكـرـمـهـمـ اللهـ تـعـالـىـ بـهـ، وـأـعـلـمـهـمـ إـيـاهـ لـلـطـفـ فيـ طـاعـتـهـمـ وـالـتـمـسـكـ بـإـمامـتـهـمـ.
وليس ذلك بواجب عقلاً، ولكنـهـ وجـبـ لـهـمـ منـ جـهـةـ السـمـاعـ.

فإـمـاـ إـطـلاقـ القـولـ عـلـيـهـمـ بـأـنـهـمـ يـعـلـمـونـ الغـيبـ!ـ فـهـوـ مـنـكـرـ بـيـنـ الـفـسـادـ؛ـ لـأـنـ الـوـصـفـ بـذـلـكـ إـنـمـاـ يـسـتـحـقـهـ مـنـ عـلـمـ الـأـشـيـاءـ بـنـفـسـهـ لـأـنـ بـعـلـمـ مـسـتـقـادـ،ـ وـهـذـاـ لـأـ يـكـونـ إـلـاـ لـلـهـ عـزـ وـجـلـ.

وعلى قولـيـ هذاـ جـمـاعـةـ أـهـلـ إـلـمـاـةـ،ـ إـلـاـ مـنـ شـدـدـ عـنـهـمـ مـنـ الـمـفـوـضـةـ،ـ وـمـنـ اـنـتـمـيـ إـلـيـهـمـ مـنـ الـغـلـاةـ[\(2\)](#).

وقد أثبتـ الشـيخـ المـفـيدـ الروـاـيـاتـ المـنـقـولـةـ بـالـسـمـعـ وـالـدـالـلـةـ عـلـىـ عـلـمـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ بـالـمـغـيـبـاتـ -ـ وـالـتـيـ هـيـ دـلـائـلـ عـلـىـ فـضـلـهـمـ وـاسـتـحـقـاقـهـمـ لـلـتـقـديـمـ -ـ فـيـ كـتـابـ الـإـرـشـادـ فـيـ أـحـوالـ كـلـ إـمـامـ ،ـ فـلـيـرـاجـعـ.

ص: 43

1- .الجـزـءـ 25-26 :

2- .أـوـاـلـ الـمـقـالـاتـ:ـ صـ67ـ،ـ وـسـيـأـتـيـ نـقـلـ رـأـيـ المـفـيدـ فـيـ مـسـأـلةـ إـلـقـاءـ فـيـ التـهـلـكـةـ تـقـصـيـاـ.

فنسبة القول بأنّ : الأئمّة يعلمون الغيب بالإطلاق إلى الشيعة، من دون تفسيرٍ وتوضيحاً بأنّه بتعليم الرسول الآخذ له من الوحي، أو بالإلهام والإيحاء والقذف في القلب من الله، وبالنظر بنور الله، كما جاء في الخبر عن المؤمن أنّه: «ينظر بنوره تعالى»، فهي نسبةٌ ظالمةٌ باطلةٌ، يُقصد بها تشوييه سمعة هذه الطائفة المؤمنة التي أجمعـت على اختصاص العلم الذاتي للغيب بالله تعالى، تبعاً لدلالة الآيات الكريمة، وإنما التزمت أيضاً بما دلّت عليها الآيات الأخرى من إيصال ذلك العلم إلى الرسول، وما دلّت عليه الآثار والأخبار من وصول ذلك العلم إلى الأئمّة عليهم السلام.

فلم يكن في تلك النسبة ظالمة إلا التقول على الشيعة، مضافاً إلى كشفها عن الجهل بأفكار الطائفة وعقائدها ومبادئها.

فكيف يحقّ لمثل هذا المعرض المتقوّل أن يتدخل في إعادة قراءة التراث الشيعي؟! ومع أنّه التزم بنفي علم الغيب عن الرسول والأئمّة عليهم السلام، فهو يحاول أن يورد الاعتراض الثاني أيضاً في عرض الاعتراض الأول، بأنّ في أفعال الرسول والأئمّة ما هو من الإلقاء في الهلكة، وفيما أصابهم على أثر إقدامهم كثيراً منسوء الذي وقعوا فيه، وحاول جمع ما يدلّ على ذلك مما أصاب الرسول وأهل البيت طول حياتهم، مؤكّداً على أنّ ذلك هو من «السوء» ومن «الهلكة».

مع أنّ من الواضح - بعد إصراره على نفي علم الغيب عنهم - أنّ عملهم لم يكن إقداماً منهم على الهلكة، فيجب أن لا يحاسبوا على الإقدام عليها، أو ينهاوا عن الإلقاء فيها؛ لأنّ الجاهل بالشيء لا يحاسب عليه، ولا يكلف بالاجتناب عنه ودفعه.

الأمر الخامس:

اشارة

إنّ تسمية الفعل الذي يقدم عليه الفاعل المختار سوءاً أو هلكةً، إنّما يتبع المفسدة الموجودة في ذلك الفعل، فإذا خلا الفعل في نظر فاعله عن المفسدة أو ترتّبت عليها مصلحةً أقوى وأهمّ من المفسدة، ولو في نظره، لم يُسمّ سوءاً ولا هلكةً.

فليس لهذه العناوين واقعاً ثابتاً حتى يقال: إنَّ ما أقدم عليه الأئمَّة هو سوء و هلكة، بل هي أمور نسبية تتبع الأهداف والأغراض والبيات، بل يُراعى في تسميتها الغرض، فربَّ نفعٍ في وقتٍ هو ضررٌ في آخر، وربَّ ضررٍ لشخصٍ هو نفعٌ لآخر.

قال تعالى: «وَعَسَى أَن تَكْرِهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ، وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ» [\(1\)](#).

وقال تعالى: «فَعَسَى أَن تَكْرِهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا» [\(2\)](#).

هذا في المنظور الديني المادي، وأما في المنظار الإلهي والمثالي وعالم المعنويات، فالامر أوضح من أن يذكر أو يكرر.

فهو لاء الأبطال الذين يقتلون الأهوال، ويُسْبِّحُون البُطولات في سبيل أداء واجباتهم الدينية والعقائدية أو الوطنية والوجودانية أو الشرف، إنما يقدمون على ما فيه فخرهم، مع أنهم يحتضنون «الموت» ويعتقون «الفناء»، لكنه في نظرهم هو «الحياة» و«البقاء».

كما أن المجتمعات تُمجّد بآبطالها وتخلّد أسماءهم وذكرياتهم؛ لكونهم المضحّين من أجل الأهداف السامية، وليس هناك من يُسمّي ذلك «هلاكاً» أو «سوءاً»، إلا الساقط عن الصعود إلى مستوى الإدراك، وفقد الصميم والوجودان من المنبوذين.

دون آذين استبسلا في ميادين الجهاد في الحروب والتضاللات الدامية، الساخنة أو الباردة، ومن أجل إعلاء كلمة الله في الأرض، أولئك الذين قال عنهم الله إنّهم:

«...أَحْيِيْهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْرَقُوْنَ * فَرِحِيْنِ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْبِّشِيْرُوْنَ بِالَّذِيْنَ لَمْ يَلْحَقُوْنَ بِهِمْ مِنْ حَلْفِهِمْ أَلَا حَزْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرُثُوْنَ * يَسْبِّشِرُوْنَ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ

ص: 45

.216 - .البقرة: 1

.19 - .النساء: 2

لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (١)، هُؤُلَاءِ الَّذِينَ «قُتُلُوا» فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَلَا بَدَأَنَّ الشَّهِداءَ قَدْ قَصَدُوا الشَّهَادَةَ وَطَلَبُوهَا أَوْ أَرَادُوهَا، إِذَا لَا يُسَمِّي مَنْ لَا يُرِيدُهَا «شَهِيدًا»، وَهِيَهَا تُؤْمِنُ أَنْ يُعْطَاهَا مَنْ يَفْرَّ مِنْهَا، مَهْمَا كَانَ مَظْلومًاً، وَكَانَ قَتْلُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ.

إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا اقْتَحَمَ مِيدَانًا بِهِدْفِ إِحْقَاقِ الْحَقِّ أَوْ إِبْطَالِ الْبَاطِلِ، ثُمَّ أَصَابَهُ مَا لَا يُتَحْمَلُ إِلَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ أَدْرَكَهُ الْقَتْلُ وَهُوَ قَاصِدٌ لِلتَّصْبِحَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ سَوْءًا وَلَا شَرًّا، بَلْ هُوَ خَيْرٌ وَبُرٌّ، بَلْ هُوَ فَوْقَ كُلِّ بُرٍّ، وَلَيْسَ فَوْقَهُ بُرٌّ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ فَوْقَ كُلِّ بُرٍّ بُرٌّ حَتَّى يُقْتَلَ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

فَلَا يَدْخُلُ مُثْلَ هَذَا فِي «الْتَّهْلِكَةِ» الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا فِي الْآيَةِ، بَلْ هُوَ مِنْ «الْإِحْسَانِ» الَّذِي أَمْرَ اللَّهُ بِهِ فِي ذِيْلِ تَلْكَ الْآيَةِ قَالَ تَعَالَى: «وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْتَّهْلِكَةِ، وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» (٢).

وَالْشَّهَادَةُ هِيَ إِحْدَى الْحُسْنَيْنِ - النَّصْرُ أَوِ الشَّهَادَةُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيْنِ...» (٣).

وَإِذَا لَمْ يَصِحَّ إِطْلَاقُ «السَّوْءِ» عَلَى مَا أَصَابَ النَّبِيِّ وَالْإِمَامَ مِنَ الْبَلَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى طَرِيقِ الرِّسَالَةِ وَالْإِمَامَةِ، وَمِنْ أَجْلِ إِعْلَاءِ كَلْمَةِ اللَّهِ، وَالْدِفَاعَ عَنِ الْحَقِّ وَدَحْرِ الْبَاطِلِ، فَالاستدلالُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا إِلَهُكُ لِنَفْسِي يَتَّقَعُوا وَلَا ضَرَّ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكْتُرُتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَنَنِي الْسَّوْءُ إِنَّ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» (٤)، عَلَى نَفِيِّ عِلْمِ الْغَيْبِ عَنِ الرَّسُولِ، وَإِثْبَاتِ أَنَّ السَّوْءَ يَمْسِهِ فَهُوَ لَا يَعْلَمُ بِهِ؛ لَيْسَ اسْتَدْلَالًا صَحِيحًا، لَفْرَضَ أَنَّ مَا أَصَابَ الرَّسُولَ - وَكَذَا الْأَئْمَةَ - فِي مَجَالِ الدِّعَوَةِ وَالرِّسَالَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَأَدَاءِ الْمَهَامَ الْدِينِيَّةِ، لَا يَعْبَرُ عَنْهُ بِالسَّوْءِ، كَمَا أَوْضَحْنَا.

ص: 46

1. آل عمران: 169-171.

2. البقرة: 195.

3. التوبه: 52.

4. الأعراف: 188.

فبما أنّ «لو» حرف امتناع، فهي تدلّ على أنّ امتناع كونه عالماً بالغيب أدى إلى امتناع استكثاره من الخير، وامتناع أن لم يمسه السوء، وذلك قبل اتصال الوحي به، فغاية ما يدلّ عليه ظاهر الآية أنه كان بالإمكان أن يمسه السوء، ولم تدلّ الآية على أنه فعلاً - وبعد نزول الوحي، وفي المستقبل - لم يعلم الغيب، ولم يستكثر من الخير، وسوف يمسه السوء.

فظاهر الآية أنّ الامتناعين كانا في الماضي؛ لكون الأفعال مستعملة بصيغة الماضي، وهي: «كنتُ» و «استكثرتُ» و «ما مسني»، فهو تعبر عن إمكان ذلك في الماضي لعدم علمه بالغيب سابقاً، لا على وقوع ذلك، ولا على عدم علمه به مستقبلاً، أو امتناع حصول الغيب له في المستقبل وبعد اتصاله بالوحي، فلا ينافي ذلك أن يكون في المستقبل «يعلم بالغيب» من خلال الوحي طبعاً، وأنه «يستكثر من الخير» وأنه «لا يمسه السوء».

كما دلت آيات أخرى على حصول الأفعال له. فقال تعالى: «ذلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ تُوحِيهِ إِلَيْكَ ...»⁽¹⁾ ، وقال تعالى: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ»⁽²⁾ ، وقال تعالى: «كَذِلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ الْسُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ ...»⁽³⁾ .

مع أنّ ذيل الآية - المستدلّ بها - وهو قوله تعالى: «... إِنَّا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» يدلّ على المراد من صدرها، فإنّ مهمّة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم منحصرة بالإذار والتبيير، وإنما خصّصهما «لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ»؛ لاعترافهم وقناعتهم بالنبوة، وإيمانهم بأنباء الغيب الذي يأتي به وينذر به ويبشر به، بينما غير المؤمنين، لا يقتتون بهذا الغيب، فماذا يريد النبيّ نفيه من الغيب في صدر الآية؟!

ص: 47

-
- 1. آل عمران: 44
 - 2. الكوثر: 1
 - 3. يوسف: 24

إنه ينفي عن نفسه العلم بالغيب الذي طلبوه معرفته منه بالاستقلال وبلا وحي، معرفة ذاتية لدنيه، فإنهم كانوا يطلبونه بالإخبار عن علم الساعة، كأسئلة امتحانية يريدون إيجاد النبأ وإفحامه بها، كما صرحت بذلك الآية السابقة على هذه والمرقمة (187) من سورة الأعراف، فكان النفي وارداً على «علم الغيب بالساعة» ومن غير الوحي، ولا- من خلال الرسالة، ومن دون أن تتعلق مشيئة الله أن يعلمه نبيه، وإن، نفس النبوة والإندار والتفسير، هي من الغيب الذي جاء به، ومدح المؤمنين بأنهم «يؤمنون بالغيب».

فلو دل على عدم إخبار نبيه به مما اختص الله علمه بنفسه، بأمر الروح وعلم الساعة وما نص - من الأمور - على أن علمها عند الله، فهو من العلم المكنون الخاص بالله تعالى، وأما أمور مما قامت الآثار والأخبار على أن النبي والأئمة عليهم السلام كانوا على علم بها، من خلال الوحي وإخباره، وجبرئيل ونبله، والكتب السماوية وأنبائها، فليس في الالتزام بذلك تحدياً لاختصاص علم الغيب بالله جل ذكره، وليس ذلك منافيًّا لكتابٍ أو سنةٍ، أو أصلٍ ثابتٍ، أو فرعٍ ملتبِّم به.

الأمر السادس:

إشارة

ومن جميع ما ذكرنا ظهر عدم صحة الاستدلال على نفي علم الغيب عن الرسول والإمام، بمحدودية وجودهما الذي هو من الممكنتات وعدم أزليتها وعدم أبديتها، مع أن الغيب لا حدود له، والمحدود لا يستوعب غير المحدود بحكم العقل، ولذلك اختص «علم الغيب» بالله تعالى الذي لا يحد؛ وذلك لأن محدودية النبي والإمام أمر لا ريب فيه ولا شبهة تعتريه، وكذلك اختصاص علم الغيب بالله أمر قد أثبتناه، ولم ينكره أحد من المسلمين، كما ذكرنا.

لكن المدعى أن الله تعالى أكرمهم وخصهم بأنباء من الغيب ووهبهم علمها، فياذنه وأمره علموا ذلك، وأصبح ذلك لهم «شهوداً»، وإن كان لغيرهم «غيباً»

محبوباً وإنما اختصّ بهم الله بذلك؛ لقربهم منه بالعمل الصالح والنية الصادقة، وإحراز الإخلاص والتقوى منهم، والجدّ في البذل والفداء عندهم.

ولم يعطوا ذلك بالجبر والإكراه، بل من جهة امتلاكهم للسمات المؤهلة للوصول إلى الدرجات، واستحقاق المقامات التي أثبتتها لهم الفتنة والابتلاء والامتحان، والمعاناة الطويلة التي قاسوها في مختلف مراحل وجودهم في الحياة.

إن أمر الاستبعاد والاستهوان لعلم الأئمة بالغيب الشامل للماضي والحاضر والمستقبل، سوف يهون إذا عُرف أنه ليس بالاستقلال، بل بواسطة الوحي الإلهي المنزّل على قلب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومن خلال الإلهام لآله الأطهار.

وقد استفاضت الأحاديث والأخبار والآثار الدالة على كثير من ذلك، حتى عَدَّت من «دلائل النبوة» ومعاجز الرسالة، وقد جمعتها كتب بهذا العنوان، وتناقلتها الرواية، وملئت بها الصحف.

فإذا اتفقت عليه عقول السامعين لتلك الأخبار، وشاهدتها عيون الشاهدين لتلك الأحداث، واستيقنها قلوب المؤمنين بالغيب وبالرسالة المحمدية؛ فماذا على ذلك من جحود عقلٍ خامدٍ؟!

وإذا بلغت الروايات الدالة على «إنشاء السماء بأنباء كربلاء» حد التواتر، وذاعت وانتشرت حتى رواها الشيعة وأهل السنة، وأثبتتها المؤلفون في كتب «دلائل النبوة» كأبي نعيم والبيهقي، حتى عد من أعظم معاجز النبوة وأهم ما يصدقها؛ فماذا عليها من عقلٍ واحدٍ أن يُنكرها! ولا يصدق بها؟!

هذا ما نقوله في الجواب عن الاعتراض الأول، وحاصله ثبوت علم الغيب للنبي والإمام عليهم السلام من خلال الوحي والإلهام، وهو الذي التزم به جمهور علماء الإمامية، ولم نجد فيه مخالفًا قطّ، إلا ظاهر من التزم بثبات العلم بالإجمال ببعض الأمور دون التفصيل، وسيأتي نقل كلامه ومناقشته.

ومن هنا، فإن المحور الذي سنتحدّث عنه إنما هو حول الاعتراض الثاني،

وستنعرض صيغه عبر القرون، ونذكر أشكال الإجابة عنه.

أهل السنة ومسألة «علم الغيب»

إن تقسيرنا لآيات الغيب الواردة في القرآن الكريم، لم تفرد به الشيعة الإمامية، بل التزم به كثيرون من علماء العamaة من أهل السنة، مفسّرين، وفقهاء، وعلماء كلام، وغيرهم.

وقد ذكر العلامة الحجّة المتبع السيد عبد الرزاق الموسوي المقرّم، مؤلف مقتل الحسين عليه السلام⁽¹⁾ أقوالهم بهذا الصدد. وإليك ما نقله السيد المقرّم بنصّه ومصادره:

ص: 50

1- هو العلامة الفاضل، والمتبع المحقق، والزاهد السيد عبد الرزاق بن محمد. ولد من والدين شريفين، وفي بيته مزادان بالعلماء والصلحاء، هاجر جدّ والده «السيد أقسم بن حسون» من مدينة «الحسكة» إلى مدينة النجف، فولد السيد عبد الرزاق سنة 1316هـ فيها. نشأ في مكاتب العلم والمدارس الدينية، وحضر في الدراسات العليا بجامعة المجتهدين: الشيخ محمد جواد البلاغي (ت 1352هـ)، والسيد أبو الحسن الأصفهاني (ت 1365هـ). ساهم مع أستاذه البلاغي في نشر كتبه التي ناضل فيها عن شريعة الإسلام، كالرحلة المدرسية، والهدي إلى دين المصطفى. اختص بالشيخ محمد حسين الأصفهاني (ت 1361هـ) في دروس الفلسفة والكلام، وصحبه طويلاً، ويرغب من السيد نظم الشيخ أرجوزته «الأنوار القدسية» في المعصومين الأربع عشر عليهم السلام، التي استثرت بعواطف السيد، فكان يلازم تلاوتها، ونشرها في مواضع من كتبه، وبالخصوص مقتله. أخرج الكثير من المؤلفات القيمة بقلمه الشريف، وطبع منها بعض ما يتعلّق بالمعصومين عليهم السلام وشخصيات علوية وإسلامية، وأشهر مؤلفاته مقتل الحسين عليه السلام الذي يُعدّ من أغنى المقاتل مادةً، وأفضلها جمعاً وترتيباً، وقد حسم السيد المقرّم فيه كثيراً مما كان عالقاً من البحوث والقضايا التاريخية والنسبية. وكان السيد المقرّم عالماً، شريفاً، شديد العيرة على الدين والحقّ، لا تأخذه في الله لومة لائم، يثار غيظاً إذا وجد مخالفة أو فساداً أو استهتاراً بالموازين والقيم، وكان مهيباً زاهداً. التقى به مرات عديدة، فكان يبعث في روح الهمة والجذب، والسابق في درجات العلم والعمل، وكان كثير الترحاب بكلّ الشباب من أهل العلم، تملئ نظراته بالأمل والتوقع أن نسعى ونستعد لخوض معارك العلم والعقيدة، وكان يؤكّد بكلامه اللطيف ما كان عليه الآباء والأجداد من مقدّمات عالية في العلم والتحقيق، والورع والتقوى، ويستحبّ اللحوق بهم، مشفعاً بذلك بالدعاء والبركة، متبعاً حديثه بابتسمة طريفة. وقد كنت حين التقى أرجع بنفسِ مليئة بالعزيمة، متطلعة إلى العمل، تواقّة إلى العلم. وهكذا كان السيد المقرّم يسعى في سبيل الأهداف الكبرى التي واصلها، تبعاً للأئمة عليهم السلام في النضال والتربية والتعليم بسانده وقلمه وقدمه وإقامته. توفّي في النجف الأشرف سنة 1391هـ، تغمّده الله برحمته وأتابه فضله وبره وخيره، ورفع درجته. وقد ترجم له ولده السيد محمد حسين، في مقدمة مقتل الحسين عليه السلام ترجمة ضافية استفادنا منها. ولم أرسم في خطة بحثي هذا التعرّض لكلمات العامة، إلاّي لما اطلعت على ما كتبه السيد المقرّم في مقتل الحسين عليه السلام عن هذا البحث، وهي كتابة ثمينة ومفصلة تقع في الصفحتين 44-66، بالعناوين التالية: «الإقدام على القتل»، و«آية التهلكة»، و«علم الحسين بالشهادة»، أودع فيها ما ملخصه: إن علم الأئمة عليه السلام إنما هو فيضمّ اختصاصهم الله به؛ لاستحقاقهم ذلك بخلافتهم عن الرسول صلى الله عليه وآلـه وسلم وقيامهم بواجب الدعوة، فاقتضى أن يكون لهم من العلم ما يؤدون به حق الخلافة عن الرسالة التي كانت متصلة بالوحى تنهل من علمه وتنعم بفيضه. وأثبت علم الحسين عليه السلام بما آل إليه أمر نهضته، ومن أبدع ما ذكره قوله: «وإنما لم يُصالح بما عندـه من العلم لكلّ من يرغـب في إعراضـه عن السـفر إلى الكـوفـة؛ لعلـه بـأنـ الـحقـائق لا تـفـاضـلـ لأـيـ مـتـطلـبـ».

بعد اختلاف الأوعية سعةً وضيقاً، وتبين المرامي قرباً وبعداً، فلذلك كان عليه السلام يجيب كلّ واحدٍ بما يسعه ظرفه وتتحمله معرفته وعقليته» (انظر: مقتل الحسين عليه السلام: ص 66). وقد نقل السيد المقرّم في بحثه بعض الأخبار، وكلمات المفید والعلامة والبحاراني، مختصراً، واقتصرنا هنا على نقل كلمات العامة بواسطته تكريماً له، وتخليداً لذكره وتشميناً لجهده، ولن يكون ذكرًا منّا لفضله وخدماته الجليلة للدين والعلم وأهلهما.

قال ابن حجر الهيثمي [وهو المكي صاحب الصواعق المحرقة]:

لَا مِنَافَةَ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «فُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ»⁽¹⁾، وَقَوْلُهُ: «عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا»⁽²⁾، وَبَيْنَ عِلْمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُولَيَاءِ بِجُزِئَاتِهِ مِنَ الْغَيْبِ، فَإِنَّ عِلْمَهُمْ إِنَّمَا هُوَ بِإِعْلَامٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا غَيْرُ عِلْمِهِ الَّذِي تَفَرَّدَ تَعَالَى شَأْنُهُ بِهِ مِنْ صِفَاتِهِ الْقَدِيمَةِ الْأَرْلَيَّةِ الدَّائِمَةِ الْأَبْدِيَّةِ الْمَنْزَهَةِ عَنِ التَّغْيِيرِ.

وَهَذَا الْعِلْمُ الْذَّاتِي هُوَ الَّذِي تَمَدَّحُ بِهِ، وَأَخْبَرَ - فِي الْآيَتَيْنِ - بِأَنَّهُ لَا يُشَارِكُهُ أَحَدٌ فِيهِ، وَأَنَّمَا مِنْ سَوَاهُ، فَإِنَّمَا يَعْلَمُ بِجُزِئَاتِ الْغَيْبِ بِإِعْلَامِهِ تَعَالَى. وَإِعْلَامُ اللَّهِ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْأُولَيَاءِ بِبَعْضِ الْغُيُوبِ مُمْكِنٌ، لَا يَسْتَلِمُ مَحَالًا بِوْجِهٍ، فَإِنْكَارُ وَقْوَعِهِ عَنَادٌ.

وَمِنَ الْبَيِّنَاتِ لِأَنَّهُ لَا يَؤَدِّي إِلَى مُشَارِكَتِهِمْ لِهِ تَعَالَى فِيمَا تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ عِلْمِ الَّذِي تَمَدَّحُ بِهِ

ص: 51

1- النمل: 65

2- الجن: 26

وأتصف به من الأزل. وعلى هذا مشى النووي في فتاواه [\(1\)](#).

وقال النيسابوري صاحب التفسير:

إن امتناع الكرامة من الأولياء عليهم السلام، إما لأن الله ليس [معاذ الله] أهلاً لأن يعطي المؤمن ما يريد! وإنما لأن المؤمن ليس أهلاً لذلك! وكلّ منهما بعيدٌ، فإنّ توفيق المؤمن لمعرفته لمن أشرف المawahب - منه تعالى - لعبدِه، فإذا لم يدخل الفياض بالأشرف، فلأن لا يدخل بالدون أولى [\(2\)](#).

وقال ابن أبي الحديد:

إنا لا ننكر أن يكون في نوعٍ من البشر أشخاصٌ يخبرون عن الغيب، وكله مستندٌ إلى الباري جل شأنه، بقدرته وتمكينه وتهيئة أسبابه [\(3\)](#).

وقال ابن أبي الحديد - أيضاً:

لا مُنافاة بين قوله تعالى: «وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَا ذَا تَكْسِبُ غَدًا» [\(4\)](#)، وبين علمه صلى الله عليه وآله وسلم بفتح مكة، وما سيكون من قتال الساكدين والقاسطين والمارقين؛ فإن الآية - غاية ما تدلّ عليه - نفي العلم بما يكون في الغد، وأماماً إذا كان بإعلام الله عزّ وجلّ ، فلا، فإنه يجوز أن يعلم الله نبيه بما يكون [\(5\)](#).

وفي عنوان «آية التهلركة» قال المقرّم: وقد أثني سبحانه وتعالى على المؤمنين في إقدامهم على القتل والمجاهدة في سبيل تأييد الدعوة الإلهية. وذكر بعض آيات القتال في سبيل الله.

ولم يتبع عن هذه التعاليم محمد بن الحسن الشيباني، فينفي البأس عن رجل يحمل على الألف مع النجاة أو النكارة، ثم قال:

ص: 52

-
- الفتاوي الحديثية: ص 222، بواسطة مقتل الحسين عليه السلام للمقرّم: ص 53.
 - النور السافر في أعيان القرن العاشر لعبد القادر العيدروس: ص 85.
 - شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 1 ص 427 الطبعة الأولى - مصر.
 - لقمان: 34.
 - شرح نهج البلاغة: ج 2 ص 362

ولا بأس بمن يفقد النجاة أو النكارة إذا كان إقدامه على الألف مما يرهب العدو ويُقلق الجيش»، معللاً بأنّ هذا الإقدام أفضل من النكارة؛ لأنّ فيه منفعة للمسلمين [\(1\)](#).

ويقول ابن العربي المالكي:

جوّز بعض العلماء أن يحمل الرجل على الجيش العظيم طالباً للشهادة، ولا يكون هذا من الإلقاء بالتهلكة؛ لأنّ الله تعالى يقول: «مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ إِبْتِغاً مَرْضَاتِ اللَّهِ ...» [\(2\)](#)، خصوصاً إذا أوجب الإقدام تأكّد عزم المسلمين حين يرون واحداً منهم قابلاً للألف» [\(3\)](#).

إذن، لم يمنع مانع شرعاً ولا عقلياً من إمكان علم البشر بالغيب في نظر هؤلاء، وهذا ما يقوله الشيعة الإمامية في النبي والإمام عليهم السلام.

والدليل على «علم النبي والإمام» بالغيب من طريق الوحي والإلهام، هو ما أقاموه في الكتب الكلامية على وجوب مثل ذلك العلم لهما، لتصديهما لمقام الرسالة في الرسول، والإمامية في الإمام، وهذا المقامان يقتضيان العلم، فمن أقرّ للأئمة بالإمامية، فلا موقع عنده للاعتراض بالإلقاء إلى التهلكة، كما أوضحتنا في الأمور التي قدمناها. وكذلك من نفي عنهم علم الغيب، لعدم التزامه بالإمامية لهم، إذ على فرض ذلك لم يصدق في حقّهم «الإقدام» المحرّم.

وإثبات علمهم بالغيب، مع نفي إمامتهم، قول ثالث لم يقل به أحدٌ. نعم، يمكن فرض علمهم بالغيب باعتبارهم أولياء الله، استحقّوا ذلك لمقاماتهم الروحية، وقرباتهم المعنوية، وتضحياتهم في سبيل الله، وإخلاصهم في العبادة والولاعة لله - بقطع النظر عن مقام الإمامة - وحينئذٍ يتساءل: كيف أقدموا على الموت والقتل،

ص: 53

1- أحكام القرآن للجصاص: ج 1 ص 309 في آية التهلكة.

2- البقرة: 207

3- الأحكام لابن العربي: ج 1 ص 49، في آية التهلكة.

وهم يعلمون؟! فإن الأوجية التالية التي نقلناها وأثبناها في بحثنا هذا تكون مقنعةً لمثل من يقدّم هذا السؤال، مع التزامه بهذا الفرض!

صيغ المشكلة وأجوبتها عبر العصور

١- عصر الإمام الرضا عليه السلام (ت 203 هـ)

عرضت المشكلة على الإمام أبي الحسن الرضا علي بن موسى بن جعفر بن محمد عليه السلام (ت 203 هـ) فيما رواه الكليني رحمه الله في الكافي كتاب الحجّة، باب «أن الأنّة عليهم السلام يعلمون متى يموتون، وأنّهم لا يموتون إلّا باختيارِ منهم»، الحديث الرابع:

عليّ بن محمد، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عبد الحميد، عن الحسن بن الجهم، قال: قلت للرضا عليه السلام: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد عرف قاتله، والليلة التي يُقتل فيها، والموضع الذي يُقتل فيه، وقوله - لما سمع صياح الإوز في الدار -:

«صوائح تتبعها نوائح»! وقول أم كلثوم: «لو صلّيت الليلة داخل الدار، وأمرت غيرك يصلّي بالناس»، فأبى عليها! وكثير دخوله وخروجه تلك الليلة بلا سلاح! وقد عرف عليه السلام أنَّ ابن ملجم لعنه الله قاتله بالسيف! كان هذا مما لم يجز (١) تعرّضه؟!

فقال: ذلك كان، ولكنه خير (٢) في تلك الليلة، لتمضي مقادير الله عز وجل (٣).

والمستفاد من هذا الحديث أمور:

الأول: إنَّ المشكلة كانت مطروحةً منذ عهود الأنّة، وعلى المستوى الرفيع، إذ عرضها واحدٌ من كبار الرواة، وهو الحسن بن الجهم بن بُكير بن أعين، أبو محمد الزُّراري الشيباني، من خواص الإمام الرضا عليه السلام، وروى عن الإمام الكاظم عليه السلام وعن جمِعٍ من أعيان الطائفة، وقد صرّح بتوثيقه، وله كتابٌ معروفٌ رواه أصحاب

ص: 54

- ١- علّق محقق الكتاب: في بعض النسخ «لم يحلّ»، وفي بعضها «لم يحسن».
- ٢- علّق المحقق: في بعض النسخ «خير» بالحاء المهملة. وقد نقل المجلسي في مرآة العقول عن بعض النسخ: « حين».
- ٣- أصول الكافي: ج ١ ص 259 ح ٤؛ مرآة العقول: ج ٣ ص 123-124.

الفهرستات، وله حديث كثير في الكتب الأربعية⁽¹⁾، وهو من كبار آل زرارة، البيت الشيعي المعروف بالاختصاص بالمذهب.

الثاني: إن علم الإمام ومعرفته بوقت مقتله، وما ذكر في الرواية من الأقوال والأفعال الدالة على اختياره للقتل وإقادمه على ذلك، كلها أمور كانت مسلمة الوقوع، ومعروفة في عصر السائل.

الثالث: إنّ الراوي إنّما سأّل عن وجه إقدام الإمام عليه السلام على هذه الأمور، وإنّه مع العلم بترتيب قتله على ذلك، كيف يجوز له تعريض نفسه له؟ وهو مضمون الاعتراض الثاني.

الرابع: إن جواب الإمام الرضا عليه السلام بقوله: «ذلك كان» تصدق بجميع ما ورد في السؤال من أخبار «علم الإمام»، والأقوال والأفعال التي ذكرها السائل وعدم معارضته الإمام الرضا عليه السلام لشيء من ذلك وعدم إنكاره، كل ذلك دليل على موافقة الإمام الرضا عليه السلام على اعتقاد السائل بعلم الإمام بوقت قتيله.

الخامس: جواب الإمام الرضا عليه السلام عن السؤال بتوجيهه إقدام الإمام وعدم الاعتراض على أصل فرض علم الغيب، دليل على قبول هذا الفرض، وعدم ثبوت الاعتراض الأول.

السادس: قول الإمام عليه السلام في الجواب: «لكنه خير» صريح في أن الإمام عليه السلام أعطي الخيرة من أمر موته، فاختار القتل لتجري الأمور على مقاديرها المعينة في الغيب، ولذلك على مطابعته لإرادة الله وانقياده لتقديره، وهذا أوضح المعاني، وأنسبها بعنوان الباب.

وعلى نسخة «حسين» التي ذكرها المجلسي، فالمعنى أن القتل قد عين حينه ووقته، لمقادير قدر الله أن تمضي وتتحقق، فتكون دلالة الحديث على ما في العنوان من

ص: 55

1- . معجم الأعلام من آل أعين الكرام: ص 204 الرقم 12.

مجرّد ثبوت علم الإمام بوقت قتله وإقامته، وعدم امتناعه وعدم دفعه عن نفسه، وذلك يتضمن أنَّ الإمام وافق التقدير وجرى على وفقه.

وأمّا نسخة «حُبْر» فلا معنى لها؛ لأنَّ تحير الإمام ليس له دخل في توجيه إقامته على القتل عالماً به، بل ذلك مناقض لهذا الفرض، مع أنَّه لا يناسب عنوان الباب، فيكون احتمالها مرفوضاً. ولعلَّها مصححة عن «خُبْر» بمعنى أعلم، فيكون الجريان على التقدير وإمضائه تعليلاً لأخبار الإمام وإعلامه، لكنَّه لا يخلو من تأملٍ.

فالأولى بالمعنى والأنسب بالعنوان هو «حُبْر» كما أوضحنا، فدلالة الحديث على ثبوت علم الإمام بوقت موته و اختياره في ذلك، واضحة جدًا.

وحاصل الجواب عن الاعتراض بالإلقاء في التهلكة: هو أنَّ الإمام إنما اختار الموت والقتل بالكيفية التي جرى عليها التقدير الإلهي ، حتى يكشف عن منتهِي طاعته لله وانقياده لإرادته وحبّه له وفائه فيه وعشيقه له ورغبته في لقائه، كما نقل عنهم قولهم عليهم السلام: «رضاً لرضاك، تسليمًا لأمرك، لا معبد سواك».

2 - عصر الشيخ الكليني (ت 329 هـ)

هو المحدث الأقدم أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني الرازى، مجدد القرن الرابع، المتوفى سنة 329 هـ، وقد عاش في عصر الغيبة الصغرى، وعاصر من الوكلاه ثلاثة، وقد احتلَّ بين الطائفتين مكانةً مرموقةً، وله بين علماء الإسلام منزلةً عظيمةً، نقل بعض ما قاله الكباء في حقه:

قال النجاشي (ت 450 هـ):

شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم، وكان أوثق الناس في الحديث وأثبthem.

وقال الطوسي (ت 460 هـ):

ثقة عارف بالأخبار، جليل القدر.

وقال العامة فيه:

ص: 56

من فقهاء الشيعة، ومن أئمّة الإمامية وعلمائهم.

وقال السيد بحر العلوم (ت 1212هـ):

ثقة الإسلام، وشيخ مشايخ الأعلام، ومرجع المذهب في غيبة الإمام عليه السلام ذكره أصحابنا... واتّقدوا على فضله وعظم منزلته⁽¹⁾.

وكتابه العظيم الكافي أول الكتب الأربعة المعتمدة عند الشيعة في الحديث وأجلّها وأوسعها، والّذي مجد به كبار الطائفة وأعلامهم:

فقال المفيد (ت 413هـ) فيه:

هو من أجل كتب الشيعة وأكثراها فائدة.

وقال الشهيد الأول (ت 786هـ):

كتاب الكافي في الحديث الذي لم يعمل الإمامية مثله.

وقال المازندراني (ت 1081هـ) وهو شارح الكافي:

كتاب الكافي أجمع الكتب المصنفة في فنون علوم الإسلام، وأحسنتها ضبطاً، وأضبطتها لفظاً، وأنقذها معنىً، وأكثرها فائدةً، وأعظمها عائدةً، حائز ميراث أهل البيت، وقletcher علومهم.

وقال السيد بحر العلوم (ت 1212هـ):

إنه كتاب جليل، عظيم النفع، عديم النظير، فائق على جميع كتب الحديث بحسن الترتيب، وزيادة الضبط والتهذيب، وجمعه للأصول والفروع، واستعماله على أكثر الأخبار الواردة عن الأئمّة الأطهار عليهم السلام⁽²⁾.

لقد عقد الشيخ الكليني في كتابه الكافي بباباً في كتاب «الحجّة» بعنوان: «باب أنّ

ص: 57

1- الرجال للنجاشي: ص 266؛ الفهرست للطوسى: ص 161 الرقم 603؛ الرجال للطوسى: ص 495 الرقم 27؛ الإكمال لابن ماكولا:

ج 4 ص 575؛ الكامل في التاريخ لابن الأثير: ج 8 ص 364؛ الفوائد الرجالية لبحر العلوم: ج 3 ص 325، وقد نقلنا هذه الأقوال بواسطة

كتاب الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي، تأليف السيد ثامر هاشم حبيب العميدى: ص 140-143.

2- نقلنا هذه التصريحات من المصدر السابق: ص 154-156.

الأئمة عليهم السلام يعلمون متى يموتون؟ وأنهم لا - يموتون إلا باختيار منهم»، وأورد فيه ثمانية أحاديث تدل على ما في العنوان، ومنها الحديث المذكور سابقاً عن الإمام الرضا عليه السلام.

وعقد الكليني لهذا الباب بهذا العنوان يدل بوضوح على أن المشكلة كانت معروضة في عصره، وبجاجة إلى حسنه، فلذلك لجأ إلى عقده.

فلنمرّ بمضمون الأحاديث، كي نقف على مداريلها⁽¹⁾:

الحديث الأول: بسنده عن أبي بصير، قال:

قال أبو عبد الله عليه السلام: أي إمام لا يعلم ما يصيبه وإلى ما يصير، فليس ذلك بحجّة لله على خلقه.

ودلاته على عنوان الباب واضحة.

الحديث الثاني: بسنده عمن دخل على موسى الكاظم عليه السلام فأخبره:

أنه قد سُقِيَ السُّمْ، وغداً يحتضر، وبعد غدٍ يموت.

ودلاته على علم الإمام بوقت موته واضحة.

الحديث الثالث: بسنده عن جعفر الصادق عليه السلام، عن أبيه الباقي عليه السلام:

إنه أتى أباه علي بن الحسين السجّاد عليه السلام، قال له: إن هذه الليلة التي يُقبض فيها، وهي الليلة التي قُبض فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ودلاته على علم الإمام بليلة وفاته واضحة.

الحديث الرابع: وقد أوردناه في المقطع السابق بعنوان «عصر الإمام الرضا عليه السلام».

الحديث الخامس: بسنده عن الإمام أبي الحسن موسى الكاظم عليه السلام وفيه:

إن الله غضب على الشيعة، وأنه خيره نفسه أو الشيعة، وأنه وقاهم بنفسه.

ودلاته على تخierre بين أن يصيّبهم بالموت، أو يصيّبه هو، وعلى اختياره الموت وقاء لهم، واضحة.

ص: 58

1- الأحاديث وردت في أصول الكافي: ج 1 ص 258-260.

الحاديـث السادس: بـسنـدـه إـلـى أـبـي الحـسـن الرـضا عـلـيـه السـلام أـنـه قـال لـمسـافـرـ الـراـوي:

إـنـه رـأـى رـسـولـ اللـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـهـوـ يـقـولـ لـهـ: يـاـ عـلـيـ، مـاـ عـنـدـنـا خـيـرـ لـكـ.

وـمـنـ الـواـضـحـ أـنـ هـذـاـ القـوـلـ هـوـ دـعـوـةـ لـلـإـمـامـ إـلـىـ ماـ عـنـدـ رـسـولـ اللـهـ، وـهـوـ كـنـاـيـةـ وـاضـحـةـ عـنـ المـوـتـ، وـقـدـ مـثـلـ إـلـمـامـ الرـضا عـلـيـهـ السـلامـ وـضـحـ

ذـلـكـ بـوـضـحـ وـجـودـ الـحـيـتـانـ فـيـ الـقـنـاـةـ الـتـيـ أـشـارـ إـلـيـهـاـ فـيـ صـدـرـ الـحـدـيـثـ.

الـحـدـيـثـ السـابـعـ: بـسـنـدـهـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللـهـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلامـ:

إـنـ أـبـاهـ أـوـصـاهـ بـأـشـيـاءـ فـيـ غـسلـهـ وـفـيـ كـفـنهـ وـفـيـ دـخـولـهـ قـبـرـهـ، وـلـيـسـ عـلـيـهـ أـثـرـ المـوـتـ، فـقـالـ الـبـاقـرـ عـلـيـهـ السـلامـ: يـاـ بـنـيـ، أـمـاـ سـمـعـتـ عـلـيـ بـنـ الـحـسـينـ

عـلـيـهـ السـلامـ يـنـادـيـ مـنـ وـرـاءـ الـجـدارـ:

يـاـ مـحـمـدـ، تـعـالـ، عـجـلـ.

وـدـلـالـتـهـ مـثـلـ دـلـالـةـ الـحـدـيـثـ السـابـقـ، فـيـ كـوـنـ الدـعـوـةـ إـلـىـ الدـارـ الـأـخـرـىـ، وـالـقـرـيـنـةـ هـنـاـ أـوـضـحـ، حـيـنـ أـوـصـىـ إـلـمـامـ بـتـجـهـيزـهـ.

وـدـلـالـةـ هـذـيـنـ الـحـدـيـثـيـنـ عـلـىـ ثـبـوتـ الـاـخـتـيـارـ لـلـإـمـامـ وـاضـحـةـ، إـذـ إـنـ مـجـرـدـ الدـعـوـةـ لـيـسـ فـيـهـاـ إـجـبـارـ عـلـىـ الـامـتـشـالـ، بلـ يـتـوقـفـ عـلـىـ الـإـجـابـةـ

الـاـخـتـيـارـيـةـ لـذـلـكـ.

الـحـدـيـثـ الثـامـنـ: بـسـنـدـهـ عـنـ عـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ أـعـيـنـ، عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ عـلـيـهـ السـلامـ قـالـ:

أـنـزـلـ اللـهـ تـعـالـىـ النـصـرـ عـلـىـ الـحـسـينـ عـلـيـهـ السـلامـ حـتـىـ كـانـ بـيـنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ، ثـمـ خـيـرـ النـصـرـ أـوـ لـقـاءـ اللـهـ، فـاخـتـارـ لـقـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ.

وـدـلـالـتـهـ عـلـىـ مـاـ فـيـ عـنـوـانـ الـبـابـ وـاضـحـةـ، لـلـتـصـرـيـحـ فـيـهـ بـالـتـخـيـيرـ ثـمـ اـخـتـيـارـ إـلـمـامـ لـقـاءـ اللـهـ.

وـمـعـ وـضـحـ دـلـالـةـ جـمـيعـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ عـلـىـ مـاـ فـيـ عـنـوـانـ الـبـابـ كـمـاـ شـرـحـنـاهـ، فـلاـ. يـرـدـ نـقـدـ إـلـىـ الـكـلـيـنـيـ، وـلـاـ الـكـافـيـ، وـلـاـ هـذـاـ الـبـابـ

بـالـخـصـوـصـ، وـمـنـ حـاـوـلـ التـهـجـّمـ عـلـىـ كـتـابـ الـكـافـيـ وـالـتـشـكـيـكـ فـيـ صـحـةـ نـسـخـهـ وـالـمـنـاقـشـةـ فـيـ أـسـانـيدـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ، فـهـوـ بـعـيـدـ عـنـ الـعـلـمـ

وـأـسـالـيـبـ عـلـمـ الـعـلـمـاءـ. وـالـتـشـكـيـكـ فـيـ دـلـالـةـ الـأـحـادـيـثـ عـلـىـ مـدـلـولـ عـنـوـانـ الـبـابـ، يـدـلـ عـلـىـ الـجـهـلـ بـالـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ وـدـلـالـتـهـ الـلـفـظـيـةـ، وـبـعـدـ

عـنـ أـوـيـيـاتـ

فلا نجد من اللازم التعرّض لكلّ ما ذكر في هذا المجال، إلّا أنّ محاولة التهجم على الكتاب وأسانيده لا بدّ من ذكرها وتنفيتها، وهي:

أولاًً: ما ذكر تبعاً لمستشرق أمريكي أثار هذه الشبهة، من أنّ نسخ كتاب الكافي مختلفة، وأنّ هناك فرقاً بين رواية الصفواني ورواية النعماني للكتاب، وبين النسخة المطبوعة المتداولة.

نقول: إنّ تلاميذ الكليني الآذين رووا عنه كتاب الكافي بالخصوص كثيرون، وقد صرّح علماء الرجال بروايتهم للكتاب عن مؤلفه الكليني، وهم: الصفواني، والنعماني، وأبو غالب الزراري، وأبو الحسن الشافعي، وأبو الحسين الكاتب الكوفي، والصميري، والتّعكري، وغيرهم⁽¹⁾.

وإن دلّت كثرة الرواية على شيء فإنّما تدلّ على أهمية الكتاب والعنابة به والتأكد من نصّه، ولا بدّ أن يبذل المؤلّف والرواية غاية جهدهم في تحقيق عملية المحافظة عليه، والتأكد من بلوغه بالطرق الموثوقة المتعارفة لتحمل الحديث وأدائه.

أما الاختلاف بين النسخ على أثر وقوع التصحيف والسهو في الكتابة، وعلى طول المدة الزمنية بيننا وبين القرن الرابع على مدى عشرة قرون، فهذا أمر قد مُني به ثراثنا العربيّ، فهل يعني ذلك التشكيك في هذا التراث كله؟! كلا، فإنّ علماء الحديث قد بذلوا جهوداً مضنيةً في الحفاظ على هذا التراث وجمع نسخه والمقارنة بينها، والترجيح والاختيار والتحقيق والتأكد من النصّ، شأنهم في ذلك شأن العلماء في عمليّهم مع النصوص الأخرى، من دون أن يكون لمثل هذه التشكيكات أثرٌ في حجيّتها أو سلب إمكان الإفادـة منها، ما دامت قواعد التحقيق والتأكد والثبت، متوفّرةً، والحمد لله.

ص: 60

1- لاحظ كتاب الشيخ الكليني للسيد العميد: ص 96-112.

أمّا تهريج الجهلة بأساليب التحقيق، ويقواعد البحث العلمي في انتخاب النصوص، وإثارتهم وجود نسخ مختلفة، فهو نتيجة واضحة للأغراض المنبعثة من الحقد والكراهيّة للعلم، وقد يمّاً قيل: «الناس أعداء ما جهلو».

وثانياً: مناقشة الأحاديث المذكورة، من حيث أسانيدها، ووجود رجال موسومين بالضعف فيها.

والرد على ذلك: إنّ البحث الرجالي، ونقد الأسانيد بذلك، لا بدّ أن يعتمد على منهـج رجالـيٌّ محدـد، يتـّخذـهـ النـاـقـدـ، ويـسـتـدـلـ عـلـيـهـ، ويـطـبـقـهـ، ولـيـسـ ذـلـكـ حـاـصـلاـ بـمـجـرـدـ تـصـفـحـ كـتـبـ الرـجـالـ، وـوـجـدـانـ اـسـمـ لـرـجـلـ، وـالـحـكـمـ عـلـيـهـ بـالـضـعـفـ أـوـ الثـقـةـ، تـبـعـاـ لـلـمـؤـلـفـيـنـ الرـجـالـيـيـنـ وـتـقـلـيـداـ لـهـمـ، مع عدم معرفة مناهجهم وأساليب عملهم.

وإنّ من المؤسف ما أصاب هذا علم رجال الحديث، إذ أصبح ملهاً للصغار من الطلبة يناظرون به أسانيد الأحاديث، مع جهالـهمـ بالمناهج الرجالـيـةـ التي أسـسـ مؤـلـفـواـ عـلـمـ الرـجـالـ كـتـبـهـمـ عـلـيـهـ، وـبـنـوـ أـحـكـامـهـمـ الرـجـالـيـةـ عـلـىـ أـسـاسـهـاـ، معـ أـهـمـيـةـ ماـ يـبـتـيـ عـلـىـ تـلـكـ الـأـحـكـامـ منـ إـثـابـاتـ وـنـفـيـ، وـرـدـ وـأـخـذـ لـأـحـادـيـثـ وـرـوـاـيـاتـ فـيـ الـفـقـهـ وـالـعـقـائـدـ وـالـتـارـيخـ، وـغـيـرـ ذـلـكـ.

كما إنّ معرفة الحديث الشريف، وأساليب تأليفه ومناهج مؤلفيه له أثرٌ مهمٌ في مداولـةـ كـتـبـهـمـ وـالـاستـفـادـةـ مـنـهـاـ، ولـقـدـ أـسـاءـ مـنـ أـقـحـمـ - ولا يزالـ يـقـحـمـ الـطـلـبـةـ فـيـ وـادـيـ هـذـاـ عـلـمـ الصـعـبـ الـمـسـالـكـ، فـيـصـرـفـونـ أـوـقـاتـهـمـ الـغـالـيـةـ فـيـ مـنـاقـشـاتـ وـمـحاـولـاتـ عـقـيمـةـ، وـبـيـنـونـ عـلـيـهـاـ الـأـحـكـامـ وـالـنـتـائـجـ الـخـطـيرـةـ.

المناقشة في أسانيد أحاديث هذا الباب الذي نبحث عنه في كتاب الكافي للشيخ الكليني، فقد جهل المناقش أموراً من مناهج النقد الرجالـيـ، ومنـ أـسـلـوبـ عـلـمـ الـكـلـيـنـيـ، فـخـبـطـ - خـبـطـ عـشـوـاءـ - فـيـ تـوجـيهـ النـقـدـ إـلـىـ الـكـافـيـ.

فمن ناحية: إنّ قسم الأصول من الكافي إنـماـ يـحـتـويـ عـلـىـ أـحـادـيـثـ تـرـتـبـطـ بـقـضـاـيـاـ عـقـائـدـيـةـ، وـأـخـرىـ مـوـضـوعـاتـ لـاـ تـرـتـبـطـ بـالـتـعـيـدـ الشـرـعـيـ، كالتواريخ وأحوال الأئمة

ومن المعلوم أنّ اعتبار السندي، وحاجته إلى النقد الرجالـي بتوثيق الرواـة أو جرـحـهم، إنـما هو لازـم في مقام إثبات الحكم الشرعي للتعـبـدـ به؛ لأنـ طـريقـ اعتـبارـ الحـديثـ تـوـصـةـ لاـ إلىـ التعـبـدـ بهـ متـوقـفـ عـلـىـ اعتـبارـهـ سنـديـاـ،ـ بينماـ القـضاـياـ الـاعـقـادـيةـ،ـ والـمـوـضـوعـاتـ الـخـارـجـيـةـ لاـ يـمـكـنـ التـعـبـدـ بـهـ؛ـ لأنـهاـ لـيـسـ مـنـ الـأـحـكـامـ الشـرـعـيـةـ،ـ فـلـيـسـ الـمـرـادـ مـنـهـ هوـ التـعـبـدـ بـمـدـلـولـهـ وـالـتـبـعـيـةـ لـلـإـمـامـ فـيـهـ،ـ وـإـنـمـاـ الـمـطـلـوبـ الـأـسـاسـيـ مـنـهـ هوـ الـقـنـاعـةـ وـالـالـتـزـامـ الـقـلـبـيـ وـالـيـقـيـنـ،ـ وـلـيـسـ شـيـءـ مـنـ ذـلـكـ يـحـصـلـ بـالـخـبـرـ الـواـحـدـ حـتـىـ لـوـ صـحـ سـنـدـهـ وـقـيـلـ بـحـجـيـهـ وـاعـتـارـهـ؛ـ لأنـهـ عـلـىـ هـذـاـ التـقـدـيرـ لـاـ يـفـيدـ الـعـلـمـ،ـ وـإـنـمـاـ يـعـتـبـرـ لـلـعـمـلـ فـقـطـ.

نعم، إنـ حاجةـ الـعـلـمـاءـ إـلـىـ نـقـلـ مـاـ روـيـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ فـيـ أـبـوـابـ الـأـصـوـلـ الـاعـقـادـيـةـ،ـ لـمـجـرـدـ الـاـسـتـرـشـادـ بـهـ،ـ وـالـلـوـقـوفـ مـنـ خـلـالـهـ عـلـىـ أـسـالـيـبـ الـاـسـتـدـالـلـ وـالـطـرـقـ الـقـوـيـمـةـ الـمـحـكـمـةـ الـتـيـ يـتـبـعـهـ أـئـمـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ فـيـ الإـقـنـاعـ وـالـتـدـلـيلـ عـلـىـ تـلـكـ الـأـصـوـلـ،ـ وـلـاـ يـفـرـقـ فـيـ مـثـلـ هـذـاـ أـنـ يـكـونـ الـحـدـيـثـ الـمـحـتـويـ عـلـيـهـ صـحـيـحـ سـنـدـ أـوـ ضـعـيفـ،ـ مـاـ دـامـ الـمـحـتـوىـ وـافـيـاـ بـهـذـاـ الغـرـضـ وـمـوـصـلاـ إـلـىـ الـإـقـنـاعـ الـفـكـريـ بـالـمـضـمـونـ.

ولـيـسـ التـشـكـيـكـ فـيـ سـنـدـ الـحـدـيـثـ الـمـحـتـويـ عـلـىـ الـإـقـنـاعـ مـؤـثـراـ لـرـفـعـ الـقـنـاعـ بـمـاـ اـحـتـواـهـ مـنـ الدـلـيلـ،ـ وـكـذـاـ الـمـوـضـوعـاتـ الـخـارـجـيـةـ،ـ كـالـتـوارـيخـ وـسـنـيـ الأـعـمـارـ،ـ وـأـخـبـارـ السـيـرـةـ،ـ لـيـسـ فـيـهـاـ شـيـءـ يـتـبـعـدـ بـهـ حـتـىـ تـأـتـيـ فـيـهـ الـمـنـاقـشـةـ السـنـدـيـةـ،ـ وـإـنـمـاـ هـيـ أـمـورـ مـمـكـنـةـ،ـ يـكـفـيـ -ـ فـيـ الـالـتـزـامـ بـهـاـ وـنـفـيـ اـحـتمـالـ غـيـرـهـاـ -ـ وـرـوـدـ الـخـبـرـ بـهـ.

فـلـوـ لـمـ يـمـنـعـ -ـ مـنـ الـالـتـزـامـ بـمـحـتـوىـ الـخـبـرـ الـوارـدـ -ـ أـصـلـ مـحـكـمـ ،ـ أـوـ فـرعـ مـلـتـزمـ ،ـ وـلـمـ تـرـتـبـ عـلـىـ الـالـتـزـامـ بـهـ مـخـالـفـةـ وـاضـحةـ،ـ أـوـ لـمـ تـقـمـ عـلـىـ خـلـافـهـ أـدـلـةـ مـعـارـضـةـ ،ـ كـفـيـ الـخـبـرـ الـواـحـدـ فـيـ اـحـتمـالـهـ لـكـونـهـ مـمـكـنـاـ،ـ وـإـذـاـ غـلـبـ عـلـىـ الـظـنـ وـقـوـعـهـ باـعـتـارـ كـثـرـةـ وـرـوـدـ الـأـخـبـارـ بـهـ أـوـ تـوـافـرـهـاـ،ـ أـوـ صـدـورـ مـثـلـ ذـلـكـ الـخـبـرـ مـنـ أـهـلـ الـخـاصـيـنـ بـعـلـمـهـ،ـ أـوـ مـاـ يـمـاـثـلـ

ذلك من القرائن والمناسبات المقارنة، كفى ذلك مقنعاً للالتزام به.

وبما أنّ موضوع قسم الأصول من الكافي، وخاصةً الباب الذي أورد فيه الأحاديث المذكورة الدالة على «علم الأئمة عليهم السلام بوقت موتهم وأنّ لهم الاختيار في ذلك»، هو موضوع خارج عن مجال الأحكام والتعبد بها، وليس الالتزام به منافياً لأصلٍ من الأصول الثابتة، ولا لفرعٍ من الفروع الشرعية، ولا معارضًا لآية قرآنية، ولا لحديثٍ ثابتٍ في السنة، ولا ينفيه دليلٌ عقليٌّ، وقد وردت به هذه المجموعة من الأحاديث والآثار - مهما كان طريقها - فقد أصبح من الممكن والمتحتمل والمعقول.

وإذا توافرت الأحاديث وتكررت، كما هو في أحاديث الباب، ودللت القرائن الأخرى المذكورة في كتب السيرة والتاريخ، وأيّدت الأحاديث المنبئة عن تلك المضامين، حصل من مجموع ذلك وثوق واطمئنان بشوته. ولا ينظر في مثل ذلك إلى مفردات الأسانيد ومناقشتها رجالياً.

ومن ناحيةٍ أخرى: فإنّ المنهج السائد في عرف قدماء العلماء وأعلام الطائفـة، هو اللجوء إلى المناقشـة الرجالـية في الأسانيد، ومعالجة اختلاف الحديث بذلك، في خصوص موارد التعارض والاختلاف.

وقد يستدلّ على هذه السيرة وقيام العمل بها، باعتمادهم في الفقه وغيره على الأحاديث المرسلة المقبولة والمتداولـة وإن كانت لا سند لها، فضلاً عن المقطوعـة الأسانيد، في صورة انفرادـها بالحكم في الموقف. وللبحث عن هذا المنهج، وقوـله أو مناقشـته، مجال آخر.

هذا، مع أنّ الكليني لم يكن غافلاً - قطّ - عن وجود هذه الأسماء في أسانيد الأحاديث، لتسجيلـه لها وعقدـ باب لها في كتابـه، كيف، وهو من روّاد علم الرجالـ، وقد ألف كتابـاً في هذا العلم باسم «الرجالـ»⁽¹⁾؟

ص: 63

1- انظر: الرجالـ: ص 267؛ جامـع الروـاة للأـردـيلـي: ج 2 ص 219؛ الفوـانـد الرجالـية: ج 3 ص 332؛ أعيـان الشـيعة: ج 47 ص 153؛ مصنـفـي المـقالـ: ص 427؛ الأـعلام لـلـزرـكـلـي: ج 8 ص 17؛ ولا حـظـ كتابـ الشـيخـ الكلـينـيـ البـغـدادـيـ لـلسـيـدـ العـمـيدـيـ: ص 120.

أما اتهام الرواة لهذه الأحاديث بالارتفاع والغلو، ومحاسبة المؤلف الكليني على إيرادها لأنّها تحتوي على ثبوت علم الغيب للأئمّة عليهم السلام، فهذا مبنيٌ على الجهل بأساطير المصطلحات المتداولة بين العلماء، فالغلو اسمٌ يطلق على نسبة الربوبية إلى البشر - والعياذ بالله -، بينما هذا الباب معنونٌ بـ«أنّ الأئمّة يعلمون متى يموتون...»، فعنوان الباب يتحدّث عن «موت الأئمّة»، وهذا ينافي القول بـ«الغلو» وينفيه.

فجميع رواة هذا الباب، يتبعون - برواياتهم له - عن الغلو المصطلح، قطعاً، فكيف يتّهمهم بالغلو؟!

هذا، والكليني نفسه ممّن أُلّف كتاباً في الرد على «القramطة»، وهم فرقة تُنسب إلى الغلاة⁽¹⁾ مما يدلّ على استيعاب الكليني وتخصّصه في أمر الفرق، فكيف يحاسب بمثل ذلك؟!

ثم إنّ قول الكليني في عنوان الباب: «وإنّهم لا - يموتون إلا باختيارِ منهم»، يعني أنّ الموت الإلهي الذي قهر الله به عباده وما سواه، بدون استثناء، وتقدّم هو بالبقاء دونهم، لا - بدّ أن يشمل الأئمّة - لا - محالة - ولا - مفرّ لهم منه، وإنّما امتازوا بين سائر الخلق بأن جعل الله اختيارهم لموتهم إليهم، وهذا يوحّي:

أولاً: إنّ لهم اختيار وقت الموت، فيختارون الآجال المعلقة قبل أن تُحتم، فيكون ذلك بإرادة منهم و اختيار وعلم، رغبةً منهم في سرعة لقاء الله، وتحقيقاً للآثار العظيمة المترتبة على شهادتهم في ذلك الوقت المختار. وهذا أنساب تكون

ص: 64

-1. انظر الرجال للنجاشي: ص 267؛ الفهرست للطوسى: ص 161؛ معالم العلماء لابن شهر آشوب: ص 88؛ جامع الرواية: ج 2 ص 219؛ لؤلؤة البحرين للبحرياني: ص 393؛ هدية العارفين للبغدادي: ج 6 ص 35؛ الأعلام: ج 8 ص 17؛ الفوائد الرجالية: ج 3 ص 332؛ أعيان الشيعة: ج 47 ص 153؛ ولا حظ كتاب الشيخ الكليني البغدادي للسيد العميدى: ص 115.

إقداماتهم مع كامل اختيارهم، وعدم كونها مفروضة عليهم، وأنسب بكون ذلك مطابقاً لقضاء الله وقدره، فهو يعني إرادة الله منهم لما أقدموا عليه، من دون حتم، وإن كان قضاءً مبرماً وأجلـاًـ حتماً لازماًـ فكيف يكونون مختارين فيه؟! وما معنى موافقتهم على ما ليس لهم الخروج عنه إلى غيره؟!

ثانياً: إن لهم اختيار نوع الموت الذي يموتون به، من القتل بالسيف ضربةً واحدةً، كما اختار الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ذلك، أو شرب السم أو أكل المسموم كما اختاره أكثر الأئمة عليهم السلام، أو بقطع الأوصال وفري الأوداج واحتمال النصال والشهام والألم الحرب والنصال، وتحمل العطش والظماء، كما جرى على الإمام سيد الشهداء عليه السلام.

ولا يأتي عموم لفظ العنوان «لا يموتون إلا باختيارِ منهم» عن الحمل على ذلك كله.

مع أن في المعنى الثاني بعدها اجتماعياً هاماً، وهو: إن الأئمة الأطهار عليهم السلام كانوا يعلمون من خلال الظروف، والأحداث، والمؤشرات وال مجريات، المحيطة بهم - بلا حاجة إلى الاعتماد على الغيب وإخباره - أن الخلفاء الظلمة، والمتغلبين الجهلة على حكم العباد والبلاد، سيقدمون على إزهاق أرواحهم المقدسة بكل وسيلة تمكنهم؛ لأنهم لا يطيقون تحمل وجود الأئمة عليهم السلام الرافضين للحكومات الجائرة والفاشدة، والتي تحكم وتحكم على الرقاب بالباطل وباسم الإسلام، ليشوّهوا سمعته الناصعة بتصريفاتهم الشوهاء.

فكان الأئمة الأطهار تجسساً للمعارضة الحقة الحية، ولو كانوا في حالة من السكوت، وعدم مد اليد إلى الأسلحة الحديدية، لكن وجوداتهم الشريفة كانت قنابل لانفجار في أي وقت! وتعاليمهم كانت تمثل الصرخات المدوية على أهل الباطل، ودروسهم وسيرتهم كانت تمثل الشارات ضد تلك الحكومات! فكيف تطبق الأنظمة الفاسدة وجود هؤلاء الأئمة، لحظة واحدة؟!

فإذا كان الأئمة عليهم السلام يعلمون أن مصيرهم - مع هؤلاء - هو الموت، ويعرفون أن الظلمة يكيدون لهم المكائد، ويتربصون بهم الدوائر، ويلبّرون لقتلهم والتخلص من

وجودهم، ويسعون في أن ينفذوا جرائمهم في السر والخفاء، لئلا يتحملوا مسؤولية ذلك، ولا يحاسبوا عليه أمام الناس والتاريخ! فلو تم لهم إبادة هؤلاء الأئمة سرًا وبالطريقة التي يرغبون فيها، لكان أفعى لهم، وأنجع لأغراضهم! لكنَّ الأئمة عليهم السلام لا بد أن يُحبطوا هذه المكيدة على الظلمة القاتلة.

فبعد ذلك عليهم أن يأخذوا بأيديهم زمام المبادرة في هذا المجال المهم الخطير، ويختاروا بأنفسهم أفضل أشكال الموت الذي يُعلن مظلوميتهم، ويصرخ بطلاماتهم، ويفضح قاتلיהם، ويُعلن عن الإجرام والكيد الذي جرى عليهم، ولا تضيع هدراً نفوسهم البريئة، ولا دماءهم الطاهرة.

فلو كان الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام يُقتل في بيته أو في بعض الأزقة والطرق خارج المسجد، فمن كان يفتَّد الدعايات الكاذبة التي بشّها بنو أمية بين أهل الشام بأنّ علياً عليه السلام لا يصلّي؟! فلما سمعوا أنهُ قُتل في المسجد، تتبهوا إلى زيف تلك الدعايات المضللة.

وإذا كان الإمام الحسين عليه السلام يُقتل في المدينة، فمن كان يُطلع على قضيته؟! وحتى إذا كان يُقتل في «مكة»، فمضافاً إلى أنه كان يُعب عليه أنَّ حرمة الحرم قد هُتكت بقتله! فقد كان يضيع دمه بين صخب الحجيج وضجيجهم! بل إذا قُتل الحسين عليه السلام في أرض غير كربلاء، فأين؟ وكيف؟! وما هو تفسير كل النصوص التي تناقلتها الصحف، والأخبار عن جده النبي المختار صلى الله عليه وآله وسلم حول الفرات وكربلاء وتربيتها الحمراء؟!

وهذا الاختيار يدل - مضافاً إلى كل المعاني العرفانية التي تستعرضها - على تدبيرٍ حكيمٍ، وحنكةٍ سياسيةٍ، ورفيعةٍ نافذةٍ، وحزمٍ محكمٍ، قام به الأئمة عليهم السلام في حياتهم السياسية تجاه الظالمين المستحوذين على جميع المقدرات، والذين سلباً من الأئمة كل الحرّيات حتى حرية انتخاب الموت كماً وكيفاً ووقتاً ومكاناً.

فإن خروج الأئمة عليهم السلام بتداييرهم الحكيمية عن سلطة الحكام في هذه المعركة،

وتجاوزهم لإرادتهم وأخذ زمام الاختيار بأيديهم، وانتخابهم للطريقة المثلى لموتهم، يُعد انتصاراً باهراً في تلك الظروف الحرجة القاهرة.

ولقد قلت - عن مثل هذا - في كتابي الحسين عليه السلام سماته وسيرته ما نصّه:

وهل المحافظة على النفس، والرغبة في عدم إراقة الدماء، والخوف من القتل، أمور تمنع من أداء الواجب، أو تعوق مسيرة المسؤولية الكبرى، وهي: المحافظة على الإسلام وحرماته، وإتمام الحجّة على الأمة بعد دعواتها المتتالية، واستنجادها المتتابع؟!

ثم هل تُعقل المحافظة على النفس، بعد قطع تلك المراحل النضالية، والتي كان أقل نتائجها المنظورة القتل؟! إذ أنّ يزيد صمّم وعزّم على الفتاك بالإمام عليه السلام الذي كان يجده السدّ الوحيد أمام استثمار جهود أبيه في سبيل الملك الأموي العضوض، فلا بدّ من أن يزيحه عن الطريق.

ويتميّز الحكم الأموي لأنّ الحسين عليه السلام كان يقف هادئاً ساكناً - ولو للحظة واحدة - حتّى يركّز في استهدافه وقتله!! وحبذا لو كان قتل الحسين عليه السلام بصورة اغتيال، حتّى يضيع دمه وتهدر قضيته!!

وقد أعلن الحسين عليه السلام عن رغبتهما في أن يقتلوا هكذا، وأنّهما مصمّمون على ذلك حتّى لو وجدوه في جحر هامةٍ! وأشار يزيد إلى جلاوزته أن يحاولوا قتل الحسين أينما وجدوه، ولو كان متعلّقاً بأسوار الكعبة!

فلماذا لا يبادرهم الإمام عليه السلام إلى انتخاب أفضل زمان، وفي أفضل مكان، وبأفضل شكلٍ للقتل؟! الزمان عاشوراء المسجل في عالم الغيب والمثبت في الصحف الأولى وما تلاها من أبناء الغيب التي ستنتعرضها، والمكان كربلاء الأرض التي ذكر اسمها على الألسن منذ عصور الأنبياء.

أما الشكل الذي اختاره للقتل، فهو النضال المستميت، الذي ظلّ صدّاه، وصدّى بطولاته، وقعّات سيوفه، وصرخات الحسين عليه السلام المعلنة عن أهدافه ومظلوميّته، مدويّة في أذن التاريخ على طول مداره، يقصّ مضاجع الظالمين، والمزورين للحقائق.

إنَّ الإمام الحسين عليه السلام ويمثل ما قام به من الإقدام، أثبت خلود ذكره وحديث مقتله على صفحات الدهر، حتَّى لا تناهه خيانات المحرِّفين، ولا جحود المنكرين، ولا تزييف المزورين، بل يخلد خلود الحق والدين [\(1\)](#).

وأخيرًاً فإنَّ الشيخ الكليني وهو: «أوثق الناس في الحديث وأثبتهم» كما شهد له النجاشي، قد بنى تأليف كتابه على أساسٍ محكمٍ ، ومن شواهد الإحكام فيه: أنَّ رحمه الله عقد باباً بعنوان «باب نادر في ذكر الغيب» أورد فيه أحاديث تحلُّ مشكلة الاعتراض الأولى على «العلم بالغيب»، وفيه الجواب الصريح لقول السائل للائمة: «أتعلمون الغيب؟» ويجعل نتيجة هذا الباب أصلًاً موضوعاً للأبواب التالية.

ومن تلك الأحاديث: حديث حُمْران بن أعين، قال لأبي جعفر عليه السلام: «أرأيت قوله جلَّ ذكره: «عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا»؟ فقال أبو جعفر عليه السلام: «إِلَّا مَنِ ارْتَضَنِي مِنْ رَسُولٍ ...» [\(2\)](#) ، وكان - والله - محمد ممَّن ارتضاه [\(3\)](#).

فقد كان الكليني يراعي ترتيب أبواب كتابه ترتيباً منهجيًّا برهانيًّا، حتَّى تؤتي نتائجها الحتمية بشكلٍ منطقيٍّ مقبول، فجعل من كتابه الكافي للدين سدًّا لا يستطيع الملحدون أن يظهروه بشبههم وتشكيكاتهم، ولا يستطيعون له تقابلاً.

3 - عصر الشيخ المفيد رحمه الله (ت 413 هـ)

اشارة

الشيخ الإمام أبو عبد الله، محمد بن محمد بن النعمان، البغدادي، العكبري، الشهير بالشيخ المفيد، وابن المعلم، مجدهُ القرن الخامس (413-336 هـ).

قال فيه النجاشي (ت 450 هـ):

فضله أشهر من أن يُوصف في الفقه والكلام والرواية والثقة والعلم [\(4\)](#).

ص: 68

-
- 1- الحسين عليه السلام سماته وسيرته: ص 112
 - 2- الجن : 26
 - 3- أصول الكافي: ج 1 ص 256 ح 2، وقد وافق أكثر المفسِّرين من الخاصة والعامّة على هذا المعنى.
 - 4- رجال النجاشي: ص 399 الرقم 1067.

وقال الطوسي (ت 460 هـ):

جليل، ثقة، من جملة متكلمي الإمامية، انتهت إليه رئاسة الإمامية في وقته، وكان مقدماً في العلم، وصناعة الكلام، وكان فقيهاً متقدماً فيه،
حسن الخاطر، دقيق الفطنة، حاضر الجواب [\(1\)](#).

قال ابن أبي طي (ت 630 هـ):

كان أوحد في جميع فنون العلم: الأصلين، والفقه، والأخبار، ومعرفة الرجال، والتفسير، والنحو، والشعر، وكان يناظر أهل كلّ عقيدة، مع العظمة في الدولة البويمية، والرتبة الجسيمة عند الخلفاء، وكان قويّ النفس، كثير البر، عظيم الخشوع، كثير الصلاة والصوم، يلبس الخشن من الثياب، وكان مديماً للمطالعة والتعليم، ومن أحفظ الناس، قيل: إله ما ترك المخالفين كتاباً لا وحفظه. وبهذا قدر على حلّ شُبه القوم، وكان من أحرص الناس على التعليم، يدور على المكاتب وحوانيت الحاكمة، فيتلمّح الصبي الفطن، فيستأجره من أبويه، وبذلك كثر تلاميذه [\(2\)](#).

وقال السيد بحر العلوم (ت 1212 هـ):

المفید رحمه الله شیخ المشایخ الجلّة، ورئيس رؤساء الملّة، فاتح أبواب التحقیق بنصب الأدلة، والکاسر بشقاشق بیانه الرشیق حجج الفرق المضلّة، اجتمعت فيه خلال الفضل، وانتهت إليه رئاسة الكلّ، واتفق الجميع على علمه وفضله وفقهه وعدالته وثقته وجلالته، وكان رضى الله عنه كثير المحسن، جمّ المناقب، حديد الخاطر، دقيق الفطنة، حاضر الجواب، واسع الروایة، خبيراً بالرجال والأخبار والأشعار، وكان أوثق أهل زمانه في الحديث، وأعرفهم بالفقه والكلام، وكلّ من تأخر عنه استفاد منه [\(3\)](#).

لقد وحّ هذا الاعتراض إلى الشیخ المفید ضمن المسائل الحاجية، فأجاب عنه

ص: 69

.1- رجال الطوسي: ص 514؛ فهرست الطوسي: ص 168 الرقم 710.

.2- سیر اعلام النبلاء للذہبی: ج 17 ص 344.

.3- رجال السيد بحر العلوم: ج 3 ص 311-312.

ضمن الجوابات العكيرية المطبوعة، وإليك نصّ السؤال ثمّ الجواب:

المسألة العشرون: قال السائل: الإمام عندنا مجتمع على أنه يعلم ما يكون، فما بال أمير المؤمنين عليه السلام خرج إلى المسجد وهو يعلم أنه مقتولٌ، وقد عرف قاتله والوقت والزمان؟!

وما بال الحسين عليه السلام صار إلى أهل الكوفة وقد علم أنهم يخذلونه ولا ينصرونه، وأنه مقتل في سفرته تلك؟!

ولم - لمّا حُوصر، وقد علم أنّ الماء منه - لو حفر - على أذرع لم يحفر؟! ولم أuan على نفسه حتّى تلف عطشاً؟!

والحسن عليه السلام وادع معاوية، وهو يعلم أنه ينكث ولا يفي، ويقتل شيعة أبيه عليه السلام؟!

والجواب وبالله التوفيق:

عن قوله: «إنّ الإمام يعلم ما يكون بِأَجْمَاعِنَا»! أنّ الأمر على خلاف ما قال، وما أجمعـت الشـيعة - قـطّ - عـلى هـذا القـول، وإنـما إـجماعـهم ثـابتـ على أـنـ الإمام يـعلم الـحـكم فـي كـلـ ما يـكون، دون أـنـ يكون عـالـمـا بـأـعـيـانـ ما يـحدـثـ ويـكـونـ، عـلـى التـفـصـيلـ وـالـتمـيـزـ. وـهـذـا يـسـقطـ الأـصـلـ الـذـي بـنـىـ عـلـيـهـ الأـسـئـلـةـ بـأـجـمـعـهـاـ.

فصل (1): لستـاـ نـمـنـعـ أـنـ يـعـلـمـ الإـمـامـ أـعـيـانـ حـوـادـثـ تـكـوـنـ بـأـعـلـامـ اللهـ تـعـالـىـ لـهـ ذـلـكـ.

فـأـمـاـ القـولـ بـأـنـ يـعـلـمـ كـلـ ما يـكـونـ، فـلـسـنـاـ نـطـلـقـهـ، وـلـاـ نـصـوـبـ قـاتـلـهـ، لـدـعـواـهـ فـيـهـ مـنـ غـيـرـ حـجـّـةـ وـلـاـ بـيـانــ.

فصل (2): وـالـقـولـ بـأـنـ أـمـيرـ المـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ يـعـلـمـ قـاتـلـهـ، وـالـوقـتـ الـآـذـيـ يـقـتـلـ فـيـهـ، وـقـدـ جـاءـ الـخـبـرـ مـتـضـافـرـاـ: إـنـهـ كـانـ يـعـلـمـ فـيـ الـجـمـلـةـ آـنـهـ مـقـتـولـ، وـجـاءـ أـيـضـاـ بـأـنـهـ كـانـ يـعـلـمـ قـاتـلـهـ عـلـىـ التـفـصـيلـ.

فـأـمـاـ عـلـمـهـ بـوقـتـ قـتـلـهـ، فـلـمـ يـأـتـ فـيـهـ أـثـرـ عـلـىـ التـفـصـيلـ، وـلـوـ جـاءـ فـيـهـ أـثـرـ لـمـ يـلـزـمـ مـاـ ظـنـهـ الـمـسـتـضـعـفـونـ، إـذـ كـانـ لـاـ يـمـتـنـعـ أـنـ يـتـبـعـدـهـ اللهـ بـالـصـبـرـ عـلـىـ الشـهـادـةـ وـالـاسـتـسـلامـ

للقتل، ليبلغه الله بذلك علوّ الدرجة ما لا يبلغه إلاّ به، ولعلمه تعالى بأنّه يُطِيعه - في ذلك - طاعةً لو كلفها سواه لم يؤدّها، ويكون - في المعلوم من اللطف بهذا التكليف لخلق من الناس - ما لا يقوم مقامه غيره.

فلا يكون أمير المؤمنين عليه السلام مُلقياً بيده إلى التهلكة، ولا مُعيناً على نفسه معونةً مستقبحةً في العقول.

فصل (3): فأمّا علم الحسين عليه السلام بأنّ أهل الكوفة خاذلوه، فلسنا نقطع على ذلك، إذ لا حجّة عليه من عقلٍ ولا سمعٍ ، ولو كان عالماً بذلك، لكن الجواب عنه ما قدمناه في الجواب عن علم أمير المؤمنين عليه السلام برقته قتله، والمعرفة بقاتله، كما ذكرناه.

فصل (4): أمّا دعوه علينا: إنّ الحسين عليه السلام كان عالماً بموضع الماء، وقدراً عليه، فلسنا نقول ذلك، ولا جاء به خبرٌ على حالٍ ، وظاهر الحال التي كان عليها الحسين عليه السلام في طلب الماء والاجتهد فيه يقضى بخلاف ذلك.

ولو ثبت أنّه كان عالماً بموضع الماء، لم يتمتع في العقول أن يكون متعبداً بترك السعي في طلب الماء من ذلك الموضع، ومتعبداً بالتماسه من حيث كان ممنوعاً عنه، حسب ما ذكرناه في أمير المؤمنين عليه السلام، غير أنّ الظاهر خلاف ذلك، على ما قدمناه.

فصل (5): والكلام في علم الحسن عليه السلام بعقوبة حال موادعته معاوية، بخلاف ما تقدّم، وقد جاء الخبر بعلمه ذلك، وكان شاهد الحال يقضي به، غير أنّه دفع به عن تعجيل قتله، وتسليم أصحابه إلى معاوية، وكان في ذلك لطفٌ في مقامه إلى حالٍ معينةٍ ، ولطفٌ لبقاء كثيرٍ من شيعته وأهله وولده، ورفع لنسادٍ في الدين هو أعظم من الفساد الذي حصل عند هدمته.

وكان عليه السلام أعلم بما صنع، لما ذكرناه وبيننا الوجه فيه وفصّلناه [\(1\)](#).

ص: 71

1- المسائل العكبرية، المسألة العشرون: ص 72-29 من المطبوعة مع مصنفات الشيخ المفيد، المجلد السادس، وقد وقع في المطبوعة تصحيفات صحّحناها من الهوامش، وأخرى من غيرها.

والمستفاد من مجموع السؤال والجواب: إنّ الظاهر من السؤال، هو ما أكَدَ المفید على نفيه وهو دعوى «علم الأئمَة لغایب بلا واسطة». وهذا أمرٌ لم تقل به الشيعة، فضلاً عن أن تجمع عليه، لما قد ذكرنا في صدر هذه المقالة من أنّ علم الغیب بهذه الصورة خاص بالله تعالى، ومستحيل أن يكون لغيره من الممکنات. والممکن علمه من الغیب بالنسبة إلى النبی والأئمَة عليهم السلام هو الغیب بواسطة الوحي والإلهام من الله تعالى، وهذا لم ینفی المفید.

والمجمع عليه - من هذا - بين الشيعة: إنّ الأئمَة عليهم السلام یعلمون جميع الأحكام الشرعية بلا استثناء، لارتباط ذلك بمقامهم في الخلافة عن الرسول صلی الله عليه وآلہ وسلم، كما أثبت ذلك في علم الكلام. وأما غير الأحكام، فالظاهر من المفید أنه وضع ذلك في دائرة الإمكان ووقفه على ورود الخبر والأثر به، فما قامت عليه الآثار قبل والتزم به، وليس أصله مستحيلاً عقلاً ولا ممتنعاً من جهة آية أو سنةٍ أو عقلٍ.

وهكذا قال في موضع «علم الأئمَة بمقاتلهم وما جرى عليهم»: فالالتزام بعلم أمير المؤمنين عليه السلام بالمقدار الذي جاءت به الأخبار، فما كان منها وارداً بالتفصيل التزم بعلمه له بالتفصيل، وما كان وارداً بالإجمال التزم بعلمه بالإجمال.

وقد نفى المفید في الفصل الثاني الاعتراض على عليٍ عليه السلام «بأنه ألقى بنفسه إلى التهلكة إذا كان عالماً بوقت مقتله»، بأنه عليه السلام على ذلك يكون مأموراً بتحمُل ذلك والصبر عليه والاستسلام له، لينال - بهذه الطاعة وهذا التسليم - المقامات الربانية العالية المعدّة له، والتي لا يبلغها إلا بذلك.

فليس المفید رحمه الله في ردّ هذا الاعتراض مخالفًا لما التزمته الطائفـة من «علم الإمام بمقتله، وإقدامه عليه بالاختيار» وإن ادعى أنّ الآثار لم تنص على التفصـيل، بل على مجرد الإجمال.

والتفصـيل بتعيين الساعة والوقـت، وإن لم یذكر في الآثار، لأنّ المعلوم من القرائن كون ذلك واضحاً ومتوقـعاً للإمام عليه السلام. ويظهر من هذا أنّ مجيء الأثر بذلك

- لو تم - لكان كافياً ووافيأً للالتزام به، وعدم حاجة ذلك إلى القطع به، لما ذكرنا من أنّ ورود الأخبار - غير المعارضة ولا المنافية لأصل ثابتٍ أو فرع مقبولٍ - يكفي للالتزام في مثل هذه المواقف، التي هي بحاجة إلى مقنعات متعارفة، دون حاجة إلى مثبتاتٍ قطعيةٍ، أو حجج شرعية.

والقول بأنّ الأئمّة يعلمون الغيب بالإجمال دون التفصيل، قولُ التزم به من الطائفة السيد المرتضى وآخرون، وسنذكرهم أيضاً. لأنّ المستفاد من مجموع كلام المفيد - وكذا الطوسي فيما سيأتي - أنّ الطائفة مجتمعة على أنّ النبي والأنمّة يعلمون الغيب - من الله وبوجه وإلهامه - إما بالتفصيل أو بالإجمال، وليس في الطائفة من يُنكر علمهم هذا.

فالقول بنفي علم الغيب عنهم، مخالفٌ لإجماع الطائفة، كما أنّ الالتزام بعلمهم الغيب بالاستقلال منافٍ لعقائد الطائفة، وعارض بآيات القرآن المطلقة الدالة على اختصاص ذلك بالله تعالى.

وأمّا بالنسبة إلى الإمام الحسين عليه السلام:

فقد ورد في السؤال البحث عن ثلاثة أمور:

- 1 - عن علم الإمام عليه السلام بأنّ أهل الكوفة يخذلونه ولا ينصرونه.
- 2 - عن علمه عليه السلام أنه مقتول في سفرته تلك.
- 3 - عن السبب في عدم خفره لتحصيل الماء.

ومفید رحمه الله لم ينف علم الإمام بذلك كله، ولم يقل باستحالته وامتناعه، بل هو لم يجب عن السؤال، ولعل سكوته كان من أجل ثبوته، لظهور الأخبار المعلنة عن خبر مقتل الحسين عليه السلام ومكانه، بما لم يقِرُّ فيه للمخالفين، حتى عدوه من دلائل النبوة وشهادتها الثابتة، كما سيأتي بيانه.

وأمّا السؤال الأول: فقد نفى الشيخ المفید قطعه هو به؛ لعدم قيام حجّة عليه عنده،

ولكنه كما عرفت لم ينفعه مطلقاً.

فيتمكن أن يقال: إن عدم ثبوت حجّةٍ عند الشيخ، لا ينافي ثبوتها عند غيره، خصوصاً إذا لاحظنا إرسال السائل لذلك كالمسلم. مع أن شواهد العلم بخذلان أهل الكوفة كانت واضحةً - من غير طريق علم الغيب - لكلّ ناظرٍ إلى أحداث ذلك اليوم وجرياتها، وقد تبأ بذلك أكثر المروي عنهم الكلام في هذا المقام، وفيهم من ليس من ذوي الاهتمام بهذه الشؤون، فكيف بالإمام الحسين عليه السلام الذي كان محور الأحداث تلك ومدارها؟!

ثم إن افتراض المفيد لعلم الحسين عليه السلام بأنه يُخذل ويُقتل، والجواب عن إقدامه على ذلك بالتعبد، قرينةٌ واضحةٌ على إمكان العلم بذلك عنده، وأنه أمرٌ ليس معارضًا للعقل ولا لكتاب، وإنما لم يلتزم به لعدم ورود أثرٍ به عنده! فلو أثبتنا الحجّة على ورود الأثر بذلك بتواتر الآثار والأخبار، كفى دليلاً للالتزام به، وعدم قابلية الاعتراض الثاني للوقوف في وجهه.

وكذلك أجب المفيد عن الأمر الثالث بعدم قيام الحجّة عليه وعدم ورود أثرٍ به، مع مخالفته لمقتضى الحال وشواهده.

وبالنسبة إلى الإمام الحسن عليه السلام:

فقد صرّح المفيد رحمة الله بعلمه بمستقبل حال معاوية، ونکته وثيقة الصلح، واستدلّ على ذلك بمجرد مجيء الخبر به، ومطابقته لمقتضى الحال. فيدلّ على كفاية مثل ذلك لإثبات «علم الإمام بالغيب».

وأما الاعتراض بالإقدام على التهلكة:

فقد أجاب عنه بالمصلحة واللطف، ومقابلة ذلك بالأهمّ . فقد ظهر أنّ الشيخ المفيد رحمة الله لا يمنع من نسبة «علم الغيب» إلى الأئمّة إذا كان من طريق إعلام الوحي والإلهام لهم بواسطة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأنه في إثبات جزئيات ذلك بحاجة إلى ورود

الأخبار والآثار بذلك، وأن شواهد الأحوال والسيرة تؤكّد إثبات ذلك أو نفيه عند المعارضة.

فرأى الشيخ المفید في علم الأئمّة بالغیب هو: ثبوت ذلك لهم علماً مستفاداً، من دون كونه صفةً ذاتيةً لهم، ولا وجوب عقلیٰ له، بل إنما هو كرامة من الله لهم، وأن السمع قد ورد به. وقد نسب هذا القول إلى «جماعة أهل الإمامة» ولم يستثن إلا شواداً من الغلاة⁽¹⁾.

وقد أثبت في كتابه الإرشاد نماذج من الروايات الواردة في إخباراتهم الغیبية سواءً عن الماضيات أو المستقبلات، وحتى عن أحوال المخاطبين وما يكتنونه في أنفسهم، ذكر ذلك في الدلالة على إمامية كل واحد من الأئمّة عليهم السلام في فصل أحواله.

فما نسب إليه رحمة الله من أن الحسين عليه السلام لم يكن يعلم بمقتله، وأنه إنما توجه إلى الكوفة بغرض الاستيلاء على الملك، وأنه لو كان عالماً بأنه يُقتل لما ذهب؛ لأنَّه إلقاء في التهلكة!! كلُّها نسب باطلة إلى الشيخ المفید رحمة الله، لم تدل على ذلك عبارته المذكورة هنا التي استند إليها الناسبون، ويتراو وقطعوا أوصالها، لتفادي ما يريدون!

4 - عصر الشيخ الطوسي (ت 460 هـ)

اشارة

الشيخ أبو جعفر، محمد بن الحسن بن علي الطوسي (385-460 هـ). قال السيد بحر العلوم:

شيخ الطائفة المحققة، رافع أعلام الشريعة الحقة، إمام الفرقـة بعد الأئمـة المعصومـين، وعمـاد الشـيعة الإمامـية في كلـ ما يتعلـق بالـذهبـ والـدينـ، مـحققـ الأـصولـ والـفروعـ، وـمهذـبـ فـنـونـ الـمـعـقـولـ وـالـمـسـمـوعـ، شـيخـ الطـائـفةـ عـلـىـ الإـطـلاقـ، وـرـئـيـسـهـ الـذـيـ

ص: 75

1- انظر: أوائل المقالات: ص 67 من طبعة مؤتمر الشيخ المفید، وص 77 من طبعة شیخ الإسلام الّی أعادتها مکتبة الداوري - قم .

تُلوى إليه الأعناق، صنف في جميع علوم الإسلام، وكان القدوة في كل ذلك والإمام⁽¹⁾.

وقد عرض الشيخ الطوسي الاعتراض وأجاب عنه، وهذا نص ما ذكره:

فإن قيل: أليس في أصحابكم من قال: «إن الحسين عليه السلام كان يعلم ما ينتهي إليه أمره، وأنه يُقتل ويُخذله من راسله وكاتبه، وإنما تعبد بالجهاد والصبر على القتل»، أيجوز ذلك عندكم، أم لا؟!

وكذلك قالوا في أمير المؤمنين عليه السلام: «إنه كان يعلم أنه مقتول»، والأخبار عنه مستفيضة به، وأنه كان يقول: «ما يمنع أشقاها أن يخضب هذه من هذا»، ويومئ إلى لحيته ورأسه، وأنه كان يقول تلك الليلة - وقد خرج وصحن الإوز في وجهه -:

«إنهن صوائح تتبعها نوائح».

قالوا: « وإنما أمر بالصبر على ذلك»، فهل ذلك جائز عندكم؟

قيل: اختلف أصحابنا في ذلك:

فمنهم من أجاز ذلك⁽²⁾ وقال: لا يمتنع أن يتبعـد بالصبر على مثل ذلك؛ لأنـ ما وقع من القتل - وإن كان ممـ فعله قبيحاً - فالصبر عليه حسنـ ، والثواب عليه جزيلـ . بل، ربـما كان أكثرـ، فإنـ مع العلم بحصول القتل - لا محالةـ - الصبر أشـ منـه إذا جـوزـ الظـرفـ وبـلوـغـ الغـرضـ.

ومنهم من قال: إنـ ذلك لاـ يـجوزـ؛ لأنـ دفعـ الضـرـرـ عنـ النـفـسـ واجـبـ عـقـلاـ وـشـرعاـ، ولاـ يـجوزـ أنـ يتـبعـدـ بالـصـبرـ عـلـىـ الـقـبـيـحـ، وإنـماـ يـتـبعـدـ بالـصـبرـ عـلـىـ الـحـسـنـ، ولاـ خـلـافـ أـنـ ماـ وـقـعـ مـنـ القـتـلـ كـانـ قـبـيـحـ، بلـ منـ أـقـبـحـ الـقـبـيـحـ.

وتـأـؤـلـ هـذـاـ القـاتـلـ ماـ روـيـ عـنـ أمـيرـ المـؤـمـنـينـ عـلـىـ السـلـامـ مـنـ الـأـخـبـارـ الدـالـلـةـ عـلـىـ عـلـمـ بـقـتـلـهـ، بـأـنـ قـالـ: كـانـ يـعـلـمـ ذـلـكـ عـلـىـ سـبـيلـ الـجـمـلـةـ، وـلـمـ يـعـلـمـ بـالـوقـتـ بـعـيـنـهـ، وـكـذـلـكـ عـلـمـ

ص: 76

-
- 1- رجال السيد بحر العلوم: ج 3 ص 227-228.
 - 2- علق محقق تلخيص الشافي: يقصد بذلك الشيختين المفید والکلینی قدس الله سرّهما، وعلى ذلك جرى كثیر من علمائنا المتّاخرين قدس الله أسرارهم، كالعلامة الحلّي، والمجلسي، والشهید، وغيرهم. وقد عقد الكلینی في أصول الكافی باباً خاصاً بذلك سمّاه: «باب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون متى يموتون»، واستعرض فيه جملة من الروایات عن الأئمة في إثبات ذلك.

الليلة التي يُقتل فيها بعينها، غير أنه لم يعلم الوقت الذي يحدث فيه القتل.

وهذا المذهب هو الذي اختاره المرتضى - رحمة الله عليه - في هذه المسألة.

ولي في هذه المسألة نظر⁽¹⁾.

والذي يستفاد من هذا النص سؤالاً وجواباً:

1 - إن الطائفة لم تختلف في أصل «أن الأئمة يعلمون متى يموتون، وما يجري عليهم»، لكن المرتضى خالف في خصوص (الوقت المعين) للقتل، هل يعرفه الإمام بالتفصيل، أو يعرفه بالإجمال؟ وأمّا العلم بحوادث آخر فهو - أيضاً - مجمعٌ عليه، ولا خلاف فيه.

2 - إن الأخبار التي ظاهرها العلم بالتفصيل - حتى بوقت الموت - متظافرةٌ وواردةٌ، وإنما القائل بالإجمال يحاول تأويلاً!

3 - إن القائل بالإجمال إنما صار إلى ذلك؛ لتصوره أن أمراً مثل الإقدام على الشهادة أمر لا يمكن التعبّد به؛ لأنّه قتل قبيحٌ، ولا تعبد بالقبيح! وأن دفع الضرر واجب عقلاً وشرعاً، فلا يجوز تركه على الإمام.

لكن هذا التصور خاطئ لوجه:

الأول: إن كون الفعل قبيحاً صدوراً من الفاعل، لا يقتضي كونه قبيحاً بالنسبة إلى الواقع عليه، فبالإمكان أن يفرض العمل قبيحاً صدوراً باعتبار حرمه على الفاعل أن يقوم به، ولكنه يكون بالنسبة إلى القاتل، أو الواقع عليه جائزًا مباحًا، أو مرادًا.

فلا مانع من أن يكون قتل الأئمة عليهم السلام حراماً على القاتلين، لكنه ظلماً وتعدياً، بل من أقبح صوره وأفحشها، ولكن يكون الصبر على ذلك من الإمام أمراً حسناً لكونه: امثلاً لأمر الله، وانقياداً لإرادته، ورضياً بقضائه، وتعبدًا بما عبّد به الإمام، لتحقيق

ص: 77

1- تلخيص الشافي: ج 4 ص 188-190، وعلق محققه: راجع في تفصيل الباب مرآة العقول للمجلسي: ج 3 ص 123؛ والبحار له: ج 42 ص 259؛ والدرة النجفية للبحرياني: ص 85، وغيرها.

المصالح الدنيوية عليه، ولبلوغ الأئمة المقامات العالية المفروضة لهم في ظرف طواعيتهم وتحمّلهم لذلك.

الثاني: إنّه مع ورود النصّ بثبوت علم الأئمة، لا وجه للجوء إلى مثل هذا التصور؛ لأنّ قبح القتل - في موارد - إنّما هو من جهة كونه ظلماً وحراماً؛ وكذا الإقدام على أن يقتل، والإلقاء إلى التهلكة إنّما يكون حراماً إذا كان منهياً عنه، أمّا إذا تعلّق به أمرٌ إلهيٌّ وصار مورداً للتعبد به لمصلحة، فهو لا يكون قبيحاً للمتعبد بذلك، والمفروض أنّ الأخبار قد وردت بذلك، فلا بدّ من فرض جوازه وحسنـه.

كما كان الإقدام على الشهادة والقتل في سبيل الله، من أفضل القرب وأشرفها، وأكثرها أجرًا، وتستوجب أرفع الدرجات مع الصديقين.

الثالث: إنّ تحمل القتل والصبر عليه في مثل هذا الفرض، لا يصحّ تسميته ضرراً، بل هو نفعٌ، من أنفع ما يقدم عليه عباد الله المخلصون، ويختارونه؛ لكونه لقاء الله، ومقرّباً إليه، ولما يترتب على ذلك من المصالح للإسلام وللأمة، ولأنّه محقق أروع الأمثلة للتضحية والفداء في سبيل الأهداف الإلهيّة الكبيرة والجليلة. فلا حرمة فيه شرعاً ولا عقلاً، بل هو محظوظٌ وواجبٌ في بعض الأحيان.

4 - وقد دلّ هذا النصّ على أنّ المتفّرّد بالقول بالإجمال إنّما هو السيد المرتضى، وأنّ القائل بالإجمال يعارض التعبد بالصبر على ذلك، فظهر أنّ المفید - الذي مرّ افتراضه للتعبد - إنّما يفترض ذلك على تقدير التفصيل، وأنّ القول بالإجمال ليس بحاجةٍ إلى افتراض ذلك.

مبیت علیی علیه السلام علی فراش الرسول صلی الله علیه وآلہ وسلم لیلة الهجرة

ثم إنّ مما يؤكّد جواز إقدام الإمام عليه السلام على الأخطار مع علمه بها، هو مبیت أمير المؤمنین علیی علیه السلام على فراش النبيّ صلی الله علیه وآلہ وسلم لیلة هجرته من مکّة إلى المدينة فادیاً له

بنفسه، حتّى نزلت فيه آية: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشَّرِّي نَفْسَهُ إِبْتِغَاءَ مَرْضَاٰتِ اللَّهِ ...»⁽¹⁾، وقد كان ذلك بأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتوجّه هو إلى الغار، وأنام على فراشه وألبسه بُرده⁽²⁾.

فقال عليّ عليه السلام في ذلك شعراً⁽³⁾:

وقيت بِنفسي خير من وطئ الحصى ** ومن طاف بالبيت العتيق وبالحجر

وبٌتُ أراعي منهم ما يُنُوبُني ** وقد صبرت نفسي على القتل والأسر

ولم يكن يخفى على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ما يتهدّد الإمام عليه السلام من الخطر، فكيف أمره بالمبيت وأنامه على فراشه؟!

وما كان يخفى على عليّ عليه السلام خطر القتل والأسر، فكيف تعبد بذلك وأطاع؟!

وقول قيل: إنّهما كانا يعلمان عدم إصابته بأذىً في ذلك، فهو إثبات لعلم الغيب الذي يحاول إنكاره، مع أنّه قد كان القتل محتملاً كما قال الله تعالى: «وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِتُشْتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ»⁽⁴⁾، وكما احتمله الإمام عليّ عليه السلام في شعره المذكور؟!

حول شهادة الحسين عليه السلام

ثمّ إن للشيخ الطوسي كلاماً حول أعدار الحسين عليه السلام في مخرجه ومقتله، ذكره في تلخيص الشافي، وهو عبارة مذكورة في كتاب تزييه الأنبياء للسيد المرتضى، فلا بدّ من ذكره، سؤالاً وجواباً لارتباطه الوثيق بهذا المبحث:

فإن قيل: فما أعدار الحسين عليه السلام؟! لأنّه خرج بأهله وعياله إلى الكوفة، والمستولى عليها أعداؤه والمتأمّر فيها من قبل يزيد من بسط اليد والأمر والنهي، وقد رأى صنيع

ص: 79

.1- البقرة: 207

.2- انظر: تفسير الحبرى: ص 242 ح 9؛ وص 410-416.

.3- المستدرك على الصحيحين للحاكم: ج 3 ص 4؛ وانظر: شواهد التنزيل: ج 1 ص 131.

.4- الأنفال: 3

أهل الكوفة بأبيه وأخيه عليهما السلام وأنهم غادرون خوانون؟!

وكيف خالف ظنه ظن جميع أصحابه؛ لأنّ ابن عباس - رحمة الله عليه - أشار بالعدل عن خروجه، وقطع على العطّب، وابن عمر لمّا ودّعه يقول: أستودعك الله من قتيل، وأخوه محمد مثل ذلك، إلى غير من ذكرناه ممّن تكلّم في هذا الباب؟!

ثمّ لما علم بقتل مسلم بن عقيل - وقد أنفذه رائداً له - كيف لم يرجع، ويعلم الغدر من القوم، وتقطّن بالحيلة والمكيدة؟! ثمّ كيف استجاز أن يحارب بنفرٍ قليلٍ، لجموعٍ عظيمةٍ خلفها موادٌ لها كثيرة؟! ثمّ لما عرض عليه ابن زياد الأمان وأن يبايع يزيد، كيف لم يستجب حقناً لدمه ودماء من معه من أهله وشيعته ومواليه؟! ولم ألقى بيده إلى التهلكة؟!

وبدون هذا الخوف سلم أخوه الحسن عليه السلام الأمر إلى معاوية؟!

وقد أجابا عن جميع ما ورد في السؤال بتفصيل، ونحن نقسّمه إلى مقاطع؛ لتسهيل الإرجاع إليها.

قيل لهم:

1 - قد علمنا أنَّ الإمام متى غلب على ظنه أنَّه يصل إلى حُقّْه والقيام بما فُوض إليه - بضرِّ من الفعل - وجب عليه ذلك، وإن كان فيه ضربٌ من المشقة يُتحمّل مثلها، تحملها.

وأبو عبد الله عليه السلام لم يسر إلى الكوفة إلا بعد توثيقٍ من القوم وعهودٍ وعقودٍ، وبعد أن كاتبوا عليه السلام طائعين غير مكرهين، ومبتدئين غير مجيبين.

وقد كانت المكاتبنة من وجوه أهل الكوفة وأشرافها وقرائها، تقدّمت إليه عليه السلام في أيام معاوية، وبعد الصلح الواقع بينه وبين الحسن عليه السلام، فدفعهم وقال في الجواب ما وجب.

ثمّ كاتبواه بعد وفاة الحسن عليه السلام - ومعاوية باقي - فوعدهم ومنتّهم. وكانت أيام

معاوية صعبة لا يُطعم في مثلها، فلما مضى معاوية أعادوا المكاتبة وبدل الطاعة، وكرروا الطلب والرغبة، ورأى عليه السلام من قوتهم - على من كان يليهم في الحال من قبل يزيد وتسليحهم عليه وضعفه عنهم - ما قوى في ظنه أن المسير هو الواجب، وتعين عليه فعله.

2 - ولم يكن في حسابه أن القوم يغدر بعضهم، ويضعف بعضهم عن نصرته، ويتحقق ما اتفق من الأمور الطريفة الغريبة... أن أسباب الظفر بالعدو كانت لاتحةً، وأن الاتفاق السيئ هو الذي عكس الأمر وقلبه حتى تم فيه ما تم.

3 - وقد هم أبو عبد الله عليه السلام لما عرف بقتل مسلم وأشيب عليه بالعود، فوشب إليه بنو عقيل فقالوا: والله، لا ننصر حتي ندرك ثأرنا أو نذوق ما ذاق أخونا. فقال عليه السلام: «لا خير في العيش بعد هؤلاء».

4 - ثم لحقه الحرج بن يزيد ومن معه من الرجال... ومنعه من الانصراف، وسامه أن يقدم على ابن زياد، نازلاً على حكمه، فامتنع، ولما رأى الآ سيل إلى العود، ولا إلى دخول الكوفة، سلك طريق الشام سائراً نحو يزيد؛ لعلمه عليه السلام بأنه - على ما به - أرق به من ابن زياد وأصحابه! فسار حتى قدم عليه عمر بن سعد في العسكر العظيم، وكان من أمره ما قد ذكر وسطر.

فكيف يقال: إنه عليه السلام ألقى بيده إلى التهلكة؟! وقد روی أنه عليه السلام قال لعمر بن سعد:

اختاروا مني: إما الرجوع إلى المكان الذي أقبلت منه، أو أن أضع يدي على يد يزيد فهو ابن عمّي يرى في رأيه، وإنما أن تسيراوا بي إلى شغرين من ثبور المسلمين، فأكون رجلاً من أهله، لي ما له، وعلى ما عليه.

وإن عمر كتب إلى عبيد الله بن زياد بما سأله، فأبى عليه، وكاتبه بالمناجزة، وتمثل بالبيت المعروف، وهو:

الآن إذ علقت مخالفينا به *** يرجو النجا ولات حين أوان

فلما رأى عليه السلام إقدام القوم، وأن الدين منبوذ وراء ظهورهم، وعلم أنه إن دخل

تحت حكم ابن زياد تعجل الذل والعار، وآل أمره - من بعد - إلى القتل، التجأ إلى المحاربة والمدافعة لنفسه، وكان بين إحدى الحسينين: إما الظفر، أو الشهادة والميادة الكريمة.

5 - وأمّا مخالفة ظنه لظنّ جميع من أشار عليه من النصحاء - كابن عباس وغيره - فالظنون إنّما تغلب بحسب الأمارات، وقد تقوى عند واحدٍ، وتضعف عند آخر، ولعلّ ابن عباس لم يقف على ما كوتب عليه السلام به من الكوفة، وما تردد في ذلك من المكاتبات والمراسلات والعهود والمواثيق.

6 - فأمّا محاربة الكثير بالنفر القليل، فقد بيّنا أنّ الضرورة دعت إليها، وأنّ الدين والحزم معاً ما اقتضيا في هذه الحال إلا ما فعل.

7 - وليس يمتنع أن يكون عليه السلام في تلك الحال مجوزاً أن يفيء إليه قومٌ ممّن بايعه وعاشه ثم قعد عنه، ويحمله ما يرون - من صبره وعدم استسلامه، وقلة ناصره - على الرجوع إلى الحقّ، ديناً أو حميّة، فقد فعل ذلك نفرٌ منهم حتّى قتلوا بين يديه عليه السلام شهداء. ومثل هذا يُطمع فيه، ويُتوقع في أحوال الشدة.

8 - ... والحسين عليه السلام لما قوي في ظنه النصرة ممّن كاتبه ووثق له، فرأى من أسباب قوّة نصار الحقّ وضعف نصار الباطل، ما وجب معه عليه الطلب والخروج.

فلمّا انعكس ذلك، وظهرت أمارات الغدر فيه وسوء الاتّفاق، رام الرجوع والمكافحة والتسليم، كما فعل أخوه عليه السلام، فمنع من ذلك وحيل بينه وبينه [\(1\)](#).

أقول: لا بدّ من تفسير ما ورد في هذا النصّ - سؤالاً وجواباً - من عبارة «كيف خالف ظنه ظنّ جميع أصحابه» في السؤال، وعبارة «غلب على ظنه» و«قوى في ظنه» في الفقرة الأولى من الجواب، وعبارة «وأمّا مخالفة ظنه لظنّ جميع من أشار

ص: 82

1 - تلخيص الشافعي: ج 4 ص 181-188، وقد نقله عنه وعن تنزيه الأنبياء للسيد المرتضى: ص 179-182 النقوى في السبطان في موقعيهما: ص 51 فما بعدها، مع ردّ على مفردات السؤال والجواب معاً، فلا حظه.

عليه» في الفقرة الخامسة، وعبارة «لما قوي في ظنه النصرة» في الفقرة الثامنة.

حيث أضيفت الكلمة «الظن» إلى الإمام عليه السلام وهي ظاهرة في إرادة حالة الشك والتردد، خصوصاً بقرينة كلمات «غلب» و«قوى» و«قوي» وقياسه بظنون الآخرين.

وهذا بلا شك، يعطي الموقفة على أن الإمام عليه السلام لم يكن متأكداً بصورةٍ علميةٍ مما يقدم عليه.

فلا بد إذن من توجيه لهذا الإطلاق، فأقول: بما أن المرتضى والطوسي استعملوا في الجواب كلمة «الظن» في مورد الحكم الشرعي، حيث قالا في الفقرة الأولى:

«متى غالب على ظنه أنه يصل إلى حقيقته... بضرب من الفعل وجب عليه ذلك»، وفي الفقرة الثامنة: «لما قوي في ظنه النصرة... ما وجب معه عليه الطلب والخروج».

وهذا «الواجب» حكم شرعي.

وقد عرفنا فيما نقله المفيد إجماع الطائفة على أن الإمام يعلم الأحكام كلها، ولا يعتمد فيها على مجرد «الظن»، حيث قال المفيد: «وإنما إجماعهم ثابت على أن الإمام يعلم الحكم في كل ما يكون» وكذلك قال: «وعلى ذلك جماعة أهل الإمامة» في إثبات علم الأئمة بالغيب المستفاد من الله تعالى، واستثنى الغلة.

وكذلك ما حصل من حصر الطوسي أقوال الطائفة في مسألة علم الأئمة بالغيب بين قولين فقط، ولم يختلفا في أصل علم الأئمة بالغيب وإنما اختلفا في معرفة «وقت القتل» بين التفصيل والإجمال، واتفقا على العلم بغير ذلك بالتفصيل، فإنه يقتضي أن يكون الإمام عالماً بالأحكام.

كما عرفت أن الطوسي نسب القول بالعلم الإجمالي بوقت القتل إلى خصوص المرتضى، مما يقتضي عدم مخالفته للطائفة في التزام العلم في غير هذا، ومنه الأحكام.

كما أن استدلال الكلاميين من الطائفة على ثبوت علم الإمام بالأحكام وضرورته

ذلك معروفٌ في كتب الكلام. ومع كلّ هذا، فكيف يمكن أن يريد الطوسي والمرتضى مجرد الشكّ والاحتمال - ولو الاحتمال الراجح - من كلمة «الظنّ»؟! فلا بدّ أن يكون المراد بالظنّ ليس ما يقابل اليقين، بل يراد به هو «اليقين».

وقد استعمل «الظنّ» وأطلق على «اليقين» لغةً، وصرّح علماء اللغة بذلك:

قال الجوهري:

الظنّ : معروفٌ ، وقد يوضع موضع العلم.

وقال الأزهري:

الظنّ : يقين ، وشكّ .

وقال ابن سيده:

الظنّ : شكّ ويقين ، إلّا أنّه ليس بيقين عيّانٍ ، إنّما هو يقين تدبر⁽¹⁾.

إذا كان المراد بالظنّ هو اليقين، فالمعنى: إنّ الإمام عليه السلام لمّا علم بأّنّ الفعل هو الواجب عليه حسب الظروف المعينة التي تحيط به، فهو عالمٌ بما يقوم به، في صلحه وسلمه، وفي خروجه وحربه.

والإمام الحسين عليه السلام كان على علمٍ ويقينٍ بأّنّ حركته هي إعلان عن حقّه في قيادة المسلمين التي آلت إليه في تلك الظروف، وأنّه بخروجه وقيامه يملاً الثغرة التي كادت الدولة الأُموية أن توسمّعها بعدما أحدثتها، والضربة القاضية التي كاد يزيد أن يوقعها بالأمة الإسلامية والدين الإلهي، بعد أن أنهكهما أبوه طعناً، فكانت حركة الإمام الحسين عليه السلام سداً منيعاً يصدّ الجاهلية أن تعود إلى الحياة.

ويدلّ على أنّ مراد السيد المرتضى والشيخ الطوسي إثبات «علم الإمام بما يجري» قولهما في آخر الفقرة الرابعة: «فلما رأى عليه السلام إقدام القوم، وأنّ الدين منبودٌ وراء ظهورهم، وعلم أنه إن دخل تحت حكم ابن زياد تعجل الذلّ ...». فإذا كان

ص: 84

1- انظر: لسان العرب، مادة «ظنن».

الحسين عليه السلام علم هذا، فأجدر به أن يعلم غيره ممّا جرى !

وأمّا قولهما في الفقرة الثانية: «ولم يكن في حسابه أنّ القوم يغدر بعضُهم...»، فمعناه: إنّ احتمالات الغدر والخيانة وطروع الظروف غير المنظورة، أمور لا-تدخل في الحساب؛ لأنّها تخميناتٌ لا يمكن الاعتماد عليها لمن يُقدم على مثل ما أقدم عليه الإمام الحسين عليه السلام في الخطورة والأهميّة، وفي النتائج العظيمة والوحيمّة التي كانت تترتب عليه إيجاباً وسلباً.

فالإمام الحسين عليه السلام بنى حركته على أساس من علمه بوجوبها عليه، وعلمه بما يتربّى عليها من النتائج، وما يجب أن يتحمّله من المأساة والآلام، فلا-يمنعه الاحتمال ولا تدخل في حسابه التخمينات، ولم يأبه بما يُثار في هذه الطريق من الأخطار، إذ لا يُقْضي يقينه بيقين أحدٍ من الناس العاديين، فكيف بظنونهم واحتمالاتهم ؟!؟

إنّ الحسين عليه السلام كان يعمل ويسير من منطلق العلم بالحكم الشرعي المحدّد له في مثل ظرفه، والواضح له من خلال تدبّر مصالح الإسلام والمسلمين، والمعروف له من بوابة الغيب المتصلة بطرق السماء من خلال الوحي النبوّي والإلهام الذي عرفه بإخبار جده النبي وأبيه علي عليهما السلام فكان يرى كلّ شيء رأي العين، ويسير بثباتٍ ويقينٍ، ولم يكن ليصرفه عن واجبه الإلهي المعلوم له، كلّ ما يعرفه من غدر الكوفة وخيانة أهلها، فكيف ينصرف باحتمال غدرهم وظنّ خيانتهم ؟!

وقد شرحنا في كتابنا الحسين عليه السلام سماته وسيرته جانبًا من هذه الحقيقة، في ذكر مواجهة الإمام الحسين عليه السلام لجواب الناصحين له بعدم الخروج، والمتبّلين بأنّ مصيره «القتل» فكان الجواب الحاسم:

إنّ الحسين عليه السلام إذا كان خارجاً لأداء واجب الدعوة إلى الله، فلا يكون خروجه لغواً، ولا يحقّ لأحدٍ أن يُعاتبه عليه؛ لأنّه إنّما يؤدّي بإقدامه واجباً إلهياً، وضعه الله على الأنبياء وعلى الأنمة من قبل الحسين عليه السلام ومن بعده.

وإذا أحرز الإمام تحقق شروط ذلك، وتمت عنده العدّة - ولو الظاهريّة - للخروج، من خلال العهود والمواثيق ومجموعة الرسائل والكتب التي وصلت إليه، فهو لا محالة خارجٌ، ولا تقف أمامه العراقيل المنظورة له والواضحة، فضلاً عن تلك المحتملة والقائمة على الفرض والتخيّم، مثل الغدر به، أو قتله وهلاكه! ذلك الذي عرضه الناصحون.

فكيف لو كان المنظور هو الشهادة والقتل في سبيل الله، التي هي من أفضل النتائج المتوقعة والتي يتربّص بها الإمام، والمطلوبة لمن يدخل هذا السبيل، ويُسّير في هذا الطريق الشائق؟

مع أن الشهادة مقضية له وهو مأمور بها، ويحتاج إلى توفيق عظيم لنيتها، فهي إذن من صميم الأهداف التي كان يضعها الإمام الحسين عليه السلام نصب عينيه، ويسعى لطلبها، لأنها موانع في طريق إقامته!

وأمّا أهل العراق وسيرتهم، وأئمّهم أهل النفاق والشقاق، وعادتهم العدّر والخيانة، فهي أمرٌ لا تعرقل خطّة الإمام في قيامه بواجبه؛ وإن كان فيها ضررٌ متصوّرٌ، فهي على حياة الإمام، وتمس راحته، وليس هذا مهمّاً في مقابل أمر القيادة الأهمّ، وأداء واجب الإمامة الإلهي، ولا في أمر الشهادة حتّى يتركها من أجل ذلك.

ولذلك لم يترك الإمام علي عليه السلام أهل الكوفة بالرغم من إظهاره استياعه منهم إلى حدّ الملل والسلّم! لأنّ الإمام لا يجوز له - شرعاً - أن يترك موقع القيادة، وواجب الإمامة من أجل أخلاق الناس المؤذية.

وكذلك الواجب الذي أُلقي على عاتق الإمام الحسين عليه السلام بدعوة أهل العراق وأهل الكوفة بالخروج إليهم والقيام بقيادة أمرهم وهدايتهم إلى الإسلام، لم يتّأذ إلا بالخروج، ولم يسقط هذا الواجب بمجرد احتمال العصيان غير المتحقّق، في ظاهر الأمر، فكيف يرفع اليد عنه، وما هو عذرُه عن الحجّة التي تمّت عليه بدعوتهم؟! ولم يجد منهم نكثٌ وغدرٌ به؟! فلابد أن يمضي الإمام في طريق أداء واجبه، حتّى تكون له الحجّة عليهم، إذا خانُوا وغدرُوا، كما حدث في كربلاء، ولو كان على حساب وجوده الشريف [\(1\)](#).

ص: 86

-1 . الحسين سماته وسيرته، الباب 3 الفقرة 27 (عراقيل على المسير).

وقلت فيه أيضاً:

وغرى بِ أمر أولئك الذين ينظرون إلى الموقف من زاوية المظاهر الحاضرة، ويحذفون من حساباتهم الأمور غير المنظورة، ويريدون أن يحاسبوا حركة الإمام وخروجه على أساس أنه إمام عالم بالمصير، بل لا بدّ أن يعرف كلّ شيءٍ من خلال الغيب! فكيف يُقدم على ما أقدم، وهو عالم بكلّ ما يصيّر؟!

والغرابة في أنَّ الإمام الحسين عليه السلام لوعمل طبقاً لما يعلمه من الغيب، لعاب عليه كُلُّ من يسمع الأخبار، ويقرأ التاريخ: إنَّه ترك دعوة الأُمَّة المتظاهرة بالولاء له، من خلال آلاف الكتب والعقود - والواصلة إليه بواسطة أمناء القوم ورؤسائهم - إنَّه تركهم استناداً إلى احتمالات الخيانة والتخاذل، التي لم تظهر بوادرها إلَّا بالتخمين، حسب ماضي هذه الجماعة وأخلاقهم.

فلو عمل الإمام بعلمه بالغيب، الذي لم يؤمن به كثيرون من الناس في عصره ومن بعده، ولم يسلّمه له غير مجموعة قليلة من شيعته، ولو أطاع أولئك الناصحين له بعدم الخروج، لكان مُطِيعاً لمن لم تجب عليه طاعتهم، وتاركاً لنجدته من تجب عليه نجذبُهم.

كما أنَّ طاعة أولئك القلة من الناصحين، لم تكن بأحد من طاعة الآلاف من عامة الشعب، الذين قدّموا له الدعوة وبالحاج، وقدّموا له الطاعة والولاء. قبل هذا وبعده، فإنَّ الواجب الإلهي يحدُّوه، ويرسم له الخطط للقيام بأمر الأُمَّة، فإذا تمتَّ عليه الحجّة بوجود الناصر، فهذا هو الدافع الأول والأساسي للإمام على الإقدام، دون الإحجام على أساس الاحتمالات السياسية والتوقعات الظاهريّة.

وإنما استند إليها في نصوصٍ من كلماته وتصريحاته؛ لإبلاغ الحجّة، وإفحام الخصوم، وتوضيح المحاجة لكلّ جاهلٍ ومظلومٍ⁽¹⁾.

إنَّ حاصل ما ذكره السيد المرتضى والشيخ الطوسي في أمر الحسين عليه السلام هو:

إنَّه عليه السلام علم بواجبه وتيقَّن بتمامية الحجّة، بدعة أهل العراق وتواتر كتبهم إليه وطلبهم

ص: 87

1- . المصدر السابق، الفقرة 29 «أنصار أو فياء».

له، واستقرّ عليه هذا الواجب، فنهض لأداء واجبه، وخرج إليهم ليُتّم هو الحجّة عليهم، وهو وإن كان عالماً بالنتيجة المعلومة له من الغيب أو من شواهد الحال، إلّا أنه لم تقم حجّةٌ خارجيةٌ عياناً تردّ الحجّة التي قدّمها أهل الكوفة بدعوتهم للإمام، إلّا بعد حصر الإمام في كربلاء.

والإمام لم يُكلّف - قبل كربلاء - بالعمل بواجبه الظاهر، ولو أخبر - هو - بما يعلمه من الغيب، هل كان يصدّقه أحد؟ خصوصاً من أهل الكوفة الذين دعوه؟ وبالأخصّ قبل أن يظهر منهم الغدر، وقبل أن يُحاط بالإمام في كربلاء؟

وأمّا في كربلاء، فإنّ الأمر قد اختلف، وقد تمت الحجّة على أهل الكوفة بحضور الإمام، وبظهور الغدر والخيانة منهم! وكان واجب الإمام هو حفظ كرامته وحرمته، وكراهة الإسلام وحرمة التي سُتْهِنَتْ وتُهْدَر باستسلامه.

مع أنّ مصيره المعلوم كان هو القتل حتّى بعد الاستسلام! وكما قال الشيخ الطوسي والسيد المرتضى - بنصّ العبارة - في الفقرة السادسة: «إإنّ الضرورة دعت إليها - أي المحاربة - وإنّ الدين والحرم معاً ما اقتضيا - في هذه الحال - إلّا ما فعل».

في بعد إتمام الإمام عليه السلام الحجّة بما قام به من الخروج والمسير إلى أهل الكوفة، وحتّى عرضه عليهم الصلح والسلام - وبكلّ خياراته وأشكاله - ورفضهم لها كلّها، تمت الحجّة عليهم، فحاربهم وقاومهم وجاهدهم، وناضلهم، حتّى نال الشهادة.

ومن المخزي أنّ بعض المتطلّفين على العلم والدين، والقلم والكتاب، اتبّع ما تشابه من عبارات الشيخ المفيد والسيد المرتضى والشيخ الطوسي، فاستشهد بظواهرها - ومن دون بحثٍ وتحقيقٍ عن الأعمق والدلّالات المراده فيها - على ما وضعه نصب عينه من نفي علمهم بالغيب، يحاول إثباته والتأكيد عليه بصورٍ مختلفة:

فتارةً : بدّعواي أنّ الحسين عليه السلام لم يكن يعلم بما وقع عليه من القتل والبلاء، وإنّما خرج طالباً للحكم والسلطان والملك والخلافة! ولكنّه فوجئ بجيشٍ أقوى مما معه، وبغدر من وعده النصر وخذلانه، وانقلب الأمر عليه!

ويندعي: أَنَّهُ مَا كَانَ يَرِيدُ أَنْ يُقْتَلُ، وَأَنَّهُ كَانَ فِي خُروجِهِ يَأْمُلُ النَّصْرَ وَيَتَوَقَّعُهُ، وَلَذِكَ عَرَضَ عَلَى جَيْشِ الْكُوفَةِ عَرْوَضًا سَلْمِيَّةً!

وَأُخْرَى بِدَعْوَى: أَنَّهُ لَمْ يَقُمْ إِلَّا مُنْطَلِقاً مِنْ خَلَالِ الْعَنَوَيْنِ الْفَقَهِيَّةِ الْعَامَّةِ، مِنْ دُونِ أَنْ يَكُونَ لِخَصُوصِيَّةِ إِمَامَتِهِ دَخْلًا فِي خُروجِهِ وَحَرْكَتِهِ!

إِنَّ هُؤُلَاءِ لَوْ جَرَّدُوا الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قُدْسِيَّةِ الْإِمَامَةِ الَّتِي قَدَّهُ اللَّهُ بِهَا، وَسَلَبُوا عَنْهُ عِلْمَ الْإِمَامِ بِالْغَيْبِ حَتَّى الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ وَمَعْرِفَةُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعُلَ! فَلِمَذَا جَرَّدُوهُ وَسَلَبُوهُ مِنْ التَّتِيبَهِ لِمَا عَرَفَهُ أَنَّاسٌ عَادِيَّونَ عَاصِرُوا الْأَحْدَاثَ - مِثْلُ الْفَرَزْدَقِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَحَتَّى بَعْضِ النِّسَاءِ - الَّذِينَ أَعْلَمُنَا أَنَّ ذَهَابَهُ إِلَى الْعَرَاقِ يَؤْدِي إِلَى قَتْلِهِ؟!

وَلِمَاذَا فَرَضُوا أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَرِ مَا رَأَاهُ أُولَئِكَ بِرَؤْيَةٍ وَاضْحَى؟! وَقَدْ أَبْلَغُوهُ آرَاءِهِمْ وَرُؤَاهمُ، فَهَلَا تَتَبَّهُ - لَوْ فَرَضْتَ لَهُ غَفْلَةً - أَنَّ هُؤُلَاءِ يَنْزَلُونَ بِالْحَسَنِ إِلَى مَرْتَبَةِ أَقْلَى مِنْ إِنْسَانٍ عَادِيَّ عَاصِرِ الْأَحْدَاثِ!

وَكَيْفَ لَهُمْ أَنْ يُعْرِضُوا - بِعَمْضِهِ عَيْنٍ - عَنْ عَشْرَاتِ الْآشَارِ وَالرَّوَايَاتِ وَالْأَخْبَارِ وَالْأَحَادِيثِ، وَفِيهَا الصَّحِيفَةُ وَالْمَسْنَدُ وَالْمَتَّصِلُ، وَذَاتُ الدَّلَالَاتِ الْوَاضِحَةِ، وَالَّتِي مُلِئَتْ بِهَا كَتَبُ السِّيرَةِ وَالْحَدِيثِ وَالتَّارِيخِ، وَالَّتِي أَخْبَرَتْ عَنْ «مَقْتَلِ الْحَسَنِ وَمَصْرِعِهِ فِي كَرْبَلَاءِ»، وَعَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ أَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟!

تَلْكَ الْأَخْبَارُ الَّتِي عُدِّدَتْ مِنْ «دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ» وَ«مَعْجزَاتِ الْإِمَامَةِ» وَالَّتِي احْتَجَّ بِهَا الْمُسْلِمُونَ، وَتَوَاتَرَ خَبْرُهَا بَيْنَهُمْ، فَأَخْبَرَتْ عَنْ «قَتْلِ الْحَسَنِ فِي كَرْبَلَاءِ» قَبْلَ مَوْلَدِهِ وَعِنْدَهُ وَبَعْدَهُ، وَقَدْ أَحْضَرَ الرَّسُولُ تَرْبَةَ مَصْرِعِهِ وَشَمْهَاهُ، وَحَضَرَ عَلَيُّ أَرْضَ كَرْبَلَاءَ، وَصَبَرَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فِيهَا وَهُوَ فِي طَرِيقِ صَفَّيْنِ ذَهَابًا وَإِيَابًا.

وَهُلْ يَتَصَوَّرُونَ أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ خَفِيتْ عَنِ الْحَسَنِ نَفْسَهُ وَقَدْ عَلِمَهَا غَيْرُهُ؟!

هو الشيخ أبو جعفر، محمد بن عليّ بن شهر آشوب ابن أبي نصر، السروي المازندراني، رشيد الدين.

قال الصفدي:

أحد شيوخ الشيعة، حفظ القرآن وله ثمان سنين.

قال ابن أبي طيّ الحلبي:

اشتغل بالحديث، ولقي الرجال، ثم تفقّه وبلغ النهاية في فقه أهل البيت، ونبغ في الأصول، ثم تقدّم في القراءات والقرآن، والتفسير، والعربية.

وكان مقبول الصورة، مليح العرض على المعاني، وصنّف في: المتفق والمفترق، والمؤتلف والمختلف، والفصل والوصل، وفرق بين رجال الخاصة ورجال العامة.

كان كثير الخشوع، مات في شعبان سنة ثمان وثمانين وخمسين.

وقال الصفدي: بلغ النهاية في أصول الشيعة، كان يرحل إليه من البلاد، ثم تقدّم في علم القرآن، والغريب، والنحو.

ووضع على المنبر أيام المقفعي ببغداد، فأعجبه وخلع عليه، وأثنى عليه كثيراً.

وقال الداودي في طبقات المفسّرين:

كان إمام عصره، وواحد دهره، أحسن الجمع والتأليف، وغلب عليه علم القرآن والحديث، وهو عند الشيعة كالخطيب البغدادي لأهل السنة في تصانيفه، وتعليقات الحديث ورجاله ومراسيله، ومتّفقه ومفترقه، إلى غير ذلك من أنواعه.

واسع العلم، كثير الفنون، قال ابن أبي طيّ: ما زال الناس بحلب لا يعرفون الفرق بين «ابن بطّة» الحنبلبي، و«ابن بطّة» الشيعي، حتى قدم الرشيد، فقال: «ابن بطّة الحنبلبي بالفتح، والشيعي بالضنم»⁽¹⁾.

ص: 90

1- نقلنا هذه الكلمات من مقدمة العلامة الجليل السيد محمد صادق بحر العلوم رحمه الله لكتاب معالم العلماء لابن شهر آشوب: ص 5-3، فلاحظ مصادره، وانظر أسماء مؤلفاته في ذلك الكتاب: ص 119 الرقم 791، وهو آخر من اسمه (محمد).

وقد تعرّض للمشكلة في ذيل آية: «... وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ...» من الآية (31) من سورة هود، فقال:

النبيّ والإمام يجب أن يعلما علوم الدين والشريعة، ولا- يجب أن يعلما الغيب، وما كان وما يكون؛ لأنّ ذلك يؤذى إلى أنّهما مشاركان للقديم تعالى في جميع معلوماته، ومعلوماته لا تنتهي، وإنّما يجب أن يكونا عالمين لأنفسهما، وقد ثبت أنّهما عالمان بعلم محدثٍ.

والعلم لا- يتعلّق - على التفصيل - إلّا بمعلومٍ واحدٍ، ولو علما ما لا ينتهي، لوجب أن يعلما وجود ما لا ينتهي من المعلومات، وذلك محالٌ . ويجوز أن يعلما الغائبات والكائنات الماضيات، والمستقبلات، بإعلام الله تعالى لهم شيئاً منها.

وما روي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يعلم أنّه مقتولٌ ، وأنّ قاتله ابن ملجم، فلا- يجوز أن يكون عالماً بالوقت الذي يقتله فيه على التمييز؛ لأنّه لو علم ذلك لوجب عليه أن يدفعه عن نفسه، ولا يُلقي بيده إلى التهلكة! وأنّ هذا - في علم الجملة - غير واجب [\(1\)](#).

إنّ ما أثبته الشيخ ابن شهر آشوب موافقٌ لما سبق ذكره سوى نقطة واحدة: فما ذكره من نفي «علم الغيب بالاستقلال» عن الأئمة، مجمعٌ عليه بين المسلمين؛ وذلك لما ذكرنا في صدر هذا البحث من دلالة الآيات الكريمة على اختصاص ذلك بالله تعالى.

مضافاً إلى ما ذكره ابن شهر آشوب من الاستدلال العقللي بأنّ النبيّ والإمام محدود متناهٍ ، والغيب لا حدّ له، ولا يمكن أن يحيط المحدود باللّام منتهي. ثمّ ما ذكره من إمكان علم الغيب بإعلام الله تعالى: هو أيضاً مما أجمعـت عليه الطائفة، ودلّت عليه الآيات الكريمة التي ذكرناها في صدر البحث.

وأمّا التفرقة بين علم الإمام بالحوادث، وخصوصاً ما يرتبط بقتله، من الالتزام

ص: 91

1- متشابه القرآن ومختلفه: ص 211

بالتفصيل في غير وقت القتل، والالتزام بالإجمال فيه، فهذا أيضاً قد سبق قول المرضى فيه والتزامه.

وقد أضاف ابن شهر آشوب تصريحاً بأنه على فرض علم الإمام بوقت قتله بالعلم الإجمالي، فلا يرد عليه اعتراف الإلقاء في التهلكة؛ لأنَّ الدفع حينئذٍ غير واجب لفرض الإجمال فيه وعدم معرفته بالتفصيل.

وإنما اختَصَ ابن شهر آشوب بالتزامه بالاعتراض على تقدير علم الإمام بوقت قتله تفصيلاً، فقال: «فلا يجوز أن يكون عالماً بالوقت الذي يقتله فيه على التمييز؛ لأنَّه لو علم ذلك لوجب عليه أن يدفعه عن نفسه، ولا يلقي بيده إلى التهلكة».

وهذه هي النقطة التي خالف فيها ابن شهر آشوب من سبقه؛ لأنَّ الشِّيخ المفید الـذِي أشار إلى مسألة علم الجملة، قال بإمكان القول بالتفصيل، ومنع كون ذلك من الإلقاء في التهلكة، لإمكان التعبُّد بالصبر على القتل للإمام.

وحتى السيد المرضى - الـذِي التزم بالجملة، ونفى التعبُّد - لم يصرّح بالتزامه اعتراف الإلقاء في التهلكة على تقدير التفصيل، فلعله دفعه بأحد الوجوه الكثيرة المتصرّرة، والتي يكون تحمّل القتل بها أمراً حسناً أيضاً ولو بغير التعبُّد!

ولعلَّ ابن شهر آشوب عَدَ فقدان الإمام ضرراً وتهلكةً، فحكم فيه بوجوب الدفع وعدم الإلقاء؛ محافظةً على وجوده الشريف لأداء مهمات الإمامة.

لكنَّ إطلاق لفظ «الضرر» ولفظ «التهلكة» على ما جرى على الإمام ممنوعٌ مطلقاً؛ فإنه إذا علم الإمام إرادة الله تعالى لما يجري عليه، مع أنه يعلم ما فيه من المصلحة للدين والأمة، والمصلحة لنفسه الشريفة بالفوز بالشهادة ورفع الدرجات والكرامة الإلهية، بانتقاده المطلق لأوامر الله تعالى، وتسلیمه المطلق لله، ورضاه بما يرضاه تعالى، فلا ريب أن لا يكون فيما يقدم عليه أيٌّ ضررٍ، ولا يمكن أن يسمى ذلك تهلكةً بأيٍّ وجهٍ، إلّا في المنظار المادي والدنيوي.

ونظرة إلى قصة إبراهيم، وولده الذبيح إسماعيل عليهما السلام التي جاءت في القرآن

الكريم، حين أمر الله إبراهيم بذبح ابنه، فقال تعالى في نهايتها: «فَلَمَّا أَسْأَلَهُ مَا وَتَّهُ لِلْجَنِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَقْتَ الرُّؤْبِيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ»⁽¹⁾ ... فقد سمى الله ذلك تسلیماً، وتصدیقاً، وإحساناً، وجعله «بلاءً مُبیناً» مع أنه لم يتحقق فيه ذبحٌ، بل فُدي إسماعيل بذبحٍ عظيمٍ.

إذا لم يكن ما جرى على إسماعيل إلقاءً في التهلكة وكان أمراً شرعياً؟! فلماذا لا يكون ما جرى على أهل البيت عليهم السلام من القتل - بأنواعه - أمراً شرعياً متعبدًا به، وقد تعبد به إبراهيم من قبل؟! ولماذا لا يكون ما فعلوه تسلیماً وتصدیقاً لقضاء الله، وإحساناً؟! وقد تحملوه في سبيل الله، وأهداف الدين السامية!

وأما «الباء» هنا فهو «أبين»؛ لأنّه قد تحقق، وأريقت دماء آل بيت الرسول عليهم الصلاة والسلام، ولم يُفند عنهم شيءٌ! مع أنّ عمل الإمام، لم يكن امتحاناً خاصاً وفردياً، بل هو عملٌ أعظم وأهمُّ، لكونه إحياءً للإسلام ولرسالة الله الخالدة.

إذا علم الإمام بتفصيل أسباب ما يجري عليه من الحوادث، ونتائجها الباهرة، فهو أحرى أن ينقاد لامثال ذلك والإطاعة لإرادة الله، وعملٌ في مثل هذه العظمة والأهمية، لا يكون الموت من أجله «تهلكة».

كلّ هذا مع عدم وجود «جبر» ولا إكراه ل الإمام على شيءٍ، وإنما الأمور هي تحت اختياره، وبهذا يكون إقدامه أبلغ في الكشف عن عظمته وحّبه لله والانقياد له تعالى، لما يختار لقاء الله تعالى على النصر الدنيوي. وقد جاء هذا المعنى الأخير في بعض روایات الباب.

إذا لم يكن إقدامهم على ما أصابهم أمراً «مضرّاً» ولا يصح تسميته «تهلكة»، ولا مانع من أن يكونوا عالمين به وعارفين له، فكيف يجعل إقدامهم عليه دليلاً على نفي علمهم به؟!

ص: 93

هو الإمام الشیخ جمال الدین، الحسن بن يوسف بن المطہر، أبو منصور، الشهیر بالعلامة الحلّی.

قال ابن داود:

شیخ الطائفة، وعلامة وقتھ، وصاحب التحقيق والتدقيق، کثیر التصانیف، انتهت رئاسة الإمامیة إلیه فی المعقول والمنقول.

وقال ابن حجر:

ابن المطہر عالم الشیعة وإمامھم ومصنفھم، وكان آیةً فی الذکاء... واشتهرت تصانیفه فی حیاته... وكان مشتهر الذکر حسن الأخلاق، ولما بلغه بعض کتاب ابن تیمیة قال: «لو كان یفهم ما أقول أجبته».

ومات فی المحرم سنة ٧٢٦ھ عن ٨٠ سنة [\(١\)](#).

وقد سأله السید المھنّا بن سنان بن عبد الوھاب بن نمیلة، من آل یحیی النسابة ابن جعفر الحجّة بن عبید الله الأعرج بن الحسین الأصغر بن الإمام زین العابدین علی السجّاد علیه السلام فهو حسینی، عیبدلی، اعرجی، مدنی.

قال ابن حجر [\(٢\)](#):

الحسینی، الإمامی، المدنی، قاضی المدینة، اشتغل کثیراً، وكان حسن الفهم، جید النظم، ولاً مراء المدینة فیه اعتقاد، وكانوا لا یقطعون امراً دونه، وكان کثیر النفقۃ، متحبباً إلی المجاورین، ویحضر مواعید الحدیث... من فقهاء الإمامیة، مع تحقیق المعرفة، وحسن المحاضرة، ومات سنة ٧٥٤.

ووصفه العلامة فی أول جوابه عن مسائله بقوله:

السید الكبير، النقیب الحسیب النسیب، المعلم المرتضی، عز السادة، زین

ص: 94

١- نقلنا هذه الأقوال من مقدمة العلامة الجليل السيد محمد صادق بحر العلوم علی رجال العلامة الحلّی: ص ١٤٩، فراجع.

٢- فی الدرر الکامنة: ج ٤ ص ٣١٨.

السيادة، معدن المجد والفخار، والحكم والآثار، الجامع للقسط الأولي من فضائل الأخلاق، والفائز بالسهم المعلى من طيب الأعراق، مزيّن ديوان القضاء، بإظهار الحق على المحجة البيضاء عند ترفع الخصم، نجم الحق والملة والدين.

وانظر الحقائق الراهنة في أعلام المئة الثامنة⁽¹⁾، من طبقات أعلام الشيعة لشیخنا آقا بزرگ الطهراني رحمه الله⁽²⁾.

ذكر السيد المهنئ بن سنان الحسيني المدني في المسائل التي وجّهها إلى العلامة الحلبي، المسألة 15، منها سؤالاً هذا نصّه: ما يقول سيّدنا، فيما ثقل أنّ مولانا أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام كان يعرف الليلة التي يُقتل فيها ويخبر بها؟! فكيف خرج عليه السلام في تلك الليلة، ملقياً بيده إلى التهلكة؟! وإنّ فعله عليه السلام هو الحجّة.

لكن نطلب وجهاً نجيب عن الشبهة، فقد سأله المملوك عنها شخصٌ بدمشق.

فأوضح لنا ذلك، أحسن الله إليك.

ويبدو أنّ الشبهة كانت مثاراً من قبل آخر، ولعلّ الإثارة كانت من بعض المخالفين من أهل دمشق.

وفي هذا السؤال فائدةً جيّدةً، حيث ورد فيه التبيّه إلى أنّ فعل الإمام لو كان حجّةً، فلا معنى للاعتراض عليه، وذلك لأنّ من ثبتت إمامته وقامت الحجّج على كونه إماماً مفترض الطاعة، فهو لا شكّ في كونه عالماً بأحكام الله تعالى، وكلّ ما يصدر منه هو طاعة الله، ولا تصدر منه المعصية؛ لأنّ الإمام عندنا يُشترط فيه العصمة عن الذنوب، وكذلك يُشترط فيه العلم بأحكام الشريعة بالإجماع.

فإذا ثبتت إمامته، لم يحاسب على شيء من إقدامه فعلاً أو تركاً، فكيف يتصرّر أن يكون ملقياً بنفسه إلى التهلكة، حتى مع فرض علمه بما يجري عليه.

ص: 95

. 1- ص 244

2- . نقلنا النصّين من مقدمة أجوبة المسائل المهنئية: ص 12-13، وهي بقلم العلامة الشيخ محبي الدين المamacani دام ظله.

فرض الإلقاء في التهلكة منافٍ لأصل ثبوت إمامته، فهو منتفٍ في حقه، قبل أن يُبحث عن كونه عالماً بالغيب، وبما يجري عليه تفصيلاً... فلا يبني نفي علمه بالغيب على فرض حرمة الإلقاء للنفس إلى التهلكة. وقد شرحنا هذا الأمر في صدر البحث.

وقد أجاب العلامة الحلي عن هذا السؤال بقوله:

يتحمل أن يكون عليه السلام أخبار بوقوع القتل في تلك الليلة، ولم يعلم أنه في أي وقتٍ من تلك الليلة! أو أنه لم يعلم في أي مكان يُقتل!

أو أن تكليفه عليه السلام مغايرٌ لتکلیفنا، فجاز أن يُكلف بذلك مهجهته الشريفة صلوات الله عليه في ذات الله تعالى، كما يجب على المجاهد الشبات، وإن أدى ثباته إلى القتل، فلا يُعذل في ذلك [\(1\)](#).

والظاهر أن العلامة إنما أخذ في الاعتراض في جوابه فرض السائل أن إلقاء الشبهة ليس من قبل من يعتقد بالإمامية ومستلزماتها، بل من رجلٍ من المخالفين لا يعتقد إمامية الإمام، ولا يلتزم بشرائطها المعروفة من العصمة والعلم وغير ذلك.

وعلى ذلك، فلو أريد إزامه بعلم الإمام وتصديق الأخبار الدالة على معرفته بمقتله، والتي وردت ولم تُنكر، فلا بد من الخروج بأحد الوجوه التي ذكرها العلامة، إما بالالتزام بتحديد الخبر الواصل إليه وأنه عن أصل القتل وشخص القاتل دون زمانه المحدد، أو بالالتزام بتحديد الخبر بما دون مكان معين. وعلى هذين الفرضين فلا ينافي إقدام الإمام حتى على قتله؛ لأنّه لم يخبر بالزمان والمكان الخاصّين، حتى يُكلف باجتنابهما، فلا يرد اعتراض أنه أقدم على الهلاكة.

وأمّا الجواب الثالث، فهو مناسب حتّى للسائل المعتقد بالإمامية، وهو أن يكون الإمام متعمّداً بتکلیف خاصٌّ، وهو مثل المجاهد المأمور والمكلّف بالجهاد حتّى

ص: 96

1- أجوبة المسائل المهنّائية: ص 148، ونقله المجلسي في مرآة العقول: ج 3 ص 126، وفي بحار الأنوار: ج 42 ص 259.

الشهادة. فالإمام كالمجاهد الذي يُستشهد، لا يُعاتب ولا يُعزل؛ لأنّ فعله طاعةٌ، وليس حراماً ولا معصيةً، ولا يقال في حقّه: إنّه ألقى بيده إلى التهلكة.

7 - عصر العلامة المجلسي (ت 1110 هـ)

اشارة

الشيخ محمد باقر بن محمد تقى بن المقصود على الأصفهانى المجلسي (ت 1110 هـ).

قال القمي:

هو شيخ الإسلام والمسلمين، ومرّوج المذهب والدين، الإمام، العلامة، المحقق المدقق. كان إماماً في الجمعة والجماعة، وهو الذي روج الحديث ونشره، سِيّما في بلاد العجم، وترجم لهم الأحاديث بأنواعها، مضافاً إلى تصليبه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقمع المعتدين والمخالفين من أهل الأهواء والبدع سِيّما الصوفية والمبتدعين...[\(1\)](#).

وقد شرح اثنين من الكتب الأربع - الأصول الحديثية - ببلاد الأخيار في شرح تهذيب الأخبار، ومرآة العقول في شرح الكافي، وحاول جمع شتات كتب الحديث والأخبار في أكبر موسوعة حديثية وهي بحار الأنوار.

وقد بحث في المشكلة التي نبحث فيها في كتابه مرآة العقول الذي شرح فيه أحاديث الكافي التي وردت في «باب أنَّ الأنمة عليهم السلام يعلمون متى يموتون...»، ونقل فيه كلمات الشيخ المفید في الرسالة العکریة، والعالمة الحلى في جوابات المسائل المھنائیة، وممّا قال: منشأ الاعتراض أنَّ حفظ النفس واجبٌ عقلاً وشرعًا، ولا يجوز إلقاءها إلى التهلكة.

وقال في شرح جواب الإمام في بعض أحاديث الباب:

هو مبنيٌ على منع كون حفظ النفس واجباً مطلقاً، ولعله كان من خصائصهم عدم

ص: 97

1- . الكنى والألقاب: ج 3 ص 121.

وجوب ذلك عند اختيارهم الموت. وحكم العقل في ذلك غير متبّع ، مع أن حكم العقل بالوجوب في مثل ذلك غير مسلّم⁽¹⁾.

وقد أجاب عن الاعتراض بوجوه ثلاثة:

* **الأول: إن حفظ النفس ليس بواجب مطلقاً.**

وذلك لما ذكرنا سابقاً من أن هذا الواجب يسقط إذا زاحمه واجب آخر أهم متوقف على التضحية بالنفس، مثل حفظ الدين والإسلام، فلا بد من تقديم الأهم ، ويسقط غيره، فيجب التضحية بالنفس.

وقد احتمل المجلسي أن يكون عدم وجوب حفظ النفس خاصاً بالأئمة عليهم السلام عند اختيارهم الموت. وهذا الجواب مبني على فرض ثبوت إمامته، وثبوت الاختيار له في انتخاب الموت، ومن الواضح أنه مع هذا الفرض، لا يصح الاعتراض، كما أسلفناه في الأمر الثالث مما قدّمناه في صدر البحث، إذ أن فعل الإمام - حينئذٍ - حجّة في نفسه، ودليل على جواز إقامته، من دون احتمال كونه إلقاء محّراً إلى التهلكة المنهي عنه.

* **الثاني: إن حكم العقل بوجوب حفظ النفس غير مسموع ولا متبّع .**

إذ مع إقام الإمام على فعلٍ ، وحسب المصلحة والهدف الصالح الأهم الذي ارتآه، فلا أثر لحكم العقل واستهجانه؛ لأنّه إنّما يدرك المنافع العاجلة الظاهرة، لكنّ المترشّع إنّما يصبو إلى النعيم الآخروي والأهداف السامية، غير المرئية للعقل، ولا المطلوبة له.

* **الثالث: عدم تسلّيم وجود حكم للعقل بوجوب حفظ النفس في مثل هذا المقام:**

لأنّ العقل إنّما يدرك الكلّيات، دون الأمور الخاصة، فلو فرضنا أن إلقاء النفس إلى

ص: 98

التهلكة كان أمراً قبيحاً عند العقل، فهو بمعناه الكلّي أمرٌ يدركه العقل العملي، وبصورته المجرّدة عن أيّة ملاحظة أو غرض يُتدارك به ذلك القبح. فلو ترتب على الإلقاء مصلحةً أوجبت حسنه، لم يكن للعقل أن يعارض ذلك، بل لا بدّ له أن يوازن بين ما يراه من القبح وما فيه من الحسن.

وبعبارة أخرى ليس ما يدركه العقل هنا وفي صورة المعارضة للأغراض، واجب الإطاعة والاتّباع، وإنما المتّبع هو الراجح من مصلحة الغرض أو مفسدة ما يراه العقل، كالعكس فيما يدرك العقل حسنه ولكن الأغراض تبعده والشهوات تلأه!

والحاصل: إنّ درك العقل للحسن والقبح الذاتيين وإن كان مسلّماً، إلا أنّ اتّباعه ليس واجباً، والعمل عليه ليس متّعيناً إذا أحرز الإنسان مصلحته في مخالفته، بعادٍ أو عرفٍ أو شرعٍ.

وإذا علمتنا بأنّ الأنّة عليهم السلام إنّما أقدموا على القتل وتحمّل المصائب لأغراضٍ لهم - وهي الوجه التي عرضنا بعضها وسنعرض بعضها الآخر - فلا أثر لحكم العقل في موردهم بقبح الفعل، ولا بوجوب حفظ النفس، بل قد يحكم بوجوب الإلقاء، وحرمة المحافظة على النفس، نظراً للأخطار العامة والكبري المترتبة على حفظ النفس، ولغوات الآثار المهمة بذلك.

وهذان الأمان - الثاني والثالث - إنّما طرّحهما الشيخ المجلسي على أثر الإفراط في الاستناد إلى العقل وحكمه، إلى حدّ الاعتراض به على مسلمات دينية وشرعية وتاريخية، اعتماداً على فرضيات واحتمالات نظرية بحثة، لم يؤخذ فيها في النظر مسائل التوفيقات الشرعية ولا الآثار الواردة.

وهذا نظير ما اعتاد أن يلهم به صغار الطلبة من استخدام كلمة العقل ونقدّه، والفكّر وصياغته وتجديده، والفلسفة والتّبّحّب بها، على حساب الدين والشرع والتاريخ، والعقيدة ومسلماتها وأصولها، والغريب أنّ ذلك يتمّ باسم الدين، وعلى يد من يتربّى بزيّ أهل العلم والدين!

وقد ذكر الشيخ المجلسي في بحار الأنوار أجوبة الشيخ المفید والعلامة الحلی بنصّها أيضاً⁽¹⁾.

٨ - عصر الشيخ البحاراني (ت ١١٨٦ هـ):

المحدث الشيخ يوسف بن أحمد بن إبراهيم آل عصفور الدرّازي البحاراني.

قال أبو علي الحائری في منتهی المقال:

عالِمٌ فاضلٌ، متبحَّرٌ ماهرٌ متسبِّعٌ، محدثٌ ورعٌ، عابدٌ صدوقٌ، من أجلة مشايخنا وأفضل علمائنا المتبحَّرين.

وقال الشيخ التستري في مقابس الأنوار:

العالم العامل، المحقق الكامل، المحدث الفقيه، المتكلّم الوجيه، خلاصة الأفضل الكرام، وعمدة الأمثل العظام، الحاوي من الورع والتقوى أقصاهمما، ومن الزهد والعبادة أنساهمما، ومن الفضل والسعادة أعلىهما، ومن المكارم والمزايا أعلىهما، الركيق النقى ...

وقال المولى شفيع في الروضة البهية:

من أجلاًء هذه الطائفه، كثير العلم، حسن التصانيف، نقي الكلام، بصير بالأخبار المرؤية عن الأنمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين... وكان ثقةً ورعاً عابداً زاهداً... من فحول العلماء الأجلة.

وقال هو عن كتابه الدرر النجفية:

كتابٌ لم يُعمل مثله في فنه، مشتملٌ على تحقیقات رائفةٍ، وأبحاثٍ فائقةٍ.

وقال الحائری في منتهی المقال:

كتابٌ جيدٌ جداً، مشتملٌ على علوم ومسائل، وفوائد ورسائل، جامعٌ لتحقیقات شریفة، وتدقیقاتٍ لطيفة⁽²⁾.

ص: 100

1- . بحار الأنوار: ج 42 ص 259

2- . اعتمدنا في نقل هذه الكلمات على مقدمة الحدائق الناصرة بقلم الحجّة المحقق السيد الطباطبائي.

فقد أورد في كتابه الدرر النجفية هذا الاعتراض، وأجاب عنه بالتفصيل، نورد ما يناسب ذكره هنا، قال:

درة نجفية: كثُر السؤال من جملة من الأخلاقيات والأحكام عن الوجه في رضا الأئمة عليهم الصلاة والسلام، وإعطائهم بأيديهم لما أوقعه بهم مخالفوهم من القتل بالسيف أو السسم؟ حيث إنّهم عالمون بذلك، لما استفاضت به الأخبار من أنّ الإمام عليه السلام يعلم انتقامه أجله، وأنّه هل يموت بموت حتف نفسه، أو بالقتل أو بالسمّ! وحيث إنّ قبوله ذلك وعدم تحرّزه من الامتناع، يستلزم الإلقاء باليد إلى التهلكة، مع أنّ الإلقاء باليد إلى التهلكة محظوظاً، قرآنًا، وسنة!

وقد أكثر المسؤولون من الأوجوب في هذا الباب، بل ربّما أطربوا فيه أيّ إطناب بوجوه لا يخلو أكثراً من الإيراد، ولا تنطبق على المقصود والمراد. وحيث إنّ بعض الإخوان العظام، والخلآلن الكرام سألني عن ذلك في هذه الأيام،رأيت أن أكتب في المقام ما استندته من أخبارهم عليهم الصلاة والسلام.

فأقول: - وبالله الثقة لإدراك المأمول وبلغ كلّ مسؤول - يجب أن يعلم:

أولاً: إنّ التحليل والتحريم تقويفيةٌ من الشارع عزّ شأنه، فما وافق أمره ورضاه فهو حلالٌ، وما خالفهما فهو حرامٌ . وليس للعقل - فضلاً عن الوهم - مسرح في ذلك المقام.

وثانياً: إنّ مجرد الإلقاء باليد إلى التهلكة - على إطلاقه - غير محظوظ ، وإن أشعر ظاهر الآية بذلك، إلاّ أنه يجب تقديره وتخفيضه بما قام الدليل على جوازه، وذلك: فإنّ الجهاد متضمن لـالإلقاء باليد إلى التهلكة، مع أنه واجب نصاً وإجماعاً. وكذلك الدفاع عن النفس والأهل والمال.

ومثله - أيضاً - وجوب الإعطاء باليد إلى القصاصين، وإقامة الحدّ عليه، متى استوجبه.

وثالثاً: إنّهم صلوات الله عليهم في جميع أحوالهم وما يتعلّق بمبدئهم ومآلهم

يجرون على ما اختاره لهم الأقدار السبحانية، ورضيته لهم الأقضية الربّائية.

فكلٌّ ما علمنا أنَّه مختارٌ له تعالى بالنسبة إليهم - وإن اشتمل على غاية الضرر والبُؤس - ترشّفوه ولو ببذل المهج والنفوس.

إذا تقررت هذه المقدّمات الثلاث، فنقول: إن رضاهم صلوات الله عليهم بما ينزل بهم من القتل بالسيف والسمّ، وكذا ما يقع بهم من الهاون والظلم على أيدي أعدائهم، مع كونهم عالمين به وقدارين على دفعه، إنما هو لما علموا من كونه مرضيًّا له سبحانه وتعالي، ومنختارًا له بالنسبة إليهم، ووجباً للقرب من حضرة قدسه والجلوس على بساط أنسه.

وحينئِد، فلا يكون من قبيل الإلقاء باليد إلى التهلكة الذي حرّمته الآية، إذ هو ما اقتنى بالنهي من الشارع نهي تحريم، وهذا مما علم رضاه به واختياره له، فهو على النقيض من ذلك.

ألا ترى أنَّه ربِّما نزل بهم شيءٌ من تلك المحذورات قبل الوقت المعدّ والأجل المحدّد، فلا يصل إليهم منه شيءٌ من الضرر، ولا يتعقبه المحذور والخطر؟! فربِّما امتعوا منه ظاهراً، وربِّما احتجبوا منه باطناً، وربِّما دعوا الله سبحانه في رفعه فيرفعه عنهم، وذلك لـمَا علمنا أنَّه غير مرادٍ له سبحانه في حُقُّهم ولا مقدر لهم.

وبالجملة: فإنَّهم صلوات الله عليهم يدورون مدار ما علموا من الأقضية والأقدار، وما اختاره لهم القادر المختار.

ولا بأس بإيراد بعض الأخبار الواردة في هذا المضمار ليندفع بها الاستبعاد، ويثبت بها المطلوب والمراد:

* فمن ذلك: ما رواه ثقة الإسلام - عَزَّزَ اللهُ مرقده - في الكافي بسنده عن الحسن بن الجهم، قال: قلت للرضا عليه السلام: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد عرف قاتله، والليلة التي يُقتل فيها، والموضع الذي يُقتل فيه [إلى آخر الحديث الذي نقلناه سابقاً] [\(1\)](#).

ص: 102

1- وهي الرواية التي نقلناها بنصّها تحت عنوان «في عصر الإمام الرضا عليه السلام» عن الكافي: ج 1 ص 259.

وأضاف بعده: وحاصل سؤال السائل المذكور أنه مع علمه عليه السلام بوقوع القتل، فلا يجوز له أن يعرض نفسه له؛ لأنّه من قبيل الإلقاء
باليد إلى التهلكة، الذي حرم الشارع؟!

فأجاب عليه السلام بما هذا تفصيله وبيانه: إنّه - وإن كان الأمر كما ذكرت من علمه عليه السلام بذلك - لكنّه ليس من قبيل الإلقاء باليد
إلى التهلكة الذي هو محرّم؛ لأنّه عليه السلام حُرِّي في تلك الليلة بين لقاء الله تعالى على تلك الحال، أو البقاء في الدنيا، فاختار عليه السلام
اللقاء على الوجه المذكور، لمّا علم أنه مختار ومرضى له عند ذي الجلال.

كما يدلّ عليه قوله عليه السلام لما ضربه اللعنين ابن ملجم - المُلْجَم بعجام جهنّم وعليه ما يستحقّه - : «فُزْتُ ورَبُّ الكعبة».

وهذا معنى قوله: «لِتَمْضِيَ مَقَادِيرُ اللَّهِ تَعَالَى»، يعني: إنّه سبحانه قدر وقضى في الأزل أنّه عليه السلام لا يخرج من الدنيا إلّا على هذه الحال،
باختياره ورضاه بها.

* ومن ذلك: ما رواه في الكتاب المذكور عن عبد الملك بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام [وذكر الحديث الثامن الذي رواه
الكليني (1)].

* ومن ذلك: ما رواه - أيضاً - عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال فيه:

قال له حُمران: جعلت فداك، أرأيت ما كان من أمر قيام عليٍّ بن أبي طالب والحسن والحسين عليهم السلام وخروجهم، وقيامهم بدين الله
عَزَّ وجلَّ، وما أصيروا من قتل الطواغيت إياهم، والظفر بهم حتّى قُتلوا وغلبوا؟!

فقال أبو جعفر عليه السلام: يا حُمران، إنَّ الله تبارك وتعالى قد كان قدر ذلك عليهم، وقضاه، وأمضاه، وحتمه، على سبيل الاختيار، ثم
أجراه. فبتقدّم علمه إليهم من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم قام عليٌّ والحسن والحسين، وبعلم صمت من صمت منا.

ولو آتُهم - يا حُمران - حيث نزل بهم من أمر الله تعالى، وإظهار الطواغيت عليهم

ص: 103

1- . الذي أوردناه سابقاً في صفحة 35

سأّلوا الله تعالى أن يدفع عنهم ذلك، وألحوّا عليه في طلب إزالة تلك الطواغيت وذهاب ملكهم، إذاً لأجابهم، ودفع ذلك عنهم، ثمّ كان انقضاء مدة الطواغيت وذهب ملكهم، أسرع من سلكٍ منظومٍ انقطع فتبدّد.

وما كان ذلك الذي أصابهم - يا حُمران - لذنبٍ اقترفوه، ولا لعقوبة معصيّةٍ خالفوا الله فيها، ولكن لمنازل، وكرامةٍ من الله أراد أن يبلغوها! فلا تذهبنّ بِكَ المذاهب فيهم [\(1\)](#).

أقول: وهو صريح في المطلوب، على الوجه المحبوب [\(2\)](#).

ثمّ روى عدّة أحاديث تدلّ على أنّهم عليهم السلام امتنعوا من فعل ما يؤدّي إلى قتلهم؛ لكون ذلك في غير الأجل المحدّد لموتهم، ولم يختاروا ذلك إلّا في الوقت المقدّر، حتّى يكون اختيارهم موافقاً للقضاء ورضاً به.

ويبدو من المقدّمة الأولى والمقدّمة الثانية مما قدّمها على الجواب، أنّه يوافق المجلسي رحمة الله في كليهما.

ولعلّ لجوءه إلى هذا الأسلوب من جهة ميله إلى استبعاد تحكيم العقل في مثل هذه القضايا التي هي أمور خاصة، وليس كليات وثوابت عامّة حتّى يمكن للعقل التدخّل فيها، كما أنّ ما ثبت من الشرع فيه حكمٌ وجاء منه توقيفٌ، فليس للعقل إلّا التسلیم وترجيح المصلحة الشرعية على مدركته.

وهذا - كما أشرنا سابقاً - نتيجةٌ كرد فعل الذي استحوذ على علمائنا الأخباريين على التطرف الذي انغمّر فيه بعض العقلاطين، ممن قصّر يده عن علوم الشريعة ونصوصها، فراح يجول ويصول في علوم الشريعة بجناح العقل وأدلة، وبني الدين أصولاً وفروعاً وموضوعات خارجية وأموراً واقعية، وأحداثاً تاريخية، على مدركته العقلية.

مع أنّ من الواضح أنّ الأمور التعبديّة، وكذا الموضوعات الخارجيه، وكلّ الأمور والحوادث والحقائق الشخصيّة وصفات الأئمّة عليهم السلام وما مصدر منهم... إلى غير ذلك

ص: 104

1- . أصول الكافي: ج 1 ص 261-262.

2- الدرر النجفية: ص 84-86، بتصريف يسير.

من الأمور الخاصة ليست مسرحاً للعقل، وإنما طريقها الإثبات بالنقل.

والعقل النظري إنما يدرك المعقولات العامة التي ترتبط بالحقائق الكونية الثابتة، ولذلك يجب أن تكون مدركاً لجميع العقلاه ومقولة لديهم، لا خاصة بعقل طائفه دون أخرى، ولا مبتهية على قضية دون أخرى.

أما العملي فهو بدرك حسن أمرٍ أو قبح آخر، ولا يستتبع عملاً، وإنما للعالم أن يراعي مصلحته ويوازن فيه ما يخصه بين ما يمسه وبين ما يدركه العقل، فيرجح ما يناسبه. فالانسحاب وراء الخيالات الخاصة بعنوان العقل - كما يفعله أدعية العقل ونقده في عصرنا الحاضر - جهلٌ بأبسط المسائل العقلية، وهو مجال عمله.

٩ - القرن الماضي مع السيد الإمام الهدى الخراساني (ت 1368 هـ)

اشارة

هو المجتهد الكبير، والعلامة النحرير، فريد دهره، ووحيد عصره، قدوة العلماء المتبحرين، سيد الفقهاء والمجتهدين، عمدة العلماء العالمين، ونخبة الأفاضل والمجتهدين، ملاد الأنام، وثقة الإسلام، سيدنا الأعظم سماحة آية الله العظمى السيد الميرزا محمد الهدى الحسيني الخراساني الحائرى، قدس الله سره (١).

قال الشيخ محمد حسن كبة، في إجازته له:

السيد السندي، والمولى الجليل المعتمد، فخر المحققين، وافتخار المدققين، صفوة العلماء الكرام، وعماد الفقهاء الأجلة الفخام، التقى النقى ، الطاهر الزكي ، نتيجة الشرف الأقدم، وسلالة سيد الأئم صلى الله عليه وآله وسلم .

وقال شيخ الشريعة الأصفهاني (ت 1339 هـ) في إجازته له:

العالم العامل، الفاضل الكامل، أبو الفضائل والفواضل، صاحب القرىحة القوية، والسلية المستقيمة، والحدس الصائب، والنظر الثاقب، المستعد لإفاضة نتائج المطالب من الكريم الفياض الواهب، عمدة العلماء المحققين، وزبدة الفضلاء المدققين، العالم العلم العليم، الثقة الورع، التقى النقى ، العدل الصفي .

ص: 105

١- هكذا ذكره المترجمون له، لاحظ مصادر هذه الكلمات في سيرة آية الله الخراساني الطبعة الأولى 1415 هـ - قم .

وقال السيد مهدي الأصفهاني الكاظمي (من تلامذته):

كان رحمة الله من أعظم علماء الفقه والأصول، وأكابر فضلاء المعمول والمنقول، وكان عارفاً بالرجال، والتاريخ، والحديث، والتفسير، والعربية، ماهراً في الفنون العقلية والنقلية.

وقال الكاظمي في أحسن الأثر⁽¹⁾:

وأماماً مناظراته: فإنه إذا صادف خارج ملة أو مذهب، فهو يفهمهم ويُلقي لهم الحجر لا محالة؛ لما عليه من عظيم المقدرة في علم المناظرة، وزيادة إمام بكل العلوم معقولها ومنتقولها.

أما في المعقول: فإن له اليد الطولى في علم المنطق والحكمة والهيئة والرياضيات والكلام والفلسفة.

وأماماً في المنقول: فقد برع فيه، واجتهد، وحاز السبق بها على معاصريه⁽²⁾.

وفي عصر السيد الخراساني في القرن الهجري الماضي (القرن الرابع عشر الهجري) خيم شبح الاستعمار الغربي الملحد على البلاد الإسلامية، ودنس الغربيون أرض الشرق الظاهر بأرجلهم الدنسة، وبدأوا بنفث سموم الفسق والإلحاد، وبدر الشقاق والفساد في كل قطرٍ وبين كل العباد، وحاولوا التفرقة بين أجزاء الوطن الإسلامي، وقطع أوصال الأمة الإسلامية على أساس من الطائفية البشعة والعنصرية المقيمة والنزاعات المفتعلة، ونصبوا بينهم العداء؛ ليأكل بعضهم بعضاً، فلا تكون لهم وحدة متشكلة، ولنيل تكون أمة قوية متراسمةً.

وحاولوا تأجيح شرر التفرقة بين المذاهب الإسلامية الفقهية، وتوسيع رقعة الخلاف بينها مهما أمكن، وتكثير الخلافات الصغيرة، وتأجيح النزاعات الحقيقة والقديمة، كما حاولوا تأسيس مذاهب فقهية جديدة، وإبراز فقهاء جدد ومجددين! وسعوا في إثارة النزاعات والخلافات بين أهل المذهب الواحد؛ لتنتسع رقعة الخلاف

ص: 106

.36 - ص 1

2 - نقلنا هذه النصوص من كتاب سيرة الإمام الخراساني.

على راقعها، ولقد جنوا على البشرية عامة وعلى المسلمين خاصةً، بهذه الأعمال جنائيةً كبرىً، لكنهم جنوا من أفعالهم تلك أنهم استولوا على العباد والبلاد وخيراتها وجمالها وحتى عقولها، وذهبوا بكل ذلك إلى بلادهم في شمال العالم الأرضي لعيش بها شعوبهم - قرناً من الزمان - في رفاهٍ من العيش ورغدٍ، وأمنٍ واستقرارٍ، وهذا وقانونٌ، على حساب عذاب ملايين من أفراد البشر في سائر أقطار العالم الجنوبيّة.

وقد وجدوا في المذهب الشيعي الثاني عشرى طائفةً متماسكةً مؤمنةً بمبادئ الإسلام الحقّة؛ لأنّها تعتمد على القرآن وأهل البيت، الثقلين الذين خلفهما الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين أمته، ووعدهما أن لا تضلّ ما تمسّكت بهما، وأنّهما لا يفترقان - أبداً - إلى يوم القيمة.

فكان الشيعة أقوى مذاهب الأُمّة يداً، وأكثرها صبراً وجلاً، وأوفاها للإسلام، وأشدّها دفاعاً عن القرآن، وأعلاها نداءً بالوحدة الإسلامية، وأكثرها سعياً للتقارب بين المسلمين. فلم يجد الاستعمار الغربي البغيض وأيديه العميلة إلّا السعي في تشويه سمعة هذه الطائفة بين المسلمين من جهةٍ، والسعى في تشتيت وحدة الشيعة من جهةٍ أخرى.

وقد أثاروا الشّبه بين عوام الشيعة، والتشكيكات في المذاهب أصولاً وفروعاً، ونبشوا التاريخ ليجدوا مثل هذه المشكلة «الاعتراض على علم الأئمة بالغيب» فأثاروها، رغبةً في أن توجد شقاً في الطائفة الشيعية، بالرغم من كونها شبيهةً بائدةً قديمةً، وقد أجاب عنها علماء الشيعة منذ عصور الأئمة وإلى اليوم بأجوبة سديدةٍ قويةٍ.

إلا أن الغربيين الحمقى وأذنابهم من السلفية والوهابية لا يهمّهم إلّا التشّبث بكل ذريعةٍ ووسيلةٍ - ولو وهميةٍ - لإيقاع الفرقـة.

فأنبرى السيد الخراساني (ت 1948 م) للتصدي لهذه الشبهة في رسالة «عروض

البلاء على الأولياء»، وقد ذكر فيها «عشرين وجهاً» من بنات أفكاره ومبادرات تحقيقاته، وكما قال: «من دون مراجعة أو إرجاع إلى مصدر أو كتاب». ونجد بعض الوجوه منها قد وردت في الأُجوبة المذكورة فيما سبق من العصور، وخاصةً في الأحاديث الشريفة.

ومن المطمئن به أن ذلك كان في مخزون فكر السيد على أثر مراجعته الواسعة للمصادر، وخاصةً كتب الحديث الشريف. وقد يكون بعضها من توارد الأفكار؛ لأن تلك الوجوه كلها، وخصوصاً ما ورد في الأثر منها، وجوه توافق الفطرة السليمة ويقف عليها صاحب السليقة المستقيمة، كما أنه يوافق كثيراً من الحقائق الراهنة في حياة الأئمة الأطهار عليهم السلام وسيرتهم الكريمة.

والسيد الخراساني هو من عرفناه ابن هذه السلالة، وسائل على نهجهم، ومتعمق بالغور في علومهم، وممتلىء مشع بأفكارهم ومالك لأزمة تراثهم، فلا غرو أن يكون ما توصل إليه موافقاً لما ذكروه في النتيجة!

ورأينا من الأنساب أن نورد نصّ الرسالة هنا (1):

عرض البلاء على الأولياء

إشارة

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّمَا أَذْنَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَرَضِيَ أُولَيَّاهُ بِعُرُوضِ الْبَلَاءِ وَوُقُوعِ الْمَظَالِمِ عَلَيْهِمْ ، وَصَبَرُوا وَسَلَّمُوا أَنفُسَهُمْ ، حَتَّى تُسْلِطَ الْأَشْرَارُ وَالْكُفَّارُ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُسَبِّبُوا الْمَوَانِعَ وَالْمَدَافِعَ ، حَتَّى أَنْهُمْ لَمْ يَسْأَلُوا اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى كَشْفَ الْكَرُوبِ وَهَلاْكَ الْأَعْدَاءِ .

بل قال الخليل عليه السلام - بعد سؤال جبرائيل :-

عْلَمْهُ بِحَالِي يَكْفِي عَنْ سُؤَالِي .

ص: 108

1- اعتمدنا على النص المنشور بتقديمتنا، في نشرة تراثنا الفصلية العدد (37) السنة التاسعة، الصادر في شوال سنة 1414، في الصفحتين (213-244).

وأعظم من ذلك قول الحسين عليه السلام:

هَوْنَ مَا نَزَلَ بِي أَنَّهُ بَعِينَ اللَّهُ.

كُلُّ ذَلِكَ لِوُجُوهٍ:

الأول وهو أفضلاها:

للفناء الممحض، وكمال العبودية لله تعالى ، وعدم الاعتناء بما سواه، وأنه [\(1\)](#) لا يرى نفسه شيئاً، وذهل عن نفسه مع كمال قربه، فكيف يتوجه إلى عدوه مع كمال بعده؟! فيعد الشكوى والانضمار والدعاء عليه، توجّهاً إلى ما سوى الواحد الأحد المحبوب الصمد، وذلك انحطاطاً لمرتبته الشامخة، بل مناقضة لفنائه الممحض.

الثاني:

لأن الرضا والتسليم لمشيخة الله تعالى ، من أعلى مراتب العبادة، وذلك مُنافٍ للمعالجة في الدفع.

الثالث:

للعلم بعموم قدرته وكمال حكمته، وأنه تعالى لا يعزّب عن علمه متقاول ذرّة ، ولا يتصرف أحدٌ في سلطانه أقل من رأس إبرة ، وأن الملك له لا شريك له، وأنه لو لا المصلحة التامة لا يوجد شيء في العالم؛ لأنّه بشراسره [\(2\)](#) في حيطة تصرفه، ومداره على وفق حكمته.

فكلّ ما يقع من الكائنات لابد وأن يكون بعلم سابق من الله وتقدير أزلّيٍّ وقضاءٍ حتميٍّ ، وخيره أكثر من شرّه.

وإلا ل كانت الحكمة الإلهية، والقوة الربانية مانعةً عن وجوده. وهذا من غير أن يلزم جبراً في أفعال العباد، أو بطلان الثواب والعقاب [\(3\)](#).

ص: 109

- 1- الضمير يعود إلى الشخص المبتدىء .
- 2- الشرasher: الأثقال، والمراد هنا: جميع شؤون العالم.
- 3- يعني أن الإرادة الربانية والحكمة الإلهية مهيمنة على كلّ ما يقع ، والله أن يفعل ما يشاء، إلا أنه بحكمته جعل الاختيار لعباده، ولمصلحة خلقه قرر لهم شريعةً ومنهاجاً، ليحيى من حي عن بيته ويهلك من هلك عن بيته، من دون أن ينقص من هيمنته شيء، فهو القاهر فوق عباده، وبإمكانه سلب ما أعطاهم من الاختيار، إلا أنه لا يظلم أحداً، ولا يعاقب عبداً إلا على ما اختار العبد من السوء.

الرابع:

إظهار عظمة الله تعالى ، وصفاته الجمالية والجلالية، وأنه مستحقٌ لكلّ ما يمكن من العبد من الفناء والتسليم⁽¹⁾.

الخامس:

ظهور علوّ مقام ذلك العبد، وبمَوْ مرتبة تلك العبادة⁽²⁾ حتى يتأسى به المتأسون [كما قال الله تعالى:] «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ»⁽³⁾.

السادس:

حتى يهون الخطب والكرب على سائر الخلق في عالم الكون والفساد، فهذا لطفٌ من الله تعالى ومن أوليائه، بل أعظم نعمةٍ على العباد، ولذلك قد اجتمع للحسين عليه السلام من كلّ ما يتصور - من أنواع البليات والمصنيفات - أعظم الأفراد، حتى يتسلّى بمالحظته أرباب المصائب⁽⁴⁾ ويتجوّه كلّ مكروبٍ إلى الله تعالى ، ويبيكي بتذكرة ما يُوافق كربه وشدة من مصائب الحسين عليه السلام فيسأل الله كشف كربه، فيقضي حاجته أبطة، وقد جربنا ذلك.

وهذه غنيةٌ أهديت إليك، فاحتفظ بها بعون الله.

ص: 110

- 1- فإن التوغل في مشاغل الحياة والانهماك في مشاكلها، أو الانغماض في ملذاتها، قد تلهي الإنسان عن عظمة الله، وقد تصرف المؤمن عن التفكير في هذه العظمة، وعن واجبه في التسليم المطلق، وعن مقام الرب في استحقاق ذلك.
- 2- المراد بالعبادة: ذلك البلاء الذي يتحمّله العبد قربةً إلى الله، وفي سبيل الله ودينه.
- 3- الأحزاب: 21.
- 4- وفي هذا المعنى يقول الشيخ عبد الحسين الأعصم (ت 1247هـ): أَنَسْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَزَيْتُكُمْ رِزَايَا النَّبِيِّ سَلَّمْ وَهَوَّتِ الرِّزَايَا الْأَتِيهُ أَنْظَرْ: شعراء الغري: ج 5 ص 82

حتى لا يعرض سائر الخلق، ويسلّموا، وترضى خواترهم، إذا رأوا مقاماتهم العالية في الدنيا والآخرة.

[قال الله تعالى:] «وَ مِنَ الَّلَّا يَهْجُدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسِيَ أَنْ يَعْثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً»⁽¹⁾.

حتى يستحقوا المثوابات العظيمة، والأجور الشفينة، فإن الأجر على قدر المشقة.

فلولا - سجن يوسف عليه السلام وبكاوه وغربته ومخالفته هواء ومجانبه الحرام؛ لم يكن يستحق تلك السلطة العظمى مع النبوة وعظيم الرلفة.

[قال الله تعالى:] «وَ كَذَلِكَ مَكَنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ شَاءَ وَ لَا نُنْهِي بِعْدَ أَجْرِ الْمُحْسِنِينَ * وَ لَا أَجْرٌ الْآخِرَةُ خَيْرٌ»⁽²⁾.

وهذا لا ينافي أن يكون الله تعالى له أن يعطي جميع تلك المقامات لنبينا صلى الله عليه وآله وسلم أو للحسين عليه السلام وإن لم تعرّض عليهما تلك البليات من القتل والأذى أصلاً؛ فإن ذلك يكون - حينئذ - «تضلاً» لكون المحل لائقاً لكل جميل، والمبدأ لاقتصاص في جوده وفيضه، فكان له أن يعطيهم [- بلا - ابتلاء - عين] ما يعطيهم مع الابتلاء، وإنما الفرق بين الحالتين هو «التفضيل» و«الاستحقاق» ومعلوم أن في «الاستحقاق» مسرةً وكمالاً لا يوجد في غيره، من دون استلزم نقص في المبدأ الفياض؛ لأن التسبيب إلى تكميل العبد، وتحصيل المسرة والقرب بالعبودية فيض، هو أفضل من التحفظ على صرف «التفضيل».

مع ما في ذلك من المصالح السالفة والآتية، وغيرها مما لا يحصى.

وبما حققنا يُجَاب عن:

ص: 111

.1- الإسراء: 79

.2- يوسف: 56-57

الإشكال في «فائدة الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم»؟!

وأنّ فائدتها له عليه السلام أو للمصلّى؟!

وأنه كيف يزيد على مقامات النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصلاة أمهاته عليه؟!!

فنقول: أثر الصلاة وطلب الرحمة من الله تعالى هو «الاستحقاق» وإن كان ما يعطيه الله تعالى بعد الصلاة، كان يعطيه ولو لم يصل أحدٌ عليه، ولكن كان العطاء من حيث «التفضيل»، أو: أثر الصلاة هو شدّة الاستحقاق، وإن كان أصله ثابتاً، ومعلوم أن الاستحقاق وتأكد وجوده كمال آخر، لا يكون مع «التفضيل».

التاسع:

إن التوجّه إلى الله تعالى أكمل وأتم من التوجّه مع الرخاء، ألا ترى أن الأنين والحنين مع حرقة القلب له أثراً عظيماً، ربّما يؤثّر في الصخرة الصماء والنسمة البهاء.

وما خرج من القلب يدخل في القلب، وما يخرج من اللسان لم يتتجاوز الآذان.

وفي الخبر:

انقوا دعوة المظلوم فإنّها تصعد إلى السماء كأنّها شرارةً.

وقال الله تعالى: «أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُصْطَرَ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ آسُوءَ» [\(1\)](#).

وفي الشريعة المطهرة ترتفع الحرمة والوجوب لدى الاضطرار، فالمحضر مورد للترحّم، والمظلوم مورد للإعانة، لقربه من الله. فكلّما اشتدّ العبد بلاءً ازداد إلى الله قرباً.

العاشر:

إن الفرج بعد الشدّة، والفرج بعد الكُربة، فيه لذّة عظيمة لا توجد فيما سواه، فكلّما كانت مرارة الدنيا أقوى؛ كانت حلاوة العقبى أحلّى. وكذلك الشكر على ذلك يكون

ص: 112

بتوجّهٍ أكمل ورغبةٍ إلى الله أعظم.

ألا ترى كلام أهل الجنة: «الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَّكُورٌ»[\(1\)](#).

الحادي عشر:

إن الضغطات العارضة على النفس، والاصطدامات الوارد على الروح، والصدمات الواقعة على الجسم، نظير الزناد القادح، فكما أنه لا تخرج النار من الحجر إلا بشدة ضرب الزناد، كذلك التغيرات القلبية والأشعة الروحية لا تعقل فعليتها إلا تلك الآلام والمصائب.

أما سمعت قول سيد الأنبياء صلى الله عليه وآله وسلم لسيد الشهداء عليه السلام:

إن لك درجةً لن تناها إلا بالشهادة.

فتلك الدرجة هي القوة النورية المكونة في ذاته المقدسة، وفعليتها كانت متوقفة على الشهادة.

الثاني عشر:

إن تميز الخبيث من الطيب، ويُلوغ كل ممكِنٍ إلى غايته، التي هي ذاتي الممكنت المستبرة من ساحة نور الأنوار، متوقفٌ على هذه البليات، فلو لا صبر النبي وعترته الطاهرة صلوات الله عليه وعليهم؛ لما كان يصدر من الأعداء والمنافقين تلك القبائح والمظالم.

فإن قلت: وما المائدة في فعلية أولئك الظالمين، ذاتاً، وأفعالاً، وظهور أحوالهم الخبيثة؟

قلت:

منها: تحرّز العباد من تلك الأخلاق والأفعال، فإنه لمن يلعنهم اللاعنون، ويتبّأ

ص: 113

منهم العاقلون، يكون ذلك تحذيراً وتخويفاً لمن سواهم، وموعظةٌ بليةٌ لمن عداهم.

ومنها: كمال معرفة مقام الأولياء، فإنه «تُعرف الأشياء بأضدادها».

ومنها: تعذيبهم بأشد العذاب، ويكون الإخبار بذلك مانعاً للمؤمنين عن المعاصي في الدنيا، وسراوراً لهم في الآخرة.

ومنها: ظهور الحجّة وبلوغها، وإثبات العذر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمير المؤمنين عليه السلام في قتل الكفار والمنافقين.

فإنه لو لا تحمل الحسين عليه السلام وأصحابه في عرصة كربلاء وأسر عياله وسيرهم إلى الشام، لم يكن لأحد العلم بأحوال رجال ذلك العصر. فلربما يستشكل أحدٌ ويعترض، في تلك الحروب والقتال الواقع من النبي والوصي صلّى الله عليهما وآلهم!

فإنّهما عليهما السلام كانوا مدافعين في جميع الواقع لا مهاجمين، حتى خروجه صلّى الله عليه وآله وسلم إلى عير أبي سفيان، فإنه كان للداعي عن المؤمنين المبتلين في مكة، فوّقعت حرب بدر، بمعجزة كفار قريش وهجومهم على المسلمين.

ولهذا كان أمير المؤمنين عليه السلام لا يبتدئ بالقتال في [حرب] الجمل وصفين، وكان ابتداء القتال من الأعداء، ولهذا قال عليه السلام
لعمرو بن عبد ود:

أولاً: «أسألك أن تشهد الشهادتين»، فأباً ذلك.

وثانياً: «ارجع بقريش إلى مكة، وتح عن القتال»، فأباً .

وثالثاً: «إن لم تقبل إلّا القتال، فانزل عن فرسك وقاتل».

وبالجملة: إنما قتل النبي والوصي عليهما السلام مثل أولئك المنافقين الذين كانوا في كربلاء، وكلّهم كانوا يستحقون القتل لنهاية خبثهم وظلمتهم وفسادهم في الأرض، وسوء أخلاقهم، وقبح سرائرهم، وعظم جرائمهم، فكانوا لا يرجى منهم الخير أصلاً، ولم يعلم ذلك ولم ينكشف، إلّا بعد وفاة النبي صلّى الله عليه وآله وسلم في يوم كربلاء، حيث

كانت العترة الطاهرة يتحملون، ويصبرون كي ينكشف ذلك تمام الانكشاف.

وإِنَّمَا لَمْ يَفْعُلُوا ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؛ لِعَدَمِ مُقْتَضِيهِ، وَلِتَائِيْدِهِ مِنَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ، فَإِنَّ مَظَالِمَهُمْ - لِلنَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَبْنِي هَاشِمٍ وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ فِي مَكَّةَ - قَدْ بَلَغَتِ الْغَايَا!

أَلَمْ يَحْسُنُوهُمْ ثَلَاثَ سَنِينَ فِي شَعْبِ أَبِي طَالِبٍ، وَقَطَعُوا عَنْهُمُ الْمِيرَةَ، فَبَلَغَ الْجُوعُ وَالضَّيقُ بِهِمْ مَا بَلَغَ؟! وَلَوْلَا مَهَاجِرَةُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْحَبْشَةِ وَالْمَدِينَةِ، لَقَتَلُوهُمْ أَشَدَّ قَتْلَةً، سَيِّدًا بَعْدَ قَتْلِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، إِلَّا إِذَا، كَانُوا يَرْتَدُونَ إِلَى الْكُفَّارِ!

الثالث عشر:

إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا عَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّ الْبَلَاءَ لَيْسَ مِنْ جَهَةِ الْبَعْدِ مِنَ اللَّهِ، بَلْ إِنَّهُ مِنْ جَهَةِ قَرْبِهِ إِلَيْهِ تَعَالَى وَحْبَّهُ لَهُ، بِظَاهِرِ كَمَالِ صَبْرِهِ وَلِيَاقَتِهِ لِلْمُشَوَّبَاتِ وَعَلَوَّ الدَّرَجَاتِ، وَعْلَمَ بِمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْجَهَاتِ؛ يَسْتَبِّشُ بِتَلْكَ الْبَلَىّاتِ، وَيُشَكِّرُ اللَّهَ عَلَيْهَا وَيَسْتَأْنِسُ بِهَا.

أَلَمْ تَسْمَعْ عَنْ شَهْدَاءِ الْطَّفَّ، كَيْفَ كَانُوا يَأْنِسُونَ لَوْقَ السَّيْفِ وَإِصَابَةِ السَّهَامِ؟ فَكَانَ عَابِسُ بْنُ شَبِّيْبٍ قَدْ نَزَعَ ثِيَابَهُ وَحَمَلَ عَارِيًّا، وَكَانَ سَيِّدُهُمْ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلَّمَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْبَلَاءَ تَهَلَّلُ وَجْهُهُ وَزَادَ نُورُهُ وَقُويَّ قَلْبُهُ.

وَالْعَبَّاسُ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ الشَّرِيعَةَ⁽¹⁾ وَمَلَأَ الْقَرْبَةَ، وَلَمْ يَذْقِ المَاءَ طَلَبًا لِلْقَرْبَةِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ نَقْصًا فِي كَمَالِهِ، بَلْ لَوْ شَرَبَ لَكَانَ مَنَافِيًّا لِجَلَالِهِ.

وَلَهُذَا كَانَتْ تَحْفَةُ اللَّهِ تَعَالَى لِعَبَادِهِ الْمُقرَّبِينَ هِيَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ، وَكَانَ الْبَلَاءُ لِلْوَلَاءِ، وَإِنَّمَا يَحْبِبُ اللَّهُ تَعَالَى يَنْتَظِرُ بَلَاءً، وَكَلَّمَا كَانَ الْعَبْدُ أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ وَأَحَبَّ كَانَ بِلَاءً أَعْظَمَ.

وَلَذَا قَالَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

مَا أُوذِيَ نَبِيٌّ مُثُلِّ مَا أُوذِيَتُ.

ص: 115

1-. الشريعة: مورد الشارية من النهر ونحوه.

وأذية عترته عين أذىته، فقد علم بها وكان يراها رأي العين، ويتحمّلها قبل وجودها، ولذا كان يبكي حين تذكّرها.

الرابع عشر:

إن مصائب الأئمة عليهم السلام - وبالخصوص الحسين عليه السلام - لها منافع عظيمة لجميع المخلوقين، أعظمها غفران الله تعالى ورضوانه لمن بكى عليهم، فقد صارت الجنة واجهةً لمن دمعت عينه قطرةً في رزايهم.

مضافاً إلى ما نرى من إقامة المآتم ومجامع التعازي، فينتفع بها العالمون منافع دينوية وأخروية، و يؤيد بها الدين، وتنشر العلوم والأحكام والمواعظ، وتقوى العقائد ويجدد الإسلام سنةً بعد سنةٍ، ففي طول السنة تدرس أعلام الشرع، فإذا هلّ هلال محرم تجددت حياة الديانة، وهاجت روح الملّة، وبزغت شمس التدّين، وغرقت سفن أعداء الدين، وانهدم بنيانهم، واستؤصلت شافتهم.

ولهذا نشاهد - والمشتكى إلى الله - كمال جدية الأجانب وتشدیداتهم، في المنع من مجالس التعزية، ودفع المظاهر الدينية، وتشبيتهم بكل وسيلةٍ لسدّ هذا الباب، ودرس آثاره، ويساعدون على ذلك جهال المسلمين! ولا يتأملون ما فيه من اضمحلال آثار الإسلام، وانطمامأساتذة.

فهلّمّوا يا إخواننا إلى هذه المأدبة الإلهية، والمائدة الربانية⁽¹⁾ واغتنموا الفرصة، ولا تدعوا الأجانب يسلّبوا ما به قوتكم وسموّ شوكتكم، وإعزاز نصركم، ورسوخ إيمانكم.

ص: 116

1- يعني المجالس الحسينية والمظاهر العزائية. وقد تحدّثنا عن آثارها الحميّدة في كتابنا حول نهضة الحسين عليه السلام، وهو أول مؤلّف لنا، طبع سنة 1384هـ. ولكن المؤسف أن يسعى الأعداء - بالتزيف والتسيّف والمنع وبشتى الأساليب الدينية الأخرى - ليمحو هذه النعمة الإلهية، ويضيّعوا الفرص الثمينة على الأئمة، ويسلّبوا أغلى ما به رقيّها وما يؤدّي إلى انتشار المعرفة والعلم بينها.

إنّ بمظلوميّة الحسين عليه السلام بقيت الشريعة وحفظ الإسلام وحمي الدين، وسلم عن تغيير الفاسقين وتحريف المنافقين، وإلا لكان يزيد وبنو أميّة أعادوا الكفر والجاهلية، وأبادوا الدين أصولاً وفروعاً بالكلية، إذًا كان يصفو لهم الملك، ويستقرّ عرش السلطنة.

ألم ترَ أنه - لعنه الله - بمجرد نيله الخلافة في أول أمره قتل الحسين عليه السلام وأباح المدينة وأحرق الكعبة مع تزلّل سلطانه؟!

فكان الحسين عليه السلام بقبوله القتل قد أظهر ظلمهم وكفرهم، وصرف وجوه الناس وقلوبهم - عنهم - إلى دين جده. فكان إحياء الدين من جده صلّى الله عليه وآله وسلم بغلبته، ومن الحسين عليه السلام بمحابيّته ومظلوميّته.

فلو كان عليه السلام يبقى في المدينة أو مكّة لكانوا يقتلونه غيلةً وإن كان يبايعهم! إلا إذا كان يتبع رأيهم في تغيير الدين والردة إلى الكفر، وحاشاه ثم حاشاه.

وكذلك صبر عليٌ عليه السلام خمساً وعشرين سنة على أمرٍ من العلقم، أبان للعالمين أن حروبه ومجاهداته وقتله الكافرين، لم يكن إلا بأمرٍ من الله تعالى، دون الهوى وطلب الدنيا والميل إلى سفك الدماء. إلا فلا يعقل - ممّن حاله ذلك - أن يضع يداً على يدٍ، ويحمل المسحة على الكتف، فيصير حبيس بيته وراهب داره!

لكنه عليه السلام رأى توقف حفظ الإسلام، ورسوخه بين الأنام على جعل نفسه من أضعف الرعايا وأقل البرايا، إلا فهو لوسّل ذا الفقار، لقالوا: كان قاتله في بدء الإسلام لمثل هذا اليوم! ولا ريب أن صبره هو الجهاد الأكبر؛ لأنّه جهاد النفس، وقد «فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا»[\(1\)](#).

ص: 117

السادس عشر:

إنَّ في شهادة الحسين عليه السلام ومصائب العترة وانصراف الخلافة عنهم وغضبها منهم، تصديقاً لرسالة النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وتحقيقاً لنبوته؛ لأنَّه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يبعث أعزَّ أهله وأبا نسله علياً عليه السلام إلى قتال أنبطال القبائل وذؤبان العرب، فكان صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يعلم أبنته - ولو من غير طريق الوحي، بل بشاهد الحال من أحوال الرجال وسيرة هؤلاء العرب - أنَّ علياً عليه السلام لا يقتل من عشيرة أحدٍ إلا وطلب كلَّ واحدٍ من آحاد تلك العشيرة دم المقتول من القاتل، أو من عشيرته! فهم لا ينامون حتى يأخذوا ثارهم. فكان كلَّ أحدٍ يعلم أنَّ العرب لا يستقيمون لعليٍّ عليه السلام بعد تلك المقاتلات والثارات.

ولأجل ذلك كان الخلفاء الثلاث يحتزرون عن المقاتلة في الحروب، فلم يسمع عن أحدٍ منهم أنَّه حارب أو قتل أحداً، ولو من أراذل العرب وأذلائهم! وقد أخبر صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بأنَّ حاصل تلك المقاتلات والمجاهدات هو القتل والأسر والظلم والجور على عترته من بعده.

ومع ذلك، فقد أقدم صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على تأسيس الدين وقتل الكافرين بمبادرة أمير المؤمنين عليه السلام، فلو كان نظره صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إلى الدنيا، لم يتحمل هذه المشاقّ ولم يكن يدع أمير المؤمنين عليه السلام يقتل أحداً، فضلاً عن أن يبعثه على القتال مع جميع الأبطال.

فيقطع الناقد البصير بأنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لم يكن له هُمُّ سوى الآخرة، فبذل نفسه ونفيسه وتحمل أعظم الرزايا وأشدَّ الأذى في نشر الإسلام، كما قال صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

نحن أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا.

السابع عشر:

إنَّ في وقوعها⁽¹⁾ ظهور المعجزات القاهرة المصدقَة للنبيَّة، حيث أخبر صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن

ص: 118

-1. الضمير يعود على البلايا والمصائب الواردة على أهل البيت عليهم السلام.

جميع ذلك، فوقع كُلّ ما أُخْبِرَ. وفيه الإعجاز من جهتين:

الأُولى: علمه صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِهَا.

الثانية: صدقه في جميع ما أُخْبِرَ، ووْقُوعِهِ، حتَّى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بَدَأٌ، فَكَانَ صَدْرَهُ الشَّرِيفُ كَاللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ.

الثامن عشر:

رضاهُمْ وَتَسْلِيمُهُمْ وَتَحْمِلُهُمْ لَهَا، دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى إِيمَانِهِمْ وَكَمَالِ عَقَائِدِهِمْ وَقُوَّةِ يَقِينِهِمْ بِاللَّهِ تَعَالَى وَبِوْعَدِهِ وَوَعِيَّدِهِ. وَلَوْلَا هَا فَلَعْلَّ أَحَدًا يَحْتَمِلُ أَوْ أَمْكَنُ أَنْ يَقُولَ:

إِنَّهُمْ ظَنَّوْا وَلَمْ يَقْطُعوا، أَوْ احْتَمَلُوا فَاحْتَاطُوا⁽¹⁾!

لَكُنْ رِزَايَا هُمْ مُوجَبٌ لِلِّيقِينِ بِأَنَّ الْحَاصِلَ لَهُمْ هُوَ أَعْلَى مَرَاتِبِ حَقِّ الْيَقِينِ، فَيَكُونُ عِلْمَهُمْ حَجَّةً عَلَى الْعَالَمِينَ. وَإِنَّ مَنْ لَمْ يَتَيقَّنْ فَإِنَّمَا لَضَعْفٌ فِي بَصِيرَتِهِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ مَتَابِعَةُ هُؤُلَاءِ الْمُتَيقِّنِينَ الْمُتَّمَّنِينَ.

التاسع عشر:

ابتلاوهم في الدنيا دليلاً على المعاد ويوم الجزاء، وإلا فـيلزم أعظم وهن في صنع العالم، لمخالفة الحكمة الواجبة، وتقضى ما يشاهد ويحكم به الحدس الصائب من إتقان الصنع على أحسن نظام وأكمـل وضع وأجمل تصـيفـ.

فيجب - بـحكـمـ نـظـامـ الـعـالـمـ - أن لاـ يـضـيـعـ أـجـرـ الـمـحـسـنـينـ، ولاـ يـفـوتـ جـزـاءـ الـظـالـمـينـ، وبـماـ أـنـ ذـلـكـ لـيـسـ حـاـصـلـاـ فـيـ الدـنـيـاـ، وجـبـ - بالـضـرـورةـ - أـنـ يـكـونـ فـيـ الـآـخـرـةـ.

مـتـمـ العـشـرـينـ:

إِنَّ تَحْمِلَهُمْ لِلرِّزَايَا وَشَهَادَاتِهِمْ وَقَصْرِ أَعْمَارِهِمْ، لَطْفٌ لَهُمْ، وَتَقْرِيبٌ إِلَى الْفَوْزِ

ص: 119

1- استدلال إِيّيٍّ طريفٍ من المصنف بنوعية المصائب الواردة على أهل البيت عليهم السلام بظروفها ومقارنتها وتحمـلـهـمـ لـهـاـ، عـلـىـ لـزـومـ عـلـمـهـمـ بـهـاـ وـتـيقـنـهـمـ بـتـائـجـهـاـ، إـذـ أـنـ الإـقـدـامـ عـلـىـ تـحـمـلـ مـثـلـهـاـ لـاـ يـكـونـ عـلـىـ أـسـاسـ مـنـ الـظـنـ وـالـاحـتمـالـ وـالـرجـاءـ وـالـاحـتـياـطـ، بلـ خـطـورـهـاـ وـفـدـاحـتـهـاـ تـقـضـيـ الـيـقـينـ وـالـقـطـعـ. وـهـذـهـ فـائـدـةـ عـظـيـمـةـ، وـدـلـالـةـ قـطـعـيـةـ حـكـيـمـةـ.

بنعيم المعاد، وتحصيل المراد، من جهة دلالة ذلك على عدم قابلية هذه الحياة، ودناءة مرتبة الدنيا وعدم لياقتها، وأنّها فنطرة إلى الآخرة، ولذا قالوا:

الدنيا ساعةٌ، فاجعلها طاعةً.

فكأنّهم عليهم السلام برضاهم وتسلیمهم بمنزلة من خيره الله تعالى بين البقاء في الدنيا والرحيل، فاختار الرحيل، وأسرع عمداً، وعاتق الموت رغبةً عن الدنيا، وشوقاً إلى الآخرة.⁽¹⁾

وبهذا⁽²⁾ يحاب عن إشكال: إنّهم عليهم السلام إذا كانوا يعلمون بأوقات وفياتهم، وأسبابها، فلم يحتزروا عنها؟! وكيف باشروها وحضروها مع قوله تعالى: «وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ»⁽³⁾!⁽⁴⁾.

وبذلك تعرف أنّ من فدّي روحه في «الحجّ» بدل الأضحية شوقاً إلى لقاء الله، فهو في أعلى مراتب القرب والقبول. لكن لا يليق بذلك بكلّ أحدٍ، بل إنّما هو مشروعٌ بحصول اليقين الكامل والعشق الخارق، أمّا مع عدم التهيّؤ وكمال الاستعداد، ومع الشكّ والتردد، فهو من أعظم المآثم.

والحمد لله رب العالمين.

انتهت رسالة (عروض البلاء على الأولياء)، ويبيّن مما يرتبط بها أمور:

الأول: إنّ المصنّف أراد تفصيل الإجابة عن إشكال الإلقاء في التهلّكة، ولكنه لم يكتبه،

ص: 120

1 - وقد ذكرت هذا في الروايات بعنوان: «اختيار لقاء الله».. كما في حديث عبد الملك بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أنزل الله تعالى النصر على الحسين عليه السلام حتّى كان بين السماء والأرض، ثم خير النصر أو لقاء الله، فاختار لقاء الله تعالى (أصول الكافي: ج 1 ص 260 باب أنّ الأئمّة عليهم السلام يعلمون متى يموتون، وأنّهم لا يموتون إلا اختياراً منهم، الحديث 8).

2 - هذا إشارة إلى الوجه الأخير، بل إلى الكتاب كله؛ لأنّ الوجوه السابقة تصلح - أيضاً - للإجابة عن هذا الإشكال، وقد تقدّم الكلام مفصّلاً تضمّن إجابة أوسع عن الإشكال، فراجع.

3 - البقرة: 195.

4 - في مخطوطة المصنّف هنا بياض بمقدار نصف صفحة.

بل ترك له فراغاً كما عرفت، وقد وفقنا الله لذلك في هذه الدراسة.

الثاني: مما ذكر - في هذه الرسالة، وفي المقالة - ظهر ما في كلام السيد الطباطبائي رضي الله عنه حول علم النبي والآئمة عليهم الصلاة والسلام بالغيب، في رسالته المفردة عن الموضوع، حيث قال بعد تقريره بين علم الله وبين علم الآئمة، بالأصلية في الأول والاستقلالية به، والفرعية في الثاني والتبعية به، ما نصّه: «إنَّ من المعلوم أنَّ الإنسان الفعال بالعلم والإرادة إنَّما يقصد ما يتعلَّق به علمه من الخير والنفع، ويهرب ممَّا يتعلَّق به علمه من الشر والضرر».

فللعلم أثر في دعوة الإنسان إلى العمل، وبعثه نحو الفعل والترك بالتوسل بما ينفعه في جلب النفع أو دفع الضرر. وبذلك يظهر أنَّ علم الإنسان بالخير، وكذا الشر والضرر في الحوادث المستقبلة إنَّما يؤثُّ أثره لو تعلَّق بها العلم من جهة إمكانها لا من جهة ضرورتها.

وذلك لأنَّ يعلم الإنسان أنَّه لو حضر مكاناً في ساعة كذا من يوم كذا قُتل قطعاً، فيؤثُّ العلم المفروض فيه ببعضه نحو دفع الضرر، فيختار ذلك الحضور في المكان المفروض تحرِّزاً من القتل.

وأمَّا إذا تعلَّق العلم بالضرر - مثلاً - من جهة كونه ضروري الواقع واجب التحقُّق، كما إذا علم أنَّه في مكان كذا في ساعة كذا من يوم كذا مقتول لا محالة، بحيث لا ينفع في دفع القتل عنه عمل، ولا تحول دونه حيلة، فإنَّ مثل هذا العلم لا يؤثُّ في الإنسان أمراً ببعضه إلى نوع من التحرِّز والاتقاء، لفرض علمه بأنه لا ينفع فيه شيء من العمل، فهذا الإنسان مع علمه بالضرر والمستقبل يجري في العمل مجرِّي الجاهل بالضرر.

إذا علِمت ذلك ثم راجعت الأخبار الناصحة على أنَّ الَّذِي عَلِمْهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعِلْمِ بِالْحَوَادِثِ لَا بَدَاءَ فِيهِ وَلَا تَخْلُفَ، ظهر لك اندفاع ما ورد على القول بعلمهم بعامة الحوادث من: «أنَّه لو كان لهم علم بذلك لاحترزوا ممَّا وقعوا فيه من الشر، كالشهادة قتلاً بالسيف، وبالسم؛ لحرمة إلقاء النفس في التهلكة»!

وجه الاندفاع: إن علمهم بالحوادث علم بها من جهة ضرورتها، كما هو صريح نقى البداء عن علمهم. والعلم الذي هذا شأنه لا أثر له في فعل الإنسان بعده إلى نوع من التحرّز، وإذا كان الخطر بحيث لا يقبل الدفع بوجه من الوجوه، فالابلاء به وقوع في التهلكة، لا إلقاء في التهلكة! قال تعالى: «قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي يُّوتِكُمْ لَبَرَّ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَصَايِحِهِمْ» [\(1\)](#) [\(2\)](#).

أقول: وجوه النظر فيه عديدة، هي:

1 - عدم فرضه أنّ ما وقعوا فيه، ممّا عدّه الأغيار تهلكة وشرّاً وضرراً، إنما هو في اعتبار الأئمّة عليهم السلام خير وبرّ ورحمة، كما هو عند الأخيار كافة.

2 - فرضه أنّ ما جرى على الأئمّة من قبيل ضروري الواقع، واجب التحقّق، وأنّه لا بدّأء فيه يقتضي الجبر؛ لعدم تمكّنهم من التخلّص منه، وهو منافٍ لصريح الروايات الدالّة على اختيارهم لما وقع، وأنّهم لو شاؤوا لم يقع.

3 - وفرضه أنّ العالم بالضرر يجري في العمل مجرى الجاهل، ينافي إثبات العلم لهم؛ فإنه لو فقد أثره لم يفرق في ذلك في مقام العمل بينه وبين الجاهل، فمحاولة فرضه وإثباته لغو لا محالة.

4 - وفرضه أنّ علمهم لا بدّأء فيه، مخالف للنصوص الدالّة على أنّهم يختارون ذلك رغبةً في لقاء الله ورفضاً للحياة الدنيا، مع تخميرهم في ذلك.

5 - وفرضه أنّ ما جرى عليهم وقوع في التهلكة، ينافي إصرارهم عليهم السلام على ما أقدموا عليه ورفضهم لكلّ أنواع التحذيرات والتوصّل بهم لدفعهم على الامتناع، كما أعلنت عنها السيرة الشريفة لكلّ منهم.

6 - وأمّا استشهاده بالأيّة، فغير مرتبط بالمقام؛ لأنّها:

ص: 122

-
- آل عمران: 154.
 - رساله في علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم والإمام عليه السلام بالغيب للسيد محمد حسين الطباطبائي، تحقيق رضا الأستادي، طبع مع الرسائل الأربع عشر، جماعة المدرسين - قم 1415 هـ.

أولاً: في مقام تبكيت المنافقين الذين قد أهمنتهم أنفسهم والذين يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية. فain هؤلاء من الذين طلبو الشهادة واستيقنت بها أنفسهم، وأعلنوها «فوزاً» مقسمين «برب الكعبة»؟!

وثانياً: إن ما دل من الأخبار الصحيحة، والمشهورة، والسيرة الموثوقة، تخصّص الأئمة عليهم السلام بكون موتهما باختيارهم كما عنون بذلك ثقة الإسلام الكليني في الباب الذي عنونه بـ«أن الأئمة يعلمون متى يموتون، وأن ذلك باختيارهم».

الثالث: ما يرتبط بالنكبة التي ختم بها الرسالة، أقول:

ولذلك جعل الله لمن مات مهاجراً إلى الله ورسوله -في الحج- أجرًا وقع على الله تعالى، هذا إذا مات بغیر اختياره، فكيف إذا مات باختياره للموت؟!

ويلاحظ أن الوجوه التي ذكرها السيد الخراساني قد وضعت بشكل فني من حيث تفاعل المؤمن بالإسلام معها؛ لأنها تعتمد على ربط الجوابات بالعقيدة:

* وفيها ما يرتبط بعقيدة التوحيد وصفات الله تعالى، وأنه في منتهى العظمة واستحقاقها، وأنه قادر حكيم، وأنه قدر الأمور بحكمته، ومولويته البالغة.

* وفيها ما يرتبط بالنبوة وصدق النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأن دعوة الإسلام صحيحة؛ لأن فداءها والواقفين في مقدم صفوف المدافعين عنها هم أهل بيته ، ولو كان ديناً مزيفاً لوقف هؤلاء في الواقع الخلفية حتى يستلذوا من دنياهم وممّا زيّفوا، ولكنهم أثبتوا بتضحياتهم أن الدين حق ، وأنهم لم يجيئوا به، ولم يحملوا رايته إلا أداءً لواجب الرسالة والإمامية وحقّها. وهذا مما انفرد بذكره السيد الخراساني.

وكذلك تصديق النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي أخبر متواتراً بما يجري فيما بعده على أهل بيته، فكان كما قال.

* وفيها ما يرتبط بالإمامية، وأن الأئمة أثبتوا إخلاصهم للنبي ولهذا الدين وحقّانيته، وأنهم لم يطلبوا بالإمامية دنياً فانية، وإنما هو الحق الذي أرادوا تحقيقه، ولذلك ضحّوا بأنفسهم في سبيله.

* وفيها ما يرتبط بالعدل والمعاد، إذ إن المظالم التي جرت على أهل البيت الطاهر لا بد أن يكون لهم بها مقابل وأجر، والذين قاموا بهذه المظالم ووطّدوا بها حكمهم في الخلافة والتذوّق بالحكم في دنياهم، لا بد أن يحاسبوا ويجازوا على ظلمهم، وقد ماتوا وهم مالكوا أرائكتها، أين يجدون جزاء ما جنوا بعد هذه الدنيا؟! إن العدل والوجдан، يقتضيان أن تقام محكمة تأخذ الحق وتحاكم العدوان وتنزل القصاص، وتوصل المجرمين إلى الهوان، وتعطى المظلومين حقوقهم.

وقد ملئت رسالة السيد الخراساني بالمعاني الدقيقة والفوائد الجليلة والإفادات الروحية والعرفانية الرفيعة، مما يزيد من روعتها وعظمتها العلمية والروحية.

10 - وفي هذا العصر:

في مطلع القرن الخامس عشر الهجري، وفي العقد الأخير من القرن العشرين، حين هبّت رياح النصر الإلهي للأمة الإسلامية من خلال حركة دينية قادها الزعيم العظيم من سادة أهل البيت، السيد الورع النقّي المجتهد المجاهد، الإمام روح الله الخميني ، فجدد للإسلام رسماً واسمه وقوته، وأعاد إلى المسلمين ثقتهم بأنفسهم، وصدقوا بقدرتهم، ووجدوا ذاتهم العظيمة بعد تيأٍ ويلٍ وبوسٍ وشقاءٍ فرضتها عليهم إيحاءات الغربيين بالتخلف والضعف والعجز، والاستخفاف بالشرق وأديانه وأعرافه وأذواقه وتراثه!

فنفح الإمام الخميني في الأمة روح القوة والوحدة والألفة والمجد والعزّة، وأيده الله تعالى بجنودٍ لم يرها المستعمرون الملحدون، من شباب الأمة ومستضعفيها، وممّن لم يحسب لهم الطواغيت حساباً، فانتصروا بأيدي خاليةٍ من السلاح - سوى سلاح الإيمان - على أكبر دول المنطقة عمالةً وغطرسةً، وأوسعها مساحةً وإمكانياتٍ ، وهي دولة «إيران» الشاه العميل، والمرتمي في أحضان أمريكا، والذي جعل من بلده ترسانةً لأنواع الأسلحة الاستراتيجية.

كان هذا الانتصار العظيم بعد قرنٍ من سيطرة الغرب الكافر على أرض الإسلام، من حدوده الشرقية إلى سواحله الغربية وبعد عملٍ دقيقٍ ودؤوبٍ وما كرِّ بالاستيلاء على كلّ مراقب الحياة الحساسة، وقد سلّط عليها - من بعد - عملاً.

لكنَّ الأُمَّةَ الإِسْلَامِيَّةَ أصبحت من الرشد والوعي وبفضل أجهزة الإعلام الحديثة، بحيث لا يخفى عليها ما يجري في أنحاء العالم كُلُّه، وفي العالم الإسلامي بالذات، فلا يخفى عليها دجل الدعايات الكاذبة التي تروجها الوهابية المنبوذة والسلفية الممقوته والعلمانية الملحدة، وكلَّ الّذين وضعوا أيديهم أمس - أو يضعونها اليوم، أو غداً - في أيدي الصهيونية الم hacida على الإسلام والمسلمين!

إنَّ الصحوة الإِسْلَامِيَّةَ المجيدة والعودة الحميَّدة إلى الإسلام التي عمَّت البلاد الإِسْلَامِيَّةَ من الشرق إلى الغرب، إنَّما هي ثمرةٌ يانعةٌ من ثمار حركة الإمام الخميني المقدسة، وإنَّ الوعي الإِسْلَاميَّ العظيم لن تتطلي عليه أساليب الاستعمار وذريوه الماكرون، والتي بليت وتهَّرأت في سبيل تشتيت كلمة المسلمين ونقتت قواهم، وإثارة الفتنة والقلاقل - بالكذب والبهتان والتَّكْفِير - فيما بينهم.

لقد استخدموا هذه المرة - وفي هذه الأيام بالذات - عناصر من داخل الإطار الشيعي ، يبعث بعض المنبوذين من المنتدين بالاسم أو المواطن أو الأُسرة، إلى الإسلام، ودفعهم إلى الكتابة باسم الشيعة ضدَّ الثورة الإِسْلَامِيَّة. ومن ذلك ما صدر أخيراً من إثاراتٍ تشكيكيةٍ ضدَّ عقائد المذهب وتراثه ومصادره وتاريخه.

عادوا إلى بُثٍّ بنور النفاق والشقاق بين الطائفة الشيعية - العمود الفقري للحركة الإِسْلَامِيَّة الجديدة - ليقصموا بذلك ظهرها، ويختنقوا في مهدِّها! وذلك بإثارة الشبه والدعایات المغرضة.

وممَّا أثاروه تلك الشبهة البائدة القديمة، وقد توَّلَّ كبرها وإثارتها من يدعي العقل ونقدِّه سارقاً لمجموعة من النصوص من هذا الكتاب وذاك، ومراوغاً في الكلمات والجمل والفصول، زاعماً أنه اهتدى إلى هذه المشكلة وحلَّها، وأنَّه يقوم بقراءةٍ

جديدة للفكر الإسلامي والعقل الشيعي ! أو يصوغهما صياغةً جديدةً !

إن الشبهة هذه قد أكل الدهر عليها وشرب، وقد أرهقها علماؤنا منذ القدم وفي مختلف العصور ردًا وتغنيداً! فلم يكن في إثارتها في هذه الظروف، إلّا لغرضٍ سياسيٍ مسؤول ولزلزلة التزام المؤمنين العقدي، وفصل عرى الوحدة الإيمانية بينهم.

ولقد وقّنني الله - حمايةً للعقيدة، ودفعاً عن الفكر الإسلامي ، وانتصاراً لحركة الإسلام الجديدة، وتزييفاً لمثل تلك المحاولات اللئيمة، وتحصيناً لمعتقدات المؤمنين - أن أقوم بهذا الجهد المتمثل في البحث عن أصول المشكلة، وتحديد محل البحث منها، وعرض الأدلة الموروثة منذ عصر الأئمة عليهم السلام وحتى اليوم.

والهدف - بعد نصف تلك الدعوى التي أثارتها أجهزة الكفر، وإبطال ما توهّموه حلاً لها، والذي هو الهدف من إثارتها، وهو نفي علم الأئمة بالغيب! - هو إشبع المسألة بحثاً وتقنياً حتّى يقف المسلم على حقيقة الأمر وجلّيته بكلّ أبعاده.

وقد توصلنا من خلال ذلك إلى نتائج مهمّة، نلخصها فيما يأتي من صفحات:

خلاصة البحث

- 1 - يعتقد الشيعة الإمامية بأنّ علم الغيب، بالاستقلال خاصّ بالله تعالى، بنصّ القرآن الكريم.
- 2 - ويعتقدون أنّ الله تعالى يطلع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم على الغيب بوسيلة الوحي أو الإلهام، وهذا أيضاً منصوصٌ عليه في القرآن الكريم، ومذكورٌ في الحديث الشريف. وكذا الإمام يعلم ذلك بواسطة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم.
- 3 - أجمعـت الطائفة الإمامية على أنّ النبيّ صلـى الله عليه وآله وسلم والإمام يعلـمان - ياعـلام الله وإطـلاعـه - الغـيب، سواءً في الأـحكـام أو في المـوضـوعـات، ويدخلـ في ذلك عـلـمـهـمـ بأـسـبـابـ موـتـهـمـ والمـصـائبـ الـجـارـيـةـ عـلـيـهـمـ، وما يـرـتـبـ بـذـلـكـ منـ الزـمـانـ والمـكـانـ.

الفاعل، علمًاً تفصيليًّاً.

إلا أنَّ أفراداً خالقو في خصوص «وقت القتل»، فاعتتقدوا فيه بالعلم الإجمالي، وعدم التحديد التفصيلي؛ حذراً من ورود الاعتراض التالي عليهم، ويترتب على القول بالتفصيل كونهم عليهم السلام مختارين في انتخاب الموت لأنفسهم. وقد دلت على ذلك الأحاديث والآثار المنقوله.

4 - لقد اعترض المنحرفون والخارجون عن المذهب على الشيعة في أصل «علم الأئمَّة بالغيب»، واستدلّوا على ذلك بالآيات، وبدليل العقل بحدودية المخلوقين، فلا يمكنهم الإحاطة بالغيب الذي هو غير محدودٍ.

ورد هذا الاعتراض: بأنَّ الله تعالى نص في القرآن بأنه يُطلع من يشاء من الرسل على الغيب.

وأمَّا العقل، فبأنَّ ما ذكر من اللازم، إنما يلزم على تقدير ادعاء أنَّ غير الله يعلم الغيب بالاستقلال وبنفسه، وقد عرفت أنَّ ذلك خاصٌ بالله تعالى، ولا يشركه فيه أحدٌ من المخلوقات بشراً أو ملائكةً أو غيرهما. وإنما تقول في مسألة علم النبي - ويتبعه الإمام بما يُطليعهما الله تبارك وتعالى عليه من مخزون علمه، وباراته.

وقد استأثر الله لنفسه بكثيرٍ من العلوم، كعلم الساعة ووقتها، وأمر الروح، ولكنه بفضله على أوليائه من الرسول والأئمَّة عليهم السلام يُلهمهم علوماً اختصَّهم بذلك دون البشر؛ كرامةً لهم وإعظاماً لشأنهم.

وقد استثنى الله تعالى ذلك مما دلَّ على حصر الغيب بنفسه، في القرآن الكريم.

فليس اعتقاد ذلك منافيًّا لمدلول تلك الآيات التي هي حقٌّ.

5 - ومع اعتقادنا بأنَّ النبي والإمام يعلمان الغيب بإعلام الله، ويُطلعان عليه بالوحى والإلهام، فإنَّ علمهما لا بدَّ أن يكون محدوداً بحدود الوحي والإلهام الإلهي وإطلاعه جلَّ وعزٌّ لهما على ما يشاء من الغيب. وقد دلت الأحاديث والآثار والنقول - المتواترة بالمعنى - على حصول علم الغيب لهم عليهم السلام في بعض القضايا والأمور

وهذا في نفسه كافٍ لإبطال ما أقيمت من الشبه - في وجه هذا المعتقد - باسم الأدلة العقلية، فلو تحقق علمهم بالغيب بنحو الموجبة الجزئية؛ انقض الدليل على سلب ذلك كلياً، ونفيه بصورة عامة.

لكن ذلك لا يستلزم الإثبات الكلّي، إلا إذا دلّ الدليل عليه، كما وردت به الروايات والآثار العديدة، وحيث لا مانع - شرعاً ولا عقلياً - من الالتزام بها بعد كونها ممكّنةً، فلا نرى في الالتزام بدماليتها ومضامينها محذوراً.

6 - وقد أثيرت في وجه الالتزام بهذه الروايات والآثار والاعتقاد بعلم الغيب للنبي وأئمّة عليهم السلام «شبه»، من قبيل الحوادث التاريخية المنقوله في سيرتهم عليهم السلام والتي تتضمّن قضايا ظاهرها عدم علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأئمّة عليهم السلام بالنتائج المترتبة عليها.

مثل ما في قضية خالد بن الوليد و فعلته المنكرة في إحدى قبائل العرب، التي قتل فيها جماعة من المسلمين، ولما اطلع الرسول على فعله تبرّأ منه وبعث من فداهم.

ولو كان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم علم ما سيفعله خالد لما أرسله، ولممنعه لأبدلها بغيره؟! وكذلك تأمّر الإمام علي عليه السلام زياد ابن أبيه، الذي أدى بعد ميله إلى معاوية إلى فتكه بالشيعة، ولو كان الإمام يعلم عاقبة أمره لما ولّاه ولما اعتمد عليه؟!

وقضايا أخرى ظاهرها أنّ النبي والإمام كانوا يظهرون أسفهما على ما صدر منهمما، مما يدلّ على عدم علمهما بالنتائج!

أقول: إنّ هذه القضايا التاريخية لا يمكن الاعتماد عليها في بحث علم الغيب؛ لكونها قضايا مبتورة لم تنقل بتفاصيلها الواضحة، بل لا يعتمد على ناقليها الذين ليسوا إلا من كتاب الأجهزة الحكومية ومؤرخي السلطات، والذين يسعون إلى إخفاء حقائق كثيرة من كلّ ما يروونه، فلم نعرف عنها تفصيلاً لكلّ جزئياتها وخصوصياتها، ومع ذلك لا يمكن الحكم من خلالها على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولا الإمام عليه السلام بشيء ما لم نعرف كلّ ظروفها ومحرياتها.

ثم إن النبي والإمام عليهم السلام لم يكن بإمكانهما إبداء كلّ ما يعلمان والتصريح بكلّ شيء إلى من حولهما من الناس؛ لاختلاف مقاماتهم في العقيدة والإيمان والالتزام والتصديق وقابلية الإدراك والتعقل وسعة المعرفة وبعد النظر والتقوى والزهد في الشهوات، ولذلك تجد اختلافاً في الخطابات الصادرة إليهم حسب مستوياتهم، فليس بإمكان النبي والإمام التصريح بكلّ الحقائق لكلّ السامعين، وليس من المفترض أن يقبل جميع السامعين ما يسمعون، وكذلك ليس كلّ الناقلين أمناء فيما ينقلون.

ومع هذه الحقائق لم يبق اعتماد على مثل هذه القضايا المبتورة بحيث تردد به الأخبار والآثار المتظافرة الواردة عن علم الأئمة عليهم السلام بالغيب، وإن صحت، فالنبي والإمام عليهم السلام مكلّفون أن يتصرّفوا ويعاملوا مع الآخرين حسب ظواهر الأمور والأسباب الطبيعية، لا على أساس ما يعلموه من الغيب.

إن من الغريب أن يحاول المغرضون مواجهة ما ورد من روايات علم الغيب بالإشكالات السنديّة، ومعارضتها بمثل هذه القضايا التي لم تثبت حتى بسنّ ضعيفٍ، وإنما هي أخبارٌ تاريخيةٌ لا يعتمد على ناقليها في مجال القصص، فضلاً عن مجال الأحكام والعقائد!

7 - وقد اعترضوا على علم الأئمة عليهم السلام بالغيب أنه يستلزم أن يكونوا قد أقدموا على إلقاء أنفسهم إلى التهلكة؛ لأنّ خروجهم إلى موارد الخطر - مع علمهم بذلك - يلزم منه ما ذكر.

والإلقاء إلى التهلكة حرام شرعاً بنص القرآن الكريم، وحرام عقلاً؛ لأنّه إضرار بالنفس، وهو قبيح . مع أنه لا ريب في قبح ما أجراه الظالم على أهل البيت عليهم السلام بل هو من أقبح القبيح، فكيف يُقدم الأئمة العالمون بقبحه عليه؟!

وقد أُجيب عن ذلك بوجوه:

الجواب الأول: إن هذا الاعتراض إنما يتصور ويفرض بعد الاعتقاد بعلم الأئمة

للغيب، أمّا لو أنكر ذلك ولم يعتقد بعلمهم به، فلا يرد الاعتراض؛ لأنّه مع عدم العلم لا يكون الإقدام إلّا على ما يجوز، وليس القاء إلى التهلكة، فلا يكون الاجتناب عليه واجباً؛ لعدم التكليف بما لا يعلم، ورفعه عمن لا يعلم، فلا يكون الاعتراض وارداً.

ومع ذلك يعلم أنّ الجمع بين الاعتراضين في الأسئلة التي وردت في هذا المجال وكذا الكتب الباحثة عنه، إنّما هو مبني على الجهل والغرض الباطل.

وكذلك نعلم أنّ الأسئلة إنّما يوجّهها غير الشيعة ويعترضون بها على الشيعة بفرض اعتقادهم في الأئمة بعلم الغيب، وأنّه على هذا التقدير يأتي الاعتراض بالإلقاء إلى التهلكة. ولكن إذا ثبت أو فُرض علم الأئمة بالغيب، فالجواب عن الاعتراض بما سيأتي من الوجوه الآخر.

الجواب الثاني: إنّ الأئمة إذا ثبتت إمامتهم بالأدلة القطعية الواردة في كتب الإمامية، فلا بدّ أن تتوفر فيهم شروطها التي منها «العصمة» و«العلم بالأحكام الشرعية»؛ لاقتضاء مقام خلافة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ذلك.

وحيثـنـيـ، فالمعتقد بالإمامية يسلـمـ بأـنـ الإمام لا يـقـدـمـ عـلـىـ فعلـ الحـرـامـ، فـلاـ يـكـونـ إـقـدـامـهـ عـلـىـ ذـلـكـ مـنـ الإـلـقـاءـ المـحـرـمـ، وـلاـ بـدـ مـنـ الـلتـزـامـ بـأـحـدـ التـوـجـيهـاتـ الـآـتـيـةـ، وـأـمـاـ غـيرـ الـمـعـتـقـدـ بـإـلـامـةـ فـلاـ يـرـىـ لـزـوـماـ لـأـصـلـ الـاعـتـقـادـ بـعـلـمـ الـأـئـمـةـ، فـلاـ وـجـهـ فـيـ اـعـتـرـاضـهـ؛ لـأـنـهـ لـاـ يـرـاهـ مـقـدـمـينـ عـلـىـ مـاـ يـعـلـمـونـ!ـ فـهـذـاـ الـاعـتـرـاضـ عـلـىـ كـلـاـ الـفـرـضـيـنـ غـيرـ وـارـدـ.

الجواب الثالث: إنّ درك العقل لقبح صدور ذلك من الظالمين لا يُنكر، لكنّه لا يستلزم قبحاً على المظلومين؛ لعدم رضاهم بذلك وعدم تمكينهم، وإنّما قاموا بما يلزمهم القيام به حسب وظائفهم وما يراد منهم، وهو حكم عليهم من قبل الله تعالى، فـلاـ يـكـونـ إـقـدـامـهـ عـلـىـ الـأـمـورـ الـحـسـنـةـ أـوـ الـمـبـاحـةـ قـيـحاـ بـإـرـادـةـ الـظـالـمـ وـفـعـلـهـ، وـكـلـ مـنـ الـظـالـمـ وـالـمـظـلـومـ مـكـلـفـ وـمـحـاسـبـ عـلـىـ مـاـ يـقـومـ بـهـ حـسـبـ وـظـيـفـتـهـ وـنـيـتـهـ، فـالـأـعـمـالـ بـالـنـيـاتـ، وـلـكـلـ اـمـرـيـ مـاـ نـوـيـ.

الجواب الرابع: إن شمول «الإلقاء المحرّم» لإقدام الأئمة عليهم السلام غير صحيح، لا شرعاً ولا عقلاً.

أمّا شرعاً، فإنّ الإلقاء إنّما يكون حراماً إذا كان إلى التهلكة، وليس الموت في سبيل الله تهلكة، وإنّما هو عين الفوز والنجاة والسعادة والحياة في نظر الأئمة عليهم السلام وشيعتهم، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام - لما ضرب بالسيف على رأسه -: «فرزتْ ربّ الكعبة»، وكما قال الحسين عليه السلام: «إني لا أرى الموت إلا سعادةً، والحياة مع الظالمين إلا برأ».

وأمّا عقلاً: فلما مرّ من أنّ الحكم بحرمة الإلقاء إلى التهلكة ليس مطلقاً، بل إنّما هو - على فرض وروده - خالياً عن مصلحة وأدراك العقل قبحه، ولا يكون حراماً إذا كان فيه نفعٌ أهمّ وأعمّ، وكان في صالح الإنسان المقدم عليه نفسه، أو في صالح أمته أو دينه أو وطنه؛ لأنّ العقل حينئذٍ يقدم مصلحة الفعل على مفسدة القبح المدرك، فلا يحكم بحرمتة ولا يعاقب المقدم عليه، بل يُثاب.

وعلى فرض وروده، وإطلاق حكمه، فهو ليس إلزامياً إذاعارضته أحکام دينية وأغراض شرعية ومصالح عامة إلهية، وإنّما هو مجرد إدراك وجداً يصادمه إدراك ضرورة وجданية باتّباع الأحكام الدينية والإرادة الإلهية.

وأمّا المصالح التي ذكروها في الإقدام على الأخطار وعرضها على الأئمة الأطهار، فهي الوجوه التالية:

الأول: العمل بمقتضى القضاء الإلهي والقدر الرباني والانصياع للإرادة المولوية، التي يعلمها الأئمة عليهم السلام. وقد ورد هذا الوجه في حديث الإمام الباقر عليه السلام وللإمام الرضا عليه السلام، وذكره عدّة من العلماء الأبرار.

الثاني: اختيار لقاء الله تعالى على البقاء في الدنيا الفانية. وقد ورد في الحديث الشريف أيضاً.

الثالث: التعبّد بأوامر الله تعالى بأن يقدّموا أنفسهم قرّابين في سبيل الدين، ويضحيوا بأرواحهم الطاهرة من أجل إعلاء كلمة الدين. ذكره الشيخ المفید، ونسبة

الشيخ الطوسي إلى جمهور الطائفـة، وذكره جمعٌ من بعده كالعلامة الحـلي وغيره.

الرابع: إنَّ ما ترتب على ذلك من المصالح الدنيوية والمقامات الدائمة الآخرية، يتدارك بها ما فيها من الآلام الزائلة.

وهنـاك وجـوه أخـر ومصالـح دقـيقـة عـرفـانـيـة مـسـتـبـطـة من سـائـر أحـوالـهـم وأـقوـالـهـم، جـمـعـها سـمـاحـة آـيـة الله العـظـمىـ الإـمامـ الخـراسـانـىـ فيـ كـتـابـهـ عـروـضـ الـبـلـاءـ عـلـىـ الـأـولـيـاءـ ذـكـرـنـاهـاـ مجـمـلاـ، ولاـ نـطـيلـ هـذـاـ الـمـلـخـصـ يـاعـادـتهاـ.

وقد وقـفـنـيـ اللهـ تـبارـكـ وـتعـالـىـ، لـإـعـدـادـ هـذـاـ الـبـحـثـ فـيـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ الـعـصـيـةـ منـ تـارـيخـ الـإـسـلـامـ وـالـمـذـهـبـ، حـيـثـ يـسـتـهـدـفـ الـكـفـرـ الـعـالـمـيـ الـحـضـارـةـ الـإـسـلـامـيـةـ بـأـعـنـفـ الـحملـاتـ الطـائـشـةـ.

وكان دورـيـ - بعدـ التـجـمـيعـ لـنـصـوصـ الـإـجـابـاتـ الـمـعـروـضـةـ فـيـ طـولـ التـارـيخـ - أـنـيـ وـضـعـتـهاـ فـيـ إـطـارـ قـرـاءـاتـ تـحلـيلـيـةـ يـمـكـنـ منـ خـالـلـهاـ الـوقـوفـ عـلـىـ الـأـبعـادـ الـدـلـالـيـةـ وـالـعـقـيـدـيـةـ غـيرـ الـمـنـظـورـةـ.

وأسـأـلـ اللهـ أـنـ يـتـقبـلـ هـذـهـ الـخـدـمـةـ لـلـحـقـ ، وـأـنـ يـثـبـنـاـ فـيـ الدـنـيـاـ بـالـتـوـقـيـقـ لـلـعـلـمـ وـالـعـمـلـ الـصـالـحـ ، وـفـيـ الـآـخـرـةـ بـالـمـغـفـرـةـ وـالـجـنـةـ ، وـأـنـ يـلـحـنـاـ بـالـصـالـحـينـ.

والحمد لله رب العالمين.

1. أجوة المسائل المهنية، الحسن بن يوسف بن المطهر المعروف بالعلامة الحلي (ت 726 هـ)، قم : مطبعة الخيام، 1401 هـ.
2. أوائل المقالات في المذاهب المختارات، محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالشيخ المفید (ت 413 هـ)، قم : طبعة مؤتمر الشيخ المفید، 1413 هـ، وطبعه مكتبة الداوري.
3. بحار الأنوار، محمد بن باقر بن محمد تقى الأصفهانى المعروف بالعلامة المجلسى (ت 1110 هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربى، 1403 هـ، الجزء 42.
4. تفسير الحبّارى ، الحسين بن الحكم بن مسلم الحبّارى الكوفى (ت 281 هـ)، تحقيق: السيد محمد رضا الحسينى الجلاوى، بيروت، 1408 هـ.
5. الحدائق الناصرة في أحكام العترة الطاهرة، يوسف بن أحمد آل عصفور البحريني الدرّازى (ت 1186 هـ)، النجف الأشرف: دار الكتب الإسلامية، 1376 هـ.
6. الحسين عليه السلام سماته وسيرته، محمد الحسينى الجلاوى - طبع.
7. الدرر النجفية، يوسف بن أحمد آل عصفور البحريني الدرّازى (ت 1186 هـ)، قم : مؤسسة آل البيت لإحياء التراث.
8. رجال السيد بحر العلوم، محمد مهدي بحر العلوم النجفي (ت 1212 هـ)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: مكتبة العلمين، أعادته مطبعة الصادق - طهران.
9. رجال الطوسي، محمد بن الحسن الطوسي (ت 460 هـ)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية، 1380 هـ.

10. رجال العلامة الحلي، حسن بن يوسف بن المطهر الحلي (ت 726 هـ)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية، 1381 هـ.
11. رجال النجاشي، أحمد بن علي أبو العباس النجاشي البغدادي (ت 450 هـ)، تحقيق: موسى الشبيري الزنجاني، قم : طبعة جماعة المدرسين.
12. السبطان في موقعيهما، علي نقى النقوي اللكهنوي الهندي (ت 1409 هـ)، قم : مكتبة الداوري.
13. سيرة آية الله الخراساني (ت 1368 هـ)، تأليف لجنة التأمين، تمهيداً له بمناسبة مرور نصف قرن على وفاته، قم : مطبعة باقرى، 1415 هـ.
14. الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي (الفروع)، ثامر هاشم حبيب العمidi، قم : مركز النشر في مكتب الإعلام الإسلامي، 1414 هـ.
15. عروض البلاء على الأولياء، محمد هادي الحسيني الخراساني الحائرى (ت 1368 هـ)، تحقيق محمد رضا الحسيني الجلاли، نشر في مجلة تراثنا العدد 37.
16. الفهرست، محمد بن الحسن الطوسي (ت 460 هـ)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية.
17. الكافي (قسم الأصول)، أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني الرازى البغدادي (ت 329 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفارى، بيروت: دار الأضواء، 1405 هـ.
18. الكنى والألقاب، عباس القمي، قم : مكتبة بيدار، مصورة عن طبعة صيدا، 1358 هـ.
19. لسان العرب، محمد بن منظور الأنصاري الأفريقي، مصر: دار المعارف.
20. متشابه القرآن ومختلفه، محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني السروي (ت 588 هـ)، تصحيح: حسن المصطفوى، قم : مكتبة بيدار، 1410 هـ.
21. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، محمد باقر بن محمد تقى الأصفهانى المعروف بالعلامة المجلسى (ت 1110 هـ)، إخراج ومقابلة وتصحيح: هاشم الرسولي، طهران: دار الكتب الإسلامية، 1402 هـ.

22. المستدرک على الصحيحین، محمد بن عبد الله بن البیع المعروف بالحاکم النیسابوری (ت 405ھ)، طبع حیدر آباد فی 4 أجزاء.
23. معالم العلماء، ابن شهر آشوب السروی (ت 588ھ)، تحقیق: محمد صادق بحر العلوم، النجف الاشرف: المطبعة الحیدریة، 1381ھ.
24. معجم الأعلام من آل زرارة الكرام، محمّد رضا الحسیني الجلالي، طُبع مع رساله أبي غالب الزراري، قم : مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية التابع لمكتب الإعلام المركزي، 1411ھ.
25. مقتل الحسين عليه السلام، عبد الرزاق الموسوي المقرّم، قم : دار الثقافة، 1411ھ.

ص: 135

الشيخ هادي حسين الخزرجي [\(1\)](#)

«لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ»

مقدمة و تمهيد

لماذا القصص القرآني ؟

حياة البشر تمضي إلى الإمام، وقائع تتتنوع، أحداث تتجدد، ومنها ينسج التاريخ القديم والجديد على حد سواء:

ومن وعي التاريخ في صدره *** أضاف أعماراً إلى عمره

والقصة تبرز بين ألوان الأساليب الهدافة، من بين وسائل الإيضاح والكشف والإبانة، لتضع بين يدي طالبي الحقيقة وقائع الحياة، مرّها وحلوها: «لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ» [\(2\)](#).

إنّ في قصص البشر لعبرة واعتبار لمن يعتبر، وقد نُقل عن الإمام علي عليه السلام:

ما أكثر العبر وأقل الاعتبار [\(3\)](#).

ص: 137

1- . الحوزة العلمية / النجف الأشرف.

2- . يوسف: 111

3- . شرح نهج البلاغة: ج 4 ص 72

فهل نكون من الكثرة التي تلتذّ بقراءة القصص وتستمرئ وحسب؟ هل نكون من هؤلاء الذين يعلمون ولا يعملون، ويعظون ولا يتعظون، ويقولون ما لا يفعلون؟! أم نكون من القلة الصابرة الشاكرة، النقيّة التقيّة، الذين يفعلون ما يقولون، ويفعلون ما لا يقولون، الذين يتسلّقون الجبال الشواهد بكفاءة عالية، حتى يصلوا إلى القمم السامقة التي ينحدر عنها السهل ولا يرقى إليها الطير، كما يقول أمير البلاغة والبيان أمير المؤمنين عليه السلام؟

إنّ القصّة سجل حافل بألوان التجارب البشرية المضغوطة؛ لإنارة الطريق لكل السالكين الحاضرين والآتين من الأجيال بعدهم.

وقد قرأت قصص الكافي عدّة مرات قراءة متأنّية، فوجدت فيها المتعة والفائدة؛ لأنّها لم تكن قصصاً خيالية، وإنّما هي قصص واقعية تأتي أكلها كلّ حين، لمن أراد الاعتبار، ذلك أنّ بعض أبطال وشخصيات القصص هم من أعلى القمم في السلوك العرفاني والتعامل المعنوي الأخلاقي والتواضع الإنساني، وقد نقل الإمام الخميني الراحل عن أحد أساتذته: «من الصعب أن تكون عالماً، ومن الأصعب أن تصيب إنساناً»⁽¹⁾.

والقصص المدوّنة في الكافي والمنتربعة من صميم وقائع الحياة، تريد منها أن نكون إنسانين، أن نكون كما يريد خالقنا أن نكون، أن نكون صوراً مصغرّة تمثّل فينا معانٍ إنسانية، ولهذا نجد كتاب الله المجيد يجعل القصّة جزءاً أساسياً منه، فيذكر قصص الأنبياء: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى وأدم ويوسف، وغيرهم ممّن أناروا طريق البشرية المعدّبة بأخلاقياتهم وإيمانهم وعلّمهم، ويكرّر ذكرها؛ لعظيم فائدتها لكلّ المستويات العالية والمتوسطة والدنيوية، ليشدّهم جميعاً إلى ما يريد،

ص: 138

1- ثورة الفقيه ودولته، قراءات في عالمية مدرسة الإمام الخميني، مقالة بعنوان: «الإمام الخميني ملهم الثوار وأمثاله الأُخلاق»، للسيد حسين الموسوي (أبو هشام): ص 57.

ولا يريد الله إلا الخير والفضل والسعادة والتلذّق والسمّ والرفعة لعباده، والتصوير هو قاعدة التعبير في كتاب الله (1)، كما هو قاعدة التعبير في قصص الكافي وغيرها من القصص.

وفيما يلي مصاديق ذلك واضحة في «قصص الكافي» التي تعتبر أسلوبها من السهل الممتنع، سهلة من جهة التعبير والتصوير، إلا أنها القصص التي انتزعت من وقائع الحياة، وأشبعت بالأخلاق المناقية العالية التي تجسدت على الأرض، قبل أن تُحكى باللسان أو تُكتب على الورق، ومن الله نستمد العون والتوفيق والسداد.

القصة الأولى: مفتاح الحل ، قرار العمل

بينما كان يستعرض صور ماضيه المائي بالمشقة ويذكر الأيام المرة التي خلفها وراءه، كالأيام التي لم يكن قادرًا فيها على الحصول على القوت اليومي لزوجته وأطفاله المساكين، بينما كان كذلك، وإذا بحديثٍ سمعه من قبل يطرق سمعه ثلاث مرات، مما بعث فيه العزم وغير مسيرة حياته، وأنقذه مع عائلته من أسر الفقر والنكبة.

فبعد أن رأت زوجته أنّ الفقر المدقع قد بلغ أوجه، أشارت عليه بأن يذهب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويعلمه بحالته المادية المتدهورة تلك، ويطلب منه العون والمساعدة.

فمضى من ساعته إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليخبره بما اقرحته زوجته، وقبل أن يتفوّه بحاجته، سمع هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «من سألنا أطعمه، ومن استغنى أغنّاه الله» (2)، فلم يقل شيئاً، وعاد إلى بيته بخفيّ حنين. ومن شدة وطأة الفقر اضطر إلى أن يذهب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليوم التالي لطلب المساعدة، وإذا بالحديث نفسه يطرق سمعه

ص: 139

1-. التصوير الفي في القرآن ليس قطب: ص 8.

2-. أصول الكافي: ج 2 ص 139، ونقل القصة في بعض الأحيان ليس نقلًا حرفيًّا، لكنه لم يكن مخللاً بمعناها، كمافعل الشهيد آية الله الشيخ مرتضى المطهرى.

للمرة الثانية: «من سأّلنا أعطيناه، ومن استغنى أغناه الله»، وعاد كما في المرة الأولى إلى بيته من دون أن يظهر حاجته، إلّا أنه وجد نفسه في قبضة الفقر لا مناص منها، فنهض قاصداً النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسَلَّمَ للمرة الثالثة. وما أن سمع حديث الرسول صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسَلَّمَ حتَّى غمر الاطمئنان قلبه؛ لأنَّه أحسَّ بأنَّ مفتاح مشكلته بيده، فخرج وهو يسير بخطوات واثقة مردداً في نفسه: لن أطلب معونه العبيد أبداً، سأعتمد على الله وأتوكَّل عليه، فهو حسيبي، وسأساعدني بما وهبني عزٌّ وجلٌّ من قوَّة، وما التوفيق إلَّا من عند الله.

وبينما هو في غمرة الأفكار استوقفه سؤال: ترى ما العمل الذي بمقدوري أن أعمله؟ وفجأة خطر له أن يذهب إلى الصحراء ويحطط، فاستعار معولاً وشقَّ طريقه نحو الصحراء. جمع مقداراً من الحطب، جاء به إلى المدينة، باعه، فذاق لذَّة تعبه وحلوة كدحه.

ولم يزل هذا دينه حتَّى استطاع أن يشتري له ناقة وغلامين، وكلَّ ما يحتاجه من لوازم لعمله، وإذا به يصبح ذا ثراء وغلمان. وذات يوم التقى النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسَلَّمَ وأخبره خبره وكيف أنه جاءه لطلب المساعدة، فابتسم النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسَلَّمَ وقال: أتذكرة أنني قلت حينها: «من سأّلنا أعطيناه، ومن استغنى أغناه الله»؟

فأنت - أيها القارئ النبِيَّ - تلاحظ في هذه القصَّة ما يلى:

- 1 - تلاحظ الحاجة الملحة الضاغطة التي أجهانه إلى الذهاب إلى رسول الله لطلب المساعدة والعون.
- 2 - وتلاحظ دور المرأة التحريري لزوجها بالذهاب إلى النبي لطلب المساعدة والعون.
- 3 - كما تجد استجابته لطلب زوجته بالذهاب لإنقاذ الحالة المزرية.
- 4 - وتلاحظ أيضاً إسراعه بالذهاب إلى المسجد؛ لأنَّه لم يجد بدأً من ذلك، لظنه أنَّ طلب المساعدة من النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسَلَّمَ هو المخرج الوحيد الذي لا مخرج سواه؛ لأزمته التي أحكمت حصارها عليه وعلى أفراد عائلته قاطبةً.

وحين وصوله إلى المسجد يفاجأ بسماعه لحديث رسول الله: «من سألنا أعطيناه، ومن استغنى أغناه الله»، وهو حديث يحكي حاله المعاشرة، ويوجد فيه مفتاح الحل في القسم الثاني منه «ومن استغنى أغناه الله».

5 - ونجده حينما يسمع الحديث النبوي المنقد، يعود أدراجه إلى البيت، ولم يتفوّه بشيء.

6 - ولكننا كذلك نلاحظه في مشهد آخر يعود ثانية إلى الرسول في اليوم الثاني تحت الحاجة وإلجاج الزوجة، إلا أنه كذلك يسمع ما سمعه في المرة الأولى.

7 - وهكذا نلاحظ الرجل الفقير يذهب ثالثةً، فلا يسمع شيئاً غير الحديث الذي سمعه في المرة الأولى والثانية. وهنا نجده يتبعه إلى وضعه المزري، ويرى أن الحل لمشكلته بيده، وينبع الحل من داخل نفسه، فالمستعان هو الله، وأمّا العبيد فهم أدوات وألات للوصول إلى الأهداف، فاستعار معلولاً، وشق طريقه نحو الصحراء، وجمع مقداراً من الحطب، جاء به من الصحراء إلى المدينة، فباعه، فذاق لذة كدحه وتعبه، ولم يزل هذا عمله، حتى استطاع أن يشتري له ناقة وغلامين، وكل ما يحتاجه من لوازم لعمله، وإذا به يصبح ذا ثراء وغلمان! وهذا التغيير الكبير إنما حصل بعد أن غير ما بنفسه واتخذ قرار العمل ولم يعتمد على المساعدات.

8 - وأخيراً وبعد الوصول إلى الحالة الجديدة والنقلة النوعية في حياته، التقى رسول الله الناصح الأمين، فأخبره خبره، وكيف أنه جاء يوماً لطلب المساعدة والعون منه، فابتسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال: أتذكر أنتي قلت حينها: «من سألنا أعطيناه، ومن استغنى أغناه الله»؟

وهذا يذكرنا بذلك البدوي القادم من البدوية، والذي طلب النصيحة بيايجاز من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لأنّه لا يوجد عنده وقت للمثول بين يديه في كل الأوقات، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تغضب»، وحينما طلب المزيد على ذلك مررتين، كرر عليه رسول الله نصيحته المقتضبة «لا تغضب»! فوجد البدوي المستتصح في هذه الكلمة الواحدة كل

خير لنفسه ولمجتمعه البدوي الذي تقوم علاقاته على الانفعال والغضب والتعامل مع الآخر لأدنى الأسباب، بالسلاح وسفك الدماء، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذكائه وفطنته المميّزين اختار لهذا البدوي نصيحة مناسبة لبيئته البدوية المنفعلة الغاضبة المهترّة، وقد استفاد منها إيماناً استفادة، فهو - البدوي - عندما عاد إلى أهله ودياره وجد عشيرته وقد تأهّبت للقتال مع عشيرة أخرى قد حملت السلاح هي الأخرى، وقد أراد في بداية الأمر أن يقف إلى جنب عشيرته مقاتلاً، إلا أنه تذكّر نصيحة رسول الله الموجزة والغنية «لا تغضب»، فألقى سلاحه، بعد أن امتنعه! وتحول إلى حمام سلام بين الطرفين، فكان السلام وكان الوئام بفضل الالتزام بنصيحة النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تغضب».

القصة الثانية: دعوة الحال

كانت الكوفة فيما مضى محطة أنظار الدولة الإسلامية، وكانت أنظار المسلمين - ما عدا الشام - متوجّهة إليها، تنتظر ما يصدر فيها من أمر وترقب ما يتّخذ فيها من قرار.

ومن محاسن المصادفات أن التقى خارجها، ذات يوم من الأيام مسلم وذمي فسأل أحدهما الآخر عن الجهة التي يطلبها.

قال المسلم: أنا أريد الكوفة.

وقال الذمي: أما أنا فأريد مكاناً قريباً منها.

ثم اتفقا أن يسيرا معاً ويقطعوا طريقهما بالتحدث إلى بعضهما.

ولانسجامهما في الحديث لم يشعرا بمضي الوقت ولا طول الطريق، إلى أن وصلا إلى مفترق الطرق، فتعجب الذمي لما رأى أن رفيقه المسلم يترك طريق الكوفة ويواصل السير معه، إذ ذاك سأله: ألسنت زعمت أنك تريد الكوفة؟

قال المسلم: بلى.

قال له الذمي: فلم عدلت إذاً؟ هذا ليس طريق الكوفة!

قال المسلم: أعلم ذلك، فمن حسن الصحبة عندنا أن يشيع الرجل صاحبه هنيهة

إذا ما فارقه، وبهذا أمرنا نبينا محمد صلى الله عليه وآلها وسلم.

فقال الذمي: لا- غرر أن يتبعه من تبعه لأخلاقة الحميدة وأفعاله الكريمة، وهو أنا أشهدهك أتي على دينك. ورجع معه، فلما عرف أنه أمير المؤمنين عليه السلام، أسلم.

1 - في المشهد الأول من هذه القصة نلاحظ أن عاصمة الدولة الإسلامية (الكوفة) كانت محطةً أقطار وبلدان الدولة الإسلامية الكبرى، ومحطّ أنظار كافة المسلمين والمكونات الأخرى للأمة.

2 - وفي المشهد الثاني نلاحظ من خلال هذه القصة كيف تتعايش مكونات الأمة الدينية والقومية في الدولة الإسلامية بسلام، فهنا مسلم يرافق ذمي في طريق واحد، ويتجاذبان أطراف الحديث في أمور شتى، عملاً بالأية المباركة: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ...»[\(1\)](#).

3 - وأماماً في المشهد الثالث فإننا نلاحظ بوضوح كيف يعيش قائد الدولة الإسلامية العظمى حياة البساطة والتواضع وهو يسير مع مواطن من مواطني الدولة التي تضم كافة المكونات الدينية والقومية وغيرهما.

4 - ولنلمس في المشهد الرابع الأخلاق الإلهية المحمدية العالية، حينما يقوم المسلم الحق الحقيقي الواقعي بتشييع صاحبه الذي كان يسير معه، حينما يصلان إلى مفترق الطرق، أي إن رفيقه المسلم يترك طريق الكوفة ويواصل السير معه.

5 - وفي المشهد الخامس نلاحظ كيف أن هذه الأخلاق تجذب هذا الذمي إلى الإسلام بدون إكراه، وهي الأخلاق التي أخذها من أستاذه وابن عمّه خاتم الأنبياء، الذي أثنى عليه الخالق العظيم في كتابه الكريم، عندما قال: «وَإِنَّكَ لَعَلَى حُكْمٍ عَظِيمٍ»[\(2\)](#).

ص: 143

. 1- آل عمران: 64.

. 2- القلم: 4.

فهل يلتزم المسلمون اليوم بما التزم به مسلمو الأمس ومنهم وفي مقدّمتهم المسلم الحقّ علي بن أبي طالب عليه السلام ؟ حينما استطاع تحويل ذمّي معاهد إلى دين الله الأخير بالأخلاق الإلهية المحمدية، التي كان يرفع إليه أستاذه كلّ يوم علمًا منها، كما كان يقول، وهذه هي دعوة الحال، ولا شك أنّ دعوة الحال أبلغ وأشدّ تأثيراً من دعوة المقال.

القصة الثالثة: استقبال جاهلي !

عند مسيرة الجهادي إلى الشام، مر الإمام علي عليه السلام بمدينة الأنبار التي كان يقطنها الفرس، فخرج لاستقباله دهاقنها وفلاحوها، وترجّلوا والتلقّوا حوله مزدحمين لشدة استبشارهم بقدومه.

قال عليه السلام: ما هذا الذي صنعتموه ؟

قالوا: خلق منّا نعظام به أمراءنا.

قال عليه السلام: والله ما ينتفع بهذا أمراوكم وإنّكم لتشقّون على أنفسكم في دنياكم، وتشقّون به في آخرتكم، وما أخسر المشقة وراءها العقاب، وأربح الدعة معها الأمان في النار [\(1\)](#).

عند قراءتنا لهذه القصة - وهي من قصار القصص وهي أقرب إلى الحوار منه إلى القصة - نلاحظ ما يلي:

1 - نجد الإمام أمير المؤمنين عليه السلام كان لا يستقرّ في عاصمة دولته (الكوفة)، وإنّما يتجوّل في أنحاء البلاد التي يحكمها، ولو كانت بعيدة عن المركز، حسبما يقتضيه الواجب وتستدعيه المسؤلية، فيذهب إلى الأنبار (الرمادي حالياً) مروراً بالشام،

ص: 144

-1 . أصول الكافي: ج 2 ص 67، باب حسن الصحبة وحقّ الصاحب في السفر.

وكان يواجه الفتن والمحروbs التي أشعلت ضدّه، وكان يلاحقها ليحمدها، وكان يقول:

لأبقرن الباطل بقراً حتى أخرج الحق من خاصرته⁽¹⁾.

2 - كان الفرس يسكنون الأنبار إلى جنب إخوتهم العرب والقوميات الأخرى، وهذا دليل واضح على احتضان حاكم الدولة عليّ بن أبي طالب لكلّ القوميات دون تفريق وتمييز بين أبنائهما، فقد كان يصدر في تصريحاته عن القرآن والسنة، وهما لا يميّزان الناس من خلال المكوّن القومي، فقد روت لنا المصادر التاريخية الموثوقة أنّ أخته أم هاني بنت أبي طالب دخلت على أخيها خليفة المسلمين عليّ بن أبي طالب فدفع إليها عشرين درهماً، فسألت أم هاني مولاتها العجمية قائلة:

كم دفع إليك أمير المؤمنين عليه السلام؟

فقالت: عشرين درهماً.

فانصرفت مسخرة!

فقال لها عليّ عليه السلام: انصرفي - رحمك الله - ما وجدنا في كتاب الله فضلاً لإسماعيل على إسحاق⁽²⁾.

3 - وفي هذه القصيدة القصيرة نشهد طريقة الاستقبال الذي استقبل به عليّ عليه السلام من كافة الطبقات (الدعاين والفالحين) فرحاً واستبشرأً بقدومه على طريقة استقبال الحكام الطغاة من قبل الناس، وهي طريقة جاهلية، وخلق جاهلي، لا يمت إلى الإسلام بصلة من قريبٍ أو بعيدٍ! فقد كان الناس أيام الطاغية⁽³⁾، حينما يحلّ بمكان، يركض وراءه الناس وهم يرددون: (هلة بيتك هلة، وبجيتك هلة)! لكن عليّ الحق والقرآن والإسلام، يرفض ويستتر هذه الطريقة الجاهلية في الاستقبال، فيسأل المستقبلين مستترًا: «ما هذا الذي صنعتموه .!!».

ص: 145

1- نهج البلاغة: ج 4 ص 11.

2- الاختصاص: ص 151.

3- المقصود به فرعون العصر صدام الذي انتقم الله منه لمحاربته للشعب العراقي ولجمهورية إيران الإسلامية وللسقية الكويت.

فيجيون: خلق منا نعظام به أَمْرَاءُنا! فرفض هذا الأسلوب؛ لأنَّه مشقة لهم، وليس فيه فائدة للأُمَّاء، وهو شقاء في الآخرة، ولو كان غير على من الحكَّام الظالمين لأهلو واستهلو فرحاً!

القصة الرابعة: الفقر الغني

دخل رجل فقير ليس عليه ما يستره، على الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وهو جالس بين أصحابه، وإلى جانبه رجل موسر، ما أن رأى الفقير بهذه الهيئة حتَّى جمع أطراف ثيابه دون علم منه أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يراقبه، فقال له النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: جمعت أذياك، أخافت أن يمسك من فقره شيء؟

قال: لا.

قال النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أخافت أن يصيه من غناك شيء؟

قال: لا.

قال صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فما حملك على ما صنعت؟

قال: يا رسول الله، إنَّ لي قريناً شيطاناً، يزين لي كلَّ قبيح، ويقيبح لي كلَّ حسن.

واستطرد - الموسر - قائلاً: أُعترف بأنِّي مخطئ، وأنا مستعدٌ أن أكفر عن الخطأ الذي قمت به تجاهه، بأن أهرب له نصف ما أملك.

قال النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ للمسعر: أقبل؟

قال: لا.

قال له الرجل الموسر متعجبًا: ولم؟

قال: أخاف أن يدخلني ما داخلك من الكبر والتَّكبُّر!

عند قراءة هذه القصة في أصول الكافي، نجد فيها المشاهد والصور التالية:

1 - المشهد الأول والصورة الأولى، مشهد وصورة اجتماع الفقراء مع الأغنياء، ورسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يستقبل هاتين الطبقتين معاً دون تمييز، وهذا المشهد كما نجده في الصلاة جماعةً وفي الحجَّ، نجده في الواقع العملي الحيادي.

2 - كما نجد في هذه الصورة مشهداً آخر نشازاً، هو تكبير الغني الموسر الجالس إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وكيف أنه لم لم أطراف ثيابه عندما جلس الفقير إلى جنبه! وهو من بقايا الأخلاق الجاهلية التي تقيس حجم الإنسان وقيمة بما يملك من مال، وليس بالتفوي والعلم والأخلاق وما إلى ذلك من قيم للتفاضل وضعها الإسلام، عند التفاضل بين إنسانٍ وآخر!

3 - وفي مشهدٍ بصورة ثالثة نلاحظ كيف أنّ رسول الله قد اغتنم الفرصة عندما لمس حركة المسلم الغني وانكمشه على أخيه المسلم الفقير، فوجّه أسئلة محرجة إلى المسلم الغني الذي تكبير على أخيه المسلم الفقير عندما جمع أطراف ثيابه!

4 - وفي مشهدٍ رابع من مشاهد هذه القصّة القصيرة المعبرة والمصوّرة، نجد التأثير الواضح الذي ظهر فوراً على الرجل المسلم الموسر، حيث أبدى استعداده للتکفير عن خطئه، وذلك بإعطاء نصف ثروته إلى المسلم الفقير المعسر، وهذا يذكّرنا بقول شهير يقول: إذا خرجت الكلمة من القلب دخلت إلى القلب، وإذا خرجت من اللسان لم تتعذر الأذان.

5 - وفي مشهدٍ بصورة ختامية يوجّه رسول الله السؤال إلى المسلم المعسر الفقير، بعد أن استمع إلى العرض السخي الذي تقدّم به المسلم الموسر، يوجّه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سؤاله إلى المسلم المعسر فيما إذا كان يقبل بهذا العرض أم لا؟ فيكون جوابه: كلاً! وفي وسط هذا التعجب الذي بدأ على وجه الرجل الموسر، يسأله المسلم الثري عن السبب، فيقول المسلم المعسر مجيباً: إنّي أخشى إذا امتلأت جيوبِي بالمال أن أفقد توازني وأصبح متكبراً مثلك؛ لأنّ المال في الواقع وفي نظر المنهج الإلهي لا يمثل قيمة ذاتية - بحد ذاته - والإنسان مستخلف فيه، وقد جاء في كتاب الله: «وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ» [\(1\)](#)، وأيضاً: «وَأَتُوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي

ص: 147

1- . الحديد: 7

آتاكم»⁽¹⁾، وقد سُئلت أعرابية بدوية ثرية عن المال الذي تملكه فقالت: «الله في يدي»، وقد جاء على لسان أحد الشعراء قوله:

إنّ الشباب والفراغ والجدة*** مفسدة للمرء أي مفسدة

القصة الخامسة: أسلوب في الاحتجاج

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم فشكـا إلـيـه أذـى من جـارـه، فـقـالـ لهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ: اصـبرـ، لـعـلـهـ يـغـيـرـ طـرـيقـهـ.
وـبـعـدـ مـدـدـةـ جـاءـهـ مـرـةـ ثـانـيـةـ، فـقـالـ لهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ: اصـبرـ!

ثـمـ جـاءـ مـرـةـ ثـالـثـةـ، فـقـالـ لهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ: إـذـاـ كـانـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ اخـرـجـ أـثـاثـ بـيـتـكـ وـضـعـهـ عـلـىـ قـارـعـةـ الـطـرـيقـ حـتـىـ يـرـاهـ منـ يـذـهـبـ لـصـلـاـةـ الـجـمـعـةـ، فـإـذـاـ سـأـلـوكـ فـاـخـبـرـهـمـ بـالـخـبـرـ. فـقـعـلـ الرـجـلـ بـوـصـيـةـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ، فـأـتـاهـ جـارـهـ مـعـتـذـرـاـ، وـقـالـ لـهـ: رـدـ مـتـاعـكـ إـلـيـ بـيـتـكـ، فـلـكـ اللـهـ عـلـيـهـ أـنـ لـاـ أـعـوـدـ⁽²⁾.

عندما نقرأ هذه القصة من قصص الكافي، ونمعن النظر فيها ونقرأ أمثلتها، نجد المشاهد والصور التالية فيها:

1 - نجد صورة ذلك الرجل الذي لحق به الأذى من جـارـهـ، وفـاقـ الأذـى الـحـدـودـ، فـيـأـتـيـ لـرـسـوـلـ اللـهـ شـاكـيـاـ، إـلـاـنـ الرـسـوـلـ يـأـمـرـهـ بـالـصـبـرـ عـلـىـ الأذـىـ، فـقـدـ يـغـيـرـ طـرـيقـهـ، وـقـدـ جـاءـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ الشـرـيفـةـ:

ليس حسن الجوار كف الأذى عن الجار، ولكن حسن الجوار هو الصبر على الأذى⁽³⁾.

2 - ونجد صورة ثانية يعود فيها الجـارـ الـمـعـنـىـ شـاكـيـاـ إـلـيـ رـسـوـلـ اللـهـ، إـذـ لـمـ يـنـفـعـ معـهـ

ص: 148

1- النور: 33.

2- أصول الكافي: ج 2 ص 668، باب حق الجوار.

3- المصدر السابق.

الصبر في الأولى، فيطالبه وينصحه كذلك بالصبر.

3 - ونجد في هذه القصّة القصيرة صورة ومشهداً آخر - هو آخر المشاهد - حيث يعود الرجل للمرة الثالثة لرسول الله شاكياً إليه استمرار الإيذاء من جار السوء، فينصحه خاتم الأنبياء هذه المرة بطريقة للاحتجاج على سوء تصرف جاره معه، فقد نصحه بإخراج أثاث بيته ووضعه على قارعة الطريق، حتى يرى ذلك كل من يذهب إلى صلاة الجمعة، فإن سال المارة للاصطلاة منه عن هذا العمل، أجابهم بواقع الحال، وكانت هذه وسيلة للاحتجاج ناجحة، حيث أخرج جار السوء أمام المارة، فاعتذر من المستكى وقال له: رد متابعتك إلى بيتك، فلك الله على أن لا أعود!

وممّا يلفت الانتباه هو أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يؤكّد على الرجل المستكى عنده من جاره، كان يؤكّد على الصبر، وهي صفة ذات قيمة إيجابية علينا في المنظومة الإلهية الأخلاقية، فهذا كتاب الله المجيد يؤكّد عليها حينما يقول مثلاً: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ تَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ» [\(1\)](#)، فخير ما يُستعان به على ملمات وأعباء الحياة هو الصبر، وقد جاء كذلك في الكتاب المبين قوله تعالى: «إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ» [\(2\)](#)، وغير ذلك من الآيات.

وأمّا الروايات التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته، فهي كثيرة لا تعدّ ولا تحصى، وهي تحتّ على الاتّصاف بهذه الصفة الضروريّة في حياتنا الفردية والاجتماعية، وهاك بعضها:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

الصبر ثلاثة: صبر على الطاعة، وصبر عن المعصية، وصبر عند المصيبة [\(3\)](#).

وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام:

ص: 149

.153 .1 - البقرة:

.10 .2 - الزمر:

.91 .3 - أصول الكافي: ج 2 ص

الصبر صبران: صبر على ما تكره، وصبر عمّا تحب [\(1\)](#).

وقال الإمام الباقر عليه السلام:

الكمال كُلَّ الكمال التفقة في الدين، والصبر على النائبة، وتقدير المعيشة [\(2\)](#).

قال أبو عبد الله عليه السلام:

الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، فإذا ذهب الرأس ذهب الجسد، كذلك إذا ذهب الصبر ذهب الإيمان [\(3\)](#).

قال أبو جعفر عليه السلام:

الجنة محفوفة بالمكاره والصبر، فمن صبر على المكاره في الدنيا دخل الجنة، وجهنم محفوفة باللذات والشهوات، فمن أعطى نفسه لذتها وشهوتها دخل النار [\(4\)](#).

وورد عن علي عليه السلام، وهو يعزّي الأشعث بن قيس بفقد ولده:

إنك إن صبرت جرى عليك القدر وأنت مأجور، وإن جزعت جرى القدر وأنت مأزور [\(5\)](#).

وجاء عنه أيضاً عليه السلام:

الصبر مطية لا تكتبو، والقناعة سيف لا ينبو [\(6\)](#).

وعنه عليه السلام:

من ابتلي من المؤمنين ببلاءً فصبر عليه، كان له مثل أجر ألف شهيد [\(7\)](#).

وقال عيسى عليه السلام:

ص: 150

-
- 1- نهج البلاغة: ج 4 ص 14.
 - 2- أصول الكافي: ج 1 ص 33.
 - 3- الكافي: ج 2 .88
 - 4- شرح أصول الكافي: ج 8 ص 283
 - 5- نهج البلاغة: ج 4 ص 71.
 - 6- شرح نهج البلاغة: ج 1 ص 319
 - 7- أصول الكافي: ج 2 كتاب الإيمان والكفر، باب الصبر.

إنكم لا تدركون ما تحبّون، إلّا بصيركم على ما تكرهون⁽¹⁾.

وجاء عنه عليه السلام:

لا يعدم الصبور الظفر، وإن طال به الزمان⁽²⁾.

وأمّا ما جاء في الشعر فهو كثير كثير، ومنه:

بني الله للأحرار بيتاً سماوه *** هموم وأحزان وحيطانه الضرّ

وأدخلهم فيه وأغلق بابه *** وقال لهم مفتاح بابكم الصبر⁽³⁾

وُنسب إلى عليٍّ أمير المؤمنين عليه السلام قوله:

إني وجدت وفي الأيام تجربة *** للصبر عاقبة محمودة الأثر

فقلّ من جدّ في أمرٍ يطالبه *** فاستصحب الصبر إلّا فاز بالظفر⁽⁴⁾

وُنسب أيضاً لعليٍّ عليه السلام:

أخي لن تناول العلم إلّا بستة *** سأنتيك عن مجتمعها ببيان

ذكاء وحرص واصطبار وببلغة *** وإرشاد أستاذ وطول زمان⁽⁵⁾

وقال شاعر آخر:

إذا ضاق الزمان عليك فاصبر *** ولا تيأس من الفرج القريب

وطب نفساً بما تلد الليلالي *** عسى تأتيك بالأمر العجيب

وقال آخر:

أخلق بذى الصبر أن يحظى بحاجته *** ومدمن القرع للأبواب أن يلجا⁽⁶⁾

ص: 151

1- . ميزان الحكمة: ج 2 ص 1556.

2- . نهج البلاغة: ج 4 ص 40.

3- . الخصائص الفاطمية لمحمد باقر الكجوري: ج 2 ص 532.

4- . ميزان الحكمة: ج 2 ص 1464.

5- مطالب المسؤول في مناقب آل الرسول لمحمد بن طلحة الشافعي: ص 148.

6- الفرج بعد الشدة للقاضي التنوخي: ج 2 ص 4632

وقال ابن الرومي:

اصبرِي أئتها النفس *** فإنَّ الصبر أرجى

رِّيمًا خاب رجاء *** وأتى ما ليس يرجى [\(1\)](#)

وهكذا تمضي الآيات والروايات والأبيات تمجد الصبر وتدعو إليه؛ لأنَّه الوسيلة المجربة حياتيًّا، والوصفة الطبيعية الإلهيَّة لكافة الشؤون؛ ولأنَّه السلاح الذي لابد منه في كل الحالات والأوضاع (الطاعة والمعصية والابتلاء)، ولهذا نجد الرسول الأعظم يؤكّد للرجل الذي كان يؤذيه جاره بالصبر!

القصة السادسة: السؤال الذي أجاب عنه السائل أخيراً

لم يوفق الطلاب للإجابة على السؤال الذي طرحه أستاذهم، فلقد أجاب كلَّ واحد منهم جواباً لم يقع موقع القبول لدى الأستاذ.

كان سؤال أستاذهم الرسول صلَّى الله عليه وآله وسلم هو: أيٌّ عرى الإيمان أو ثق ؟

أجابه واحد من الصحابة: الصلاة.

النبيٌّ صلَّى الله عليه وآله وسلم: لا.

أجاب آخر: الزكاة.

النبيٌّ صلَّى الله عليه وآله وسلم: لا.

أجاب ثالث: الصوم.

النبيٌّ صلَّى الله عليه وآله وسلم: لا.

وقال رابع: الحجَّ وال عمرة.

النبيٌّ صلَّى الله عليه وآله وسلم: لا.

أمّا الخامس فقال: الجهاد.

ص: 152

النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم: لا.

كانت النتيجة أن الجواب المطلوب لم يصدر من أحد من الطالبـ الحاضرين، بل صدر من المعلم نفسه، فقال صلى الله عليه وآلـه وسلم: لكلـ ما قلتمـ فضلـ، ولكنـ ليسـ المطلوبـ ما قلتمـ.

إنـ أوثقـ عرىـ الإيمانـ الحبـ فيـ اللهـ والبغضـ فيـ اللهـ[\(1\)](#).

عند مطالعة هذه القصـة القصيرة جدـاً نجدـ مشاهـد ثلاثة تلفـت انتـباـه القارـئ أو السـامـع للقصـة:

1 - المشهد الأولـ فيها هو إثارة سـؤـال هـامـ، يـُـرـادـ بـهـ الوـصـولـ إـلـىـ الجـوابـ الصـحـيـحـ مـنـهـ، وـالـسـؤـالـ المـشـارـ مـنـ قـبـلـ المـعـلـمـ هوـ: «أـيـ عـرـىـ الإـيمـانـ أـوـ ثـقـ؟»، وـقـدـ قـلـنـاـ إنـ هـذـهـ طـرـيقـةـ فـيـ إـثـارـةـ السـؤـالـ أـوـ الأـسـئـلـةـ طـرـيقـةـ قـرـآنـيـةـ نـبـوـيـةـ، فـيـ تـحـلـيلـ سـابـقـ لـقـصـةـ مضـتـ مـنـ قـصـصـ الـكـافـيـ، وـهـيـ طـرـيقـةـ تـسـتـهـدـفـ أـمـرـيـنـ أـسـاسـيـنـ: الـأـوـلـ مـنـهـمـ الـوـصـولـ إـلـىـ الـحـقـيـقـةـ، وـالـثـانـيـ هوـ إـشـراكـ التـلـامـيـذـ أـوـ مـجـمـوعـةـ مـنـ النـاسـ الـذـينـ أـثـيـرـ السـؤـالـ المـمـهـمـ بـالـتـفـكـيرـ وـتـحـرـيـكـ أـذـهـانـهـمـ.

فـمـنـ أـمـثـلـةـ الأـسـئـلـةـ الـقـرـآنـيـةـ المـثـارـةـ: «هـلـ جـزـاءـ الـإـحـسـانـ إـلـاـ الـإـحـسـانـ؟»[\(2\)](#)؟

وـقـدـ تـكـرـرـ سـؤـالـ وـاحـدـ هوـ: «فـيـ مـاـيـ آـلـءـ رـبـكـمـ تـكـذـبـانـ» فـيـ سـوـرـةـ الرـحـمـانـ (31) مـرـّةـ؛ لـأـهـمـيـةـ هـذـاـ الـأـسـلـوبـ فـيـ طـرـحـ الـحـقـائـقـ، وـالـإـشـارـةـ إـلـيـهـاـ.

وـمـنـ أـمـثـلـةـ الأـسـئـلـةـ المـثـارـةـ فـيـ السـنـةـ: «أـلـاـ أـدـلـكـمـ عـلـىـ شـيـءـ إـذـاـ فـعـلـتـمـوـهـ تـحـابـيـتـمـ؟

قالـواـ: بـلـىـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ.

قالـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ: اـفـشـواـ السـلـامـ بـيـنـكـمـ[\(3\)](#).

وـمـنـ أـمـثـلـةـ ذـلـكـ قولـ رسولـ اللـهـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ يـخـاطـبـ بـعـضـ أـصـحـابـهـ: «أـيـحـبـ أـحـدـكـمـ أـنـ تـكـونـ عـلـىـ عـتـبةـ دـارـهـ حـمـةـ، يـغـتـسـلـ فـيـهاـ كـلـ يومـ خـمـسـ مـرـاتـ فـلاـ يـبـقـىـ مـنـ درـنـهـ شـيـءـ؟

قالـواـ: بـلـىـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ.

صـ: 153

1- الكافي: ج 2 ص 25، بـابـ الحـبـ فـيـ اللهـ والـبغـضـ فـيـ اللهـ؛ وـسـائـلـ الشـيـعـةـ: ج 2 ص 497.

2- الرحمن: 60.

3- مستدرـكـ الوـسـائـلـ: ج 8 ص 362.

قال صلى الله عليه وآلـه وسلم: إنـها الصلوات الخمس»⁽¹⁾.

وهذه الطريقة في إثارة الأسئلة أقرـها التربويـون قديـماً وحدـيثاً، وعملـوا بهاـ، وقد كان الفيلـسوف اليـوناني سقراـط يـعمل بهاـ، وكان يقول: إنـ أمـي كانت تـولد الأـجنة من بـطونـ الحـوامـل، وأـنا أولـدـ الحقـائقـ من النـاسـ من خـلالـ إثـارةـ الأـسئـلةـ!

2 - المشهد الثاني في هذه القصـةـ القصـيرةـ هو عدمـ وصولـ الطـلـابـ إلىـ إجـابةـ صـحـيـحةـ عـلـىـ السـؤـالـ الذـيـ وجـهـهـ إـلـيـهـمـ الأـسـتـاذـ، فـليـستـ الصـلاـةـ والـزـكـاـةـ والـصـومـ والـحـجـجـ والـعـمـرـةـ والـجـهـادـ هيـ أـوـثـقـ عـرـىـ الإـيمـانـ كـمـاـ أـفـادـواـ، رـغـمـ مـاـ لـهـاـ مـنـ فـضـلـ، فـالـتـلـامـيـذـ فـيـ هـذـاـ المـشـهـدـ لـمـ يـصـلـواـ إـلـىـ إـجـابةـ الصـحـيـحةـ رـغـمـ تـعـدـدـهـاـ.

3 - وفي مشهد آخر في القصـةـ يـقـدـمـ لـهـمـ الأـسـتـاذـ الجـوابـ الصـحـيـحـ عـلـىـ السـؤـالـ المـطـرـوـحـ أـمـاـهـمـ، بـعـدـ هـذـاـ الـحـوارـ القـصـيرـ معـهـمـ، وـبـعـدـ الـاسـتـمـاعـ إـلـيـهـمـ، يـقـدـمـ لـهـمـ إـجـابةـ الصـائـبةـ، هلـ سـؤـالـهـ الـهـادـفـ «أـيـ عـرـىـ الإـيمـانـ أـوـثـقـ؟ـ؟ـ»، يـقـدـمـ الجـوابـ بـعـدـ اـخـبـارـهـمـ فـيـقـولـ: «أـوـثـقـ عـرـىـ الإـيمـانـ الحـبـ فـيـ اللـهـ وـالـبغـضـ فـيـ اللـهـ»، أـنـ تـحـبـ أـخـاكـ لـاـ لـطـمـعـ فـيـهـ، وـلـاـ لـخـوـفـ مـنـهـ، إـنـمـاـ تـحـبـهـ لـخـصـلـةـ أـوـ خـصـالـ فـيـهـ يـحـبـهـ اللـهـ، كـأـنـ يـكـوـنـ إـنـسـانـاـ مـعـوـانـاـ لـلـمـحـاوـيـجـ مـنـ النـاسـ...ـ وـكـذـلـكـ لـاـ تـبـغـضـ أـحـدـاـ اـنـطـلـاقـاـ مـنـ الـمـزـاجـ، لـاـ تـبـغـضـ أـحـدـاـ لـأـنـهـ قـصـيرـ الـقـامـةـ، أـوـ لـأـنـهـ أـسـودـ الـلـوـنـ، أـوـ لـأـنـهـ يـنـتـمـيـ إـلـىـ قـوـمـيـتـكـ، أـوـ إـلـىـ بـلـدـ لـاـ تـحـبـهـ، إـنـمـاـ تـبـغـضـهـ لـوـجـودـ صـفـاتـ فـيـهـ لـاـ يـحـبـهـ اللـهـ، كـأـنـ يـكـوـنـ مـغـتـابـاـ أـوـ نـمـاماـ أـوـ كـذـابـاـ وـمـاـ إـلـىـ ذـلـكـ مـنـ الـخـصـالـ الـمـبـغـوـضـةـ عـنـدـ اللـهـ كـمـاـ يـرـاهـاـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ، إـنـ رـسـوـلـ اللـهـ يـرـىـ أـنـ أـوـثـقـ عـرـىـ الإـيمـانـ هـوـ «ـالـحـبـ فـيـ اللـهـ وـالـبغـضـ فـيـ اللـهـ»ـ.

القصـةـ السـابـعـةـ: جـوـيـبـرـ وـالـذـلـفـاءـ

كان جـوـيـبـرـ رـجـلـاـ قـصـيرـاـ ذـمـيـماـ، مـحـتـاجـاـ عـارـيـاـ، وـكـانـ أـسـوـداـ مـنـ قـبـاحـ السـوـدـانـ، وـكـانـ مـنـ أـهـلـ الـيـمـامـةـ. جاءـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ طـالـبـاـ إـلـيـسـلـامـ، فـأـسـلـمـ عـلـىـ يـدـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ، وـحـسـنـ

صـ: 154

1- . وـسـائـلـ الشـيـعـةـ: جـ 3ـ صـ 2ـ؛ فـلـسـفـةـ الـصرـاعـ: صـ 22ـ.

ضمّه رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم لحال غربته واحتياجه، فكان يجري عليه طعاماً صاعاً من تمر، وكـسـاهـ شـمـلـتـيـنـ، وأـمـرـهـ أـنـ يـلـزـمـ المسـجـدـ وـيـرـقـدـ فـيـ الـلـيـلـ، فـمـكـثـ هـنـاكـ ماـ شـاءـ اللهـ، حـتـّـىـ كـثـرـ الغـرـبـاءـ مـمـنـ يـدـخـلـونـ فـيـ الإـسـلـامـ، مـنـ أـهـلـ الـحـاجـةـ بـالـمـدـيـنـةـ، إـلـىـ أـنـ ضـاقـ بـهـمـ الـمـسـجـدـ، فـأـوـحـيـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ إـلـىـ نـبـيـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ أـنـ طـهـرـ مـسـجـدـكـ وـأـخـرـجـ مـنـ الـمـسـجـدـ مـنـ يـرـقـدـ فـيـ الـلـيـلـ.

أمر رسول الله صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ بـعـدـ ذـلـكـ أـنـ يـتـّـخـذـ الـمـسـلـمـونـ سـقـيـفـةـ، فـعـمـلـتـ لـهـمـ وـهـيـ الصـفـةـ، ثـمـ أـمـرـهـ أـنـ يـظـلـواـ فـيـهـاـ نـهـارـهـمـ وـلـيـلـهـمـ، فـنـزـلـواـ وـاجـتـمـعـواـ فـيـهـاـ، فـكـانـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ يـتـعـهـدـهـمـ بـالـبـرـ وـالـتـمـرـ وـالـشـعـيرـ وـالـزـبـيبـ مـاـ اـسـطـاعـ إـلـىـ ذـلـكـ سـبـيـلاـ، وـكـانـ الـمـسـلـمـونـ يـتـعـهـدـوـنـهـمـ وـيـرـقـونـ عـلـيـهـمـ لـرـقـةـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ.

نظر رسول الله صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ إـلـىـ جـوـبـرـ ذـاتـ يـوـمـ، وـقـالـ لـهـ:

يا جـوـبـرـ، لـوـ تـرـوـجـتـ اـمـرـأـ فـعـفـفـتـ بـهـاـ فـرـجـكـ، وـأـعـانـتـكـ عـلـىـ دـنـيـاـكـ وـآخـرـتـكـ.

فـقـالـ جـوـبـرـ: يا رـسـوـلـ اللـهـ، بـأـبـيـ أـنـتـ وـأـمـيـ، مـنـ يـرـغـبـ فـيـ، فـوـالـلـهـ مـاـ مـنـ حـسـبـ لـاـ مـالـ وـلـاـ جـمـالـ، فـأـيـةـ اـمـرـأـ تـرـغـبـ بـيـ؟

فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ:

يا جـوـبـرـ، إـنـ اللـهـ قـدـ وـضـعـ بـالـإـسـلـامـ مـنـ كـانـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ شـرـيفـاـ، وـشـرـفـ بـالـإـسـلـامـ مـنـ كـانـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ ذـلـيلـاـ، وـأـذـهـبـ بـالـإـسـلـامـ مـاـ كـانـ مـنـ نـخـوـةـ الـجـاهـلـيـةـ وـنـقـاـخـرـهـاـ بـعـشـائـرـهـاـ وـبـاسـقـ أـنـسـابـهـاـ، فـالـنـاسـ الـيـوـمـ كـلـهـمـ، أـيـضـهـمـ وـأـسـوـدـهـمـ وـقـرـشـيـهـمـ، وـعـرـيـبـهـمـ وـأـعـجمـيـهـمـ مـنـ آـدـمـ وـأـنـ آـدـمـ خـلـقـهـ اللـهـ مـنـ طـينـ، وـأـنـ أـحـبـ النـاسـ إـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ أـطـوـعـهـمـ لـهـ وـأـنـقـاـهـمـ، وـمـاـ أـعـلـمـ يـاـ جـوـبـرـ لـأـحـدـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ عـلـيـكـ الـيـوـمـ فـضـلـاـ، إـلـالـمـنـ كـانـ أـنـقـىـ اللـهـ مـنـكـ وـأـطـوـعـ.

ثـمـ قـالـ لـهـ:

انـطـلـقـ يـاـ جـوـبـرـ إـلـىـ زـيـادـ بـنـ لـبـيدـ بـنـ فـإـنـهـ مـنـ أـشـرـفـ بـنـيـ بـيـاضـةـ حـسـبـاـ - وـهـيـ قـبـيـلـةـ مـنـ الـأـنـصـارـ - وـقـلـ لـهـ: إـنـيـ رـسـوـلـ اللـهـ إـلـيـكـ، وـهـوـ يـقـولـ لـكـ: زـوـجـ جـوـبـرـاـ اـبـنـتـكـ الـذـلـفـاءـ.

انطلق جوير برسالة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى زياد بن لبيد وهو في منزله، ورهط من قومه لديه، فاستأذنه بالدخول، فأذن له، فدخل فسلم عليه، ثم قال: يا زياد بن لبيد، إني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إليك في حاجةٍ لي، أفلبُوك بها أم أسرّها إليك؟

قال له زياد: بل بع بها، فإن ذلك شرف لي وفخر، فقال له جوير: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لكم زوج جويراً ابنتك الذلفاء. فقال له زياد: أرسُوك إلَيَّ بهذا؟

- نعم، فما كنت لأكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

قال له زياد: إننا لا نزوج فتياتنا إلا أكفاءنا من الأنصار.

ثم قال له: انصرف يا جوير حتى ألقى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره بعذرِي.

انصرف جوير وهو يقول: والله ما بهذا نزل القرآن ولا بهذا ظهرت نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

فسمعت مقالته الذلفاء بنت زياد وهي في خدرها، فأرسلت إلى أبيها تستدعيه، فدخل إليها، فقالت له: ما هذا الكلام الذي سمعتكم تحاور به جويراً؟

قال لها: ذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أرسله، وقال: يقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: زوج جويراً ابنتك الذلفاء.

قالت له: والله ما كان جويراً ليكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحضرته، فابعث الآن رسولاً يردد عليك جويراً.

بعث زياد رسولاً فلحق جويراً وجاء به، فقال له زياد: يا جوير مرحباً بك، اطمئن حتى أعود إليك.

ثم انطلق زياد إلى رسول الله فقال له: بأبي أنت وأمي أن جويراً أتاني برسالتك وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لك: زوج جويراً لابنتك الذلفاء، فلم ألن له بالقول، ورأيت لقاءك، ونحن لا نزوج فتياتنا إلا أكفاءنا من الأنصار.

قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا زياد، جوير مؤمن، والمؤمن كفو للمؤمنة، والمسلم

كفو للمسلمة، زوجه يا زياد ولا ترحب عنه.

رجع زياد إلى منزله ودخل على ابنته، فقال لها ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقالت له: إلئك إن عصيت رسول الله كفرت، فزوج جوبيراً. فخرج زياد فأخذ بيد جوبيراً، ثم إلى قومه، وزوجه على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وضمن صداقه.

جهّز زياد ابنته الذلفاء وهياها، ثم أرسلوا على جوبيراً فقالوا له: ألك منزل فنسوقها إليك؟ فقال: والله ما من منزل.

فهيأوا لجوبيراً منزلًا وأثثوه بالفرش والمتعة، وكسووا جوبيراً ثوبين، وأدخلت الذلفاء بيتها، وأدخل جوبيراً عليها.

فلما رأها ورأى ما منحه الله من نعمة قام إلى زاوية البيت، فلم يزل تالياً للقرآن راكعاً ساجداً حتى طلع الفجر، فلما سمع النداء خرج وخرجت زوجته إلى الصلاة، فسألت: هل مسّك؟ فقالت: ما زال تالياً للقرآن راكعاً حتى سمع النداء فخرج.

وهكذا كانت الحال في الليلة الثانية والثالثة، فلما كان اليوم الثالث أخبر أبوها بالخبر، فانطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحكى له ما كان من أمر جوبيراً.

فأرسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى جوبيراً يطلبها، فلما حضر قال صلى الله عليه وآله وسلم: أما تقرب النساء؟

فأجاب جوبيراً: أوما أنا بفحل! إنّي لنهم إلى النساء يا رسول الله.

قال صلى الله عليه وآله وسلم: قد خبرت بخلاف ما وصفت به نفسك، وقد هيأوا لك بيتك وفرشاً ومتعة.

فأجاب جوبيراً: يا رسول الله، دخلت بيتك ورأيت فراشاً ومتعة، ودخلت على فتاة حسناء، فذكرت حالي التي كنت عليها وغربيتي و حاجتي وضعيتي وكسوتي مع الغرباء والمساكين، فأحببت إذ أولاًني الله ذلك، أن أشكّه على ما أعطاني وأتقرب إليه بحقيقة الشكر، فرأيت أن أقضي الليل مصلياً والنهر صائمًا، ففعلت ذلك ثلاثة أيام وليلاتها، ولكنّي سأرضيها وأرضيهم الليلة.

فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى زياد فأتاها، فأعلمه ما قال جوبيراً.

وفى جوبيراً بقوله، وعاش مع زوجته بسعادة وأنس وصفاء، إلى أن خرج

النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى غزوة، فخرج معه فاستشهاد جوبي، لم تكن في الأنصار امرأة حرة أروج في رغبة الناس إلى الزواج منها، وبذل الأموال الطائلة في الحظوة بها من الذلفاء⁽¹⁾.

القصة المذكورة تعالج قضية اجتماعية أيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويعيشها الناس في أيامنا هذه... وهي المقاييس الخاطئة في الزواج، والمقاييس السليمة فيه، وهي قضية مهمة جداً في الحياة، وأساسية وضرورية، وليس قضية هامشية.

وفيما يلي مشاهد هذه القصة الموحية المعتبرة المصوّرة:

1 - تبدأ القصة بذكر صفات الرجل (جوبي)، وهذا الاسم هو تصغير (جابر)، تبدأ القصة بذكر صفاته الجسدية، فهو رجل قصير، وهو كذلك ذميم الخلقة، وهو فقير مادياً إلى حد العري، وهو أسود اللون، ومن قباح السود، وهو أيضاً من أهل اليمامة وليس من أهل الحجاز، فهو غريب، وقد قدم إلى مركز الدولة الإسلامية المحمدية المدينة المنورة إبان وجود قائد الدولة وخاتم الأنبياء محمد بن عبد الله، طالباً الإسلام الذي وجد فيه نفسه وعزّته وكرامته، فأسلم على يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحسن إسلامه.

2 - ونجد في مشهد ثان الرعاية النبوية الكاملة لهذا الإنسان الغريب المسلم، فكان خاتم الأنبياء يقدم له الطعام والكساء والمنام ليلاً في المسجد النبوي، وكان يقدم له الرعاية الأبوية الأخلاقية المعنية والعاطفية والرفق في المعاملة له ولغيره. وعندما كثر الغرباء من أمثال جوبي وضاق بهم المسجد، أمر رسول الله بأمرٍ من ربِّه أن يختار لهم مكاناً آخر غير المسجد، فاتّخذت سقيفة وهي (الصفة) خارج المسجد⁽²⁾، واستمرّت الرعاية النبوية المادية والمعنية لهؤلاء الغرباء ومنهم جوبي.

3 - وفي مشهد ثالث في مشاهد هذه القصة يعرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكرة الزواج

ص: 158

1- أصول الكافي: ج 5 ص 341. والذلفاء صغيرة الأنف مع تسطح الأنف.

2- وهي الآن في عصرنا أصبحت داخل المسجد النبوي؛ للتوسيع المستمر في المسجد.

على (جوير) المعدم، وتأسيس عائلة ليحرز نصف دينه، لأنّ جوير يشك في أمر قبوله من إحدى النساء، حيث لا نسب ولا حسب ولا مال ولا جمال! وهي المقاييس الجاهلية التي تواضع عليها الناس، لكنّ الرسول الأعظم يصحّح لجوير هذه النّظرة الخاطئة، وهذه المقاييس الجاهلية، فيقول له: يا جوير، إنّ الله قد وضع بالإسلام من كان في الجاهلية - قبل بزوغ فجر الإسلام - شريفاً - كأبي لهب وأبي سفيان والوليد -، وشرف بالإسلام من كان في الجاهلية وضيّعاً - كبلال وصهيب -، وأعز بالإسلام من كان في الجاهلية ذليلاً، وأذهب بالإسلام ما كان من نخوة الجاهلية وتفاخرها بعشرتها وباسق أنسابها، فالناس اليوم كلّهم - بكلّ قومياتهم وطبقاتهم وألوانهم وبلدانهم وأجناسهم - أبيض لهم وأسودهم وقرش لهم وأعجميين، من آدم - وأنّ آدم خلقه الله من طين - وأنّ أحب الناس إلى الله عزّ وجلّ يوم القيمة أطوعه له وأتقاهم، وما أعلم يا جوير لأحد من المسلمين - مهما علا نسبه وحسبه وكثير ماله وبيان جماله - عليك اليوم فضلاً، إلاّ من كان أتقى الله منك وأطوع!

ففي هذا المشهد يرفض رسول الله مقاييس الجاهلية في التفاضل بين الناس، ويؤكد المقاييس الإلهية في ذلك، وهي التقوى والطاعة لله، ويرفض النّظرة الخاطئة لمقاييس التفاضل، سواء تلك التي يحملها زياد بن لبيد، أو غيره!

4 - في المشهد الرابع من هذه القصة الجميلة القصيرة يبدأ خاتم الأنبياء - بعد عرض فكرة الزواج على جوير أو التحاور معه حول المقاييس الجاهلية الخاطئة والمقاييس الإلهية السليمة - يبدأ بأمره باتّخاذ خطوة عملية، وذلك بالذهاب والانطلاق إلى بيت زياد بن لبيد الأنصاري، فهو من أشرف بنى بياضة حسباً، وهي قبيلة من الأنصار، ليحمل رسالة شفوية من رسول الله إلى زياد، تقول: إني رسول رسول الله إليك، وهو يقول لك: زوج جويراً ابنته، الدلفاء!

5 - وفي مشهد خامس يصل جوير إلى بيت زياد بن لبيد - وهو لا يصدق أنّ الأمر سوف يحصل - وقد وجد في البيت بعضًا من قوم زياد (الأنصار)، فاستأذن بالدخول

فأذن له، وبعد أن استقر به المجلس أفصح عن نفسه أنه رسول الله في حاجة، وخيره بين ذكر الحاجة أمام قومه أو يكون الإعلان عن الحاجة سرّاً بينهما فقط، فاختار زياد الأول، فأعلن جوير عن حاجته، وهي التزوج من ابنته الدلفاء بأمر رسول الله، وفوجئ زياد بهذه الحاجة قائلاً: إِذَا لَا نَزُوْج فتیاتنا إِلَّا أَكْفَاعاً مِنَ الْأَنْصَارِ! وقال زياد لجوير: انصرف حتى ألقى رسول الله فأخبره بعذرني في الامتناع عن التزويج! وبهذا نرى رواسب الجاهلية ومقاييسها لم تزل موجودة في ذهنية وتصرّف زياد بن لبيد.

6 - وفي المشهد السادس ينصرف جوير وهو يقول: والله ما بهذا نزل القرآن، ولا بهذا ظهرت نبّوة محمد! وتعود خائباً إلى رسول الله! فهو قد سمع مراراً وتكراراً من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثه الشهير: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فرّوّجوه، ألا تفعلوا تكن في الأرض فتنّة وفساد كبير» [\(1\)](#)، وجوير يملك الدين والخلق، وهمما أمران أساسيان في قبوله كزوج، وإن افتقد بعض الأمور الثانوية، فلماذا يرفض كتاب للزواج، ونبّوة محمد ظهرت بالتسهيل في الأمور لا التعسّير، وظهرت بالخلق العظيم، الذي كان يتّصف به ربّان السفينة وقائد المسيرة.

7- في المشهد السابع نرى الفتاة المخطوبة المطلوبة (الذلفاء بنت زياد الانصارية) وهي تسمع مقالة أبيها زياد لجوبيـر وهي في خدرها، فطلبت أبيها على الفور، فدخل عليها، فقالت له مستكـرة: ما هذا الكلام الذي سمعتك تحاور به جوبيـر؟! فأجابـها بما كان! فقالـت لأـبـيهـا: والله ما كان جـوـبـير يـكـذـبـ على رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ، فـابـعـثـ الآـنـ رـسـوـلـاـ يـرـدـ عـلـيـكـ جـوـبـيرـاـ! فـعادـ جـوـبـيرـ، فـأـبـقـاهـ فـيـ الـبـيـتـ، وـذـهـبـ زيـادـ إـلـىـ رـسـولـ اللهـ يـسـتوـضـحـ مـنـهـ الـأـمـرـ، فـكـانـ جـوـبـيرـ رـسـولـ اللهـ مـطـابـقـاـ تـامـاـ لـمـاـ قـالـهـ جـوـبـيرـ، أـعـادـ زيـادـ مـقـالـتـهـ لـجـوـبـيرـ عـلـىـ رـسـولـ اللهـ قـائـلاـ: وـنـحـنـ لـاـ نـرـوـجـ فـتـيـاتـنـاـ إـلـاـ أـكـفـاءـنـاـ مـنـ الـأـنـصـارـ. تـصـدـىـ رـسـولـ

ص: 160

1- سنن الترمذى: ج 2 ص 274؛ السنن الكبرى: ج 7 ص 83.

الله صلى الله عليه وآله وسلم لتصحيح هذا المفهوم الخاطئ وهذه الرؤية غير السليمة، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: يا زياد، جوibr مؤمن، والمؤمن كفو المؤمنة، والمسلم كفو المسلم، فزوجه يا زياد، ولا ترحب عنه (أي لا تكره تزويجه)، وهنا نجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ناصحاً لزياد و «الدين النصيحة»⁽¹⁾، ولم يكرهه على ذلك.

8 - في المشهد الثامن من هذه القصة القصيرة الجميلة في كتاب الكافي يرجع زياد إلى بيته بعد ملاقاته لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومحاورته له، يعود ليقرّر تزويج ابنته الذلفاء برغبة وطوعية منه ومنها وأمام قومها، وامثالاً لما أمر به رسول الله والتزاماً بنصيحته - وهو المغيّر والمصلح وهو المثل والقدوة - فيأخذ بيده جوibr، ويزوجه على سنته رسول الله، ويجهّز ابنته الذلفاء، ويعدّوا لجوibr منزلًا مؤثثاً بالفرش والمتاع، ويشتروا له ثوابين، ويدخلوا جوibrًا على الذلفاء، ويتم تأسيس الشركة الإلهيّة المباركة بين مؤمنين اثنين وعضوين في أُمّة محمد، أُمّة الإسلام.

9 - في المشهد التاسع من مشاهد هذه القصة المعبرة نجد جوibrًا - وقد عظمت في عينه النعمة التي أنعم الله بها عليه، من زوجة جميلة ومنزل مؤثث وواسطة رسول الله، وما إلى ذلك - يمتنع من الاقتراب من زوجته ثلاثة أيام قضتها في تلاوة كتاب الله والصلوة والدعاء وصيام النهار، حتّى إذا علم أبوها بذلك ذهب إلى رسول الله شارحاً الموقف! فيرسل عليه ويستوضح منه حقيقة الأمر، فيقول: إنّما فعلت ذلك شكرًا لله، ولكن من الآن، بعد تمام هذه الأيام الثلاثة سأرضيها وأرضيهم. وينقل رسول الله لزياد هذا التأكيد من جوibr ويطمئنه على أنه قادر على فعل ما يفعله الرجال بزوجاتهم!

10 - وفي هذا المشهد من مشاهد القصة التي تحكي لنا أوضاع المجتمع في الزواج بين الجاهلية والإسلام يفي جوibr بوعده، ويعيش مع زوجته الأنصارية بتمام السعادة والصفاء والإسلام؛ لأنهما كانا متوفرين على صفاتي الزواج الأساسيةتين،

ص: 161

-1 . مسند أحمد: ج 1 ص 351؛ سنن الدارمي: ج 2 ص 311.

وهما (الدين والخلق)، وفي ظلال الإسلام ورسول الله، وبالرغم من التفاوت الطبقي بين الزوج والزوجة، فالإسلام لا يعترف بالتمايز الطبقي وبالاختلاف في المكون القومي أو اللوني.

11 - وفي المحطة الأخيرة والمشهد الأخير من حياة جوير، كان على موعد مع الشهادة، وهي قمة السعادة، وقد كان رسول الله يقول: «فوق كل بَرَّ بَرٌّ، حتَّى يُقتل الرجل في سبيل الله، فإذا قُتل في سبيل الله، فليس فوقه بَرٌ»⁽¹⁾، فقد خرج رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم إلى غزوة، وخرج معه الزوج السعيد جوير، فختم حياته بالشهادة في سبيل الله، ولو جه الله، وتحت قيادة رسول الله، فسلام عليه يوم ولد ويوم عاش ويوم استشهد ويوم يُبعث حيًّا.

القصة الثامنة: مجلس عالم وتشييع جنازة

جاء رجل من الأنصار إلى النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم، فقال: يا رسول الله، اتفقت جنازة ومجلس عالم في وقت واحد، فائِهِما أحب إلينك أن أشهد؟

فقال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم: «إن كان للجنازة من يتبعها ويدفنهما، فإن حضور مجلس عالم أفضل من حضور ألف جنازة، ومن عيادة ألف مريض، ومن قيام ألف ليلة، ومن قيام ألف يوم، ومن ألف درهم يتصدق بها على المساكين، ومن ألف حجة سوى الفريضة، ومن ألف غزوة سوى الواجبة تغزوها في سبيل الله بمالك ونفسك، فأين تقع هذه المشاهد من مشهد عالم؟! أما علمت أنَّ الله يُطاع بالعلم، وويُعبد بالعلم؟! وخير الدنيا والآخرة مع العلم، وشرُّ الدنيا والآخرة مع الجهل»⁽²⁾.

عند قراءة هذه القصة ذات المشهد الواحد والتي يستفتني فيها رجل من الأنصار رسول الله حول ما إذا تراحم أمران، الأمر الأول تشيع جنازة مسلم، أو حضور درس عند عالم رباني، فائِهِما يُقدَّم وائِهِما يُفضَّل، وهذا السؤال يذكُّرنا بحديثِ لرسول الله يقول فيه: «العلم خزانٌ ومفتاحه السؤال»⁽³⁾، وهذا السؤال من الرجل الأنباري أوجده

ص: 162

-1 . بحار الأنوار: ج 71 ص 69، تفسير القرطبي: ج 8 ص 267.

-2 . مسنَّد زيد بن علي: ص 445، الخصال: ص 245.

-3 . روضة الوعاظين للفتَّال النيسابوري: ص 12.

فرصة ليضع من وجّه إليه السؤال النقاط على الحروف في جوابه، حيث نجد في الجواب البون الشاسع البعيد بين قيمة و منزلة ومكانة العلم العظيمة السامقة في منظومة المنهج الإلهي، بين تشيع الجنائز، إذا كان هناك من يتبعها ويدفنهما. وليس هذا بغرير، فإنّ أول كلمة نزلت من السماء إلى الأرض هي كلمة «اقرأ»، وكررت مرتين، تأكيداً لأهمية القراءة التي تعني العلم والتنمية العلمية التربوية: «إقرأ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * إِقْرَا وَرَبُّكَ أَكْرَمُ * الَّذِي عَلَمَ بِالْقَلْمَ * عَلَمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ» [\(1\)](#).

كما أكّد رسول الله في كثير من أحاديثه على أهمية العلم:

اطلب العلم من المهد إلى اللحد [\(2\)](#).

طلب العلم فريضة على كل مسلمٍ ومسلمة [\(3\)](#).

وقد جاء في كتاب منية المرید: إنّ رسول الله دخل ذات يوم مسجد المدينة فشاهد جماعتين من الناس، كانت الجماعة الأولى منشغلة بالعبادة والذكر، والأخرى بالتعليم والتعلم، فألقى عليهما نظرة فرح واستبشر، وقال للذين كانوا برفقته مشيراً إلى الفتنة الثانية - فتنة التعليم والتعلم -: ما أحسن ما يقوم به هؤلاء! ثمّ أضاف قائلاً: إنّما بعثت للتعليم، ثمّ ذهب وجلس مع الجماعة الثانية» [\(4\)](#).

ووردت الأحاديث الكثار عن أئمّة الهدى:

في حديث:

من أراد الدنيا فعليه بالعلم، ومن أراد الآخرة فعليه بالعلم، ومن أرادهما معاً فعليه بالعلم [\(5\)](#).

ص: 163

-
- 1- . العلق: 5-1.
 - 2- . الأمثل في تفسير كتاب الله المنزلي: ج 3 ص 504.
 - 3- . أصول الكافي: ج 1 ص 30.
 - 4- . منية المرید: ص 10.
 - 5- . المجموع للنووي: ج 1 ص 20.

وفي حديث:

لَوْ عِلِّمَ النَّاسُ مَا فِي طَلْبِ الْعِلْمِ، لَطَلَبُوهُ وَلَوْ بَسْفَكَ الْمَهْجَ وَخُوضَ اللَّجْجَ⁽¹⁾.

وأيضاً:

كَفَىٰ بِالْعِلْمِ فَخْرًاٰ أَنْ يَدْعُهُ مَنْ لَا يَحْسِنُهُ، وَكَفَىٰ بِالْجَهْلِ ذَمًاٰ أَنْ يَبْرُأَ مِنْهُ صَاحْبُهُ.

وجواب خاتم الأنبياء على سؤال الرجل الانصاري نص آخر صريح يؤكّد منزلة العلم، حيث يقول:

... حضور مجلس عالم أفضل من حضور ألف جنازة.

ومن عيادة ألف مريض.

ومن قيام ألف ليلة.

ومن قيام ألف يوم.

ومن ألف درهم يتصدق بها على المساكين.

ومن ألف حجّة سوى الفريضة.

ومن ألف غزوة سوى الواجبة تغزوها في سبيل الله بمالك ونفسك.

فأين تقع هذه المشاهد من مشهد عالم؟!

أما علمت أن الله يُطاع بالعلم، ويُعبد بالعلم؟!

وخير الدنيا والآخرة مع العلم، وشرّ الدنيا والآخرة مع الجهل.

القصة التاسعة: السعي في حوائق الإخوان

كان صفوان الجمال حاضراً في مجلس الإمام الصادق عليه السلام، إذ دخل على الإمام رجل من أهل مكة يقال له ميمون، وشكّا للإمام تعرّض الكراء عليه، فقال الإمام عليه السلام لصفوان:

قم وأعن أخاك على قضاء حاجته. فقام صفوان وذهب مع الرجل، فيسأله الله له كراه، ثمّ رجع صفوان إلى مجلس الإمام عليه السلام، فسأل الإمام عليه السلام: ما صنعت في حاجة أخيك؟ قال:

قضاهَا الله.

-1 . المعترض للمحقق الحلبي: ج 1 ص 18

قال الإمام الصادق عليه السلام: أما أنت إذا أنت أخاك المسلم أحب إلي من طواف أسبوع بالبيت.

ثم أضاف: إن رجلاً أتى الإمام الحسن عليه السلام وقال: أعني على قضاء حاجة، فتتغلل الإمام وقام معه، فمرة على الحسين عليه السلام وهو قائم يصلي، فقال الإمام الحسن عليه السلام للرجل: أين كنت عن أبي عبد الله تستعينيه على حاجتك؟ قال: أردت أن أعلمك بحاجتي فأخبرني بأنه معتكف.

قال الإمام عليه السلام: أما الله لو أعنوك، كان خيراً له من اعتكافه شهراً.

في هذه القصة نشاهد عدة مشاهد وصوراً معتبرة وملفقة للنظر:

1 - المشهد الأول نجد فيه الإمام جعفر الصادق عليه السلام - في المدينة المنورة - وهو يحمل هموم المجتمع الكبير الذي ينتمي إليه، يحمل كذلك هموم أفراد وأشخاص هذا المجتمع، فهذا رجل من أهل مكة، يقال له ميمون يشكوا إليه تعدد الأجرة عليه، فيكلف الإمام أحد رجاله (صفوان) لقضاء حاجته عاجلاً وبدون تأجيل.

وقد وردت الروايات في أهمية السعي في حوائج الإخوان.

فعن خاتم الأنبياء في حديثه المشهور:

خير الناس من نفع الناس [\(1\)](#).

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم:

الساعي في حاجة أخيه كالساعي بين الصفا والمروءة، وقاضي حاجته كالمتsshط بدمه يوم بدر واحد [\(2\)](#).

وعن الإمام أبي عبد الله الحسين عليه السلام:

اعلموا إن حوائج الناس إليكم من نعم الله عليكم [\(3\)](#).

وفي سيرة الإمام الحسن عليه السلام: إنه كان قد خرج يطوف بالкуبة، فقام إليه رجل

ص: 165

1- أصول الكافي: ج 2 ص 199.

2- جامع أحاديث الشيعة: ج 16 ص 178.

3- بحار الأنوار: ج 75 ص 281.

قال: يا أبا محمد! اذهب معي في حاجتي إلى فلان. فترك عليه السلام الطواف وذهب معه.

لماذا ذهب؟ خرج إليه رجل حاسد للرجل الذي ذهب معه، فقال: يا أبا محمد! تركت الطواف وذهبت مع فلان إلى حاجة؟! فقال له الإمام الحسن عليه السلام: وكيف لا تذهب معه ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: من ذهب في حاجة أخيه المسلم فقضيت حاجته، كُتُبَتْ له حجّة وعمره، وإن لم تُقْضِ له كُتُبَتْ له عمرة؛ فقد اكتسبت حجّة وعمرة، ورجعت إلى طوافي»⁽¹⁾.

2 - المشهد الثاني في هذه القصّة هو متابعة الإمام الصادق عليه السلام لهذه المسألة، وعدم الاكتفاء بإسناد قضاء الحاجة إلى صفوان، وكفى الله المؤمنين القتال! إن الإمام هنا يعطينا درساً عملياً في ضرورة متابعة حاجات الناس والسؤال عن ذلك، فحينها يرجع صفوان المكّلّف بقضاء حاجة أخيه (ميمون) إلى مجلس الإمام، يسأله الإمام: ما صنعت في حاجة أخيك؟ فيقول له صفوان: قضاهما الله، فيقول الصادق عليه السلام: أما آنئك إذا أنت أخاك المسلم أحب إليّ من طواف أسبوع بالبيت.

3 - في المشهد الثالث من هذه القصّة النافعة، يضيف الإمام ما يؤكّد على أهميّة قضاء حوائج الإخوان، يضيف ذلك أمّام صفوان وأمام الآخرين في مجلسه ليؤكّد هذه المسلكية الحميّدة التي يحبّها رسول الله، فيقول: إن رجلاً أتى الإمام الحسن عليه السلام وقال: أعني على قضاء حاجة، فتنعل الإمام وقام معه، فمثراً على الحسين 7 وهو قائم يصلي، فقال الإمام الحسن عليه السلام للرجل: أين كنت عن أبي عبد الله - شقيق الحسن - تستعينه على حاجتك؟ قال الرجل: أردت أن أعلمك بحاجتي فأخبرني بأنه معتكف. فقال الإمام الحسن معلقاً: أما آنئه لو أuanك، كان خيراً له من اعتكافه شهرأً.

فهل نتأسّى بهؤلاء الأعظم الذين عمرت بهم النفوس وتغيّرت وصلحت؟

نتائج بحث قصص «الكافي» وخلاصه

عند دراستنا للقصص والحوارات في كتاب الكافي خرجنا من دراستنا النقدية بما

ص: 166

1- . مستدرك الوسائل: ج 12 ص 369

إنَّ القصص لها أهميَّتها الفائقة المميزة في التربية والتعليم والتوجيه وتغيير السلوك، وهي أفضَّل وسيلة في ذلك.

إنَّ قصص الكافي - نظراً لأهميَّتها وخطورتها وضرورتها - جزء أساس من كتاب الكافي، وليس أمراً هامشياً ثانوياً، وهي - القصص - كذلك في أشقاء الكافي من أمهات ومصادر الكتب، مثل البحار والتهذيب والاستبصار وكتاب من لا يحضره الفقيه.

إنَّ هذه القصص متأثرة إلى حدٍ بعيد بقصص القرآن العظيم، ومنعكسة عنها، وأهمُّ عنصر مشترك فيها هو التصوير في التعبير، والتأثير في الآخر، لخروج الكلمات من القلب والكلمة التي تخرج من القلب تدخل إلى القلب، بينما الكلمة التي تخرج من السان لا تتعذر الأذان، والكلمات الخارجة من القلب أقدر على إيصال الفكرة وترسيخها، قياماً بمهمة التغيير الذاتي، تغيير النفوس من أجل إحداث التغيير الخارجي على مختلف الصعد: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَيِّرُ مَا يَقُولُ حَتَّى يُعَيِّرُوا مَا يَأْنَسُهُمْ»⁽¹⁾، وعن أمير المؤمنين عليه السلام:

ميدانكم الأول أنفسكم، فإن قدرتم عليها فأنتم على غيرها أقدر، وإن عجزتم عنها فأنتم على غيرها أعجز، فجرّبوا معها الكفاح أولًا⁽²⁾.

إنَّ العنصر الأساس في قصص الكافي - كما في غيره من أمهات الكتب وفي مقدمتها القرآن المجيد - هو العبرة والاعتبار: «لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ»⁽³⁾.

إنَّ هذه القصص لا تحكي ما جرى في الزمان الماضي الغابر، ولا تنغلق عليه، وإنَّما تنفتح على الحاضر والمستقبل، فهي تخترق الحواجز والحدود الزمانية والمكانية، لتبقى حاجة الأجيال المتعاقبة، ومنارات لها في دروب الحياة.

ص: 167

-
- 1- الرعد: 11
 - 2- نهج البلاغة.
 - 3- يوسف: 111

وتأسِيساً على ما سبق في النقطة الخامسة، نلاحظ في القصص التي أوردناها أنها جاءت لأغراض وأهداف متعددة، فقصة تعالج تقاليد اجتماعية طبقيّة جاهليّة في قصّة (جوبيّر والذلفاء)، حيث يقول زياد بن لبيد، حينما جاء يايعاز من النبي صلّى الله عليه وآله وسلم يخطب ابنته الأنصارية الحسناء، يقول زياد لجوبيّر بعد أن عرض الموضوع: «إِنَّا لَا نُرْوِجُ فَتِيَاتِنَا إِلَّا أَكْفَاءُنَا مِنَ الْأَنْصَارِ!»، وهو يستمehل جوبيّر حتّى يلتقي بالنبي صلّى الله عليه وآله وسلم ليستوضح الأمر، فلما لقي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم استبدل الرسول الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلم مفهوم زياد بن لبيد الجاهلي بمفهوم إسلامي نبوّي آخر يقول: «الْمُؤْمِنُ كَفُوءُ الْمُؤْمِنَةِ»، وتمّ الزواج وفق هذا المقياس الإلهي الجديد.

وفي قصّة ثانية نلاحظ أنّها تعالج حالة نفسية، وهي الاعتماد على الغير في حلّ الأزمات الشخصيّة، بينما يصل في النهاية إلى الحقيقة، إلا وهي أنّ حلّ الأزمات ينبع من داخل النفس والقرار الذي يتّخذه الإنسان بنفسه والإرادة التي يتمتّع بها، وقد جاء في الحديث الشريف أنّ: «المعونة على قدر المؤونة».

وفي قصّة ثالثة نضع أيدينا على عبرة ودرس وغرض آخر، عندما يتمكّن مسلم حقيقي من تغيير شخص ذمّي فيتحول إلى مسلم في النهاية من خلال سلوك المسلم المثالي ودعوة الحال لا دعوة المقال واللسان، وهكذا تتعدد الأغراض، لتصبح جميعها في خدمة الإنسان وتغييره فكريّاً وشعوريّاً وسلوكياً نحو الأفضل.

إنّ التعبير البلاغي - النبوّي أو الإمامي - يتناول القصص بريشة التصوير المبدعة، التي يتناول بها جميع المشاهد والمناظر التي يعرضها، فتستحيل القصّة حادثاً يقع، أو مشهداً متحرّكاً يجري، لا قصّة تروى، ولا حادثاً قد مضى، وهذه ميزة فنيّة مشتركة بين قصص القرآن وقصص الكافي، بفضل الأسلوب التصويري في التعبير.

القرآن الكريم

1. الاختصاص، المنسوب إلى أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكّيري البغدادي المعروف بالشيخ المفید (ت 413 هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاری، بيروت: دار المفید للطباعة والنشر والتوزیع، الطبعة الثانية، 1414 هـ.
2. أعيان الشیعه، محسن بن عبد الكریم الأمین الحسینی العاملی الشقرائی (ت 1371 هـ)، إعداد: السيد حسن الأمین، بيروت: دار التعارف، الطبعة الخامسة، 1403 هـ.
3. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأطهار عليهم السلام، محمد باقر بن محمد تقی المجلسی (ت 1110 هـ)، تحقيق: دار إحياء التراث، بيروت: دار إحياء التراث، الطبعة الأولى، 1412 هـ.
4. تاريخ دمشق، علي بن الحسن بن هبة الله بن عساکر الدمشقی، تحقيق: محمد باقر المحمودی.
5. التصویر الفتنی فی القرآن، سید قطب بن إبراهیم (ت 1387 هـ).
6. التفسیر الأمثل، ناصر مکارم الشیرازی وآخرون، طهران: دار الكتب الإسلامية.
7. تفسیر القرطبی (الجامع لأحكام القرآن)، أبو عبد الله محمد بن أحمد الانصاری القرطبی (ت 671 هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلی، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، 1405 هـ.
8. ثورة الفقيه ودولته (قراءات في عالمية مدرسة الإمام الخميني قدس سره)، مقالة بعنوان: الإمام الخميني ملهم الثوار وأمثلة الأخلاق)، السيد حسين الموسوي (أبو هشام).

9. جامع أحاديث الشيعة، السيد البروجردي (1383هـ)، قم : المطبعة العلمية.
10. الخصائص الفاطمية، مولى باقر بن المولى إسماعيل الكجوري الطهراني الشهير بالواعظ (ت 1313هـ).
11. الخصال، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت 381هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم : منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية.
12. ديوان أبي العتّاهية، أبو إسحاق إسماعيل بن القاسم بن سويد بن كيسان المعروف بأبي العتّاهية (ت 211هـ)، تحقيق: لويس شيخو، بيروت: دار صادر.
13. روضة الوعظين، محمد بن الحسن بن علي الفتّال النيسابوري (ت 508هـ)، تحقيق: محمد مهدي الخرسان، قم : منشورات الشريف الرضي.
14. سنن الترمذى (الجامع الصحيح)، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (ت 279هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1403هـ.
15. سنن الدارمى، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (ت 255هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، بيروت: دار العلم.
16. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت 458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1414هـ.
17. شرح أصول الكافي، صدر الدين محمد بن إبراهيم الشيرازى المعروف بملأ صدرا (ت 1050هـ)، تحقيق: محمد خواجهي، طهران: مؤسسة مطالعات وتحقيقفات فرهنگی، الطبعة الأولى، 1366ش.
18. الفرج بعد الشدة، أبو القاسم علي بن محمد التنوخى (ت 384هـ)، بيروت: مؤسسة النعمان، الطبعة الأولى، 1410هـ.
19. فلسفة الصراع.

ص: 170

20. الكافي، أبو جعفر ثقة الإسلام محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت 329 هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفارى، طهران: دار الكتب الإسلامية، الطبعة الثانية، 1389 هـ.
21. المجموع (شرح المهدى)، الإمام أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت 676 هـ)، بيروت: دار الفكر.
22. مستدرك الوسائل، الميرزا النوري، (ت 1320 هـ)، قم: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، الطبعة الأولى، 1408 هـ.
23. مسنن أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت 241 هـ)، بيروت: دار صادر.
24. مسنن الإمام زيد (مسند زيد)، المنسوب إلى زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام (ت 122 هـ)، بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة، الطبعة الأولى، 1966 م.
25. مطالب المسؤول في مناقب آل الرسول، كمال الدين محمد بن طلحة الشافعى (ت 654 هـ)، نسخة مخطوطة، قم: مكتبة آية الله المرعشى.
26. المعتبر في شرح المختصر، نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن المحقق الحلي (ت 676 هـ)، قم: مدرسة مؤسسة سيد الشهداء، الطبعة الأولى، 1364 ش.
27. موسوعة ميزان الحكم، محمد الرئيسي وأخرون، قم: دار الحديث، 1425 هـ.
28. نهج البلاغة، ما اختاره أبو الحسن الشريفي الرضي محمد بن الحسين بن موسى الموسوي من كلام الإمام أمير المؤمنين عليه السلام (ت 406 هـ)، تحقيق: السيد كاظم المحمدي ومحمد الدستي، قم: انتشارات الإمام علي عليه السلام، الطبعة الثانية، 1369 هـ.
29. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت 1104 هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم: مؤسسة آل البيت، الطبعة الأولى، 1409 هـ.

سمات الشخصية المؤمنة وأنماطها في فكر الإمام علي عليه السلام ...

اشارة

سمات الشخصية المؤمنة وأنماطها في فكر الإمام علي عليه السلام في كتاب أصول الكافي، دراسة على وفق منهج البحث العلمي الحديث

د. علي شاكر عبد الأئمة الفتلاوي [\(1\)](#)

حسن شاكر الفتلاوي [\(2\)](#)

مشكلة البحث وأهميته

لعلنا ندرك أن التقدّم العلمي في مجال البحث السيكولوجي مرهون إلى حد بعيد باعتماده وحدة أساسية تتطلّق منها الدراسات النفسية وتحتّم حولها، وأن هذه الوحدة تمثّل على نحو مناسب في مفهوم الشخصية «Personality»، ذلك التنظيم الديناميكي في نفس الفرد لتلك الاستعدادات والمنظومات النفسية والعقلية والبيولوجية التي تحدّد طريقة الخاصّة في التوافق مع البيئة والآخرين.

بمعنى أن الشخصية اصطلاح أو مفهوم يصف الفرد كلاً موحّداً متكاملاً، وأن لدراسة الشخصية في علم النفس وظيفة تكاملية، فكما يذكر «جاردنر مورفي» أنه «إذا رغب عالم النفس في أن يرى جميع العلاقات والروابط الداخلية داخل الكائن العضوي دفعة واحدة، وكذلك تسلسل القوانين التي تحكم هذه العلاقات، فلا بد أن

ص: 173

1- كلية الآداب / جامعة القادسية.

2- باحث إسلامي.

ولعل ذلك يمكن أن يتجسد جلياً عند تلمسنا للسمات والعوامل التي تصوغ الشخصية الإنسانية، فالشخصية هي أنموذج السمات التي تميز الفرد، والسمة «Trati» هنا تعني أي خاصية نفسية عند الشخص، بما في ذلك استعداداته لإدراك المواقف المختلفة على نحو متشابه، وأن يستجيب بشكلٍ متّسق ب رغم المتغيرات والظروف والقيم والقدرات والدافع والدفّاعات وجوانب المزاج والهوية والنّمط الشخصي.

وبحسب مفهوم القياس النفسي فإن الشخصية هي ذلك النّمط من الخصائص التي ينفرد بها الشخص، بما في ذلك موقعه على عدد كبير من متغيرات السمات[\(2\)](#) والسمة عند كاتل (Cattel) هي وحدة بناء الشخصية، وهي عامل أو متغير (Factor)، أي أنها تجمع من العوامل المرتبطة فيما بينها ولها مصادر مشتركة.[\(3\)](#)

وفي البحث الحالي نريد أن نقول بأن مفهوم الشخصية الإنسانية بشكل عام ومفهوم السمات (Traits) بشكلٍ خاص ، قد غاص في أعماقه بباب مدينة العلم الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، سابراً غور مكونات الشخصية الإنسانية بمحدداتها ومنظومات بنائها ودفافعها ومحركاتها ونموّها أو تطورها، ذلك ما نلمسه واضحًا في ثابا الإرث المعرفي ومعطيات الأدب النفسي الهائل الذي تركه الإمام علي عليه السلام، والذي لم يتم تناوله بالبحث الحالي محاولة ربما تلائم حوله محاولات أخرى، لاستلهام وتشخيص الأسس والمبادئ السليمية التي لعلّها تتصحّ عن الطريق إلى نظرية إسلامية في الشخصية الإنسانية بروح ومصطلحات المنهج العلمي الحديث، محاولين التركيز على منظور غاية في الأهمية ضمن أدبيات علم النفس الحديث، هو

ص: 174

-
- 1- سيكولوجية الشخصية محدّداتها، قياسها، نظرياتها، لغنيم سيد محمد: ص 28 . Wolman, B.B.(1973) "Dictionary of Behavioral", Nastrand Reinhard .
 - 2- سيكولوجية الشخصية (محدّداتها، قياسها، نظرياتها)، غنيم سيد محمد، القاهرة، 1975.

منظور Traits Perspective) مدخلاً إلى ذلك الهدف.

أهداف البحث

تمحور أهداف البحث الحالي في:

- 1 - محاولة التأصيل مع غيره من البحوث والدراسات للبحث النفسي الإسلامي، نحو علم نفس إسلامي يزيل شيئاً من الاغتراب الذي يعانيه الباحث والدارس لعلوم النفس في مجتمعاتنا، كون أنّ أغلب علوم النفس السائدة الآن تحمل معطيات ومفاهيم ومصطلحات لثقافات أخرى لعلّها دخيلة أو بعيدة عن ثقافتنا العربية الإسلامية، وأنّ طرح دراسات منهجية أولى ترمي إلى استظهار ملامح نظرية الشخصية لدى الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، ينسجم على الأقل مع اللاوعي الجماعي العربي الإسلامي، وربما يحقق ذلك التأصيل.
- 2 - المعارف والعلوم التي فاضت عن فكر الإمام علي عليه السلام يمكنها أن تسهم - إنّ نجحنا في تقديمها - في الرد على من ينكرون على العرب والمسلمين أصالة التصدي بالعلم والمعرفة لتفسير منظومات الإنسان المختلفة، وفهمها وإدراك قضايا الإنسان الأساسية.
- 3 - محاولة نشر الثقافة النفسية الإسلامية، بمنهجٍ علمي واقعي يتماشى مع معطيات وأدوات العصر الذي نعيش، من أجل ثقافة تصدر عن ذات واعية مبدعة، فالثقافة تعبر عموماً عن قدرة الشعوب على التعلم ونقل المعرفة من جيل إلى جيل من خلال استخدام الأدوات واللغة والآفاق الفكرية المجردة.

حدود البحث

يتحدّد البحث الحالي بتناول خطبة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام الواردة في كتاب أصول الكافي، المجلد الثاني، تحت عنوان (باب علامات المؤمن وخصاله)، مادة رئيسةً للبحث والدراسة.

ص: 175

والباحث الثاني: الإطار النظري، في هذا المبحث الخاص بالمنهج النظري للبحث الحالي، يتم بعمق وتركيز تناول مفهوم سمات الشخصية الإنسانية وأنماطها، وعلى وفق الآتي:

مفهوم سمات الشخصية

أولاً: مفهوم السمة في اللغة

جاء معنى السمة في المنجد في اللغة: «وَسَمَّهُ يَسْمُّهُ وَسَمِّهُ كَوَاهُ أَوْ أَثْرَ بِسَمَّةٍ أَوْ كَيٍّ، جَعَلَ لَهُ عَالَمَةٌ يُعْرَفُ بِهَا، اتَّسَمَّ: جَعَلَ لِنَفْسِهِ سَمَّةً يُعْرَفُ بِهَا، وَسَمَّةُ الْعَالَمَةِ، وَجَمِيعُهَا سَمَّاتٌ». [\(1\)](#)

ثانياً: طبيعة السمات

السمة مفهوم ذو طبيعة مجردة، فإننا لا نلاحظ السمة بطريقة مباشرة، بل نلاحظ مؤشرات وأفعال مجردة أو نعمم على أساسها، فالسمة إذن مستنيرة من الملاحظات الفعلية للسلوك، أو من خلال اختبار أو مقاييس، فالسمة إطار مرجعي ومبدأ لتنظيم بعض جوانب السلوك والتسلّي به، وهي مُستنيرة مما نلاحظه من عمومية السلوك البشري، والسمة هنا ليست أبداً علة السلوك، بل مجرد مفهوم يساعدنا على وصف ذلك السلوك. [\(2\)](#)

وتعُد السمات عند عددٍ من المنظرين في هذا الميدان، الوحدة الأولية في بناء الشخصية، وهي التي تساعده على تفسير حالات الثبات التي نجدها في الشخصية الإنسانية.

وبإمكان عدد السمات على أنها أسلوبية (Stylistic) وдинاميكية (Dynamic)، ذات

ص: 176

1- المنجد في اللغة: ص 988.

2- الأبعاد الأساسية للشخصية: ص 28.

فعالية أو تغير مستمر، فالسمة الأسلوبية تخبرنا كيف يسلك الفرد، والسمة الديناميكية تخبرنا لماذا يسلك الفرد بالطريقة التي يسلك بها، فالأولى تعطي الأسلوب، في حين أنّ الثانية تعطي العوامل الدافعة.⁽¹⁾

وقد وضع «البورت» صاحب نظرية في السمات معايير ثمانية لتحديد السمة، هي:

- 1 - إنّ للسمة أكثر من وجود أسمى، بمعنى أنّها عادات على مستوىً أكثر تعقيداً.
- 2 - إنّ السمة أكثر عمومية من العادة، عادتان أو أكثر تنتظمان وتتسقان معاً لتكوين سمة.
- 3 - إنّ وجود السمة يمكن أن يتحدد عملياً أو أحصائياً، وهذا ما يتضح من الاستجابات المتكررة للفرد في المواقف المختلفة، أو في المعالجة الإحصائية على نحو ما نجد في الدراسات العالمية عند آيزنك وكاثل وغيرهما.
- 4 - السمة دينامية، بمعنى أنّها تقوم بدور داعي في كلّ سلوك.
- 5 - السمات ليست مستقلة بعضها عن بعض، ولكنّها ترتبط عادةً فيما بينها.
- 6 - إنّ سمة الشخصية - إذا نظرنا إليها سيكولوجياً - قد لا يكون لها الدلالة الخلقية نفسها، فهي قد تتافق أو لا تتتفق والمفهوم الاجتماعي المتعارف عليه لهذه السمة.
- 7 - إنّ الأفعال والعادات غير المتنسقة مع سمة ما، ليست دليلاً على عدم وجود هذه السمة، فقد تظهر سمات متناقضة أحياناً لدى الفرد على نحو ما نجد في سمتى النظافة والإهمال.
- 8 - إنّ سمة ما قد ينظر إليها في ضوء الشخصية التي تحتويها أو في ضوء توزيعها بالنسبة للمجموع العام من الناس، أي أنّ السمات إما أن تكون فريدة أو تكون عامةً مشتركة.

ص: 177

1 - سمات الشخصية لذوي التفكير الخرافي: ص 11.

ثالثاً: منظور السمات مدخل لتفسير الشخصية الإنسانية

يفترض منظور السمات أنّ السلوك الإنساني للفرد - من خلال تعرّضه لمواقف عديدة مختلفة وسلوكه ازاءها - إنّما يعكس السمات الشخصية لذلك الفرد. وبمعنى آخر فإنّ السلوك إنّما يشكّل عموماً عن طريق العوامل الداخلية والسمات، وليس عن طريق الضغوط والمواقوف الخارجية.

ونتيجة لهذا الافتراض، فإنّ منظور السمات يعتقد أن الطريقة المناسبة لدراسة الشخصية وتحديد معالمها هي محاولة قياس السمات المتعددة التي يمتلكها - ويظهرها بعد ذلك - الأفراد، وليس بواسطة الاستدلال عن حاجاتهم ومخاوفهم اللاّشعورية.

وبمعنى آخر فإنّ الشخصية الإنسانية يمكن وصفها بدلالة العديد من السمات المختلفة التي يظهرها الفرد من خلال سلوكه، وأنّ هذا الافتراض قائم عند كلّ منظري هذا الإّتجاه، فقد لمعت أسماء كثيرة في العمل أو المناداة بالتفسير السماتي للشخصية، إلّا أنّ أسماء ثلاثة كانت أكثر لمعاناً وجذباً من غيرها في هذا الميدان، هؤلاء الثلاثة هم «Gorden Allport جوردن البورت» و «Raymond Cattell رايموند كاتل» و «Hans Eysenck و هانز آيزنك».

رابعاً: أنواع السمات

اشارة

بما أنّ السمة تعّرف في معجم هاريمان بأنّها: «أىّ خاصّةٍ فيزيقية أو سيكولوجية للفرد أو الجماعة... عامّة أو متفرّدة»، وحسب جيلفورد: «بأنّها أيّ جانب يمكن تمييزه ذو دوام نسبي، وعلى أساسه يختلف الفرد عن غيره»، فإنّ هنالك حتماً أنواع مختلفة للسمات يتّصف بها الأفراد والجماعات، وقد اختلفت أنواع السمات في طروحات المنظرين وفرضياتهم، ويمكن لنا إيجاز هذه الأنواع:

١ - على وفق كاتل «Cattell» هناك أنواع أساسية من السمات، هي:

أ. السمات المعرفية، أو القدرات وطريقة الاستجابة للموقف.

ب. السمات الدينامية، وتتمثل بإصدار الأفعال السلوكية، وهي التي تختص بالاتجاهات العقلية أو بالدافعية والميول، كقولنا: شخص طموح، أو شغوف بالرياضة، أو له اتجاه ضد السلطة، وهكذا.

ج. السمات المزاجية، وتحتضم بالإيقاع والشكل والمثابرة وغيرها، فقد يتسم الفرد - مزاجياً - بالبطء أو المرح أو التهيج أو الجرأة وغيرها.

٢ - السمات الخاصة

لاشك أن كل إنسان يتشابه مع بقية الأدميين في جوانب معينة، وهذه السمات هي العامة أو المشتركة، ولكنه في الوقت نفسه لا يشبه أي واحد منهم في جوانب أخرى، وهذه السمات الخاصة أو الفريدة.

والسمات العامة هي السمات المشتركة أو الشائعة بين عدد كبير من الأفراد في حضارة معينة، أما السمات الخاصة أو الفريدة فهي تلك التي تختص فرداً ما بحيث لا يمكن أن نصف آخر بنفس الطريقة.

٣ - السمات السطحية والأساسية

فالسطحية تلك السمات التي يمكن ملاحظتها مباشرةً وتظهر في العلاقات بين الأفراد، كما يتضح من طريقة الشخص في إنجاز عمل ما، وفي الاستجابات على الاختبارات، وهي قريبة من مكان السطح في الشخصية، وهي أقل ثباتاً، وأقل أهميةً.

أما السمات الأساسية فهي التكوينات الحقيقية الكامنة خلف السمات السطحية، والتي تساعده على تحديد وتفسير السلوك الإنساني، وهي ثابتة وذات أهمية بالغة.

٤ - السمات أحادية القطب مقابل ثنائية القطب

تمثّل السمات أحادية القطب بخط مستقيم يمتدّ من الصفر حتّى درجة كبيرة، كالسمات الجسمية (المورفولوجية والفيسيولوجية) والقدرات، ويمتدّ المدى من عدم وجود السمة من النوع الذي يقاس (الصفر) حتّى أكبر قدر ممكّن من هذه السمة.

صفر +

سمة أحادية القطب

٥ - السمات ثنائية القطب

فتتمتدّ من قطب إلى قطب مقابل خلال نقطة الصفر، والسمات المزاجية عادةً ثنائية القطب، إذ تتحدّث مثلاً عن المرح مقابل الاكتئاب، والسيطرة مقابل الخضوع، والهدوء مقابل العصبية. وتوجّد نقطة الصفر في مكانٍ توازن فيه الصفتان بدرجة متساوية، بحيث لا نستطيع أن نصف الفرد بأنّ لديه غلبة لواحدة منهما أو الأخرى.

- +

1

س صرف

خامساً: أنماط الشخصية

هي وضع وتصنيف الأفراد في قوالب وطرز معينة بناءً على نقاط التشابه والاختلاف بين شخصياتهم، وقد تعددت نظريات أنماط الشخصية، لكنّها اتفقت على هدف التوصّل إلى قوانين تفسّر السلوك الإنساني وتساعد التنبؤ بالسلوك المستقبلي للإنسان في ضوء المعطيات توفّرها النظرية.

ص: 180

إن بعض نظريات الأنماط تمتد إلى الآف السنين (الأمذجة الشخصية)، وبعضها صنف الأنماط حسب الأنشطة الهرمونية (النمط الدرقي، النمط الادرينالي، النمط الجنسي، النمط النخامي، النمط الثيوسي)، وبعضها الآخر صنف الأنماط على وفق البنية الجسمية (النمط الحشوی، الجسمی، المحي) أو (المكتنز، الرياضي، الواهن، البنية)، ومن النظريات من صنف الأنماط تصنيفاً اجتماعياً (النمط العملي، البوهيمي، المبتكر، الاقتصادي، الجمالي، الاجتماعي، السياسي، الديني)، ومنها من صنف الأنماط تصنيفاً نفسياً (الانبساطي، الانطوائي، العصابي)، وغيرها من النظريات المعاصرة كنظرية «هولاند Holand» الذي صنف الأنماط إلى ستّ:

(الواقعي، التحليلي، الفنان، الاجتماعي، التجاري، التقليدي).

وقد توصل بعض منظري منهج السمات إلى أبعاد أو أنماط أخرى ربما أقل انتشاراً، لكن سلوكنا ينضوي عليها في بعض المواقف الخاصة، وهي (المحافظة، الراديكالية، البساطة، التعقيد، الصلابة والمرونة).⁽¹⁾

منهجية البحث

اشارة

يستند البحث الحالي إلى أسلوب تحليل المحتوى (Content analysis) كأداة وتقنية أساسية من تقنيات المنهج الوصفي في البحث العلمي، ويقصد به الأسلوب الذي يهدف إلى الوصف الموضوعي المنظم الكمي للمحتوى الظاهر للاتصال، وكذلك إلى تبيان الدوافع والأهداف التي يرمي إليها الكاتب أو المتحدث من محتويات نتاجاته، وبناءً على أسلوب البحث المستند إليه في هذه الدراسة، فقد جرى تحليل محتوى خطبة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام (نبي علامات المؤمن وخصاله)، وعلى وفق الخطوات الآتية:

ص: 181

1- . قلق الموت وعلقه بسمات الشخصية بيداء هادي عباسى: ص 58.

1 - تم استخراج وتصنيف سمات الشخصية المؤمنة على وفق منظومات الشخصية الإنسانية الأساسية، التي على ضوئها تُبني الشخصية وتحرّك وتنمو، وتلك المنظومات هي:

أولاًً: منظومة الشخصية العقلية والفكريّة، وبناءً عليها استخرج من خطبة الإمام علي عليه السلام سمات الشخصية المؤمنة العقلية والفكريّة.

ثانياً: منظومة الشخصية الانفعالية والوج다ًنية أو المزاجية⁽¹⁾، وبناءً عليها استخرج من خطبة الإمام علي عليه السلام، مجموعة سمات الشخصية المؤمنة الانفعالية.

ثالثاً: منظومة الشخصية الاجتماعية، وبناءً عليها استخرج من خطبة الإمام علي عليه السلام، سمات الشخصية المؤمنة الاجتماعية.

رابعاً: منظومة الشخصية النفسيّة، وبناءً عليها استخرج من خطبة الإمام علي عليه السلام، سمات الشخصية المؤمنة النفسيّة.

خامساً: منظومة الشخصية الأخلاقية، وعلى وفقها استخرجت سمات الشخصية المؤمنة الأخلاقية.

سادساً: منظومة الشخصية العملية الاقتصادية، وعلى وفقها استخرجت سمات الشخصية المؤمنة العملية والاقتصادية.

2 - تم إحصاء ما ورد في الخطبة من سمات للشخصية المؤمنة، فوجدنا أنَّ

ص: 182

1 - في الوقت الذي نلاحظ غزارة في المصطلحات التي تشير أو تبثق عن المنظومة الوجداًنية الانفعالية للشخصية مثل: الوجدان، والانفعال، والشعور والمزاج والعاطفة... إلخ. فإننا نرى في الوقت نفسه أن تلك الغزارة مصدر مهمٌ من مصادر اضطراب عملية تحديد وتوحيد تلك المفاهيم على وفق المعنى الدقيق الذي تطوي عليه. إذ يتم استخدام هذه المصطلحات أحياناً بصورة متبادلة مع بعضها البعض، وأحياناً أخرى تستخدم بصفتها مفاهيم مميزة ومنفصلة.

الإمام علي عليه السلام قد أورد ما مجموعه (220) سمة للشخصية المؤمنة، أخضناها (162) سمة منها للدراسة والبحث لأسباب عدّة.

3 - فيما يلي عرضاً تفصيلياً بالسمات حسب منظومات الشخصية الإنسانية التي أوردناها، مع نسبتها المئوية من مجموع السمات الكلّي.

أ. سمات الشخصية المؤمنة العقلية والفكريّة

أورد الإمام علي عليه السلام في خطبته المشار إليها السمات العقلية والفكريّة التالية للمؤمن: «القطن، مغموم بفكرة، استفهامه تعلّم، مراجعته تَفَهَّم، كثير علمه، عالمٌ رصين، يحب في الله بفقهٍ وعلمٍ، مذكّر للعالّم، معلم للجاهل، دقيق النظر، لا ينطق بغير صواب، كلامه حكمة، يمزج الحلم بالعلم، يمزج العقل بالصبر، محكمًا أمره، يخالط الناس ليعلم، يسأل ليفهم».

ونقصد بالسمات العقلية، تلك السمات المعتبرة عن الاستعدادات والفعاليات الإدراكية العليا التي يتميّز بها الإنسان عن غيره من الكائنات سعةً وعمقاً، مثل عمليات الإدراك الحسّي - العمليات التي يتمّ بواسطتها تفسير المثيرات الخارجية والداخلية التي تنقلها الحواسّ المختلفة إلى الدماغ - والتفكير والتعلّم والمعرفة والتخيل والتذكّر والذكاء والتصوّر، والتي تعامل معها منظومات الشخصية بناءً على أوامر الجهاز العصبي المركزي للإنسان.

ولعلّ كثير من هذه السمات لها أصول أو استعدادات وراثية أو بيولوجية واضحة.

ونلاحظ من مجموعة السمات العقلية والفكريّة التي وردت في الخطبة، أنّ الإمام علي عليه السلام جمع السمات والعوامل المحيطة بفعاليات الإنسان الذهنية كلّها، من القطنة إلى الاستفهام إلى المراجعة، إلى كثرة العلم والرصانة ودقة النظر والنطق بالصواب، والاتّجاه نحو الحكمة، وقد ذكر من السمات العقلية ما عدده (18) سمعةً . والجدول (1) يوضح عدد السمات العقلية ونسبتها المئوية من مجموع السمات الكلّي:

ت السمات العقلية والفكرية عددها نسبتها المئوية 1 فقط، مغموم بفكرة، استفهامه تعلم، مراجعته تفهم، كثير علمه، عالم رصين، يحب في الله بفقه وعلم، مذكور للعالم، معلم للجاهل، دقيق النظر، لا ينطق بغير صواب، كلامه حكمة، يمزح الحلم بالعلم، يمزح العقل بالصبر، محكمًا أمره، يخالط الناس ليعلم، يسأل ليفهم. 11/118

ب. سمات الشخصية المؤمنة الانفعالية والوجودانية والمزاجية

أورد الإمام علي عليه السلام عدداً من السمات الانفعالية والمزاجية للشخصية المؤمنة بلغ عددها (20) سمة، تختلف بـ «حزنه في قلبه، بشره في وجهه، لا حقدود، لا حسود، لا سباب، طويل الغمّ، بعيد الهمّ، كثير الصمت، إن ضحك لم يخرق، وإن غضب لم ينزع، مسرور بفقره، ضحكه تبسم، لا يخرق به فرح، لا يطيش به مرح، هشاش بشاش، لا بعباس، لا بجساس، بسام، كظوماً غيظه».

وهنا لابد من الإشارة إلى أن جميع الوجdanات والانفعالات والحالات المزاجية الإنسانية قد احتوتها الخطبة هذه، ونعني بالوجدانات والحالات الانفعالية والمزاجية تلك الأساليب الفردية الخاصة التي يعتمدها شخص ما في معاишته وتتعامله مع الواقع، وأيضاً تكifice مع هذا الواقع، وصولاً لتحقيق حاجاته، وإرضاء دوافعه وطمأناته الشخصية، وذلك طبعاً بالتناسب مع المتطلبات والقواعد الاجتماعية.

لذا نجد أن الإمام علي عليه السلام قد أماط اللثام عن وجدانات الشخصية المؤمنة العملية الظاهرة «ضحكه تبسم، لا يخرق به فرح، إن غضب لم ينزع... إلخ، وكذا الوجدانات الباطنة الداخلية «حزنه في قلبه، لا حقدود، لا حسود، كظوماً غيظه... إلخ»، مشارياً بذلك

إلى أنَّ الوجдан والانفعال يقوم بوظيفته كنظام فرعي رئيس في الشخصية، ويؤدي دوراً بارزاً في السلوك. وذلك ما نجده في الأدباء المعاصرة لعلم النفس، مثلما يرى ذلك «تومكينس 1962»:

إنَّ نظام الوجدان هو النظام الدافعي الأوّلي للشخصية⁽¹⁾.

ومن الملاحظ أنَّ السمات الانفعالية جاءت أكثر بقليل من السمات العقلية الواردة في الخطبة هذه، والجدول (2) يوضح العدد والنسبة المئوية.

ت السمات الانفعالية والوجданية والمزاجية عددها نسبتها المئوية 1 حزنه في قلبه، بشره في وجهه، لا حقد، لا حسود، لا سباب، طويل الغم، بعيد الهم، كثير الصمت، إن ضحك لم يخرق، وإن غضب لم ينزع، مسرور بفقره، ضحكة تبسم، لا يخرق به فرح، لا يطيش به مرُّ هشاش بشاش، لا بعباس، لا بجساس، بسام، كظوماً غيظه 12/320

ج. سمات الشخصية المؤمنة الاجتماعية

أورد الإمام علي عليه السلام، للسمات الاجتماعية في شخصية الفرد المؤمن، حيزاً واسعاً، فقد ذكر (49) سمة، تتمثل بـ«الكييس، لا عياب، لا مغتاب، يكره الرفعة، يشنأ السمعة، سهل الخليفة، لين العريكة، رصين الوفاء، قليل الأذى، لا متافق ولا متهمٌ، لا عنف ولا صلفٌ، لا متتكلّف ولا متعمّق، جميل المنازعه، كريم المراجعة، عدلٌ إن غضب»،

ص: 185

رفيق إن طلب، لا- يتھور ولا- يتجرّب، وثيق العهد، وفلي العقد، لا يغلوظ على من دونه، لا يخوض فيما لا يعنيه، محام عن المؤمنين، كھف للمسلمين، قوله، عمال، رفيق بالخلق، عون لضعف، غوث للملهوف، يُقبل العترة، يغفر الزلة، لا يدع جنح حيف فيصلحه، يقبل العذر، يُجمِل الذكر، يحسن بالناس الظن، مجالس لأهل الفقر، مصادق لأهل الصدق، مؤازر لأهل الحق، عون للقريب، أب لليتيم، بعل للأرمدة، حفي بأهل المسکنة، مشيَّة التواضع، لا يهجر أخاه، لا يمکر بأخيه، آمناً منه جاره، يخالط الناس ليعلم».

ولعل المتفحص لما أورده الإمام عليه السلام، في صفات المؤمن وعلاماته الاجتماعية، يجد أن هنالك فكراً اجتماعياً غایة في الدقة، لا يصدر ولا يتم إلا عن ذهن فيلسوف خبير، يجمع بين تحليل استقرائي للذات الاجتماعية وحركتها ومساراتها في آن معاً، ثم لا تجد إلا أن تندھش من تلك اللوحة التركيبية والتفكيكية في آن معاً أيضاً.

فقد وقف الإمام عليه السلام كثيراً على سمات المؤمن الاجتماعية إيماناً منه، عالماً ومحللاً واعياً بخفايا الإنسان ودواجهه و حاجاته الاجتماعية، حتى وضع (49) سمة للمؤمن حينما يمارس دوره في محیطه الاجتماعي في أدواره الاجتماعية المختلفة، خلال تفاعله الاجتماعي مع واقعه المعاش، لذا مرأة يبيّن دوره كفرد له وجه اجتماعي يريده الناس منه: «كيس، قوله، عمال، مشيَّة التواضع... إلخ»، ومرة يبيّن دوره في موقف التفاعل الاجتماعي مع الآخرين: «لا عنف، لا صلف، جميل المنازعـة، كريم المراجعة، وثيق العهد»... إلخ، ومرات أخرى يعطيه أدواراً اجتماعية استثنائية أو مضافة: «أب لليتيم، بعل للأرمدة، حفي بأهل المسکنة»... إلخ.

وقد أراد الإمام عليه السلام القول إن حاجات دوافع وغرائز المؤمن الاجتماعية هي من يجعله في قمة هرم السمات الإنسانية التي يرضها الله - عزوجل - من عباده.

والجدول (3) يوضح عدد السمات الاجتماعية ونسبتها المئوية.

ت السمات الاجتماعية للمؤمن عددها نسبتها المئوية 1 الكيس، لا عيّاب، لا مغتاب، يكره الرفعة، يشنأ السُّمعَة، سهل الخلقة، لين العريكة، رصين الوفاء، قليل الأذى، لا متافق ولا متٺك، لا عنف ولا صلفٌ، لا متتكلّف ولا متعمق، جميل المنازعـة، كريم المراجـعة، عدلٌ أن غضـب، رفيقٌ أن طلب، لاـ يتھر ولاـ يتجيـر، وثيق العـهد، وفيـ العـقد، لا يغـلظ علىـ من دونـه، لا يخـوض فيـما لا يعنـيه، محـام عنـ المؤـمنـين، كـهـفـ لـالـمـسـلـمـينـ، مـوـالـ، عـمـالـ، رـفـيقـ بـالـخـلـقـ، عـونـ لـالـضـعـيفـ، غـوـثـ لـالـمـلـهـوـفـ، يـقـيلـ العـشـرةـ، يـغـفـرـ الزـلـةـ، لا يـدـعـ جـنـحـ حـيـفـ فيـصـلـحـهـ، يـقـبـلـ العـذـرـ، يـجـمـلـ الذـكـرـ، يـحـسـنـ بـالـنـاسـ الطـنـ، مـجـالـسـ لـأـهـلـ الـفـقـرـ، مـصـادـقـ لـأـهـلـ الصـدـقـ، مـؤـازـرـاـ لـأـهـلـ الـحـقـ، عـونـ لـالـقـرـيبـ أـبـ لـلـيـتـيـمـ، بـعـلـ لـلـأـرـمـلـةـ، حـفـيـيـ بـأـهـلـ الـمـسـكـنـةـ، مـشـيـهـ التـواـضـعـ، لا يـهـجـرـ أـخـاهـ، لا يـمـكـرـ بـأـخـيهـ، آمـنـاـ مـنـهـ جـارـهـ، يـخـالـطـ النـاسـ لـيـعـلـمـ 30/249

د. سمات الشخصية المؤمنة الأخلاقية والعبادية

شخص الإمام علي عليه السلام السمات الأخلاقية للشخصية المؤمنة، وجعلها (20) سمة تمثل بـ «زاجـرـ، عنـ كـلـ فـانـ ، رـاضـ عنـ اللهـ - عـزـ وجـلـ -، مـخـالـفـ لـهـوـاهـ، نـاصـرـ لـلـدـيـنـ،

لا يصرف اللعب حكمه، لا بفحاش، لا بطىاش، تقيٰ ، يقطع في الله بحزم وعزم، كلّ سعي أخلص عنده من سعيه، كلّ نفسُ أصلاح عنده من نفسه، يحبّ في الله، لا- يتقم لنفسه بنفسه، لا- يوالى في سخط ربّه، خاضعٌ لربّه بطاعته، راضٍ عنه في كلّ حالاته، نيته خالصة، ناصحٌ في السرّ والعلانية، خاشعٌ قلبه ، ذاكرٌ ربّه ».

نلاحظ في هذه السمات أنَّ الإمام علي عليه السلام تناول خصائص السلوك الخلقي والديني للمؤمن تناولاًً معيارياً، بمعنى أنَّ الشخصية المؤمنة لابد أن تسلك على وفق هذه الخصائص، وإلا فهـي بعيدة بدرجةٍ أو بأخرى عن تلك الشخصية المؤمنة، والجدول رقم (4) يوضح عدد هذه السمات ونسبتها المئوية.

جدول رقم (4) السمات الأخلاقية والدينية

ت السمات الأخلاقية والدينية عددها نسبتها المئوية 1 زاجرٌ عن كلِّ فانٍ ، راضٍ عن الله عَزَّ وجلَّ ، مخالف لهواه، ناصر للدين، لا يصرف اللعب حكمه، لا بفـحاش، لا بطـىاش، تـقيٰ ، يقطع في الله بـحزـم وـعـزـم، كلـ سـعيـ أـخـلـصـ عـنـدـهـ مـنـ سـعـيـهـ، كـلـ نـفـسـ أـصـلـحـ عـنـدـهـ مـنـ سـفـرـهـ، يـحـبـ فـيـ اللهـ، لـاـ يـتـقـمـ لـنـفـسـهـ بـنـفـسـهـ، لـاـ يـوـالـىـ فـيـ سـخـطـ رـبـهـ، خـاضـعـ لـرـبـهـ بـطـاعـتـهـ، رـاضـ عـنـهـ فـيـ كـلـ حـالـاتـهـ، نـيـتـهـ خـالـصـةـ، نـاصـحـ فـيـ السـرـ وـالـعـلـانـيـةـ، خـاشـعـ قـلـبـهـ ، ذـاـكـرـ رـبـهـ . 12/320

أشار الإمام علي عليه السلام إلى مجموعة من السمات والخصائص، التي يجب أن تتطوّي عليها بناءات النفس المؤمنة، ولعلّ هذه السمات حينما يطّلّع عليها المراقب الماهر والباحث الفاّحص ذو الاختصاص، يجدّها قد عبّرت عن حاجات ودّافع وملّكات النفس البشرية السامية في كلّ حين. بمعنى آخر أنها فرضيات نظرية خالدة للبناءات والمرتكزات السليمة للشخصية الإنسانية.

وهذه السمات بلغ عددها (42) سمة، وهي: «حليم، خمول، وصول في غير عنف، بذول في غير سرف، لا يختال، لا بغدار، كثير البلوى، قليل الشكوى، أمين، نقىٰ، ذكي، رضي، يتّهم على العيب نفسه، لا يُتوقع له بانقة، لا يُخاف له غائلة، عالم بعييه، لا يشق بغير ربّه، غريب، وحيد، جريء (حزين) مرجو لكلّ كريّهه، مأمول لكلّ شدّة، صليب، عظيم الحذر، لا يبخّل، وإنْ بخل عليه صبر، عقل فاستحيي، سكوته فكرة، كلامه حكمة، لا يأسف على ما فاته، لا يحزن على ما أصابه، بعيد كسله، دائم نشاطه، قريب أمله، قليل زللّه، متّفق لأجله، قانعةٌ نفسه، سهل أمره، حزين لذنبه، صافي خلقه، متّين صبره، أذلّ شيء نفساً، لا وثاب».

ولعلّنا هنا نشير إلى أن الإمام أعطى مضمّنين تفصيلية هائلة، وربّما تامة لمعنى المرتكزات النفسية سلوكاً وفعلاً واستجابة، والجدول (5) يوضح عدد هذه السمات ونسبتها المئوية.

السمات الفسيية العامة عددها نسبتها المؤدية 1 حليم، خمول، وصول في غير عنف، بذول في غير سرف، لا يختال، لا بغدار، كثير البلوى، قليل الشكوى، أمين، تقىي، ركي رضي، يتهم على العيب نفسه، لا يُتوقع له بائقة، لا يُخاف له غائلة، عالم بعيبه، لا يشقّ بغير ريه، غريب، وحيد، جريد (حزين) مرجو لتكلّ كريهة، مأمول لكلّ شدة، صليب، عظيم الحذر، لا يدخل وإن بُخل عليه صبر، عقل فاستحيي، سكتونه فكرا، كلامه حكمه، لا يأسف على ما فاته، لا يحزن على ما أصابه، بعيد كسله، دائم نشاطه، قريب أمله، قليل زلله، متوقع لأجله، قانعةً نفسه، سهل أمره، حزين لذنبه، صافي خلقه، متين صبره، أذلّ شيء نفساً، لا وثاب. 25/942

و. السمات العلمية والاقتصادية للشخصية المؤمنة

بذهنية العارف المطلع على دقائق وتفاصيل النفس البشرية، كان الإمام عليه السلام بارعاً في سبر غور الشخصية الإنسانية، حتى إله وضع سماتاً وخصالاً للمؤمن العملي المدلّب، ذلك الإنسان في أدواره الاقتصادية، لذا فإننا وجدنا (10) سمات تشير إلى

ص: 190

ذلك، وهي: «صبور شكور، عمّال، ساعٍ في الأرض، يجاهد في الله ليتّبع رضاه، لا يلبس إلا الاقتصاد، لا يفشل في الشدّة، لا يبطر في الرخاء، تراه بعيداً كسله، دائمًا نشاطه، يتّجر ليعنّم»، إيماناً من الإمام عليه السلام، بأنّ المؤمن لا بدّ أن يلتفت إلى هذه الجوانب المهمّة من شخصية المؤمن خلال تفاصيل حياته التي يحيّها، والجدول (6) يوضح عدد السمات العملية والاقتصادية ونسبتها المئوية.

جدول رقم (6) السمات العملية والاقتصادية

ت السمات العملية والاقتصادية عددها نسبتها المئوية 1 صبور شكور، عمّال، ساعٍ في الأرض، يجاهد في الله ليتّبع رضاه، لا يلبس إلا الاقتصاد، لا يفشل في الشدّة، لا يبطر في الرخاء، تراه بعيداً كسله، دائمًا نشاطه، يتّجر ليعنّم 6/110

ز. فيما يلي جدول عام يوضح أعداد السمات كلّها ونسبتها المئوية.

جدول رقم (7) يوضح السمات الشخصية

المؤمنة مرتبة حسب عددها ونسبتها المئوية

ت نوع السمات عددها نسبتها المئوية 1 السمات الاجتماعية 2449 2 السمات النفسية العامة 32642 3 السمات الانفعالية 12/320 4 السمات العقلية والفكريّة 921 5 السمات الأخلاقية 12/320 6 السمات العملية والاقتصادية 110/6 المجموع الكلي 99/8162

خرج البحث الحالي بمجموعة من النتائج والاستنتاجات، أهمّها:

- 1 - حينما وضع الإمام علي عليه السلام، سمات وخصال للشخصية المؤمنة، لم يدع نشاطاً أو فعالية إنسانية - خفية أم ظاهرة -، إلا وأشار إليها وشخصها، بأسلوب العالم الخبير بخفايا النفس والذهن البشري.
- 2 - إن الإمام علي عليه السلام قد سبق الجميع من العلماء والمفكّرين والمنظّرين والمحترفين في هذا الشأن، لا سيّما أصحاب منظور السمات المعاصرين، عندما اعتمد السمات والخصائص مدخلاً ومنظوراً مهمّاً لوصف وتفسير ودراسة الشخصية الإنسانية.
- 3 - كذلك فقد سبق الآخرين في التقطير لأنماط وأبعاد الشخصية الإنسانية، عندما أفراد خصائص لنمط الشخصية المؤمنة وخصائص لنمط الشخصية غير المؤمنة، بطريقة منهجية علمية واعية، عكس المحاولات الأولى البدائية المؤرّخ لا في علوم النفس (هييوقراط وغيره)، القاصرة جدّاً عن روح العلم وثوابته.
- 4 - إن الإمام علي عليه السلام، أبان معايير السمات متضمنة في العلاقات الداخلية والارتباطات الوثيقة بينها، معروضة بشكلٍ مرتب ومنطقى في خطبته المشار إليها.
- 5 - إن ما احتوته خطبة الإمام علي عليه السلام (باب علامات المؤمن وخصاله) يمكن أن تكون رافداً ثرياً ومصدراً علمياً مهمّاً من مصادر الفرضيات العلمية والإيحاءات المنهجية في طريق فهم وتفسير الشخصية الإنسانية للباحثين وطلبة العلم المتخصصين.
- 6 - لعل هذه الدراسة المنصبة على سمات الشخصية المؤمنة، تردد منظور السمات المعاصر بحقائق كثيرة عن عوامل وسمات لم تُدرس حتى الآن، يمكن أن تكون مشروعات بحثية أصلية للباحثين وطلبة الدراسات العليا في المستقبل.

القرآن الكريم

1. الأبعاد الأساسية للشخصية، محمد أحمد عبد الخالق، دار المعرفة الجامعية، القاهرة.
2. أصول الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، المجلد الثاني، طهران: دار الأسوة للطباعة والنشر.
3. سمات الشخصية لذوي التفكير الخرافي، رسالة ماجستير غير منشورة، حيدر فاضل حسن علي، كلية الآداب، جامعة بغداد.
4. سيكولوجية الشخصية، محدّداتها، قياسها، نظرياتها، سيد محمد غنيم، القاهرة: دار النهضة العربية.
5. قلق الموت وعلاقته بسمات الشخصية، رسالة ماجстير غير منشورة، بيداء هادي عباس، كلية الآداب / جامعة بغداد.
6. معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي، بيروت: مكتبة لبنان.
7. المنجد في اللغة، محمد معرف، بيروت: دار القلم.
8. نمط الشخصية (لذوي قدرات الإدراك فوق الحسّي)، رسالة ماجستير غير منشورة نعيم هادي حسين الخفاجي، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية.

صبيح نومان الخزاعي (1)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين المصطفى الأمين محمد، وآله الطيبين الراشدين وصحبه المنتجبين، وبعد.

قد وقع اختياري لقصة يوسف دراستها في كتاب الكافي للشيخ الكليني؛ وذلك لأسباب، منها: لما في هذه القصة من دروس وعبر شأنها شأن قصص القرآن الآخر، وكان يوسف إذ ذاك غلاماً يافعاً، وكان من المخلصين، وكان من المحسنين، وقد أتاه الله حكماً وعلماً، وعلمه من تأويل الأحاديث، وقد اجتباه الله وأتم نعمته عليه وألحقه بالصالحين، وأثنى عليه بما أثنى على آن نوح وإبراهيم عليهما السلام، وضيّ الطلة، وأنه أنموذج الرجل الوعي الحصيف، ماتت أمّه وتركته وأخاه بنiamin وهما بأمس الحاجة إلى قلب رؤوم يعطف عليهمما.

وقد قسم البحث إلى مبحثين:

ص: 195

1- العراق / جامعة القادسية / كلية الآداب قسم اللغة العربية - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي 1429 هـ - 2008 م.

الأول: وتضمّن أغراض وأبعاد القصص القرآنية، ومناهج واستعراض القصص القرآني، ومواصفات قصّة يوسف.

المبحث الثاني: فقد وقف على مشاهد قصّة يوسف في كتاب الكليني، ومن هذه المشاهد مشهد الرؤيا، ومشهد اللقاء في غيابة الجبّ، ومشهد عودة بنiamين لأخيه يوسف، ومشهد لقاء يوسف وإخوته وعتابه ما سلف منهم.

وقد رجع البحث إلى مصادر ومراجع قديمة وحديثة، منها قصص الأنبياء للراوندي وابن كثير والطباطبائي، وبحوث ورسائل ماجستير، ألغت البحث بمعلوماتها.

المبحث الأول

أولاً: أغراض وأبعاد القصص القرآني

تمثّل القصص القرآني صورة متكاملة من النظم، كما أنّها تكشف في يسر وسهولة عن علوّ البلاغة القرآنية واقتدارها على تصريف الأحداث وأمتلاك زمامها، وتحريكها بحسب مقتضيات الحال والمقام، وهي أفضل وسيلة للتربية والتهدیب، فمن طريق العرض القصصي لحوادث القصّة وأشخاصها تفتح أسواق النفس إلى متابعة هذا العرض، وإلى المشاركة الوجدانية في مواقف القصّة وأحداثها⁽¹⁾.

وغرض القصّة إثبات الوحي والرسالة، وبيان أنّ الدين كله من عند الله، من عهد نوح إلى عهد محمد صلى الله عليه وآلـه، وأنّ المؤمنين كلّهم أمة واحدة، والله الواحد ربّ الجميع، وبيان أنّ الوسائل (الأنبياء عليهم السلام) في الدعوة موحدة، وأنّ استقبال قومهم لهم متشاربه، وأنّ الأصل مشترك بين دين محمد ودين إبراهيم بصفةٍ خاصة، ثمّ أديانبني إسرائيل بصفة عامة، وإبراز أنّ هذا الاتصال أشدّ من الاتصال العام بين جميع الأديان، وتصديق التبشير والتحذير، وعرض نموذج واقع هذا التصديق، وبيان أنّ نعمة الله على أنبيائه

ص: 196

1- انظر: إعجاز القرآن لعبد الكريم الخطيب: ج 2 ص 322.

وأصفيائه تبني أبناء آدم إلى غواية الشيطان، وبيان قدرة الله على الخوارق، كقصة خلق آدم، وقصة مولد عيسى، وقصة إبراهيم والطير⁽¹⁾.

وفضلاً عن تميّز كلّ شخصية من الرسّل بميزات خاصة، فإنّ كان هناك تشابه فهو التشابه العامّ الرئيس بين مبادئ الرسالات وأهدافها، وما كانت تُقابل به من المعارضين، فتشابهت المواقف أحياناً لذلك⁽²⁾.

وتهيّئ آفاق القصص القرآني الرحمة أرضية خصبة لإدراكُ أصول الدعوة الدينية، وفهم الظروف الصعبة التي واجهت حملة الرسالات الإلهيّة، ومن ثمّ يعود إلى عزيمة أقوى وقدرة أوسع لنشر الدين الإسلامي الحنيف.

وإلى جانب مهمّة القصص القرآني تتميّز الموعظة والذكر بأثر حسّاس يتسمى إلى أهداف أصيلة، كالوعي والانتباه والتذكّر، وتعبر القصّة عن ثلث القرآن الكريم، وتتصف بالواقعية، إذ لها علاقة بواقع الإنسان وإعادة قراءة التاريخ الإنساني وما حدث في حياة الأمم السالفة والرسالات الإلهيّة، والاستفادة منها في الوقت الحاضر، والاعتبار بها في الحياة ومجرياتها، والتعلّمات المستقبلية⁽³⁾.

ويتنزع موضوع القصّة الناجحة من أحداث الحياة، ثم يجري أشخاصها في هذا المجال، ويوضع كلّ واحد في المكان المناسب له، وأنّها من هذه الناحية أداة قوية من أدوات التربية والإصلاح في يد المسلمين والمربيّين، وهي وسيلة من الوسائل الفعالة في تقرير الحقائق وتشبيتها في النفوس، وهو قصّ جاد للعبرة والموعظة، ليس فيها مجال للتسلية واللّهو.

وعناصر القوّة في القصص القرآني مستمدّة من واقعية الموضوع وصدقه ودقة عرضه، والعناية بإبراز الأحداث ذات الشأن في موضوع القصّة دون التعرّض

ص: 197

1- انظر: التصوير الفني في القرآن لسيّد قطب: ص 112-119.

2- انظر: في القصص القرآني لأحمد الشايب، مجلة رسالة الإسلام العدد: 59 ص 44.

3- انظر: القصص القرآني للسيد محمد باقر الحكيم: ص 66-76.

للهجزيات التي يشير إليها واقع الحال، وتدلّ عليها دلالات ما قبلها وما بعدها من صور⁽¹⁾.

وتبقى الأهداف الأصلية للقصص - فضلاً عن العبرة والموعظة - هي تصديق النبوات والتثبيت وإقامة الحجّة والبرهان على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله ومضمنون رسالته⁽²⁾.

وأمّا أبعاد دراسة القصص القرآني فهي: البعد الأدبي وتصوير الأحداث، وبعد سياقي مرتبط بأغراض القصص، وبعد تاريخي والسنن التي يمكن استنتاجها من القصص، أو المفاهيم الاجتماعية والأخلاقية التي يمكن استنباطها منها⁽³⁾.

وبعد اجتماعي يتمثّل في اتخاذهم الأوثان محوراً للعلاقات الاجتماعية في الولاء والمودة، بدل الله تعالى، مع أنّ المحور في الولاء والمودة لا أصل له، بل سوف يتحول بعد ذلك إلى عداوة وبراءة بعضهم من بعض يوم القيمة، مضافاً إلى وجود الحالة المدنية في حياتهم الاجتماعية، كالبناء والأعمال، والأعمال اليدوية. وأمّا البعد السياسي فهو الذي كان يتمثل في وجود نظام للحكم يرأسه ملك قوانين⁽⁴⁾.

وأمّا مناهج استعراض القصص القرآني، فمنها: المنهج التقليدي الذي سار عليه المفسرون وذكر حوادثها، ومنهج تحليلي من حيث الهدف العام والخاص وأسباب التكرار والأسلوب، ومنهج نظري وهو استخلاص النظرية العامة في القصص من خلال تحليل مفرداتها، والجمع بينها توسيع نظري متكمّل.

ومنهج اجتماعي وهو تصوير الحركة التغييرية السياسية والاجتماعية التي يقوم بها، ومنهج تاريخي في عرض الأحداث التي ذكرتها القصص مترتبة بحسب تسلسلها

ص: 198

1- انظر: إعجاز القرآن: ج 2 ص 323

2- انظر: القصص القرآني: ص 68.

3- انظر: المصدر السابق: ص 79.

4- انظر: المصدر السابق: ص 180.

ثانياً: مواصفات قصة يوسف عليه السلام

تختلف سورة يوسف عن سواها من طوال السور، بأنّها تعالج موضوعاً واحداً فقط هو حياة يوسف، باستثناء بعض آيات في النهاية، لكنّها على صلة بالآيات الآخر، وقد أعطى الرسول هذه السورة في مكّة لأول المؤمنين من يثرب؛ ليأخذوها معهم لدى عودتهم إلى مدینتهم(2).

وغرض السورة بيان ولایة الله لعبده الذي أخلص إيمانه له تعالى، يتولّ أمره فيرّيه أحسن تربية، فيورده مورد القرب ويسبقيه من مشروعه الزلفي، فيخلاصه لنفسه ويحييه حياة إلهيّة، وإن كانت الأسباب بالظاهره أجمعت على هلاكه، ويرفعه وإن توافرت الحوادث على ضعفه، وإن دعت النوائب ورزايا الدهر إلى ذلّته وحطّ قدره(3).

ومن حيث الإنجاز والإطناب أن نبدأ قصة يوسف تسيراً مفصّلة حتّى تنتهي، فما يقع له مع إخوته، وما يحدث له في مصر بعد شرائه وتربيته، ومواودة امرأة العزيز له، وسجنه، وتعبير رؤيا خادمِي الملك، ثمّ تعبيره رؤيا الملك وخروجه، وولايته على خزائن الأرض أو وزارتي (المالية والتموين)، ومجيء إخوته وعودتهم، ومجيء أخيه، وعودة إخوته لأبيهم بدونه، وكمال القصة بقدوم أبيه وأهله... كلّها تفصّل تفصيلاً دقيقاً؛ لأنَّ التفصيل مقصود أولًا لإثبات الوحي والرسالة، وثانياً لأنَّ هذه التفصيلات قيمتها الدينية في القصة(4).

وإنَّ التناسق بين حلقة القصة التي تعرضت في السياق الذي تعرضت فيه، هو الغرض

ص: 199

- 1- المصدر السابق: ص 79-80.
- 2- انظر: تاريخ القرآن لتيودور نولدكه: ج 1 ص 136-137.
- 3- انظر: قصص الأنبياء للعلامة محمد حسين الطباطبائي: ص 200.
- 4- انظر: التصوير الفني في القرآن لسيّد قطب: ص 128.

المقدم، وهذا يتوفّر دائمًا، ولا يخل بالسمة الفنية إطلاقاً، ونجد قصصاً آخر تعرّض من حلقة متّخرة نسبياً، فيوسف تبدأ قصّته صبياً، فمن هذه الحلقة يرى الرؤيا تؤثّر في مستقبله جمِيعاً⁽¹⁾.

وقصص القرآن الكريم قصص جاد، ومساق للعبرة والموعظة، وليس فيها مجال للتسلية، وعناصر القوّة في القصص القرآني مستمدّة من واقعية الموضوع وصدقه ودقّة عرضه، والعناية بإبراز الأحداث ذات الشأن في موضوع القصّة، دون التعرّض للجزئيات التي يشير إليها واقع الحال، وتَدَلُّ على دلالات ما قبلها وما بعدها من صور⁽²⁾.

وكان في قصة يوسف توافق في الختام من نوع خاصٍ يتفق مع القصّة في الابتداء، فقد بدأت القصّة برؤيا يوسف فختمت هذه الرؤيا، وسجود إخوته له وأبويه، ثم بالمشهد الأخير: يوسف ينفض يديه من كل شيء⁽³⁾ ويتوّجه إلى ربّه بهذا الدعاء الخالص المنيني: «رَبِّنَا مَنْ أَنْتَ
الْمَلِكُ وَعَلَمْتَنَا مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلَيْسَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقْنِي
بِالصَّالِحِينَ»⁽⁴⁾.

ولقد كان القصص المأثور في الحياة العربية قبل القرآن قصصاً خيالياً خرافياً، يُساق للّهُو، ويزجي هذه الحياة الجافية القاسية، إلّا الأوّهام والخيالات، مرّگاً تنتقل بهم اللحظات إلى عالم الأماني والأحلام، ثم يصحون بعدها كما يصحو النائم من حلمٍ لا يمسك منه بشيء، هكذا كان القصص العربي قبل القرآن، لا يستدعي العقل ولا يتّجه إلىه، إلّا إذا كان كله تقريباً حديثاً جارياً على السنة الحيوان أو الجنّ، وهذا من شأنه أن يدعو المرء إلى أن يلقاه في عقله من عقل، حتّى يمكن أن يستمع إليه، وتقبل

ص: 200

1- المصدر السابق: 120-126.

2- انظر: إعجاز القرآن لعبد الكريم الخطيب: ج 2 ص 323-324.

3- انظر: التصوير الفتّي في القرآن: ص 137.

4- يوسف: 101.

أذن ما فيه من شلحات ومقارقات... أمّا قصص القرآن، فقد جاء على غير هذا الضرب، إذ جاء معرضاً حياً للكثير من أحداث الحياة الماضية ووقيعها [\(1\)](#).

سبب بلاء يوسف عليه السلام

في يوم من الأيام دعا علي بن الحسين عليه السلام مولاة له، فقال:

لا- يقف على بابي سائل إلا أطعتموه؛ فإنّ اليوم يوم الجمعة، قلت: ليس كلّ سائل محقّ، فقال: أخاف أن يكون بعض من يسألنا محقّاً فلا نطعمه ونرده فينزل بنا أهل البيت ما نزل بيعقوب وآلّه، إنّ يعقوب كان يذبح كلّ يوم ك بشّاً فيتصدق منه ويأكل هو وعياله منه، وأنّ سائلاً مؤمناً صواماً قواماً محقّاً له عند الله منزلة، كان مجتازاً غريباً، اعترّ بباب يعقوب عشيّة الجمعة عند أوان الإفطار، فهتف على بابه: اطعمو السائل الغريب الجائع من فضلكم، فلماً يئس شكا جوعه إلى الله تعالى، وبات خاويًا وأصبح صائمًا، وبات يعقوب وآلّه شباعاً وأصبحوا عندهم فضلة من طعام.

فأوحى الله تعالى إلى يعقوب صلوات الله عليه، استوجب بلواي، أو ما علمت أنّ البلوى إلى أوليائي أسرع منها إلى أعدائي؟ وذلك حسن نظر مني لأوليائي، استعدوا للبلائي.

فقلت لعلي بن الحسين صلوات الله عليهما، متى رأى الرؤيا؟ قال: في تلك الليلة التي بات فيها يعقوب وآلّه شباعاً، وبات ذلك الغريب جائعاً، فلماً قصّها على أبيه اغتمّ يعقوب لما سمع من يوسف مع ما أوحى إليه أن استعدّ للبلاء، وكان أول بلوى نزلت بآل يعقوب الحسد [ليوسف عليه السلام \(2\)](#).

ولاشك أنّ قول علي بن الحسين عليه السلام: «إنّ اليوم يوم الجمعة» فيه تأكيد على حرمة هذا اليوم، إذ فيه تجتمع أهل الإسلام في كلّ أسبوع مرّة بالمعابد الكبار، وفيه كمل جميع الخلائق، فإنه اليوم السادس من السنة التي خلق الله فيها السماوات

ص: 201

1- انظر: إعجاز القرآن: ج 2 ص 396-397.

2- قصص الأنبياء للراوندي: ص 121-122.

والأرض، وفيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنّة، وفيه أخرج منها، وفيه تقوم الساعة، وفيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه، وفيه أكمل الله الخلقة⁽¹⁾، كذلك أكّد الإمام عليه السلام على حرمة السائل وعدم ردّه، قوله تعالى: «وَأَمَّا السُّؤالُ فَلَا تَتَهَّرْ»⁽²⁾، أي فلا تكن جباراً ولا متكبراً، ولا فحشاً ولا فطاً على الضعفاء من عباد الله⁽³⁾.

المبحث الثاني: مشاهد قصة يوسف عليه السلام.

إشارة

هناك طريقة متّعة في القصص القرآني جميعه على وجه التقرّيب، هي تلك الفجوات بين مشهد ومشهد التي يتركها تقسيم المشاهد قصص المناظر، بحيث ترك بين مشهدتين أو حلقتين فجوة يملؤها الخيال، ويستمتع بإقامة القنطرة بين المشهد السابق والمشهد اللاحق، فقصة يوسف قد قسّمت على ثمانية وعشرين مشهداً⁽⁴⁾، ومن مشاهدها:

أولاً: مشهد الرؤيا.

قد رأى يوسف عليه السلام - وهو صغير قبل أن يحتمل - كأنّ أحد عشر كوكباً - وهم إشارة إلى بقية إخوته - والشمس والقمر - وهما عبارة عن أبويه - قد سجدوا له، فهاله ذلك «إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَيْهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ»⁽⁵⁾.

وهكذا أراد الله سبحانه أن يتمّ على يوسف النبيّ نعمته بالعلم والحكم والعزة

ص: 202

-
- 1- اظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ص 9.
 - 2- الضحي: 10.
 - 3- تفسير القرآن العظيم: ص 316.
 - 4- اظر: التصوير الفني في القرآن: ص 144.
 - 5- يوسف: 4.

والملك، يرفع به قدر آل يعقوب، فبشره وهو صغير بهذه الرؤيا، فذكر ذلك لأبيه، فوَصَاه (1) فقال: «فَالَّذِي أَنْتَ تُقْصِصُ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتَكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِإِلْسَانٍ عَدُوٌّ مُّبِينٌ» (2)، وهذا قول يعقوب ليوسف، لم يخبر إخوه حتى لا يكيدونه، فكتم ذلك (3).

ولعل في البناء الفني لقصة يوسف على الرؤى والأحلام، دليلاً على أن جانب العبرة هو ما يهدف إليه القصص القرآني، في يوسف لم يكن داعية كسائر الأنبياء يستخدم فن القول، وإنما كانت دعوته أنه كان ناطق صدق بالعمل، مصدق للإيمان، يستأنس بها المؤمنون، ولا عجب أننا بأية من سورة أخرى، نستشعر يوسف من خلالهانبياً، انعكست صورته في الذاكرة الجمعية (4)، ولكن قد ظهر يوسف عليه السلام ونشرها، وهكذا كان البلاء، فالله يفعل ما يريد، وهذا يقودنا إلى مشهد آخر هو:

ثانياً: مشهد الإلقاء في غيابة الجب.

ولحب يعقوب الشديد لابنه يوسف عليه السلام لما يشاهد فيه من الجمال البديع ويتفرّس فيه من صفاء السريرة، لا يفارقه ولا ساعة، فقبل ذلك على إخوه الكبار، واشتتد حسدهم له، حتى اجتمعوا وتأمروا في أمره، فمن مشير على قتله، ومن قاتل:

«إِطْرُحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَيِّكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ» (5).

ولكن كان من بين الإخوة من هو أكثر ذكاءً وأرقّ عاطفةً ووجданاً؛ لأنّه لم يرض بقتل يوسف أو إرساله إلى البقاع البعيدة التي لا يخشى عليه من الهلاك فيها، فاقتصر

ص: 203

1- انظر: الميزان في تفسير القرآن للعلامة الطباطبائي: ج 11 ص 257.

2- يوسف: 5.

3- الكافي: ج 1 ص 195.

4- انظر: المكان في القصص القرآني دراسة فنية لجاسم شاهين كاظم، رسالة ماجستير في جامعة القادسية: ص 104.

5- انظر: الميزان في تفسير القرآن: ج 11 ص 258.

عليهم اقتراحاً ثالثاً، وهو أن يُلقى في البئر بشكل لا يصيّبه مكروه؛ لتمرّ قافلة فتأخذه معها⁽¹⁾، وهكذا: «قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَالْقُوَّةُ فِي غَيَابِ الْجُبْ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِنْ كُنْتُمْ فَاعْلِمُونَ»⁽²⁾.

وغياب الجب هي غوره، وما غاب عين الناظر أو أظلم، وأنّ غيابة الجب الذي غيّبت يوسف عليه السلام عن أبيه لم تستطع أن تغيّبه عن ذاكرته، فكان يوسف حاضراً في عقل أبيه وفكرة، وكأنّه كان تغيباً مادياً (جسدياً) من جانب، وحضوراً متزايداً من جانب آخر، وهكذا ظلّ شيخ يوسف يقض مضاجع إخوته. وتغيب يوسف كان نقلة هائلة غيرت معالم حياته، ثمّ حياة أسرته، ثمّ لتأسيس أمّة تدعى «بني إسرائيل» في المكان الجديد، لقد نقل الجب يوسف من حياة البداوة وقصاوتها إلى عالم المدينة⁽³⁾.

وهكذا أُلقي بيوفس عليه السلام في الجب وهو ابن تسع سنين، وكان بين منزل يعقوب وبين مصر مسيرة اثنى عشر يوماً⁽⁴⁾. وكان الإلقاء في الجب كما هو واضح من قول إخوته «القوه» يوحى بذلك الخوف البدائي لدى الإنسان، وهو الخشية من السقوط من منحدر، وعملية الإلقاء هذه أو الجعل في غيابة الجب تعني الخشوع لقانون الثقل والجاذبية، والذي يشدّ الإنسان إلى الأرض إلى عمقها، إنّها تعني فيما تعنيه التغيب ونزعة الإخفاء، إنّ البحث من لدن إخوة يوسف إلى وجود كاتم للأسرار ومغيّب للκκαιν باقل نسبة من الخسائر⁽⁵⁾.

ولا بدّ لكلّ همّ وغمّ من فرج، فعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن الحسن بن عمار الدهان، عن مسمع، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

ص: 204

-
- 1- انظر: قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمثل لآية الله العظمى ناصر مكارم الشيرازي: 125.
 - 2- يوسف: 10.
 - 3- انظر: المكان في القصص القرآني: ص 58..
 - 4- انظر: قصص الأنبياء: ص 123.
 - 5- انظر: المكان في القصص القرآني: ص 57.

لما طرح إخوة يوسف في الجب ، أتاه جبرئيل عليه السلام فدخل عليه، فقال: يا غلام، ما تصنع ها هنا؟ قال: إخوتي القوني في الجب ، قال فتحب أن تخرج منه؟ قال: ذاك إلى الله عز وجل ، إن شاء أخرجنني. قال: إن الله تعالى يقول لك ادعني بهذا الدعاء حتى أخرجك من الجب ، فقال له: وما الدعاء؟ فقال: قل اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المتنان، بديع السماوات والأرض، ذو الجلال والإكرام، أن تصلي على محمد وآل محمد، وأن يجعل مما أنا فيه فرجاً ومخرجاً.

قال: ثم كان من قصته ما ذكر الله في كتابه [\(1\)](#).

وحين رمى يوسف إخوته في الجب ، خلعوا عنه قميصه وتركوه عارياً، فنادى:

اتركوا لي قميصي لاعطى به بدني إذا بقيت حياً، ولیكون كفني إذا موتت ، فقال له إخوته: اطلب من الشمس والقمر والكواكب الأحد عشر الذين رأيتمهم في منامك ليكونوا مؤنسيك في هذه البتر، ويكسوك ويلبسوك ثوباً على بدنك [\(2\)](#).

قد بلغ حزن يعقوب على يوسف حزن سبعين ثكلى، ولمّا كان يوسف عليه السلام في السجن دخل عليه جبرئيل عليه السلام فقال: إن الله تعالى ابتلاك وابتلى أباك، وإن الله ينجيك من هذا السجن، فسأل الله بحق محمد وأهل بيته أن يخلصك مما أنت فيه.

قال يوسف: اللهم إني أسألك بحق محمد وأهل بيته لاعجل فرجي وأرحتني مما أنا فيه.

قال جبرئيل عليه السلام: فابشر أيها الصديق، فإن الله تعالى أرسلني إليك بالبشرارة بأنه يخرجك من السجن إلى ثلاثة أيام، ويملك مصر وأهلها، تخدمك أشرفها، ويجمع إليك إخوتك وأباك، فابشر أيها الصديق إنك صفي الله وابن صفيفه.

فلم يلبث يوسف عليه السلام لاليلة حتى رأى الملك رؤيا أفزعته، فذكروا له يوسف عليه السلام [\(3\)](#).

وهكذا كانت غيابة الجب مكان انطلاق يوسف عليه السلام إلى عالم الشهادة، وليتتحقق من

ص: 205

1- الكافي: ج 2 ص 547

2- انظر: قصص القرآن لمكارم الشيرازي: ص 129

3- قصص الأنبياء للراوندي: ص 128

خلالها حلم الطفولة في أن يجد أبواه والأحد عشر كوكباً ساجدين، وأن يُمكّن له في الأرض. وما كان ليوسف أن يصل إلى كلّ هذا دون أن تجتمع الأحقاد والضغائن في قلوب إخوته فتلتقي به في ذلك الجب المظلم⁽¹⁾.

ثالثاً: مشهد عودة بنيامين لأخيه يوسف عليه السلام

عَدَّةٌ مِّنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: التَّقِيَّةُ مِنْ دِينِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ دِينُ اللَّهِ؟ قَالَ: أَيْ وَاللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ، وَلَقَدْ قَالَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَيْتَهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ»⁽²⁾، وَاللَّهُ مَا كَانُوا سَرَقُوا شَيْئًا⁽³⁾.

وَلَمَّا فَقَدْ يَعْقُوبُ يُوسُفَ، اشْتَدَّ حَزْنُهُ وَتَغَيَّرَ حَالُهُ، وَكَانَ يَمْتَازُ الْقَمْحُ مِنْ مَصْرُ لِعِيَالِهِ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ، فِي الشَّتَاءِ وَالصَّيفِ، فَإِنَّهُ بَعْثَ عَدَّةَ مِنْ وَلَدِهِ بِبَضَاعَةٍ يَسِيرَةٍ مَعَ رَفِيقَةٍ خَرَجَتْ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَرَفُوهُمْ وَلَمْ يَعْرُفُوهُ، قَالَ: هَلْمُّوْا بِبَضَاعَتِكُمْ حَتَّى أَبْدَأْ بِكُمْ قَبْلَ الرَّفَاقِ، وَقَالَ لِفَتِيَانَهُ: عَجَّلُوا لِهُؤُلَاءِ بِالْكِيلِ وَأَوْقَرُوهُمْ وَاجْعَلُوهُمْ بِبَضَاعَتِهِمْ فِي رَحَالِهِمْ إِذَا فَرَغْتُمْ⁽⁴⁾.

ثُمَّ أَخْرَجَهُ إِلَيْهِمْ وَأَمْرَ فَتِيَانَهُ أَنْ يَأْخُذُوا بِبَضَاعَتِهِمْ وَيَعْجَلُوا لَهُمُ الْكِيلِ، فَإِذَا فَرَغُوا جَعَلُوا الْمَكِيَالَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ بَنِيَامِينَ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ. وَارْتَحَلَ الْقَوْمُ مَعَ الرَّفِيقَةِ، فَمَضُوا وَلَحِقُوهُمْ فَتِيَّةُ يُوسُفُ⁽⁵⁾: «أَيْتَهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ»، فَلَا رِيبَ مِنْ أَنَّ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامَ لَمْ يَكُنْ قَطَّ، وَلَعَلَّ مِنْ أَوْجَهِ مَا قَبِيلَ فِيهَا: أَيْ «لَسَارِقُونَ يُوسُفُ مِنْ أَبِيهِ»، «قَالُوا وَأَقْبَلُوا عَلَيْهِمْ مَا ذَا تَقْيِدُونَ * قَالُوا نَقْيِدُ صُوَاعَ الْمَلَكِ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حَمْلٌ بَعِيرٌ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ * قَالُوا تَالِلِهِ

ص: 206

1- انظر: المكان في القصص القرآني: ص 58.

2- يوسف: 70.

3- الكافي: ج 2 ص 246.

4- قصص الأنبياء للراوendi: ص 125-126.

5- المصدر السابق: ص 126-127.

لَقَدْ عِلِّمْتُمْ مَا جِنْنَا لِنُفْسِيْدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنْنَا سَارِقِينَ * قَالُوا فَمَا جَرَأْوَهُ إِنْ كُنْتُمْ كُاذِبِينَ * قَالُوا جَرَأْوَهُ مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَرَأْوَهُ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ * فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءَ أَخِيهِ ثُمَّ إِسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءَ أَخِيهِ » ، ثُمَّ أَمْرَ بِالْقِبْضِ عَلَيْهِ وَاسْتَرْقَهُ بِذَلِكَ (1).

وهنا يُسَدِّلُ الستارُ لنلتقيُّ بهم في مشهدٍ آخر.

رابعاً: مشهد قميص يوسف عليه السلام

انتقال القميص من إبراهيم إلى آل محمد عليهم السلام

عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل السراج، عن بشير بن جعفر، عن مفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

سمعته يقول: أتدرى ما كان قميص يوسف عليه السلام؟ قال: قلت: لا، قال: إن إبراهيم عليه السلام لما أوقدت النار، أتاه جبرئيل عليه السلام بثوبٍ من ثياب الجنة فألبسه فلم يضره معه حرًّا ولا برد، فلما حضر إبراهيم الموت جعله في تميمة، وعلقه إسحاق على يعقوب، فلما ولد يوسف علقه عليه، فكان في عضده حتى كان ما كان، فلما أخرجه يوسف بمصر من التميمة، وجد يعقوب ريحه، وهو قوله: «إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أَنْ تُقْدِنُونِ» (2)، فهو ذلك القميص الذي أنزله الله من الجنة.

قلت: جعلت فداك، فإلى من صار ذلك القميص الذي أنزله؟ قال: إلى أهله. ثم قال:

كلّنبي ورث علمًا أو غيره فقد انتهى إلى آل محمد صلى الله عليه وآله (3).

وقوله تعالى: «وَجَاءُ عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمِ كَذِبٍ» (4)، أي مكذوب مفتעל؛ لأنهم عمدوا إلى سخلة ذبحوها، فأخذوا من دمها فوضوعه ليوهموه أنه أكله الذئب، قالوا: ونسوا أن يخرقوه، وآفة الكذب النسيان! ولما ظهرت علائم الريبة لم يرج صنيعهم على

ص: 207

1- انظر: الميزان في تفسير القرآن: ص 216.

2- يوسف: 94.

3- الكافي: ج 1 ص 258

4- يوسف: 18.

أبيهم، فإنه كان يفهم عداوتهم له.⁽¹⁾

وهنالك دلالات كثيرة لهذا القميص، فهو يوسف الحي، وهو يوسف الحكم، وهو لقيا يوسف، وهو اختفاء شبح المجاعة، وهذا كله يزيد من سعة الصورة الدلالية لدى المتكلّم، والرقة والحنان والرحمة في تصوير عواطف إنسانية بين أب وابنه⁽²⁾.

وهو دلالة يوسف الحي (ريحه)، ويوسف الحكم (إرسال القميص بيد إخوته إلى أبيه)، واختفاء شبح المجاعة (العودة إلى أهله وعدم تعرّضهم إلى مجاعات السنتين السابقة).

مشهد لقاء يوسف عليه السلام وعتابه لإخوته على ما سلف منهم.

عن علي بن إبراهيم بن محمد بن الحسين، عن ابن أبي نجران، عن فضالة بن أئوب، عن سدير الصيرفي، قال:

سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنَّ في صاحب هذا الأمر شبهًا من يوسف عليه السلام، قال:

قلت له: كأنك تذكر حياته أو غيبته؟ قال: فقال لي: وما يُنكِّر من ذلك هذه الأُمَّةُ أشباه الخنازير، إنَّ إخوة يوسف عليه السلام كانوا أسباطاً أولاد الأنبياء، تاجروا يوسفَ وباييعوه وخطابوه، وهم إخوته وهو أخوه، فلم يعرفوه حتى قال: «أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي»⁽³⁾، فما تذكر هذه الأُمَّةُ الملعونة أن يفعل الله عزَّ وجلَّ بحجّته في وقتٍ من الأوقات كما فعل بيوسف، إنَّ يوسف عليه السلام كان إليه مُلك مصر، وكان بينه وبين والده مسيرة ثمانية عشر يوماً، ولو أراد أن يعلم لقدر على ذلك، لقد سار يعقوب عليه السلام وولده عند البشارة تسعة أيام من بيته إلى مصر، فما تذكر هذه

ص: 208

1- انظر: قصص الأنبياء لابن كثير: ص 226.

2- انظر: المكان في الفن القصصي: ص 137.

3- يوسف: 90.

الأُمَّةَ أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِحَجْتِهِ كَمَا فَعَلَ يَوْسُوفَ أَنْ يَمْشِي فِي أَسْوَاقِهِمْ وَيَطْأُ بِسَطْهِمْ حَتَّىٰ يَأْذِنَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ لَهُ كَمَا أَذْنَ لِيَوْسُوفَ⁽¹⁾ «قَالُوا إِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ»⁽²⁾.

قالوا وَتَعْجَبُوا كُلَّ الْعَجَبِ وَقَدْ ترَدَّدُوا إِلَيْهِ مَرَارًا عَدِيدَةٍ وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ أَنَّهُ هُوَ:

«أَإِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ؟» فَاجَابُوهُمْ: «أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي»؛ يَعْنِي أَنَا يَوْسُوفُ الَّذِي صَنَعْتُمْ مَا صَنَعْتُمْ، وَسَلْفُ مِنْ أَمْرِكُمْ فِيهِ مَا فَرَّطْتُمْ. وَقَوْلُهُ: «وَهَذَا أَخِي» تَأكِيدٌ لِمَا قَالَ⁽³⁾.

فَكَانُوا كَلَّمَا أَمْعَنُوا النَّظَرَ فِي وَجْهِ الْعَزِيزِ وَدَقَّقُوا مَلَامِحَهُ، لَا حَظُوا الشَّبَهَ الْكَبِيرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِمْ يَوْسُوفَ، لَكِنَّهُمْ فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ لَمْ يَتَصَوَّرُوا أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَخُوهُمْ يَوْسُوفُ قَدْ ارْتَقَى وَصَارَ عَزِيزًا لِمَصْرَ، أَينَ يَوْسُوفُ وَأَينَ الْوِزَارَةُ؟! لَكِنَّهُمْ تَجَرَّأُوا أُخْرِيًّا وَسَأَلُوهُ مُسْتَفْسِرِينَ: «أَإِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ؟».

كَانَتْ هَذِهِ الدِّقَائِقُ أَصْعَبُ الْلَّهُظَاتِ عَلَى الْإِخْرَاجِ، إِذْ لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَ إِجَابَةَ الْعَزِيزِ وَأَنَّهُ هُلْ يَرْفَعُ السَّتَّارَ وَيَظْهُرُ لَهُمْ حَقِيقَتَهُ، أَمْ أَنَّهُ سَوْفَ يَعْتَقِدُ بِأَنَّهُمْ مَجَانِينَ إِذَا ظَنَّوْا هَذَا الظَّنَّ، وَكَانَتِ الْلَّهُظَاتُ تَمَرُّ بِسُرْعَةِ الْاِنتَظَارِ الطَّوِيلِ يَنْقُلُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فِيْزِيَدٌ فِي قَلْقَهُمْ، وَأَظْهُرُ لَهُمْ حَقِيقَةَ نَفْسِهِ وَقَالَ: «أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي»، لَكِنْ لَكِي يَشْكُرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَا أَنْعَمَهُ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاهِبِ وَالنِّعَمِ جَمِيعًا، وَلَكِي يُعْلَمَ إِخْوَتُهُ دَرْسًا آخرَ مِنْ دُرُّوسِ الْمَعْرِفَةِ⁽⁴⁾، قَالَ: «فَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِيْ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ»⁽⁵⁾.

ص: 209

-
- 1- . الكافي: ج 1 ص 377-378
 - 2- . يوسف: 90
 - 3- . انظر: قصص الأنبياء لمكارم الشيرازي: ص 170
 - 4- . قصص القرآن لمكارم الشيرازي: ص 171
 - 5- . يوسف: 90

الغرض من مشاهد هذه القصّة في كتاب الكافي الكليني، ليري القارئ كيف أنّ الكفراً الذين لا يؤمنون بالأنبياء مصيرهم النار، وهو امتحان وابتلاء للمؤمن في هذا الكتاب الموسوعي، وسمته البارزة فيه هي الحديث الشريف.

ويعدّ الكليني عارف بالأخبار، وأوثق الناس في الحديث، ومن فقهاء الشيعة، وقد ذكر الكليني نماذج من الأنبياء عليهم السلام للتتحدث عن قصصهم، وامتداداً لهذه القصص التي ذكرها هي قصّة يوسف التي كانت لها دلالات عظيمة، منها:

- 1 - توسل الأنبياء الأُمُّم السابقة بآل محمد عليهم السلام، ونجاته بهذه العترة الطيبة عترة الرسول صلى الله عليه وآله وآل بيته، والنبي يوسف واحد من هؤلاء الذين استنجدوا بمحمد وآلـه حين أُلقي في الجبـ عاريـاً.
- 2 - كلـ ما ورثه الأنبياء من علم أو غيره قد انتهى إلى آل محمدـ.
- 3 - الشبه الكبير بين يوسف عليه السلام وغيبة صاحب الأمر (عـ).

1. القرآن الكريم.
2. إعجاز القرآن في دراسة كاشفة لخصائص البلاغة العربية ومعاييرها، عبد الكرييم الخطيب، مصر: دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، 1383 هـ.
3. تاريخ القرآن، تيودور نولدكت، تعجّيل فريد بريش شفالى، بيروت: دار نشر جورج المزميلو سهaim زوريخ، بإذن دار نشر ومكتبة ديتريش فيسبادن، الطبعة الأولى، 2004.
4. التصوير الفنى في القرآن، سيد قطب، بيروت: مكتبة القرآن.
5. تفسير القرآن العظيم، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت 774 هـ)، بيروت: دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة السابعة، 1405 هـ.
6. دفاع عن الكافي دراسة نقدية مقارنة لأهم الطعون والشبهات المثارة حول كتاب الكافي، ثامر هاشم حبيب العمidi، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى، 1410 هـ.
7. في القصص القرآني، أحمد الشايب.
8. قصص الأنبياء، أبو الحسين سعيد بن عبد الله الرواندي المعروف بقطب الدين الرواندي (ت 573 هـ)، إعداد وتنظيم: حسين الحسيني، قم: مؤسسة انتصارات محظوظ، الطبعة الأولى، 1426 هـ.
9. قصص الأنبياء، محمد حسين الطباطبائي (1402 هـ)، إعداد وتحقيق: الشيخ قاسم الهاشمي، قم: مطبعة أسوة نشر إمام المنتظر (عج)، الطبعة الأولى، 1425 هـ.
10. قصص القرآن مقتبس عن تفسير الأمثل لآية الله العظمى ناصر مكارم الشيرازي، إعداد وتنظيم: السيد حسين الحسيني، قم: مطبعة ثامن الأنئمة عليهم السلام الطبعة الرابعة، 1384 هـ.

11. القصص القرآني، محمد باقر الحكيم، دار التعارف للمطبوعات، الطبعة الأولى، 1419 هـ.
12. الكافي، أبو جعفر ثقة الإسلام محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازى (ت 329 هـ)، إيران: دار الأسوة للطباعة والنشر، 1382 هـ.
13. المكان في القصص القرآني (دراسة فنية)، شاهين كاظم، جامعة القادسية، رسالة ماجستير، 2001 مـ.
14. الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي (1402 هـ)، بيروت: منشورات مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، الطبعة الأولى.

ص: 212

الشيخ صفاء الدين الخزرجي

عُرفت شخصية ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني (المتوفى 329 هـ) بالحديث أكثر من اشتهر بها بالفقه، وذلك من خلال مصنفه الكبير الكافي الذي وضعه في الأصول والفراء، حيث طغت سمعة هذا المصنف على سائر الجوانب العلمية الأخرى في شخصية مؤلفه، فقد عکف - رضوان الله عليه - مدة ليست بالقصيرة على جمع أحاديثه من الأصول المعتمدة مقدمًا من خلال هذا الجهد الاستثنائي الذي دام عشرين عاماً عطاءً علمياً كبيراً.

ويمكن أن يشار أيضاً إلى سبب آخر في ضمور البعد الفقهي في عطائه العلمي، ألا وهو عدم تصنيفه في هذا المجال؛ حيث لم يترك أثراً فقهياً في عدد مؤلفاته الستة التي كتبها.

ومن أجل ذلك فقد يقال - وكما هو المتبادر إلى الأذهان - باستبعاد هذا الجانب في حياته، وبالرغم من دوره في إطار دائرة الحديث فحسب، كما هو المشهور والمعلوم عنه. عليه فيكون الحديث عن فناه وفقه تحميلاً وتمحلاً في البحث لا يستمد أدله من مبررات حقيقة وواقعية.

إلا أن ثمة وجهة أخرى ترى أن ما كتبه الكليني في باب الفروع من الكافي، قد توفر على خبرة وثروة علمية وفقهية لا يستهان بها إذا ما قورنت بخبرات الآخرين من

فقهاء عصره وأبناء طبقته، من أضراب علي بن بابويه وولده الصدوق، وممّا يعزّز ذلك تعاطي الفقهاء آراءه وتقلّهم أقواله في بحوثهم، مما يعكس اهتمامهم بفقهه وآرائه، حتّى أنّهم يستظهرون من روایته للرواية أو عنونته للأبواب الإفتاء بذلك.

ووفقاً لهذه الرؤية، فإنّه يمكن اعتبار فروع الكافي أثراً فقهياً روائياً على غرار سائر مصادر الفقه الروائي الآخر، كالهداية والمقنع، وغيرها، بل أكثرها استيعاباً وتفصيلاً، وكفى مع حفظ الأسانيد.

ومن هنا يمكن النظر إلى فروع الكافي والتعامل معه من زاويتين: فقهية وروائية في آنٍ واحد، ولا شكّ فإنّ لهذه الرؤية أثراً كبيراً في تغيير نمطية التعامل مع هذا الأثر وإصلاح النظرة الأحادية القائمة على البعد الواحد في شخصية مؤلفه، كما أنه لو قدر لمؤلفاته الأخرى أن تبقى، لتجلّت أبعاد أخرى لنا عن شخصيته وعطائه العلمي، حيث كتب في الرجال «كتاب الرجال»، وفي الكلام «الرد على القرامطة»، وفي الشعر والأدب «ما قيل في الأئمة من الشعر»، وكلّ ذلك يعدّ عوالم مجھولة في شخصية هذا الرجل.

ويأتي على رأس تلك الأبعاد المجھولة بعد الفقيهي. وفي هذا المقال نسعى إلى تسليط الضوء على هذا بعد الهام من حياة هذا الفقيهي، ودراسة وتحليل ما وصل إلينا من فقهه وآرائه، لعلّها تكون أساساً لدراسة أعمق وأشمل للباحثين في هذا المجال.

وقفة قصيرة مع كتاب «الكافي»

لا شك أنّ كتاب الكافي قد ملأ فراغاً مرجعياً كبيراً؛ إذ لم يكن إلى عصر مؤلفه جامعاً للأصول والفروع يرجع إليه في الفقه والحديث والكلام وغيرها من العلوم، وإنّما الذي كان - في الغالب - هو عبارة عن مجموعة من الأصول والكتب المتفرقة والمبثوثة بأيدي الرواة وحفظة الحديث من غير تقبية أو تبوييب أو استيعاب، فقام الكليني - وقد كان خبيراً بالأخبار بصيراً بها ناقداً لها - بعملية جمع وضبط وفرز

وانتقاء للأحاديث من تلك الأصول، ثم إفراغها ضمن تقسيم صناعي جامع ومتكر لم يتطرق مثله لكتاب مثله.

وتظهر لنا جسامته الجهد الذي بذله الكليني في هذا السبيل إذا ما أخذنا بنظر الاعتبار المدة الزمنية التي استغرقها تأليف هذا الكتاب، حيث دامت عشرين عاماً، هذا مع ما كان عليه الكليني من خبرة وكفاءة عالية تؤهله للقيام به في أقصر فرصة ممكنة، بينما مع رواج الحديث وكتبه وأصوله آنذاك؛ إذ كان الحديث يشكل الطابع العام واللغة المدرسية لأغلب العلوم، فليس أمام الباحث ثمة صعوبة في تحصيل تلك المادة، خصوصاً مع ملاحظة بيئة الكليني ببغداد أو الري، وما كانت تمثله من مركزية وريادة على الصعيد العلمي، مما يعني توفر جميع العوامل والدواعي لإنجاز أي عمل علمي من هذا القبيل.

إن ملاحظة جميع هذه العوامل والأوضاع منضمة بعضها إلى بعض، تقودنا إلى القول بأن ما قام به الشيخ الكليني لم يكن عملاً فنياً أو تجميعياً صرفاً - بالرغم من كونه مهمة أعظم بها من مهمة، بينما وهي الأولى من نوعها - بل ينم ذلك ويكشف عن خبرة وجهد علمي كبيرين كانا الأساس في جمع أحاديث هذه الموسوعة وتبويتها وتنسيقها وانتقاءها من الأصول المعتمدة باخراج الصحيح منها، كما أوضحه في مقدمة الكتاب. وبعبارة ثانية: إن هذا العمل يعتبر عملاً اجتهادياً وخبروياً في فهم الأخبار وفقها.

ومن هنا فقد احتل هذا المصدر المهم الصدارة والتقدّم منذ اليوم الأول لتأليفه، فقد ارتفع من معينه علماء هذه الأمة من فقهائها وأنّمّة الحديث فيها من الطبقة الأولى المعاصرة لزمن تأليفه، مذعنين بقدرة مؤلفه وبراعته في هذا الفن ، مقدّرين له جهده في هذا الكتاب.

قال الرجالي القديم الشيخ النجاشي:

كنت أتردّد إلى المسجد المعروف بمسجد المؤئلي - وهو مسجد نسطوري النحوى -

ص: 215

أقرأ القرآن على صاحب المسجد، وجماعة من أصحابنا يقرؤون كتاب الكافي على أبي الحسين أحمد بن أحمد الكوفي الكاتب، حدّثكم محمد بن يعقوب الكليني.

ورأيت أبو الحسن العقرائي يرويه عنه.

وروينا كتبه كلّها عن جماعة شيوخنا: محمد بن محمد، والحسين بن عبد الله، وأحمد بن علي بن نوح، عن أبي القاسم جعفر بن قُلَوْيَه، عنه [\(1\)](#).

وهي شهادة تكشف - بحق - عن المرتبة الرفيعة لهذا المصنف الفذ، واهتمام الوسط العلمي به آنذاك، وروايته له إجازة وسماعاً.

وقد روى هذا الأثر الخالد رجالات الفقه والحديث الأوائل ممّن كان له الصدارة في الفتيا والحديث، كالشيخ المفيد، والسيد المرتضى، والشيخ الطوسي، والصدوق، وابن قلويه، والنجاشي، والتلّعكّري، والزراري، وابن أبي رافع الصميري، وأبي المفضل الشيباني، وابن عبدون، وغيرهم.

وقد أطبقت كلمات الأعلام على تقضيله وترجيحه:

قال الشيخ المفيد:

هو من أجلّ كتب الشيعة وأكثرها فائدة [\(2\)](#).

وقال الشهيد الثاني بأنه:

لم يعمل الإمامية مثله [\(3\)](#).

وقال المجلسي الأول بأنه:

أضبط الأصول، وأحسن مؤلفات الفرقة الناجية، وأعظمها [\(4\)](#).

وقد تفرد هذا المصنف العظيم بمزايا قلّ نظيرها في غيره:

منها: قرب عهده بز من النص؛ حيث كان تأليفه في عصر الغيبة الصغرى

ص: 216

-
- 1 . رجال النجاشي: ص 377
 - 2 . تصحيح الاعتقاد: ص 27
 - 3 . بحار الأنوار: ج 25 ص 67
 - 4 . مرآة العقول: ج 1 ص 3

ومنها: إله مجموع من الأصول المعتمدة والكتب المعوّل عليها عند الطائفة.

ومنها: الالتزام بنقل نص الحديث لا النقل بالمعنى.

ومنها: الالتزام بایراد جميع سلسلة السنن من المؤفّ إلى المعصوم عليه السلام متّصلًا، وقد يُحذف صدر السنن، ولعله لنقله عن أصل المروي عنه من غير واسطة أو لحوالته على ما ذكره قریباً، وهذا في حكم المذكور⁽¹⁾.

ومنها: جامعيته لفصول المعرفة كافة، من العقائد والأحكام والأخلاق، بعكس أقرانه الثلاثة التي اختصّت بالأحكام والفروع فحسب.

ومنها: حسن التبويب وحسن التعبير عن عناوين الأبواب وانطباقها على الروايات المنضوية تحتها.

ومن هنا فقد حظي هذا المصنف بعناية الأعلام منذ القدم، فأولوه اهتماماً فائقاً، شرحاً وتعليقأً واختصاراً وترجمةً وتحقيقاً.

وقد عدّ بعض الباحثين من جملة شروحه الكثيرة اثنى عشر شرحاً، ومن التعليقات عليه إحدى وعشرين تعليقة⁽²⁾.

الملامح العامة للبعد الفقهي

اشارة

تنحصر دراسة هذا البعد في حدود القسم الثاني من كتاب الكافي، أي قسم الفروع؛ إذ لا سبيل لاستكشاف الملامح العامة من فقهه وتسلیط الضوء عليها غير ما باهثه من آراء واستدلّالات وبيانات فقهية خلال بحوثه الروائية.

وقد أورد في هذا القسم من كتابه نحو عشرة آلاف حديث من أبواب الفقه كافة، من الطهارة إلى الديات، مبؤباً هذه الأحاديث بتقسيم فئي مبتكر ودقيق، خالٍ من

ص: 217

1- انظر: الوافي: ج 1 ص 13.

2- انظر: مقدمة الكافي للدكتور حسين علي محفوظ: ص 30 و 32.

التكرار والتدخل والخلط. وقد ختم بعض الأبواب بالنواودر من الأخبار، سالكاً في بيان الأحاديث الفقهية مسلك أهل الحديث في إيراد الأخبار في كلّ مسألة وباب مع بيانٍ ما - إذا اقتضى الأمر ذلك - لموارد تعارض الأخبار، أو بيان رأيه وفتواه على ضوء الروايات التي ينقلها، أو يبحث فروع الباب ومسائله بحثاً فقهياً استدلالياً قبل إيراد الأخبار الواردة فيها، كما فعل ذلك في أول كتاب الإرث، أو بتلخيص عام لمضمون مجموعة من الأبواب وأحاديثها، كما فعل ذلك في باب السهو والشك في كتاب الصلاة.

كما ضمن كتابه - تمشياً مع طريقة الفقهاء في بحوثهم - استشهادات عديدة لكلمات وآراء من سبقة من الفقهاء من أصحاب الأئمة عليهم السلام؛ من أمثال رَزَّارَةُ بْنُ أَعْيَنَ، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ.

ومن أجل توضيح هذه الموارد نتوقف عندها؛ لتسلیط الضوء عليها وإيضاحها بشكل أكثر تفصيلاً:

1 - بيان الفتوى على ضوء الأخبار والاستدلال عليها

قد ذكر الفقهاء أنّ الغسلة الثانية في الوضوء ستة، بل ادعى الإجماع عليه. وذهب الشيخ الكليني قدس سره إلى أنّه لا يؤجر على الثانية، مستدلاً على ذلك بقول أبي عبد الله عليه السلام:

«ما كان وضوء علي عليه السلام إلا مرتان»، ولمّا كان هذا الحديث يحكي فعله عليه السلام، فهو من سند أحاديث الوضوءات البينية التي قد يرد عليها أنّه عليه السلام قد اكتفى بالواجب من الغسل، فإنّ الشيخ الكليني - وكأنّه يجيب على هذا الإشكال المقدّر - ذكر أنّ الإمام - صلوات الله عليه - كان إذا ورد عليه أمران كلاماً لله طاعة، أخذ بأحوطهما وأشدّهما على بدنـه [\(1\)](#).

ثم إنّه تعرض بعد ذلك للروايات المعارضة الدالة على أنّ «الوضوء مرتان»،

ص: 218

- فروع الكافي: ج 3 ص 36

جامعًاً بينهما بأن ذلك لمن لم يقنعه مرّة واستزداد.

فالملحوظ في هذه الممارسة الاجتهادية أنّه لم يقتصر فيها على إيراد الخبر إيراداً كما هو دأب المحدثين، بل علّ ذلك مبيناً الوجه في هذه العلة، وهو الحديث المروي عنه عليه السلام من أنّه كان إذا ورد عليه أمران كلاهما لله طاعة أخذ بأحدهما، وهي التفاحة ظريفة في المقام، وبذلك فإنّه يجب عن إشكال مطويٍ ومقدّر. كما أنّه لم يقف عند أحد طرفي الأدلة في المسألة، بل أورد الروايات المعاوضة لها، ثم صار بقصد التوجيه والجمع بينهما.

2 - الجمع بين الأخبار المتعارضة

أ. المشهور بين الفقهاء - بل هو موضع وفاق بينهم⁽¹⁾ - أن الجدّ وكذا الجدّ، لأبٍ كانوا أم لامٌ، لا يرثان مع وجود الأبوين، فهما بمنزلة الأخ مع وجود الأبوين لا يرثان.

وقد عقد الشيخ الكليني بباباً في إرث الجدّ أورد فيه ما يدلّ على أن الجدّ يقاسم الإخوة فهو بمنزلتهم، ثم أورد في باب إرث ابن الأخ والجدّ أخباراً تدلّ على أن لهما السادس طعمة، معقباً عليها بأن «هذا قد روی، وهي أخبار صحيحة».

ثم قال في مقام علاج التعارض ورفعه: «إلا أن إجماع العصابة أن منزلة الجدّ منزلة الأخ من الأب يرث ميراث الأخ، وإذا كانت منزلة الجدّ منزلة الأخ من الأب يرث ما يرث الأخ، يجوز أن تكون هذه أخباراً خاصة، إلا أنه أخبرني بعض أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أطعم الجدّ السادس مع الأب ولم يعطه مع الولد، وليس هذا أيضاً مما يوافق إجماع العصابة أن منزلة الأخ والجدّ بمنزلة واحدة»⁽²⁾.

فإن الملاحظ لهذا النص يجده أنه قد انطوى على عملية اجتهادية توازن بين كفتى الروايات المتعارضة في مسألة إرث الجدّ لتحسّم التنافي بينهما لصالح الأخبار التي

ص: 219

1- انظر: جواهر الكلام: ج 39 ص 139.

2- فروع الكافي: ج 7 ص 116.

قام بالإجماع على مدلولها، بمعنى عدم توريثه، ومن هنا فإن ما ورد في إطعامهما السادس محمول على الندب، قال في الجوادر: «المحكي عن الكليني رحمة الله بعد اعترافه بأن إجماع العصابة على تنزيل الجد منزلة الأخ المعلوم عدم مشاركته الأبوين، يقضى بإرادة الندب له»⁽¹⁾.

وكذا في مسألة وجود أب وجد ولم يكن له ولد، حيث ورد بعض الأخبار بإطعامه السادس في هذه الصورة خاصة، فإنه صرّح أيضاً بأن «ليس هذا أيضاً مما يوافق إجماع العصابة أن منزلة الأخ والجد بمنزلة واحدة»⁽²⁾.

بـ. المشهور المعروف بين الإمامية أن من شرائط القصد في السفر الآ يكون سفره أكثر من حضره، كالمكارى والملاح وغيرهما، بل أدعى عليه الإجماع، إلا ما عن ظاهر العماني من وجوب القصد على كل مسافر.

ويدل على فتوى المشهور الروايات المستفيضة⁽³⁾ منها: ما رواه الكليني بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال:

أربعة قد يجب عليهم التمام، في السفر كانوا أو الحضر: المكارى، والكري، والراعى، والاشتقان؛ لأنّه عملهم⁽⁴⁾.

وروى أيضاً في نفس الباب عن أحد هما عليهما السلام، قال:

ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير، ولا على المكارى والجمال⁽⁵⁾.

إلا أنه أخرج رواية أخرى معارضة دلت على أن «المكارى إذا جد به السير فليقصر»⁽⁶⁾.

وقد جمع بينهما: بأن ذلك إذا جد به السير فجعل المنزلين منزلاً واحداً، واختار

ص: 220

-
- 1- جواهر الكلام: ج 39 ص 140.
 - 2- فروع الكافي: ج 7 ص 116.
 - 3- جواهر الكلام: ج 14 ص 268-269.
 - 4- فروع الكافي: ج 3 ص 435.
 - 5- المصدر السابق.
 - 6- المصدر السابق.

وجه الجمع هذا شيخ الطائفة في التهذيب، وتابعه عليه فقال:

الوجه في هذين الخبرين ما ذكره محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله، قال: هذا محمول على من يجعل المتنزلين متولاً، فيقصد رفي الطريق ويتم في المنزل⁽¹⁾.

قال في الجوادر معلقاً على هذا الوجه من الجمع:

ولعله لأنّه مقتضى الجمع بين الإطلاق والتقييد، ولما يلاقونه في الفرض من شدّة الجهد والتعب المناسبين لشرعية القصر، ولا نصراف تلك الإطلاقات إلى السير المتعارف⁽²⁾.

وقد عمل بذلك أيضاً من المتأخرین جماعة، منهم صاحب المدارك والمنتقى، والمحدث الكاشاني والفالضل الهندي، وصاحب الذخیرة والحدائق والمستند⁽³⁾.

ج. روى في وقت التلبية للإحرام روایات عدّة، ثم جمع بينها:

الكليني عن الحلبی، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

إذا صلّيت في مسجد الشجرة، فقل وأنت قاعد في دبر الصلاة قبل أن تقوم ما يقول المحرم، ثم قم فامش حتى تبلغ الميل وتستوي بأك البيداء، فإذا استوت بك فلبيه⁽⁴⁾.

وروى أيضاً في نفس الباب عن عبد الله بن سنان، أنه سأله أبا عبد الله عليه السلام:

هل يجوز للممتنع بالعمرمة إلى الحجّ أن يظهر التلبية في مسجد الشجرة؟ فقال: نعم، إنما لبّي النبي صلى الله عليه وآله على البيداء؛ لأنّ الناس لم يكونوا يعرفون التلبية، فأحبت أن يعلمهم كيف التلبية⁽⁵⁾.

وأيضاً عن إسحاق بن عمّار، عن أبي الحسن عليه السلام، قال:

ص: 221

1- التهذيب: ج 3 ص 215 ح 528.

2- جواهر الكلام: ج 14 ص 272.

3- انظر: مستند الشيعة: ج 8 ص 288.

4- فروع الكافي: ج 4 ص 329.

5- المصدر السابق.

قلت له: إذا أحرم الرجل في دبر المكتوبة، أيلبي حين ينھض به بعيه أو جالساً في دبر الصلاة؟ قال: أي ذلك شاء صنع [\(1\)](#).

قال الكليني - في مقام الجمع بينها بالتخير، وشاهد الجمع عنده هو خبر إسحاق بن عمّار الآنف -:

وهذا عندي من الأمر المتوسع، لأن الفضل فيه أن يظهر التلبية حيث أظهر النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم على طرف اليماء، ولا يجوز لأحد أن يجوز ميل اليماء إلا وقد أظهر التلبية، وأول اليماء أول ميل يلقاءك عن يسار الطريق [\(2\)](#).

وبناءً على هذا الوجه من الجمع الشيخ في الاستبصار [\(3\)](#)، والعلامة المجلسي في شرحه [\(4\)](#).

3 - عنايته بالأقوال

من المسائل المهمة في البحث الفقهي الوقوف على أقوال الآخرين وآرائهم، سيما في المسائل الخلافية الحساسة؛ وذلك لتحصيل الوفاق والخلاف فيها. ومن هنا نجد الكليني رحمه الله قد اهتم بهذا الجانب في بعض المسائل الخلافية الهامة في باب الإرث، فتارةً نجده يعني بنقل أقوال فقهائنا السابقين كيونس والفضل وزرارة، وربما يستغرق نقله عنهم صفحات من كتابه، وقد ينحصر النقل عنهم به أحياناً، وتارةً ينقل آراء جمهور المسلمين وموضع خلافهم أو وافقهم معنا.

ولا شكّ فإنّ هذه العناية بنقل الأقوال والاهتمام بها، يؤكّد بعد الفقهى لفروع الكافى؛ لأنّ شأن المحدث الاقتصاد على نقل الرواية، ولا شأن له بالأقوال والأراء.

وفيما يلي نماذج من عنايته بنقل الأقوال، من الخاصة أولاً ثم العامة:

ص: 222

-
- 1. المصدر السابق.
 - 2. المصدر السابق.
 - 3. انظر: الاستبصار: ج 2 ص 226، ط - دار الأضواء.
 - 4. انظر: فروع الكافى: ج 4 ص 329.

قال قدس سره:

قال زرارة: الناس والعامة في أحكامهم وفراصتهم يقولون قوله قد أجمعوا عليه، وهو الحجّة عليهم، يقولون في رجلٍ توفي وترك ابنته أو ابنته، وترك أخاه لأبيه وأمه، أو أخته لأبيه وأمه، أو أخاه لأبيه، إنّهم يعطون الابنة النصف، أو ابنتيه الثلثين، ويعطون بقيّة المال أخاه لأبيه وأمه، أو أخته لأبيه وأمه، دون عصبةبني عمّه وبني أخيه، ولا يعطون الإخوة للأم شيئاً... قلت [الراوي] لزرارة: تقول هذا برأيك؟ فقال: أنا أقول هذا برأيي؟! إني إذا لفاجر، أشهد الله الحق من الله ومن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم [\(1\)](#).

قال قدس سره:

قال الفضل بن شاذان: فإن ترك جدّه أم أبيه وعمّته وخالته، فالمال للجدّة. وجعل يونس المال بينهنّ . قال الفضل: غلط ها هنا [أي يonus] في موضعين: أحدهما أنه جعل للخالة والعمّة مع الجدّة أمّ الأب نصيباً. والثاني أنه سوّى بين الجدّة والعمّة، والعمّة إنّما تتقرّب بالجدّة [\(2\)](#).

وقال الفضل أيضاً:

فإن ترك ابن ابن وجدًا أمّ الأب؟ قال يonus: المال كلّه للجدّ. قال الفضل: غلط في ذلك؛ لأنّ الجدّ لا يرث مع الولد ولا مع ولد الولد، فالمال كلّه لابن الابن وإن سفل؛ لأنّه ولد، والجدّ إنّما هو كالأخ، ولا خلاف أنّ ابن ابن أولى بالميراث من الأخ [\(3\)](#).

وأمّا ما نقله عن الجمهور وعناته بموضع إجماع المسلمين والخلاف معهم، فننقل هنا بعض النماذج منه أيضًا:

ص: 223

-
- المصدر السابق: ج 7 ص 100 باب ميراث الأخت.
 - المصدر السابق: ص 118 باب أخ وجد.
 - المصدر السابق: ص 89 باب ميراث ولد الولد.

قال قدس سره:

الإجماع [قائم على] أنّ ولد الولد ينال مقام الولد، وكذلك ولد الإخوة إذا لم يكن ولد الصليب ولا إخوة، وهذا من أمر الولد مجمع عليه،
ولا أعلم بين الأمة في ذلك اختلافاً[\(1\)](#).

ميراث البتين

قال قدس سره:

وقد تكلّم الناس في أمر الابتين، من أين جعل لهما الشأن، والله - جلّ وعزّ - إنّما جعل الثنين لما فرق اثنين؟ فقال قوم: بإجماع، وقال قوم: قياساً؛ كما إن كان للواحدة الصفة كان ذلك دليلاً على أنّ لما فوق الواحدة الثنين، وقال قوم بالتقليد والرواية. ولم يصب واحد منهم الوجه في ذلك...[\(2\)](#).

ميراث الأزواج والإخوة والأخوات

قال قدس سره:

ثم ذكر [عزّوجلّ] فريضة الأزواج فأدخلهم على الولد وعلى الآبوبين وعلى جميع أهل الفرائض على قدر ما سمى لهم. وليس في فريضتهم اختلاف ولا تنازع، فاختصرنا الكلام في ذلك.

ثم ذكر فريضة الإخوة والأخوات من قبل الأم فقال: «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ إِمْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ» يعني لأمّ، «فَلِكُلٌّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شَرَكَاءٌ فِي الْثُلُثِ»، وهذا فيه خلاف بين الأمة، وكلّ هذا «مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ»[\(3\)](#)، فالإخوة من الأم لهم نصيبهم المسمى لهم مع الإخوة والأخوات من الأب والأم، والإخوة والأخوات من الأم لا يُزادون على

ص: 224

1-. المصدر السابق: ج 7 ص 73

2-. المصدر السابق: ص 75.

3-. النساء: 12.

الثلث ولا ينقصون من السادس، والذكر والأنثى فيه سواء، وهذا كله مجتمع عليه، إلا أن لا يحضر أحد غيرهم⁽¹⁾.

إن الملاحظ لهذه النماذج يلمس من خلالها سعة إطلاع المؤلف، وعنايته بموارد الخلاف والوافق في فقهنا وفقه الجمهور.

4 - البحث الاستدلالي في بعض البحوث الهامة

إن الملاحظ لمصنفات القدماء يجد اهتماماً خاصاً منهم بعض الأبواب الفقهية، حيث كانت بعض مسائلها مدار البحث والخلاف بين الفريقين، وذلك نظير مسائل باب الوضوء والنكاح والطلاق والإرث. والسبب في ذلك هو أن مدارك تلك الأحكام والفروع هو القرآن الكريم، وهو مصدر مشترك بين الجميع قطعي الصدور عندهم، ومن هنا فإن الجميع يحاول التمسّك بآياته وتقرير الاستدلال بها على مقصوده.

ولذا نجد أن الشيخ الكليني قد سرّه قد عدل عن طريقته التي سار عليها في مجلمه بحوث كتابه بالاقتصار على إيراد الأخبار، حيث نجده يخوض غمار البحث الفقهي الاستدلالي الذي يستعرض الأدلة ويدرسها، وربما يطرح بعضها ويرفضها، كما هو شأن كلّ فقيه، وهذا ما نلاحظ نماذجه في بحث الوضوء وبعض مسائل الصلاة وباب الفيء والأنفال.

وأنصع صورة لبحثه الاستدلالي هو بحث الإرث، حيث قام أولاً في أول كتاب الإرث ببيان الطبقات وتوضيحها، ثم قام في باب آخر ببيان الفرائض المكتوبة لهم في الكتاب شارحاً ذلك بياناً وافياً على ضوء الآيات المبينة للفرائض والأسماء، مع استعراض للأقوال ومواطن الإجماع والخلاف في تلك المسائل، وطرح المناقشات التي يمكن أن ترد في البحث مجيئاً عليها، ثم يشرع بعد ذلك بتبويب الأخبار المتعلقة بمسائل كتاب الإرث، كل ذلك يضع الباحث أمام نموذج من نماذج البحث

ص: 225

1- فروع الكافي: ج 7 ص 76

الفقهى في كتاب الكافى، ليقف عند صورة تعكس مستوى البحث الفقهى لمؤلفه الفقيه وهو يخرج عن منهجه الحدیثي التقليدي الذى سار عليه في كتابه ليحرر بحثاً فقهياً استدللاً في فروع ومسائل شتى.

الملامح العامة للبعد الأصولي عند الكليني

اشارة

يظهر للمتتبع لتاريخ علم الأصول أن التكوين الأول لهذا العلم قد بدأ - بشكلٍ رسمي ومقرر - في القرنين الرابع والخامس. وهذا لا يلغى بالطبع - الجهود العلمية الأولى التي سبقت هذه الفترة والتي ظهرت في بعض مصنفات أصحاب الأئمة في هذا المجال؛ إذ إننا نتكلّم عن الوجه الرسمي لهذا العلم كصناعة مقررة تمتلك مقوماتها ومنهجها الخاص بها.

وقد عاصر فقيهنا الكليني بدايات تلك المرحلة التي أرسى قواعدها بعض معاصريه من فقهائنا العظام الذين افتقننا آثارهم وعطاءهم العلمي، الأمر الذي أفقدنا امتلاك تصوّر كامل وجامع في هذا المجال.

والكليني بالرغم مما اشتهر وعرف عنه من اهتمامه بأمر الحديث، فإن المتتبع في مجموع آرائه وبحوثه الفقهية التي ضمّنها كتابه الروائي، يجد أنّ ثمة مرتکزات ومنطلقات أصولية للبحث الفقهى عند الكليني، نشير إليها لعلّها تكون ومضنة في الكشف عن خلفيات البعد الفقهى عند هذا الفقيه:

1 - الأدلة

يدور محور البحث الفقهى لدى الكليني على الأدلة التالية: الكتاب، السنة، الإجماع.

أما الدليل الأول فقد استند إليه في مجموعة من آرائه وبحوثه الاستدلالية، وهي كثيرة، ولكن نشير إلى موردين منها؛ لتميزهما بطرافة الاستدلال ودقّة النظر لدى الكليني:

ص: 226

وقد تكلّم الناس في أمر البتترين من أين جعل لهمما الثالثان، والله - جل وعز - إنما جعل الثالثين لما فوق اثنين؟

فقال قوم: ياجماع، وقال قوم: قياساً، كما إن كان لواحدة النصف، كان ذلك دليلاً على أن لما فوق الواحدة الثالثين. وقال قوم: بالتقليد والرواية. ولم يُصب واحد منهم الوجه في ذلك.

فقلنا: إن الله جعل حظ الأنثيين الثالثين، بقوله: «للذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ» ، وذلك أنه إذا ترك الرجل بنتاً وأبناً، فللذكر مثل حظ الأنثيين وهو الثالثان، فحظ الأنثيين الثالثان، واكتفى بهذا البيان أن يكون ذكر الأنثيين بالثالثين، وهذا بيان قد جعله كلهم، والحمد لله كثيراً⁽¹⁾.

نلاحظ في هذا النص أنه بعد تقرير الأدلة والأقوال الأخرى، يرجع بالمسألة إلى الآية الكريمة التي هي الأصل في الحكم، حيث اشتملت على حكمين: أحدهما - وهو الأساس فيها - فريضة الذكر إذا اجتمع مع اثنى، والآخر - وهو الذي غفل عنه القوم - هو فريضة الأنثيين، وهو الثالثان، ف تكون الآية قد ذكرت حكم الأنثيين في طول بيان حكم الذكر.

فأغنى ذلك عن الاستدلال بالقياس أو الإجماع أو الرواية، والمراد بها رواية جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ابنتي سعد بن ربيعة الذي قُتل في يوم أحد، فأعطاهما الثالثين بعد أن ترىته، حتى نزل قوله تعالى: «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ» .

فنلاحظ في هذه اللفتة الدقيقة من الشيخ الكليني تركيزاً على القرآن واستظهاراً لنكتة ظريفة في الآية، ولعله أول من تنبأ بذلك، كما يشعر به قوله: «وهذا بيان قد جعله كلهم، والحمد لله كثيراً».

كما آنني لم أعثر على مصريح به كالشيخ في الخلاف والمبسط والصدقون في الفقيه.

ص: 227

نعم، أشار المتأخرون إلى أصل النكتة مع تطوير لها. قال في المسالك في المسألة:

«والمحققون على أن ذلك مستفاد من قوله تعالى: «لِذِكْرِ مِثْلُ حَظِ الْأَتْشَيْنِ» ، فإنه يدل على أن حكم الأثنين حكم الذكر، وذلك لا يكون في حال الاجتماع؛ لأن غاية ما يكون لهما معه النصف إذا لم يكن معه ذكر غيره، فيكون ذلك في حالة الانفراد»⁽¹⁾.

2 - قال في حكم الفيء والأنفال:

إن الله تبارك وتعالى جعل الدنيا كلها بأسرها ل الخليفة، حيث يقول للملائكة: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً» ، فكانت الدنيا بأسرها لأدم، وصارت بعده لأبرار ولده وخلفائه، مما غلب عليه أعداؤهم ثم رجع إليهم بحربٍ أو غلبةٍ سُمِّيَ فيها، وهو أن يفيء إليهم بغلبةٍ وحربٍ ، وكان حكمه فيه ما قال الله تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا مَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِرَسُولِ اللَّهِ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَإِنَّ السَّبِيلَ»⁽²⁾.

ففي هذه الممارسة الاجتهادية نجد تركيزاً على استحضار النص القرآني. وقد استفاد - كما يبدو - من الآية الأولى نكتة ظريفة لإثبات ملكية الخليفة للأرض، وذلك من نفس لفظ «الخليفة» في الأرض، فإن الأرض لمّا كانت في الأصل لله تعالى، فإن مقتضى استخلافه فيها أن تكون له، وإلا فلا وجه للاستدلال بالآية بغير ذلك، والله العالم.

والدليل الثاني يمثل المحور الأساس في كتابه.

وأمّا الإجماع فقد ارتكن إليه في مواضع من كتاب الإرث، مرتبًا حجيته بالرغم من عدم الوقوف على منشأ الحجّية والاعتبار لديه. وإليك بعض النماذج والتطبيقات في هذا المجال:

أ. قال في كتاب الإرث - في بيان الفرائض - :

ص: 228

1- . مسالك الأفهام: ج 3 ص 86.

2- . فروع الكافي: ج 1 ص 604.

إن الله - جل ذكره - جعل المال كله للولد في كتابه، ثم أدخل عليهم بعد الأبوين والزوجين، فلا يرث مع الولد غير هؤلاء الأربع؛ وذلك أنه عزوجل قال:

«يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ»⁽¹⁾، فأجمعـت الأمة على أن الله أراد بهذا القول الميراث، فصار المال كله بهذا القول للولد⁽²⁾.

فإن المتأمل في هذا النص يلاحظ كيف أنه حكم الإجماع في فهم النص، وهي ملاحظة جديرة بالاهتمام، حيث تلفتنا إلى دور الإجماع في تبيين النص وتفسيره.

ب. وقال أيضاً في وجوه الفرائض:

إن الله جعل الفرائض على أربعة أصناف، وجعل مخارجها من ستة أسهم، فبدأ بالولد والوالدين الذين هم الأقربون وبأنفسهم يتقرّبون لا بغيرهم، ولا يسقطون من الميراث أبداً، ولا يرث معهم أحد غيرهم إلا الزوج والزوجة؛ فإن حضر كلّهم قسم المال بينهم على ما سمي الله عزوجل، وإن حضر بعضهم فكذلك، وإن لم يحضر منهم إلا واحد فالمال كله له. ولا يرث معه أحد غيره إذا كان غيره لا يتقرّب بنفسه وإنما يتقرّب بغيره، إلا ما خص الله به من طريق الإجماع أن ولد الولد يقومون مقام الولد، وكذلك ولد الإخوة إذا لم يكن ولد الصلب ولا إخوة. وهذا من أمر الولد مجمع عليه، ولا أعلم بين الأمة في ذلك اختلافاً⁽³⁾.

وهنا نلاحظ أيضاً دور الإجماع في استثناء إرث ولد الولد من الحكم المذكور.

ج. وقال أيضاً بعد أن أورد ما يدل على إرث الجد والجددة السادس طعمة المخالف للمجمع عليه من أنهما لا يرثان ذلك مع وجود الأبوين:

هذا - أي ما يدل على إطعامهم السادس - قد روي، وهي أخبار صحيحة، إلا أن إجماع العصابة أن منزلة الجد منزلة الأخ من الأب يرث ميراث الأخ.

ثم قال في مقام توجيه هذه الأخبار:

ص: 229

.11 . النساء: 1-

.74 ص 7 .فروع الكافي: ج

.73 .المصدر السابق: ص

وإذا كانت منزلة الجد منزلة الأخ من الأب يرث ما يرث الأخ، يجوز أن تكون هذه أخبار خاصة.

ثم قال:

إلا أنه أخبرني بعض أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أطعم الجد السادس مع الأب، ولم يعطه مع الولد، وليس هذا مما يوافق إجماع العصابة أن منزلة الأخ والجد بمنزلة واحدة.⁽¹⁾

وهذا النص يشير اهتمام الباحث كثيراً ويستوقفه طويلاً؛ إذ كيف لفقيهٍ محدثٍ يعرض عن النصوص الصحيحة الصريحة ويحملها على أنها أخبار خاصة ليراعي إجماع العصابة ويحذر مخالفتهم! إلا أن يريد بما أجمعوا عليه من الأخبار، فيكون حينئذ قد جعل الإجماع عاصداً ومرجحاً لأحد شقّي التعارض بين هذه الأخبار، وسيأتي الكلام عن ذلك عند التعرّض لبحث المرجحات في حالات التعارض.

2 - حجية الظواهر

وهذا ما يظهر منه في مواطن عديدة في كتابه، سعياً بالنسبة لظواهر القرآن، حيث استشهد بالنصوص القرآنية معمولاً على ظاهرها مضافاً إلى نصّها.

3 - حجية خبر الآحاد

وهي من المسائل التي احتمم الكلام فيها عند الأقدمين من فقهائنا، فذهب البعض إلى منعها وعدم العمل بها، بل إلى استحالتها، والحجّة عندهم خصوص الخبر المتواتر، فيما ذهب الآخرون إلى حجّية أخبار الآحاد واعتبارها. وممّن ذهب إلى هذا الرأي فقيهنا المترجم، حيث أفتى في عدّة مواضع من كتابه بمضمون أخبار الآحاد، كما سنقف على ذلك عند التعرّض للمجموع من فقهه وفتواه.

ص: 230

1- . المصدر السابق: ص 116

وهو من أهم مسائل علم الأصول وأجلها؛ لكثره ابتلاء الفقيه بها في مقام البحث والاستبطاط، ويرجع في مثل هذه الحالات عادةً إلى المرجحات، وقسمها الأصوليون إلى المرجحات السنديّة والمرجحات الدلالية.

وقد أشار الشيخ الكليني إلى القسم الثاني منها في مقدمة كتابه عند الإشارة إلى اختلاف الأخبار وتعارضها، منبئاً على عدم إمكان الجمع بينها بالرأي دون الرجوع إلى الموازين التي أقامها الأئمّة عليهم السلام في مثل هذه الحالات. وهذه الموازين بحسب ما حددتها هي:

أ. الموافقة للكتاب.

ب. مخالففة الجمهر.

ج. الأخذ بالخبر المجمع عليه.

قال قدس سره:

إنه لا يسع أحداً تمييز شيء مما اختلف الرواية فيه عن العلماء عليهم السلام برأيه، إلا على ما أطلقه العالم بقوله عليه السلام: اعرضوها على كتاب الله؛ فما وافق كتاب الله عزّوجلّ فخذوه، وما خالف كتاب الله فردوه، وقوله عليه السلام: دعوا ما وافق القوم، فإنّ الرشد في خلافهم، وقوله عليه السلام: خذوا بالمجمع عليه؛ فإنّ المجمع عليه لا ريب فيه.

ثم يشير إلى موارد تطبيق هذه القواعد وقلة الاطلاع على تشخيصها والوقوف عليها، فيقول:

ونحن لا نعرف من جميع ذلك إلا أقلّة، ولا نجد شيئاً أحوط ولا أوسع من ردّ علم ذلك كله إلى العالم عليه السلام، وقبول ما وسع من الأمر فيه بقوله عليه السلام: بأيّ ما أخذتم من باب التسليم وسعكم [\(1\)](#).

ولم نعثر - في حدود التبيّع - على تطبيق لهذه المرجحات سوى المرجح الثالث

ص: 231

1- . أصول الكافي (خطبة الكتاب): ج 1 ص 56

في مسائل باب الإرث. وهذا لا ينفي - بالطبع - إعمالها جمِيعاً بحسب الواقع عند اختياره للأخبار التي أوردها في كتابه. قال الحجّة السيد حسن الصدر في عداد مميزات كتاب الكافي:

ومنها: إنَّه غالباً لا يورد الأخبار المعارضة، بل يقتصر على ما يدلُّ على الباب الذي عنونه، وربما دلَّ ذلك على ترجيحه لما ذكر على ما لم يذكر.⁽¹⁾

وعلى أيّ حال، فإنَّ من تطبيقات المرجح الثالث ما أشرنا إليه سابقاً في مسألة إرث الجد مع وجود الأبوين، حيث قدّم الروايات الدالة على منعه من الإرث على روايات الطعمة سدساً؛ لقيام الإجماع على الأولى مع صحة الروايات الثانية.

المصطلحات

لم يستخدم المصطلح الأصولي في بحثه كثيراً، ولعلَّ لذلك مبرراته التاريخية والموضوعية الواضحة، ولكن لا يعني هذا خلو البحث من تداول المصطلح، كما نلاحظ استخدامه لمصطلح «الإجماع» و«التعارض» و«الأمر المتوسّع»، ويعني به الواجب الموسّع في بحث التلبية من كتاب الحجّ، وسيأتي موضعه.

آراءُ الفقهاءِ التي انفرد بها

إشارة

نشير فيما يلي إلى بعض آرائه النادرة المخالفة لرأي المشهور:

1 - إنَّ الغسلة الثانية في الوضوء لا يؤجر عليها، فهي ليست مستحبةٌ عند⁽²⁾، ووافقه عليه الشيخ الصدوقي والزنطى. والمشهور - بل نسب ذلك إلى الإجماع - القول بالاستحباب⁽³⁾. وفي الاستبصار نقى الخلاف عنه بين المسلمين.

ص: 232

1 - نهاية الدرائية: ص 545

2 - فروع الكافي: ج 3 ص 36

3 - جواهر الكلام: ج 2 ص 266

استدلّ ثقة الإسلام لرأيه بقول أبي عبد الله عليه السلام في جواب عبد الكري姆 عندما سأله عن الموضوع، فأجابه: «ما كان وضوء علي عليه السلام إلا مرتة مرّة»⁽¹⁾.

قال قدس سره: «هذا دليل على أنّ الموضوع إنّما هو مرّة مرّة»، معللاً ذلك بأنه - صلوات الله عليه - كان إذا ورد عليه أمران كلامهما لله طاعة، أخذ بأحوطهما وأشدّهما على بدنـه، حاملاً ما دلّ على أنّ الموضوع مرّتان على من استرداد ولم يقنع بالواحدة.

واستدلّ للمشهور - مضافاً إلى الإجماع - ببعض الصحاح، كصحيح زرارة عن الصادق عليه السلام، قال:

الوضوء مثنى مثنى، من زاد لم يؤجر عليه⁽²⁾.

ونحوه صحيح معاوية بن وهب⁽³⁾، وصحيح صفوان بن يحيى⁽⁴⁾ عنه عليه السلام، قال:

فرض الله الموضوع واحدة واحدة، ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله للناس اثنتين اثنتين.

ولكن ثمة رواية أخرى لم ينقلها في الكافي كان ينبغي نقلها وهو في مقام الاستنباط؛ حيث روى عمرو بن أبي المقدم:

إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله توّضاً اثنتين اثنتين.

وهي بلا شك تعارض ما رواه عن علي عليه السلام من أنّ الموضوع كان مرّة مرّة. وقد جمع بينهما بعض الفقهاء⁽⁵⁾ بما روي عنه أيضاً من «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وضع الثانية لضعف الناس»،

ص: 233

-
- 1- فروع الكافي: ج 3 ص 36
 - 2- وسائل الشيعة: ج 1 ص 307 الباب 31 من أبواب الموضوع ح 5.
 - 3- المصدر السابق.
 - 4- المصدر السابق.
 - 5- انظر: جواهر الكلام: ج 2 ص 273

وكان وجهه أن الاشتتنين سنة؛ لئلا يكون قد قصر المتصوّي في المرة فتائي الثانية على تقصيره، وهم عليهم السلام منزهون عن احتمال ذلك، فيكون الاستحباب بالنسبة إلى غيرهم.

ووجه الجمع بينهما: هو أن ما دل على أن وضوءه كان مرّة مرتّة، يدل على أن عادته كانت المرّة؛ لكون الثانية مستحببة بالنسبة إلى غيره، إلاّ أنه انقق له فعلها يوماً من الأيام لغرض من الأغراض الصحيحة، كعدم تفّر الناس عنها بتركها من جهته، أو نحو ذلك من الأغراض، فتكون مستحببة بالنسبة إليه بالعارض.

2 - القول بوجوب غسل الجمعة، حيث عقد باباً أسماه «وجوب الغسل يوم الجمعة»، وقد ذهب إلى هذا الرأي أيضاً الصدوقان [\(1\)](#) والمشهور بل الإجماع على استحبابه [\(2\)](#). ومن قال باستحبابه حمل لفظ الوجوب في عباراتهم وفي الأخبار الواردة فيه على تأكيد الاستحباب؛ لعدم العلم بكون الوجوب حقيقة في المعنى المصطلح، بل الظاهر من الأخبار خلافه. ومن قال بالوجوب يحمل السنة على مقابل الفرض، أي ما ثبت وجوبه بالسنة لا بالقرآن، وهذا يظهر أيضاً من الأخبار [\(3\)](#).

قال في الجواهر:

في صريح الغنية وموضعين من الخلاف الإجماع عليه أي الاستحباب، بل في أحدهما نسبة القول بالوجوب إلى أهل الظاهر داود وغيره.

نعم، إنما عُرف ذلك من المصنف والعلامة ومن تأخر عنهم، فنسبوا القول بالوجوب إلى الصدوقين، حيث قالا: وغسل الجمعة سنة واجبة، فلا تدعه، كما عن الرسالة والمقنع، ونحوه الفقيه والهداية، لكن مع ذكر رواية الرخصة في تركه للنساء في السفر لقلة الماء، بل والكليني حيث عقد في الكافي بباباً لوجوب ذلك، مع احتمال إرادة السنة الأكيدة اللازمـة كالأخبار، كما يومئ إليه أنه وقع ما يقرب من ذلك ممّن علم أن مذهبـه الندب، مضافاً إلى ما عرفـته سابقاً؛ إذ المتقدـمون بعضـهم أعرفـ بـلسـان بعضـ. ويزيدـه تـأيـيدـاً بـلـ يـعـيـنهـ، ما حـكـيـ عنـ ظـاهـرـ الصـدـوقـ فيـ الأمـالـيـ منـ القـولـ بـالـاسـتـحبـابـ معـ نـسـبـتـهـ لـهـ إـلـىـ الإـمامـيـةـ. ولاـ رـيـبـ أنـ الـكـلـيـنـيـ وـوالـدـهـ مـنـ أـجـلـاءـ

ص: 234

-1 . مختلف الشيعة: ج 1 ص 155، ط - مكتب الإعلام الإسلامي.

-2 . جواهر الكلام: ج 5 ص 2.

-3 . مرآة العقول: ج 13 ص 128-129.

الإمامية، مع أنهما عنده بمكانة عظيمة جداً سيما والده، بل والكليني أيضاً؛ لأنَّه أستاذه، هذا على أنَّ قولهما: «سنة واجبة» إن حمل فيه لفظ السنة على حقيقته في زمانهما ونحوه من الاستحباب، كانت عبارتهما أظهر في نفي الوجوب.

وكيف كان فالمحتر الأُول، وعليه استقر المذهب؛ للأصل والإجماع المحكي بل المحصل، والسيرة المستمرة المستقمة في سائر الأعصار والأوصار.⁽¹⁾

ويمكن الاستشهاد لإرادة الوجوب حقيقةً في كلام الكليني، بعدم إيراده خبراً واحداً، مما يدل على استحبابه ونفي الوجوب عنه، كما في صحيح ابن يقطين:

سأل أبا الحسن عليه السلام عن الغسل في الجمعة والأضحى والفطر، فقال: سنة وليست فريضة⁽²⁾.

بناءً على إرادة الاستحباب بها، لا ما ثبت بالسنة في مقابل ما ثبت بالقرآن.

3 - ذهب قدس سره إلى عدم وجوب سجدة السهو فيما لو سلم سهواً بعد الأولتين، والمشهور وجوبهما، بل ادعى عليه الإجماع.

وقد يستظر الخلاف في المسألة أيضاً من جماعة، كالعماني والشيخ المفید وعلم الهدى وابن حمزة وسلام، حيث ذكروا الكلام ناسياً من غير ذكر الكلام⁽³⁾، ونقل التصريح به عن علي بن بابويه وولده في المقنع⁽⁴⁾.

وقد حاول بعض الفقهاء توجيه كلامهم وإخراجه عن دائرة الخلاف، بحمل الكلام الوارد في كلماتهم على ما يشمل التسلیم في غير محله؛ لأنَّه من الكلام أيضاً، وهو محتمل كلام الشيخ الصدوق في بعض نسخ المقنع، فيكون مراده من الكلام الأعم⁽⁵⁾.

ص: 235

-
- 1- جواهر الكلام: ج 5 ص 3.
 - 2- وسائل الشيعة: ج 2 ص 944 الباب السادس من أبواب الأغسال المنسنة ح 9.
 - 3- جواهر الكلام: ج 12 ص 431؛ مستند الشيعة: ج 7 ص 233 و 235.
 - 4- مستند الشيعة: ج 7 ص 235.
 - 5- انظر: جواهر الكلام: ج 12 ص 432.

وحيثُ ينحصر الخلاف - ظاهراً - في كلام الكليني، أو هو والد الصدوق، حيث لم ينص عليه ولا على الكلام، وذلك لتصريح الكليني بنفيه، قال في عداد الموضعين التي لا يجب فيها سجدة السهو:

والذي يسلم في الركعتين الأولى ثم يذكر فيتمن قبل أن يتكلّم، فلا سهو عليه⁽¹⁾.

وهو صريح في سقوط سجدة السهو فيه.

والظاهر أنه استند في ذلك إلى ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام في قضية ذي الشماليين التي حكمت سجدة السهو لمكان الكلام بعد السلام، لا لصرف وقوع السلام في غير موضعه⁽²⁾.

4 - قال قدس سره:

إن شك [المصلي] وهو قائم فلم يدرِ أرکع أم لم يركع، فليرکع حتى يكون على يقين من رکوعه، فإن رکع ثم ذكر أنه كان قد رکع، فليرسل نفسه إلى السجود من غير أن يرفع رأسه من الرکوع في الرکوع، فإن مضى ورفع رأسه من الرکوع ثم ذكر أنه قد كان رکع، فعليه أن يعيد الصلاة؛ لأنَّه قد زاد في صلاته رکعة⁽³⁾.

وكأنَّ الرکن عنده يتحقق بالرکوع ورفع الرأس منه معاً، لا بالرکوع حسب لتحقّق بذلك الزيادة الركنية.

وقد وافقه على هذا الرأي السيد المرتضى والشيخ الطوسي وابن إدريس وابن حمزة وزهرة، وأكثر المتأخرين - بل قيل: إنَّ عليه الفتوى - على خلاف ذلك، حيث أفتوا ببطلان الصلاة؛ لمكان زيادة الرکن حتى لو لم يرفع رأسه من الرکوع⁽⁴⁾.

ص: 236

1- فروع الكافي: ج 3 ص 362.

2- المصدر السابق: ص 357.

3- المصدر السابق: ص 362.

4- انظر: مصباح الفقيه (الصلاحة): ص 540؛ ذخيرة المعاد: ص 374؛ جواهر الكلام: ج 12 ص 260.

ولم يستدلّ الشيخ الكليني وتابعوه لهذا الرأي بروايةٍ مكتفرين بإيراد الفتوى حسب.

وقد استدلّ الشهيد لهم:

بأنَّ ما صدر من المكْلَف من حالة الركوع وإن كان بصورة الركوع ومنوِيًّا به الركوع، إلَّا أَنَّه في الحقيقة ليس برکوع؛ لتبَّعَ خلافه، والهوي إلى السجود واجب، فيتَأْدِي الهوي إلى السجود فلا تتحقّق الزيادة، بخلاف ما لو ذكر بعد رفع رأسه من الركوع فإنَّ الزيادة متحقّقة حينئذٍ لافتقاره إلى هويٍّ إلى السجود [\(1\)](#).

5 - قال قدس سره:

إن سجد ثم ذكر أَنَّه قد كان سجد سجدين، فعليه أن يعيد الصلاة؛ لأنَّه قد زاد في صلاتة سجدة [\(2\)](#).

والمشهور شهرة عظيمة كادت تكون إجماعاً - كما في الجوادر - عدم بطلان الصلاة بذلك؛ لما دلَّ على عدم بطلانها بزيادة السجدة، كخبر منصور بن حازم عندما سأله أبو عبد الله عليه السلام فأجابه:

لا يعيد صلاة من سجدة، ويعيدها من ركعة [\(3\)](#).

وأمّا البطلان الذي أفتى به الكليني - وتبعه السيد والعماني وابن إدريس والحلبي وابن زهرة [\(4\)](#) - فلم نعثر له على دليل في الكافي. واستدلّ له في الجوادر بقاعدة الشغل وإطلاق بعض النصوص التي رواها الشيخ [\(5\)](#).

6 - قال قدس سره:

إن ركع فاستيقن أَنَّه لم يكن سجد إلَّا سجدة أو لم يسجد شيئاً، فعليه إعادة الصلاة [\(6\)](#).

ص: 237

1 - ذكرى الشيعة: ج 4 ص 51.

2 - فروع الكافي: ج 3 ص 362.

3 - وسائل الشيعة: ج 4 ص 938 الباب 14 من أبواب الركوع ح 2.

4 - انظر: جواهر الكلام: ج 10 ص 129.

5 - المصدر السابق.

6 - فروع الكافي: ج 3 ص 362.

وقد اختار رأيه أيضاً العماني. والمشهور شهادة عظيمة نقاً وتحصيلاً كادت تكون إجماعاً - بل عن بعضهم الإجماع - على أنه ليس عليه شيء إلا قضاء السجدة؛ وذلك للإجماع ولخبر ابن حكيم:

إذا نسيت شيئاً من الصلاة ركوعاً أو سجوداً أو تكبيراً، فاقضي الذي فاتك سهواً⁽¹⁾.

ولم تقف للكليني على رواية في ذلك، واحتمل في الجوادر أن يكون مستنده رواية المعلى بن خنيس عن أبي الحسن الماضي عليه السلام، حيث سأله عن ذلك فأجاب عليه السلام:

... وإن ذكرها بعد رکوعه أعاد الصلاة⁽²⁾، معلقاً عليه: «مع أنه لا جابر لسنده معارض بما سمعت من الأدلة المستغنية عن ذكر الترجح عليه⁽³⁾.

7 - قال قدس سره:

إن كان قد رکع وعلم أنه لم يكن تشهد مضى في صلاته، فإذا فرغ سجد سجدي السهو⁽⁴⁾.

والمشهور - بل عليه الإجماع - قضاؤه بعد الصلاة؛ للإجماع والأخبار.

والظاهر أنّ مستند الكليني ما رواه هو عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام:

... فإن أنت لم تذكر حتى ترکع، فامض في صلاتك حتى تفرغ، فإذا فرغت فاسجد سجدي السهو بعد التسلیم قبل أن تتكلّم⁽⁵⁾.

إلا أنه أفتى في الموضع التي يجب فيها سجود السهو بقضاء التشهد أيضاً، قال فيما يجب له سجود السهو:

ص: 238

1- .وسائل الشيعة: ج 5 ص 337 الباب 23 من أبواب الخلل ح 7.

2- .المصدر السابق: ج 4 ص 969 الباب 14 من أبواب السجود ح 5.

3- .جوادر الكلام: ج 12 ص 293.

4- .فروع الكافي: ج 3 ص 362.

5- .المصدر السابق: ص 359.

والذى ينسى تشهده ولا يجلس فى الركعتين وفاته ذلك حتى يركع فى الثالثة، فعليه سجدة السهو وقضاء تشهده إذا فرغ من صلاته⁽¹⁾.

وهناك مجموعة من الآراء المخالفة للمشهور قد نسبها المجلسي الثاني قدس سره في شرحه لكتاب الكافي، مستظهراً بذلك من إيراد الكليني لتلك الأخبار وكأنه يفتى بمضمونها، وهي بحسب تبويبها الفقهى كالتالى:

الطهارة، وظيفة الحائض

1 - روى في الكافي عن محمد بن مسلم، قال:

سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحائض تطهّر يوم الجمعة وتذكر الله؟ قال: أمّا الطهر فلا، ولكنّها تتوضأ في وقت الصلاة ثم تستقبل القبلة وتذكر الله.

قال العلامة المجلسي تعقيباً على هذا الخبر:

يدلّ على عدم جواز غسل الجمعة للحائض، وعلى رجحان الوضوء لها في أوقات الصلوات، وذكر الله بقدر الصلاة كما ظهر من غيره. والمشهور فيها الاستحباب، وظاهر المصنف الوجوب، كما نقل عن ابن بابويه أيضاً لحسنة زرار، وهو مع عدم صراحته في الوجوب محمول على الاستحباب جمعاً بين الأدلة⁽²⁾.

الصلاحة، قضاؤها

2 - وروي أيضاً عن يونس قال:

سألت أبا الحسن الأول عليه السلام، قلت: المرأة ترى الطهر قبل غروب الشمس، كيف تصنع بالصلاة؟ قال: إذا أرادت الطهر بعد ما يمضي من زوال الشمس أربعة أقدام، فلا تصلي إلا العصر؛ لأنّ وقت الظهر دخل عليها وهي في الدم وخرج عنها الوقت وهي في الدم، فلم يجب عليها أن تصلي الظهر.

قال العلامة المجلسي:

ص: 239

1- المصدر السابق: ص 361

2- مرآة العقول: ج 13 ص 243

يدلّ على أنّ مناط القضاء إدراك وقت الفضيلة، كما ذهب إليه بعض الأصحاب، ويظهر من المصنّف اختيار هذا القول. والمشهور أنّ الحكم منوط بوقت الإجزاء في الأوّل والآخر، وهو أحوط [\(1\)](#).

الحجّ، تروكه

3 - وروي أيضًا عن أبي الجارود، قال:

سأّل رجل أبا جعفر عليه السلام عن رجلٍ قتل قمّلة وهو محرم، قال: بئسما صنع، قال: فما فدأوها؟ قال: لا فداء لها.

وفي رواية أخرى روى أنّ في ذلك إطعام كفّ واحدة. قال العلّامة المجلسي:

المشهور في إلقاء القمّلة أو قتلها كفّاً من الطعام، وربما قيل بالاستحباب كما هو ظاهر المصنّف، ولعله أقوى، وحمله بعضهم على الضرورة [\(2\)](#).

4 - عنه عن علي بن أبي حمزة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

سألته: متى ينقطع مشي الماشي؟ قال: إذا رمى جمرة العقبة وحلق رأسه، فقد انقطع مشيه فليزر راكبًا [\(3\)](#).

قال العلّامة المجلسي:

يدلّ على انقطاع مشي من نذر المشي بالحلق، ويجوز له العود إلى مكّة لطوافزيارة راكبًا، وهو خلاف المشهور بين الأصحاب، والظاهر أنه مختار المصنّف، ويظهر من الصدوق في الفقيه أيضًا اختياره [\(4\)](#).

أيام النحر

5 - عنه، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال:

ص: 240

1- المصدر السابق: ص 245.

2- المصدر السابق: ج 17 ص 323.

3- فروع الكافي: ج 4 ص 456.

4- مرآة العقول: ج 18 ص 110.

الأضحى يومان بعد يوم النحر، ويوم واحد بالأمسار.

قال العلامة المجلسي:

هذا الخبر والخبر المتقدم خلاف المشهور من جواز التضحية بمني أربعة أيام وفي الأمسار ثلاثة أيام، وحملها في التهذيب على أيام النحر التي لا يجوز فيها الصوم، والأظهر حمله على تأكيد الاستحباب، ويظهر من الكليني قدس سره القول به [\(1\)](#).

النحو

6 - عنه، عن يونس بن يعقوب وغيره جميعاً، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

لا يحل للمرأة أن ينظر إليها إلى شيء من جسدها، إلّا شعرها غير متعمّد لذلك.

رواية تحت عنوان: «ما يحل للمملوك النظر إليه في مولاته».

قال العلامة المجلسي:

لعل المراد بالتعمّد قصد الشهوة، وظاهر الكليني العمل بتلك الأخبار، وأكثر الأصحاب عملوا بأخبار المنع، وحملوا هذه الأخبار على التقية [\(2\)](#).

الحقيقة

7 - وروي أيضاً في باب «الحقيقة ووجوبها» عن علي بن أبي حمزة، عن العبد الصالح عليه السلام، قال:

الحقيقة واجبة إذا ولد للرجل ولد، فإن أحبت أن يسميه من يومه فعل.

قال العلامة المجلسي:

اختُلَفَ في حكمها، قال السيد وابن الجنيد: إنها واجبة، وادعى السيد عليه الإجماع، وهو ظاهر الكليني أيضاً، وذهب الشيخ ومن تأخر عنه إلى الاستحباب [\(3\)](#).

ص: 241

1- المصدر السابق: ص 157

2- المصدر السابق: ج 20 ص 368

3- المصدر السابق: ج 21 ص 44

8 - عنه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

يأكل من العقيقة كل أحد إلا الأم .

وذكر العلامة المجلسي:

المشهور كراهة أكله للأبوين، وظاهر المصنف أنه لا كراهة إلا للأم [\(1\)](#).

واستظهار المجلسي؛ لأن الكليني عقد الباب تحت هذا العنوان. لأن رأيه لا يخلو من غرابة؛ لأن روى بعد هذه الرواية ما يدل على كراهة ذلك للأبوين معاً، فعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «لا يأكل هو ولا أحد من عياله من العقيقة»، وقد حمل الفقهاء ما ورد في الأم على الكراهة الشديدة، كما في الروضة وغيرها.

9 - وروى في باب «نفي السارق» عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

إذا أقيمت على السارق الحد، نفي إلى بلدة أخرى.

قال العلامة المجلسي:

لم أر أحداً تعرض للنفي في السارق وظاهر المصنف أنه قال به [\(2\)](#).

وقال أيضاً معلقاً على نقل الصدوق لنفس الرواية في الفقيه بعد أن ذكر أنها صحيحة:

لم يعمل بها الأصحاب غير المصنف، حتى أنه لم يذكره بعنوان الرواية إلا الأخباريون، وربما كان لإجمالها، فإنه ليس فيها مدة الإخراج، لكنه لا يكفي ذلك عذراً؛ لأن لا يكفي الإخراج بأن يسمى إخراجاً، ولو بأن يكون ساعة عن ذلك البلد [\(3\)](#).

والظاهر صحة ما ذكره لصحة الرواية، فلا داعي لترك العمل بها أو عدم التعرض لها.

ص: 242

1- المصدر السابق: ص 57.

2- المصدر السابق: ج 23 ص 359.

3- فروع الكافي: ج 3 ص 36.

من أجل أن تتكامل الصورة عن بعد الفقهي لدى فقيهنا الكليني، ذلك بعد الذي بقي غائماً في مجل نشاطه العلمي، فقد قمنا بتتبع تراثه الفقهي، وجمع شتاته وتبويه وترتيبه، عسى أن يكون انطلاقه لدراسة أعمق وأوسع حول بعد الفقهي عند الشيخ الكليني.

الموضوع

الكليني بسنده عن أحمد بن أبي نصر، عن عبد الكرييم، قال:

سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الموضوع؟ فقال: ما كان موضوع عليٍ عليه السلام إلا مرتة مرتة.

قال الشيخ الكليني معلقاً على هذا الخبر:

هذا دليل على أنّ الموضوع إِنما هو مرتة مرتة؛ لأنَّه - صلوات الله عليه - كان إذا ورد عليه أمران كلاهما الله طاعة أخذ بأحوطهما وأشدّهما على بدنـه، وأنَّ الذي جاء عنـهم عليهم السلام آنـه قال: «الـموضوع مـرتان» آنـه هو لـمن لم يقنـعه مـرة واستـزاد، فقال:

«مـرتان»، ثم قال: «ومن زاد على مـرتين لم يـؤجر». وهذا أقصى غـایة الحـد في الموضوع الذي من تجاوزـه أثـم ولم يكن له وـضـوع، وكان كـمـن صـلـى الـظـهـر خـمـس رـكـعـات. ولو لم يـطلقـ علىـه السـلام في المـرتـان لـكان سـبـيلـهـما سـبـيلـالـثـلـاثـ(1).

الصلوة

1 - وقت صلاة المغرب

الكليني عن زارة والفضيل، قالا: قال أبو جعفر عليه السلام:

إنَّ لـكـلـ صـلاـة وـقـتـيـنـ، غـيرـ المـغـرـبـ، فـإـنـ وـقـتـهـ وـاحـدـ، وـوقـتـهـ وـجـوبـهـ، وـوقـتـهـ سـقوـطـ الشـفـقـ.

ص: 243

1- . المصدر السابق: ج 3 ص 36

وروي أيضاً أنّ لها وقتين، آخرٌ وقتها سقوط الشفق.

قال قدس سره بعد هذا الخبر:

وليس هذا مما يخالف الحديث الأول أنّ لها وقتاً واحداً؛ لأنّ الشفق هو الحمرة، وليس بين غيوبة الشمس وبين غيوبة الشفق إلاشيء يسير؛ وذلك أنّ علامه غيوبة الشمس بلوغ الحمرة قبلة، وليس بين بلوغ الحمرة قبلة وبين غيوبتها إلا قدر ما يصلّي الإنسان صلاة المغرب ونواقلها إذا صلّاها على تُؤَدَّى وسكون، وقد تققّدت ذلك غير مرّة؛ ولذلك صار وقت المغرب ضيقاً⁽¹⁾.

2 - التطوع في وقت الفريضة

روى الكليني:

عده من أصحابنا أنهم سمعوا أبا جعفر عليه السلام يقول: كان أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - لا يصلّي من النهار حتى تزول الشمس، ولا من الليل بعدما يصلّي العشاء الآخرة حتى يتصف الليل.

قال قدس سره:

معنى هذا أنه ليس وقت صلاة فريضة ولا سنة؛ لأن الأوقات كلّها قد بينها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأماماً القضاء - قضاء الفريضة - وتقديم النوافل وتأخيرها فلا بأس⁽²⁾.

3 - أحكام الخلل

المواضع التي يجب فيها إعادة الصلاة:

جميع مواضع السهو التي قد ذكرنا فيها الأثر سبعة عشر موضعاً، سبعة منها يجب على الساهي فيها إعادة الصلاة:

أ. الذي ينسى تكبيرة الافتتاح ولا يذكرها حتى يركع.

ص: 244

1- المصدر السابق: ص 283

2- المصدر السابق: ص 292

ب. والذى ينسى ركوعه وسجوده.

ج. والذى لا يدرى ركعة صلٰى أم ركعتين.

د. والذى يسهو في المغرب وال مجر.

ه. والذى يزيد في صلاته.

و. والذى لا يدرى زاد أو نقص ولا يقع وهمه على شيء.

ز. والذى ينصرف عن الصلاة بكلٰيته قبل أن يتمها.

المواضع التي تجب فيها سجدة السهو ولا تجب فيها الإعادة:

ومنها موضع لا يجب فيها إعادة الصلاة ويجب فيها سجدة السهو:

أ. الذي يسهو في سلم في الركعتين ثم يتكلّم من غير أن يحول وجهه وينصرف عن القبلة، فعليه أن يتم صلاته ثم يسجد سجدة السهو.

ب. والذى ينسى تشهّده ولا يجلس في الركعتين وفاته ذلك حتّى يركع في الثالثة، فعليه سجدة السهو وقضاء تشهّده إذا فرغ من صلاته.

ج. والذى لا يدرى أربعًا صلٰى أو خمساً، عليه سجدة السهو.

د. والذى يسهو في بعض صلاته فيتكلّم بكلام لا ينبغي له، مثل أمر ونهي من غير تعمّد، فعليه سجدة السهو. فهذه أربعة موضع يجب فيها سجدة السهو.

المواضع التي لا تجب فيها الإعادة ولا سجدة السهو:

ومنها موضع لا يجب فيها إعادة الصلاة ولا سجدة السهو:

أ. الذي يدرك سهوه قبل أن يفوته - مثل الذي يحتاج أن يقوم فيجلس أو يحيط أن يجلس فيقوم - ثم يذكر ذلك قبل أن يدخل في حالة أخرى فيقضيه، لا سهو عليه.

ب. والذى يسلم في الركعتين الأولى ثم يذكر فيتم قبل أن يتكلّم، فلا سهو عليه.

ج. ولا سهو على الإمام إذا حفظ عليه من خلفه.

د. ولا سهو على من خلف الإمام.

و. ولا سهو في نافلة ولا إعادة في نافلة. فهذه ستة مواضع لا يجب فيها إعادة الصلاة ولا سجدة السهو.

الشك في أفعال الصلاة

وأمام الذي يشك في تكبيرة الافتتاح ولا يدرى كبر أم لم يكابر، فعليه أن يذكر قبل أن يركع، ثم يقرأ ثم يركع، وإن شك وهو راكع فلم يدرك أو لم يكابر تكبيرة الافتتاح مضى في صلاته ولا شيء عليه، فإن استيقن أنه لم يكابر أعاد الصلاة حينئذ.

فإن شك وهو قائم فلم يدرك أو راكع أم لم يركع، فليركع حتى يكون على يقين من رکوعه، فإن رکع ثم ذكر أنه قد كان رکع، فليرسل نفسه إلى السجود من غير أن يرفع رأسه من الرکوع في الرکوع، فإن مضى ورفع رأسه من الرکوع ثم ذكر أنه قد كان رکع فعليه أن يعيد الصلاة؛ لأنّه قد زاد في صلاته رکعة، فإن سجد ثم شك فلم يدرك أو راكع أم لم يركع، فعليه أن يمضي في صلاته ولا شيء عليه في شكه، لأنّه يستيقن أنه لم يكن رکع، فإن استيقن ذلك فعليه أن يستقبل الصلاة.

فإن سجد ولم يدرك سجدين أم سجدة، فعليه أن يسجد أخرى حتى يكون على يقين من السجدين، فإن سجد ثم ذكر أنه قد كان سجد سجدين، فعليه أن يعيد الصلاة؛ لأنّه قد زاد في صلاته سجدة، فإن شك بعد ما قام فلم يدرك أكان سجد سجدة أو سجدين، فعليه أن يمضي في صلاته ولا شيء عليه، وإن استيقن أنه لم يسجد إلا واحدة، فعليه أن ينحط فيسجد أخرى ولا شيء عليه، وإن كان قد قرأ ثم ذكر أنه لم يكن سجد إلا واحدة، فعليه أن يسجد أخرى، ثم يقوم فيقرأ ويرکع ولا شيء عليه، وإن رکع فاستيقن أنه لم يكن سجد إلا سجدة أو لم يسجد شيئاً، فعليه إعادة الصلاة⁽¹⁾.

ص: 246

السهو في الشهد

وإن سها فقام من قبل أن يتشهّد في الركعتين، فعليه أن يجلس ويتشهّد ما لم يرکع، ثمّ يقوم فيمضي في صلاته ولا شيء عليه، وإن كان قد رکع وعلم أنه لم يكن تشهّد مضى في صلاته، فإذا فرغ منها سجد سجدة السهو، وليس عليه في حال الشك شيء ما لم يستيقن⁽¹⁾.

السهو في اثنين وأربع

إن شك فلم يدر أثنتين صلّى أو أربعاً؛ فإن ذهب وهمه إلى الأربع سلّم ولا شيء عليه، وإن ذهب وهمه إلى أنه قد صلّى ركعتين صلّى آخرين ولا شيء عليه، فإن استوى وهمه سلّم ثمّ صلّى ركعتين قائماً بفاتحة الكتاب، فإن كان صلّى ركعتين كانتا هاتان الركعتان تمام الأربع، وإن كان صلّى أربعاً كانتا هاتان نافلة⁽²⁾.

السهو في اثنين وثلاث

فإن شك فلم يدر أركعتين صلّى أم ثلاثة فذهب وهمه إلى الركعتين فعليه أن يصلّي آخرين ولا شيء عليه، وإن ذهب وهمه إلى الثلاث فعليه أن يصلّي ركعة واحدة ولا شيء عليه، وإن استوى وهمه وهو مستيقن في الركعتين فعليه أن يصلّي ركعة وهو قائم ثم يسلّم ويصلّي ركعتين وهو قاعد بفاتحة الكتاب، وإن كان صلّى ركعتين فالتي قام فيها قبل تسليمه تمام الأربع، والركعتان اللتان صلاهما وهو قاعد مكان ركعة وقد تمّت صلاته، وإن كان قد صلّى ثلاثة فالتي قام فيها تمام الأربع، وكانت الركعتان اللتان صلاهما وهو جالس نافلة⁽³⁾.

السهو في ثلاث وأربع

ص: 247

-
- 1 . المصدر السابق: ص 263.
 - 2 . المصدر السابق.
 - 3 . المصدر السابق.

فإن شئ فلم يذر أثلاثاً صلّى أم أربعاً؛ فإن ذهب وهمه إلى الثالث فعليه أن يصلّى أخرى ثم يسلّم ولا شيء عليه، وإن ذهب وهمه إلى الأربع سلّم ولا شيء عليه، وإن استوى وهمه في الثالث والأربع سلّم على حال شكه وصلّى ركعتين من جلوس بفاتحة الكتاب، فإن كان صلّى ثلاثاً كانت هاتان الركعتان بر克عة تمام الأربع، وإن كان صلّى أربعاً كانت هاتان الركعتان نافلة له [\(1\)](#).

السهو في أربع وخمس

فإن شئ فلم يذر أربعاً صلّى أو خمساً؛ فإن ذهب وهمه إلى الأربع سلّم ولا شيء عليه، وإن ذهب وهمه إلى الخمس أعاد الصلاة، وإن استوى وهمه سلّم وسجد سجدة السهو وهما المرغمتان [\(2\)](#).

الصوم

روى الكليني عن عبد الله عليه السلام بن سنان قال:

سألته عن الرجل يأتي جاريته في شهر رمضان بالنهار في السفر؟ فقال: ما عرف هذا حق شهر رمضان، إن له في الليل سباحاً طويلاً.

قال الكليني:

الفضل عندي أن يوقر الرجل شهر رمضان ويمسك عن النساء في السفر بالنهار، إلا أن يكون تغلبه الشهوة ويختاف على نفسه، فقد رخص له أن يأتي الحال كما رخص للمسافر الذي لا يجد الماء إذا غلبه الشبق أن يأتي الحال، قال: ويؤجر في ذلك، كما أنه إذا أتى الحرام أثم [\(3\)](#).

الحج، وقت التلبية

الكليني عن إسحاق بن عمّار، عن أبي الحسن عليه السلام، قال:

ص: 248

-
- 1. المصدر السابق.
 - 2. المصدر السابق.
 - 3. المصدر السابق: ج 4 ص 134.

قلت له: إذا أحرم الرجل في دبر المكتوبة، أيلبي حين ينھض به بعيه أو جالساً في دبر الصلاة؟ قال: أي ذلك شاء صنع.

قال الكليني:

وهذا عندي من الأمر المتوسّع، إلأن الفضل فيه أن يظهر التلبية حيث أظهر النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم على طرف اليماء، ولا يجوز لأحد أن يجوز ميل اليماء إلا وقد أظهر التلبية، وأول اليماء أول ميل يلقاك عن يسار الطريق.⁽¹⁾

الخمس والأنفال، الفيء والأنفال وتقسير الخمس وحدوده وما يجب فيه

إن الله - تبارك وتعالى - جعل الدنيا كلها بأسرها ل الخليفة، حيث يقول للملائكة: «إني جاعل في الأرض خليفة»⁽²⁾ فكانت الدنيا بأسرها لآدم، وصارت بعده لأبرار ولده وخلفاته، فما غالب عليه أعداؤهم ثم رجع إليهم بحرب أو غلبة سُمّي فيتاً، وهو أن يفيء إليهم بغبة وحرب، وكان حكمه فيه ما قال الله تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غِنِّمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِرَسُولِ اللَّهِ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَإِنِّي أَسَبَّلِ»⁽³⁾، فهو الله ولرسول ولقرابة الرسول، فهذا هو الفيء الراجع؛ وإنما يكون الراجع ما كان في يد غيرهم فأخذ منهم بالسيف. وأماماً ما رجع إليهم من غير أن يوجف عليه بخييل ولا ركاب فهو الأنفال؛ هو الله ولرسول خاصة، ليس لأحد فيه الشركة، وإنما جعل الشركة في شيء قوتل عليه، فجعل لمن قاتل من الغنائم أربعة أسهم، ولرسول سهم، والذي للرسول صلى الله عليه وآلـه وسلم يقسمه على ستة أسهم: ثلاثة له، وثلاثة لليتامى والمساكين وابن السبيل.

وأماماً الأنفال فليس بهذه سبيلها، كان للرسول صلى الله عليه وآلـه وسلم خاصة، وكانت فدك لرسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم خاصة؛ لأنـه صلـى الله عليه وآلـه وسلم فتحها وأمير المؤمنين عليه السلام، لم يكن معهما أحد، فزال عنها

ص: 249

-1 . المصدر السابق: ص 329

-2 . البقرة: 30

-3 . الأنفال: 41

اسم الفيء ولزمه اسم الأنفال. وكذلك الأجام والمعادن والبحار والمفاوز هي للإمام خاصة، فإن عمل فيها قومٌ بإذن الإمام، فلهم أربعة أخماس وللإمام خمس، والذي للإمام يجري مجرى الخمس، ومن عمل فيها غير إذن الإمام فالإمام يأخذ كلّه، ليس لأحد فيه شيء. وكذلك من عمر شيئاً أو أجرى قناة أو عمل في أرض خراب وغير إذن صاحب الأرض، فليس له ذلك، فإن شاء أخذها منه كلّها، وإن شاء تركها في يده [\(1\)](#).

كتاب المواريث

1 - باب وجوه الفرائض

قال:

إن الله - تبارك وتعالى - جعل الفرائض على أربعة أصناف، وجعل مخارجها من ستة أسهم:

فبدأ بالولد والوالدين الذين هم الأقربون وبأنفسهم يتقرّبون لا بغيرهم، ولا يسقطون من الميراث أبداً، ولا يرث معهم أحد غيرهم إلا الزوج والزوجة، فإن حضر كلّهم قسم المال بينهم على ما سمي الله عزّ وجلّ، وإن حضر بعضهم كذلك، وإن لم يحضر منهم إلا واحد فالمال كله له، ولا يرث معه أحد غيره إذا كان غيره لا يتقرّب بنفسه وإنما يتقرّب بغيره، إلا ما خص الله به من طريق الإجماع أنّ ولد الولد يقومون مقام الولد، وكذلك ولد الإخوة إذا لم يكن ولد الصلب ولا إخوة. وهذا من أمر الولد مجتمع عليه، ولا أعلم بين الأمة في ذلك اختلافاً فهؤلاء أحد الأصناف الأربعة.

وأمّا الصنف الثاني فهو الزوج والزوجة، فإن الله عزّ وجلّ ثنى بذكرهما بعد ذكر الولد والوالدين، فلهم السهم المسمى لهم، ويرثون مع كلّ أحد، ولا يسقطون من الميراث أبداً.

وأمّا الصنف الثالث فهم الكلالة؛ وهم الإخوة والأخوات إذا لم يكن ولد ولا الوالدان؛

ص: 250

1- . أصول الكافي: ج 1 ص 604

لأنهم لا يتقرّبون بأنفسهم وإنما يتقرّبون بالوالدين، فمن تقرّب بنفسه كان أولى بالميراث ممّن تقرّب بغيره. وإن كان للميت ولد والدان أو واحد منهم، لم تكن الإخوة والأخوات كالة؛ لقول الله عزّوجلّ : «يَسْمَعُ تَقْتُولَكَ قُلَّ أَلَّا لَهُ يُفْتِيَكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُرْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخْتُ فَأَهْمَنْ صَفْ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهُمَا» ، يعني الآخر «إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمَا وَلَدٌ»⁽¹⁾، وإنما جعل الله لهم الميراث بشرط، وقد يسقطون في مواضع⁽²⁾ ولا يرثون شيئاً، وليسوا بمنزلة الولد والوالدين الذين لا يسقطون عن الميراث أبداً. فإذا لم يحضر ولد ولا والدان فللكلالة سهامهم المسماة لهم، لا يرث معهم أحد غيرهم إذا لم يكن ولد إلا من كان في مثل معناهم.

وأمّا الصنف الرابع فهم أولو الأرحام الذين هم أبعد⁽³⁾ من الكلالة، فإذا لم يحضر ولد ولا والدان ولا كلالة، فالميراث لأولي الأرحام منهم؛ الأقرب منهم فالأقرب، يأخذ كلّ واحد منهم نصيب من يتقرّب بقرابته. ولا يرث أولو الأرحام مع الولد ولا مع الوالدين ولا مع الكلالة شيئاً، وإنما يرث أولو الأرحام بالرحم، فأقربهم إلى الميت أحقّهم بالميراث، وإذا استوروا في بطون فلقرابة الأمّ الثالث ولقرابة الأب الثناء، وإذا كان أحد الفريقين بعد فالميراث للأقرب على ما نحن ذاكروه إن شاء الله⁽⁴⁾.

2 - باب بيان الفرائض في الكتاب

إن الله - جل ذكره - جعل المال كله للولد في كتابه، ثم أدخل عليهم بعد الآبوبين والزوجين، فلا يرث مع الولد غير هؤلاء الأربعه؛ وذلك أنه عزّوجلّ قال: «يُوصِّيْكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ»⁽⁵⁾، فأجمعـت الأمـة على أن الله أراد بهذا القول الميراث، فصار المال

ص: 251

- 1. النساء: 176.
- 2. هي التي لم يتحقق فيها الشرط المذكور (مرآة العقول: ج 23 ص 111).
- 3. أي الأعمام والأخوال وأولادهم، فإنهم يتقرّبون بالجـد، والجـد يتقرّب بالأب أو الأم (مرآة العقول: ج 23 ص 112).
- 4. فروع الكافي: ج 7 ص 74.
- 5. النساء: 11.

كَلَّهُ بِهَذَا الْقَوْلِ لِلْوَلَدِ. ثُمَّ فَصَلَ الْأُثْنَى مِنَ الذِّكْرِ، فَقَالَ: «لِلَّذِكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُثْنَيْنِ»⁽¹⁾، وَلَوْلَمْ يَقُلْ عَزْوَجْلٌ: «لِلَّذِكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُثْنَيْنِ»، لَكَانَ إِجْمَاعَهُمْ عَلَى مَا عَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْقَوْلِ يُوجِبُ الْمَالَ كَلَّهُ لِلْوَلَدِ؛ الْذِكْرُ وَالْأُثْنَى فِيهِ سَوَاءٌ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ: «لِلَّذِكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُثْنَيْنِ»، كَانَ هَذَا تَفْصِيلُ الْمَالِ، وَتَمْيِيزُ الْذِكْرِ مِنَ الْأُثْنَى فِي الْقَسْمَةِ، وَتَفْضِيلُ الْذِكْرِ عَلَى الْأُثْنَى، فَصَارَ الْمَالُ كَلَّهُ مَقْسُومًا بَيْنَ الْوَلَدِ «لِلَّذِكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُثْنَيْنِ».

ثُمَّ قَالَ: «فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ إِثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثٌ مَا تَرَكَ»⁽²⁾، فَلَوْلَا أَنَّهُ عَزْوَجْلٌ أَرَادَ بِهَذَا الْقَوْلِ مَا يَتَّصلُ بِهَذَا، كَانَ قَدْ قَسَّمَ بَعْضَ الْمَالِ وَتَرَكَ بَعْضًا مَهْمَلًا، وَلَكِنَّهُ - جَلَّ وَعَزَّ - أَرَادَ بِهَذَا أَنْ يَوْصِلَ الْكَلَامَ إِلَى مَنْتَهِيَّ قَسْمَةِ الْمَيرَاثِ كَلَّهُ، فَقَالَ: «وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَسْلَدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ»⁽³⁾، فَصَارَ الْمَالُ كَلَّهُ مَقْسُومًا بَيْنَ الْبَنَاتِ وَبَيْنَ الْأَبْوَيْنِ، فَكَانَ مَا يَفْضُلُ مِنَ الْمَالِ مَعَ الْابْنَةِ الْوَاحِدَةِ رَدًّا عَلَيْهِمْ عَلَى قَدْرِ سَهَامِهِمُ الَّتِي قَسَّمَهَا اللَّهُ - جَلَّ وَعَزَّ - وَكَانَ حَكْمُهُمْ فِيمَا بَقِيَ مِنَ الْمَالِ كَحْكَمَ مَا قَسَّ مِنْهُ اللَّهُ عَزْوَجْلٌ عَلَى نَحْوِ مَا قَسَّمَهُ: لَا تَهُمْ كَلَّهُمْ أُولُو الْأَرْحَامِ، وَهُمْ أَقْرَبُ الْأَقْرَبَيْنِ، وَصَارَتِ الْقَسْمَةُ لِلْبَنَاتِ النَّصْفُ وَالثُّلُثَانُ مَعَ الْأَبْوَيْنِ فَقَطُّ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ أَبْوَانُ فَالْمَالِ كَلَّهُ لِلْوَلَدِ بِغَيْرِ سَهَامِهِ، إِلَّا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَزْوَجْلٌ لِلأَزْوَاجِ عَلَى مَا بَيْنَاهُ فِي أُولَئِكَ الْكَلَامِ، وَقَلَنَا: إِنَّ اللَّهَ عَزْوَجْلٌ إِنَّمَا جَعَلَ الْمَالَ كَلَّهُ لِلْوَلَدِ عَلَى ظَاهِرِ الْكِتَابِ، ثُمَّ أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْأَبْوَيْنِ وَالزَّوْجَيْنِ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي أَمْرِ الْأَبْنَيْنِ: مَنْ أَنِّي جَعَلْتُ لَهُمَا الثُّلُثَانَ وَاللَّهُ - جَلَّ وَعَزَّ - إِنَّمَا

ص: 252

-
- 1. النساء: ص 11.
 - 2. المصدر السابق.
 - 3. المصدر السابق.

جعل الثلثين لما فوق اثنين؟ فقال قوم: ياجماع، وقال قوم: قياساً؛ كما إن كان للواحدة النصف كان ذلك دليلاً على أن لما فوق الواحدة الثلثين، وقال قوم بالتقليد والرواية.

ولم يُصِب واحد منهم الوجه في ذلك، فقلنا: إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جعل حَظَ الْأَثْنَيْنِ الثلثين بقوله: «لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِ الْأَثْنَيْنِ»؛ وذلك أنه إذا ترك الرجل بنتاً وأيناً فللذكر مثل حَظَ الْأَثْنَيْنِ وهو الثالثان، فحظ الأثنين الثالثان، واكتفى بهذا البيان أن يكون ذكر الأثنين بالثلثين، وهذا بيان قد جعله كلهم، والحمد لله كثيراً.

ثم جعل الميراث كله للأبوين إذا لم يكن له ولد، فقال: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَرَثَهُ أَبُواهُ فَلِأُمِّهِ الْثُلُثُ»، ولم يجعل للأب تسمية، إنما له ما بقي. ثم حجب الأم عن الثالث بالإخوة، فقال: «فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الْسُّدُسُ»⁽¹⁾، فلم يورث الله جل وعز - مع الأبوين إذا لم يكن له ولد إلا الزوج والمرأة، وكل فريضة لم يسم للأب فيها سهماً فإنما له ما بقي، وكل فريضة سهمي للأب فيها سهماً، كان ما فضل من المال مقسوماً على قدر السهام في مثل ابنة وأبوبين على ما بيناه أولاً.

ثم ذكر فريضة الأزواج فأدخلهم على الولد وعلى الأبوين وعلى جميع أهل الفرائض على قدر ما سمى لهم، وليس في فريضتهم اختلاف ولا تنازع، فاختصرنا الكلام في ذلك.

ثم ذكر فريضة الإخوة والأخوات من قبل الأم، فقال: «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ إِمْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ»، يعني لأم، «فَلِكُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْسُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شَرِكَاءُ فِي الْأُكْلِ»⁽²⁾، وهذا فيه خلاف بين الأمة، وكل هذا «مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَيُ بِهَا أَوْ دِينٍ». فالإخوة من الأم لهم نصيبهم المسمى لهم مع الإخوة والأخوات من الأب والأم، والإخوة والأخوات من الأم لا يزدادون على الثالث ولا ينقصون من السادس، والذكر والاثني فيه سواء، وهذا كله مجتمع عليه، إلا أن لا يحضر أحد غيرهم، فيكون ما بقي لأولي الأرحام ويكونوا هم أقرب الأرحام، وذو السهم أحق ممن لا سهم له،

ص: 253

1- المصدر السابق.

2- المصدر السابق: ص 12.

فيصير المال كله لهم على هذه الجهة.

ثم ذكر الكاللة للأب؛ وهم الإخوة والأخوات من الأب والأم، والإخوة والأخوات من الأب إذا لم يحضر إخوة وأخوات لأب وأم، فقال: «يَسْتَغْفِرُونَكُمْ قُلِ اللَّهُ يُغْفِرُ لَكُمْ إِنْ أَمْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَا تَرَكَ» [\(1\)](#) ، والباقي يكون لأقرب الأرحام، وهي أقرب أولي الأرحام، فيكون الباقى لها سهم أولي الأرحام.

ثم قال: «وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ» ، يعني للأخ المال كله إذا لم يكن لها ولد، «فَإِنْ كَانَتَا إِثْنَيْنِ فَلَهُمَا أَلْثَلَانٍ مِمْمَا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَثْنَيْنِ» [\(2\)](#) .

ولا يصيرون كالة إلا إذا لم يكن ولد ولا والد، فحينئذ يصيرون كالة. ولا يرث مع الكالة أحدٌ من أولي الأرحام، إلا الإخوة والأخوات من الأم والزوج والزوجة.

فإن قال قائل: فإن الله - عَزَّ وَجَلَّ وتقديس - سماهم كالة إذا لم يكن ولد فقال:

«يَسْتَغْفِرُونَكُمْ قُلِ اللَّهُ يُغْفِرُ لَكُمْ إِنْ أَمْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ» ، فقد جعلهم كالة إذا لم يكن ولد، فلم زعمت أنهم لا يكونون كالة مع الأم؟!

قيل له: قد أجمعوا جميعاً أنهم لا يكونون كالة مع الأب وإن لم يكن ولد، والأم في هذا منزلة الأب؛ لأنهما جميعاً يتقرّبان بأنفسهما، ويستويان في الميراث مع الولد، ولا يسقطان أبداً من الميراث.

فإن قال قائل: فإن كان ما بقي يكون للأخت الواحدة وللأخرين وما زاد على ذلك، مما معنى التسمية لهنَ النصف والثلثان؛ فهذا كله صائر لهنَ وراجع إليهنَ، وهذا يدلُ على أنَ ما بقي فهو لغيرهم وهم العصبة؟

قيل له: ليست العصبة في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وإنما ذكر الله

ص: 254

.1- النساء: ص 176.

.2- المصدر السابق.

ذلك وسماه؛ لأنَّه قد يجامعهنَ الإخوة من الأم ويجامعهنَ الزوج والزوجة، فستَّى ذلك ليدلُّ كيف كان القسمة، وكيف يدخل النقصان عليهنَّ، وكيف ترجع الزيادة إليهنَّ على قدر السهام والأنصباء إذا كنَ لا يحطن بالميراث أبداً على حال واحدة؛ ليكون العمل في سهامهم كالعمل في سهام الولد على قدر ما يجامع الولد من الزوج والأبوين، ولو لم يسمَ ذلك لم يهتد لهاذا الذي يبناه، وبالله التوفيق.

ثم ذكر أولي الأرحام، فقال عزَّوجلَّ : «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أُولَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ» [\(1\)](#) ؛ ليُعَيِّنَ أنَّ البعض الأقرب أولي من البعض الأبعد، وأنَّهم أولي من الحلفاء والموالي، وهذا باجماع إن شاء الله؛ لأنَّ قولهم: «بالعصبة» يوجب إجماع ما قلناه.

ثم ذكر إبطال العصبة، فقال: «لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدُونَ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدُونَ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا» [\(2\)](#) ، ولم يقل فيما بقي هو للرجال دون النساء، فما فرض الله - جلَّ ذكره - للرجال في موضع حرم فيه على النساء بل أوجب للنساء في كلِّ ما قلَّ أو كثُر.

وهذا ما ذكر الله عزَّوجلَّ في كتابه من الفرائض، فكُلُّ ما خالف هذا على ما يبَنَاه فهو ردٌ على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وحكم بغير ما أنزل الله؛ وهذا نظير ما حكى الله عزَّوجلَّ عن المشركين حيث يقول: «وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِهِ أَنَّعَامٌ خَالِصَةٌ لِذُكْرُنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا» [\(3\)](#) .

وفي كتاب أبي نعيم الطحاوي رواه عن شريك، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر [\(4\)](#) ، عن زيد بن ثابت أنه قال: «من قضاء الجاهلية أن يورث الرجال دون النساء» [\(5\)](#) .

ص: 255

1- الأنفال: 75؛ الأحزاب: 6.

2- النساء: 6.

3- الأنعام: 139.

4- كذا، والظاهر «جibir».

5- فروع الكافي: ج 7 ص 78.

الكليني بسنده عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وعنه أبان بن تغلب، فقلت: أصلحك الله، إن ابنتي هلكت وأمي حية، فقال أبان: ليس لأمك شيء، فقال أبو عبد الله عليه السلام: سبحان الله! أعطها السادس.

وروي بسنده أيضاً عن إسماعيل بن منصور، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

إذا اجتمع أربع جدات، ثنتين من قبل الأم وثنتين من قبل الأب، طرحت واحدة من قبل الأم بالقرعة، فكان السادس بين الثلاثة. وكذلك إذا اجتمع أربعة أجداد أسقط واحد من قبل الأم بالقرعة وكان السادس بين الثلاثة.

قال السادس سره:

هذا قد روي، وهي أخبار صحيحة، إلا أن إجماع العصابة أن منزلة الجد منزلة الأخ، وإذا كانت منزلة الجد منزلة الأخ من الأب يرث ما يرث الأخ، يجوز أن تكون هذه أخبار خاصة، إلا أنه أخبرني بعض أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أطعم الجد السادس مع الأب ولم يعطه مع الولد، وليس هذا أيضاً مما يوافق إجماع العصابة أن منزلة الأخ والجد بمنزلة واحدة⁽¹⁾.

الديات، القسامية

الكليني بسنده عن أبي عمرو المتتبّب، قال:

عرضت على أبي عبد الله عليه السلام ما أفتى به أمير المؤمنين عليه السلام في الديات، فممّا أفتى به أفتى في الجسد، وجعله ست فرائض: النفس، والبصر، والسمع، والكلام، ونقص الصوت من الغن والبح، والشلل من اليدين والرجلين، ثم جعل مع كل شيء من

ص: 256

1- . المصدر السابق: ص 116

هذه قسامه على نحو ما بلغت الديه.

والقسامه جعل في النفس على العدم خمسين رجلاً، وجعل في النفس على الخطأ خمسة وعشرين رجلاً، وعلى ما بلغت ديه من الجروح ألف دينار ستة نفر، فما كان دون ذلك فبحسابه من ستة نفر. والقسامه في النفس والسمع والبصر والعقل والصوت من الغن والبحث ونقص اليدين والرجلين، فهو من ستة أجزاء الرجل».

قال قدس سره: «تفسير ذلك: إذا أُصيب الرجل من هذه الأجزاء الستة وقيس ذلك، فإن كان سدس بصره أو سمعه أو كلامه أو غير ذلك حلف هو وحده، وإن كان ثلث بصره حلف هو وحلف معه رجل واحد، وإن كان نصف بصره حلف هو وحلف معه رجالان، وإن كان ثلثي بصره حلف هو وحلف معه ثلاثة نفر، وإن كان أربعة أخماس بصره حلف هو وحلف معه أربعة نفر، وإن كان بصره كلّه حلف هو وحلف معه خمسة نفر. وكذلك القسامه كلّها في الجروح، فإن لم يكن للمصاب من يحلف معه ضوعفت عليه الأيمان، فإن كان سدس بصره حلف مرّة واحدة، وإن كان الثلث حلف مرّتين، وإن كان النصف حلف ثلاث مرّات، وإن كان الثلثين حلف أربع مرّات، وإن كان خمسة أسداس حلف خمس مرّات، وإن كان كلّه حلف ستّ مرّات ثم يعطى [\(1\)](#).

ص: 257

-1 . المصدر السابق: ص 359

بحوث فقهية المباني الفقهية للمحدثين في ضوء كتاب الكافي «الشيخ الصدوق نموذجاً»

اشارة

حيدر محمد علي السهلاوي⁽¹⁾

قال تعالى في محكم كتابه المبين:

«وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَقِّيْهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ»⁽²⁾.

عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، جعفر بن محمد قال:

إذا كان يوم القيمة، جمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد، ووضعت الموازين، فتوزن دماء الشهداء مع مداد العلماء، فيرجح مداد العلماء على دماء الشهداء⁽³⁾.

المقدمة

اشارة

الحمد لله إقراراً بربوبيته، وإخلاصاً لوحدانيته، وصلى الله على محمد سيد بريته، وعلى الآل من عترته، وسلم تسلیماً كثيراً، أما بعد:

إنّ الثراء العلمي الذي حملته مدرسة الإمامية الروائية ببركة علوم محمد وأهل بيته صلوات الله وسلامه عليهم، جعلته من المدارس المهمة التي استطاعت به بسط

ص: 259

1- جامعة الكوفة / كلية الفقه - العراق 1429 هـ / 2008 م.

2- الأحقاف: 19.

3- كتاب من لا يحضره الفقيه للصدوق: ج 4 ص 399 ح 5853

نفوذها في تاريخ الفكر الإسلامي، رغم محاولات الطرف الآخر الحدّ من انتشارها.

قد ساهم ذلك الشراء في إبراز تلك المدرسة بالعديد من الموسوعات الحديبية، أهمّها الكتب الأربع: *الكافي* للكليني (ت 329هـ)، وكتاب من لا يحضره الفقيه للصدوق (ت 381هـ)، وتهذيب الأحكام والاستبصار في مختلف الأخبار للطوسي (ت 460هـ).

وقد كانت هذه الكتب مجال اهتمام جل علماء التدوين، فألفت حولها الحواشى والكتب المعترضة والشارحة لمتونها، والمبيّنة من صحيح الحديث وضعيفه، وموثقه وحسنها لسندتها، فضلاً عن دراستها تاريخياً وفقهياً، وعقيدةً وسلوكاً وأدبياً، وغير ذلك بحسب طريقة الباحث، وهي إلى اليوم ما تزال غصّةً طريةً تنعم بالتحليل والنقد والإضاءات والكشف عمّا حوتة من إسرار علوم محمدٌ وآل بيته عليه السلام.

فكانت قواسم مشتركة بين تلك الكتب، من الأخبار المتعلقة بالأحكام الشرعية، والتي يبتيء عليها المذهب الخاصّ بل الدين عامّة، وفي نفس الوقت هناك من الأخبار المتعارضة التي يمكن في بعض الأحيان إيجاد صيغة جمع بينها، ولكن في البعض الآخر ممّا يكون صريحاً في المعارضة، ويكون هذا الدليل والخبر مبنيًّا فقهياً أو أصوليًّا لصاحب تلك الموسوعة.

في هذه الدراسة المقتصبة حاولت أن أقف على البعض من المباني الفقهية للشيخ علي بن محمد بن بابويه المعروف بالشيخ الصدوق رحمه الله (ت 381هـ)، في ضوء مباني ثقة الإسلام الشيخ أبي جعفر محمد بن يعقوب المعروف بالكليني رحمه الله (ت 329هـ)، وإيجاد الصيغ التوافقية في مبانيهم للأحكام، وإبراز ما اختلفوا فيه رغم قرينة الزمن الذي هم فيه، أسميه بـ«المباني الفقهية للمحدثين في ضوء كتاب الكافي: الصدوق نموذجاً».

وقد جاءت دراستي لهذا البحث ضمن فصلين:

الفصل الأول: مباني الشيخ الصدوق فيما وافق الكليني (المباني المتّوافقة).

الفصل الثاني: مباني الشيخ الصدوق فيما عارض الكليني (المباني المتعارضة).

وقبل بيان ذلك لا بد من تمهيد:

أولاً: المبني الفقي

المبني لغةً: مأخوذ من بني يعني بناءً، يقال: بني فلان بيتاً من البيان، وهو مصدر كالغفران، وقال الجوهرى:

البيان: الحائط، فسمى به المبني، مثل الخلق إذا أردت به المخلوق⁽¹⁾.

المبني اصطلاحاً: وهو متجلّر من التعريف اللغوي، من حيث ما يستفيده الفقيه الباحث من الدليل ويُشيد عليه أدلة بنائه، لذا لا نجد تعريفاً في كتب الفقهاء يحدّد بدقة تلك الاستفادة، وأقرب ما يمكن أن يقال في بيانه:

المبني: هو الدليل الذي يتزم الفقيه به على ما يبته لنفسه من أُسس أصولية وفقهية ورجالية وعلاجية، عند تعارض الأدلة في إصدار فتواه، وليس بالضرورة أن تكون موافقة لغيره، وكلما كثر الفقهاء كثرت احتمالات الاختلاف في المبني⁽²⁾.

وتتعدّد تلك المبني بتعدي نظرة الفقيه إلى جهة الرواية، فمن سبر طرقها ووقف على وثاقة رجالها ومن تراكم تلك الروايات، جعل له مبنياً رجالياً اعتمد فيه على توثيق طائفة من الرواية دون غيرهم.

ومن كانت همته اكتشاف البعد القاعدي لتقنين القواعد الكلية الأصولية، كانت مبنيه أصولية، ومن جعل دليلاً أو مستنداً رواية معينة دون غيرها معارضة لها، كانت مبنيه فقهية، فالتعدي جهتي اعتباري وليس واقعياً حقيقياً.

ثانياً: المبني الفقي للشيخين

والمقصود منه بيان ما أوضحه كل من الشيخين، فيما اعتمد في كتبه الروائية من الأحاديث، وعن نظرته في أخذها للروايات من كتب الأصحاب.

ص: 261

1- الصحاح للجوهرى: ج 6 ص 2286 مادّة «بنا».

2- نظرات إلى المرجعية للعاملى: ص 40

فقد ذكر الكليني رحمة الله في مقدمة كتابه الكافي بعدهما رغب أحدهم أن يكون عنده كتاب كافٍ يجمع فيه من جميع فنون علم الدين ما يكفي المتعلّم، ويرجع إليه المسترشد، والعمل به وفق الآثار الصحيحة الواردة عن الصادقين عليهم السلام، والتي بها يؤدّي فرض الله عزّ وجلّ وسنة نبيه صلى الله عليه وآله، فكان جوابه رحمة الله بعد أن يسر طلب ما أحبّ من التأليف:

اعلم يا أخي أرشدك الله أنّه لا يسع أحد تمييز شيء مما اختلف الرواية فيه عن العلماء عليهم السلام برأيه، إلّا على ما أطلقه العالم عليه السلام بقوله: اعرضوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله عزّ وجلّ فخذه، وما خالف كتاب الله فردوه، وقوله عليه السلام: دعوا ما وافق القوم فإنّ الرشد في خلافهم، وقوله عليه السلام: خذوا بالمجمع عليه، فإنّ المجمع عليه لا ريب فيه.

ونحن لا نعرف من جميع ذلك إلّا أقله.⁽¹⁾

فهو تصریح منه رحمة الله في رسم معالم مبناه من أنّ اختلاف الرواية بسبب اختلاف عللها وأسبابها، لا يسع لأحد تمييزه إلا بما ذكره من شروط العرض على كتاب الله، أو الأخذ بخلاف ما أخذه القوم، أو المجمع عليه.

والمراد من الروايات المختلفة: التي لا تحتمل الحمل على معنى يرتفع به الاختلاف.

وبالمقابل أوضح الصدوق رحمة الله في مقدمة كتابه الفقيه الأسس الكفيلة في رسم معالم مبنائه، من خلال ما يفتني به في ذلك الكتاب، بعدما طلب أحدهم تصنيف كتاب في الفقه في الحلال والحرام والشائع والحكام، فأجابه إلى ذلك بقوله:

وصنعت له هذا الكتاب بحذف الأسانيد؛ لئلا تكثر طرقه، وإن كثرت فوائده، ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه، بل
قصدت إلى إيراد ما أفتني به

ص: 262

1- . الكافي للكليني: ج 1 ص 8.

وأحکم بصحّته، وأعتقد فيه أنه حجّة فيما بيني وبين ربّي تقدّس ذكره وتعالى قدرته، وجميع ما فيه مُستخرج من كتب مشهورة عليها المعول وإليها المرجع...⁽¹⁾

فهذا إذعان بصحة مرويات مصنفه رحمه الله؛ لأنّه كتاب فتوى، وخصوصاً كتاب الصدوق، كتاب حديسي تنتهي فتواه بالأعم الأغلب إلى مرويات الأئمّة عليهم السلام، ولذا قيل:

«إذا اعوزنا النصوص، رجعنا إلى كتب ابن بابويه».

وكتب الفترى هي عصارة ما تبنّاه الفقيه من مبنيه، اجتمعت فيه المبني الفقهية والرجالية والأصولية وغيرها.

ولكن ليس بالضرورة أن تكون تلك المبني موافقة لغيره من حيث الطرح والأخذ، ف مجال الأخذ بها والعمل وفقها بعد تحقيقها يعود إلى الاطمئنان النفسي والقطع بها.

مضافاً إلى ذلك أنّ آراء ومباني القدماء يمكن تحصيلها من عنوانين أبواب كتبهم الروائية وما يفتونا به، وما يلتزمون به عملاً وفقها.

وإذا كان كلاً من المحدّثين (الكليني والصدوق) لا ينقل إلّا ما يراه صحيحاً، فيمكن أن يقال بعد عدم أهميّة كتاب كتاب من لا يحضره الفقيه، والاعتماد على الكافي، ولكن يمكن دفع هذا التنافي:

1 - لا يدلّ تأليف الفقيه على ضعف الكافي عنده، ودليل هذا كما سيأتي في قول الصدوق في باب (الوصي يمنع الوارث)، فإنه لا ينقل في الباب الذي ذكره إلّرواية للكليني وبيني حكمه عليها وفق مبني الكليني.

2 - جعل الصدوق له طريقة إلى الشيخ الكليني عن طريق مسايّخه، كما سيتوضّح ذلك بعد إن شاء الله. ومنه يظهر مواكبة الصدوق للكليني في عرض روایات أهل البيت عليهم السلام والاعتماد في نقله على بعض روایات الكافي.

ص: 263

1- . كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 ص 2.

اعتمد الصدوق رحمة الله في جملة من مبانيه الفقهية على عدّة روایات نقلها من كتاب الكافي، وأوضحت في مشيخته الطريق إلى الكليني:

وما كان فيه عن محمد بن يعقوب الكليني رحمة الله فقد رويته عن محمد بن عصام الكليني، وعلي بن أحمد بن موسى، ومحمد بن أحمد السناني (رضي الله عنهم)، عن محمد بن يعقوب الكليني، وكذلك جميع كتاب الكافي فقد رويته عنهم، عنه، عن رجاله⁽¹⁾.

والثلاثة من مشايخ الصدوق ترددوا عليهم في المشيخة، وذكر ما نقل عنهم في كتبه، نعم قد يذكر السناني بالإهمال والذم ، ولكن يمكن تصحيح هذا الوجه بما ذكره الأردبيلي بقوله:

ولم يذكر الأخير إلا مهملاً أو مذموماً، لأنّ اجتماعهم - أي الثلاثة - يصحّح الصدق⁽²⁾.

ولعلّ من صحّح هذا الطريق لذلك صاحب منهج المقال أيضاً⁽³⁾.

الفصل الأول: المبني المتواتقة

اشارة

وهي تلك المبني التي وافق فيها الصدوق رحمة الله الكليني رحمة الله فيما نقله عنه أو عن غيره، وقد تكون أطروحة تلك المبني من التوافق في موردين:

المورد الأول: المبني المتواتقة بينهما وبين المشهور.

وقد تعددت جهات نقله لتلك المبني بطرق عديدة، منها:

الطريق الأول: ما تفرد الصدوق رحمة الله في ثبيت مبنيٍ له من خلال ما نقله من روایة ليس لها طريق إلا محمد بن يعقوب الكليني، فقد ذكر في باب الوصي يمنع الوارث

ص: 264

1- انظر: مشيخة الفقيه ضمن كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 15.

2- جامع الرواة للأردبيلي: ج 2 ص 54.

3- انظر: الإسترآبادي: ص 415، الفائدة الثامنة.

ماله بعد البلوغ فيزني لعجزه عن التزوّج، نقاًلاً عن الكافي:

روى محمد بن يعقوب الكليني رضي الله عنه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن قيس، عمن رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال في رجلٍ مات وأوصى إلى رجلٍ وله ابن صغير، فأدرك الغلام وذهب إلى الوصي فقال له: ردّ عليَّ مالي لأتزوج، فأبى عليه فذهب حتى زنى. قال: يلزم ثلثي إثم زنا هذا الرجل ذلك الوصي الذي منعه المال ولم يعطه فكان يتزوج⁽¹⁾.

وقد علق الصدوق رحمه الله على هذه الرواية بقوله:

قال مصنف هذا الكتاب: ما وجدت هذا الحديث إلا في كتاب محمد بن يعقوب، وما روته إلا من طريقه، حدثني به غير واحد، منهم محمد بن محمد بن عاصم الكليني رضي الله عنهم، عن محمد بن يعقوب⁽²⁾.

فهو موافق لمبني الشيخ الكليني رحمه الله وحده به معالم ذلك المبني بما نقله عن الكليني، ولم ينقل الصدوق في الفقيه إلا بهذه الرواية في بابها.

وظاهره العمل بها؛ لأنَّه لم يذكر لعنوان الباب غير هذه الرواية، بل نقله لعنوان الباب هذه الرواية فقط تقويةً وتصحِّحاً منه لها وحكم بصحتها، وإلا لا وجه لذكره، وهو كما ترى صريح في أنَّ الكافي كان عنده وأخذ الحديث منه⁽³⁾.

والظاهر أنَّ الصدوق رحمه الله لم يصرِّح في الفقيه بمثل هذا التفرد من النقل والبناء عليه إلا في هذا المورد المتقدم.

الطريق الثاني: ما يتبنّاه الصدوق رحمه الله وفق مبني الكليني رحمه الله لفظاً ومعنىًّا، ومثل هذا كثير، وعلى نحو المثال:

1 - فقد روى الكليني رحمه الله في باب وجوب الصلاة:

عن زرارة قال: قال أبو جعفر عليه السلام: فرض الله الصلاة، وسَنَّ رسول الله صلى الله عليه وآلِه عَلَى عَشْرَة

ص: 265

1 - كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 باب الوصية ح 5527

2 - المصدر السابق: ص 223

3 - مستدركات علم رجال للشاھرودی: ج 1 ص 55.

أوجه: صلاة السفر والحضر، وصلاة الخوف على ثلاثة أوجه، وصلاة كسوف الشمس والقمر، وصلاة العيددين، وصلاة الاستسقاء، والصلاه على الميت⁽¹⁾

المستفاد من هذا التقسيم أنَّ الكلَّ فريضة، وتحصل بتحصيل سببها من تلك الوجوه؛ السفر أو الحضر أو الخوف وغيرها.

وإن لم يكن في تعداد هذه الفروض صلاة ركعتي الطواف، وهي مما لا شك من أفراد الصلاة الواجبة، وعدم الذكر لها يتحقق منه لاحتمالين:

الاحتمال الأول: كون المراد من التقسيم ما شرع من الصلاة لأجل نفس الصلاة، لأنَّها تابعة لطوافٍ أو غيره⁽²⁾.

الاحتمال الثاني: إنَّ التقسيم مطلق، وصلاة الطواف أو غيرها قيدتها النصوص من آية أو رواية بشأنها⁽³⁾.

وقد تبنَّى الصدوق رحمه الله هذا التقسيم، وروى هذه الرواية بمثلها في الفقيه⁽⁴⁾ وبإسنادٍ غير إسناد الكليني، بل بإسناده عن زراره. ورواها في الخصال عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن حمَّاد بن عيسى، عن حرير بمثل نصِّ الكليني.

2 - ما رواه الكليني رحمه الله بسنَدٍ صحيح عن علي بن إبراهيم، عن حمَّاد بن عيسى، عن حرير (عن زراره)، عن محمد بن مسلم، قال:

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل بعث بزكاة ماله لتنقسم، فضاعت، هل عليه ضمانها حتى تُنقسم؟ فقال: إذا وجد لها موضعًا فلم يدفعها، فهو لها ضامن حتى يدفعها، وإن لم يجد لها من يدفعها إليه فبعث بها إلى أهلها، فليس عليه ضمان؛ لأنَّها قد خرجت من يده، وكذلك الوصي الذي يوصي إليه، يكون ضامناً لما دفع إليه إذا وجد ربه

ص: 266

-
- 1 . الكافي: ج 1 باب 1 من أبواب وجوب الصلاة ح 1.
 - 2 . انظر: كشف اللثام للفاضل الهندي: ج 5 ص 444.
 - 3 . انظر: فقه الصادق للروحاني: ج 11 ص 250.
 - 4 . انظر: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 باب 9 من أبواب الصلاة ح 21.

الذي أمر بدفعه إليه، فإن لم يجد فليس عليه ضمان [\(1\)](#).

ولا ريب ولا إشكال في الضمان إذا كان التأخير لغير عذر، وقد استدلّ الفقهاء بهذه الرواية على الضمان في الأول وعدمه في الثاني [\(2\)](#).

ومثل هذه الرواية تبنّاها الصدوق [\(3\)](#) رحمه الله لفظاً ومعنىًّا وحكماً في إحدى مروياته عن محمد بن مسلم.

3 - ما رواه الصدوق رحمه الله مثل الحديث المروي في الكافي مع اختلاف السند، فقد روى بشأن العمرة في أشهر الحجّ عن معاوية بن عمّار، قال:

سُئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجلٍ أفرد الحجّ ، هل له أن يعتمر بعد الحجّ؟ فقال: نعم إذا أمكن الموسى من رأسه فحسن [\(4\)](#).

وفي الكافي عن عبد الرحمن، عن أبي عبد الله مثله [\(5\)](#).

فالرواية تحديد أنَّ مَن حَجَّ حَجَّ الإِفْرَادُ أَتَى بالعُمْرَةَ بَعْدَ الْحَلْقِ تَمْكِينَ الْمُوسَى مِنْ رَأْسِهِ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى جُوازِ التَّأْخِيرِ إِلَى بَعْدِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ؛ لِمَا رُوِيَ أَنَّ الْإِقْامَةَ بِمَعْنَى أَفْضَلٍ، وَالْخَلْفَافَهَا عَمِّنْ فَاتَتْهُ عُمْرَةُ التَّمْتُّعِ وَأَقَامَ إِلَى هَلَالِ مُحَرَّمٍ، اعْتَمَرَ وَأَجْزَأَتْ عَنْهُ وَكَانَتْ مَكَانُ عُمْرَةِ الْمُتَعَةِ.

وغيرها من الروايات التي ينقلها الصدوق بالمثل [\(6\)](#).

الطريق الثالث: ما يتبنّاه الصدوق رحمه الله وفق مبني الكليني رحمه الله وينقله بالمعنى فقط دون النص لفظاً. وهذا الوجه في التبني يحصل في كتب الصدوق رحمه الله بكثرة، خصوصاً بعد

ص: 267

1- الكافي: ج 1 باب الزكاة تُبعث من بلدٍ إلى بلدٍ ح 1.

2- انظر: الحدائق الناصرة للبحرياني: ج 12 ص 240.

3- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ح 1617.

4- المصدر السابق: ح 294.

5- الكافي: ج 4 باب الشهور التي تستحب فيها العمرة ح 7.

6- انظر: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 في آداب الصائم ح 283 و 284 و 289، وعقد الإحرام ح 940 و 941 و 942، وغيرها الكثير الكثير في كل أبواب الفقه وغيرها.

الالتفات إلى ما صرّح به في مقدمة الفقيه بأنّ إعداده لهذا الكتاب كتاب فتيا، وعادة كتب الفتيا أنّها تترجم نصوص أهل البيت عليه السلام إلى معاني تلك النصوص، فمن ذلك:

1 - ما رواه الصدوق في معرض حديثه عن أحكام كفارات صيد المحرم، فقد روى عن حفص بن البختري (1)، عن أبي عبد الله عليه السلام، فيما يمن أصحاب صيداً في الحرم، قال:

إن كان مستوى الجناح فليخلُّ عنه، وإن كان غير مستوٍ تنفسه وأطعمه وأسقاه، فإذا استوى جناحه خلَّ عنه (2).

والمقصود من التنفس: هو نزع الريش، والغرض منه أن يسرع نبات الريش، وظاهر «فليتنفس» الوجوب.

هذا التبّني من القول والمروي من الصدوق مأخذ بالمعنى عما رواه الكليني رحمه الله، كما جاء في صحيحه داود بن فرقد، قال:

كُنّا عند أبي عبد الله عليه السلام بمكّة، وداود بن علي بها حاكم مكّة، فقال لي أبو عبد الله عليه السلام: قال لي داود بن علي: ما تقول يا أبا عبد الله في قماري اصطدناها وقصيناها؟ فقلت تُتنفس وتُعلف، فإذا استوت خلَّي سيلها (3).

وأصل «قصيناها»: قصصناها، أبدلت الثانية ياءً.

فالحكم من حيث النتيجة واحد، وإن اختلفت كلمات الروايتين.

2 - روى الصدوق في باب آداب الصائم ما ينقض صومه وما لا ينقضه، عن منصور بن يونس، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام:

إن الكذب على الله وعلى الأئمّة يُفطر الصائم (4).

ص: 268

1 - وثّقه النجاشي وقال عنه: مولىً بغدادي أصله كوفي ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام. انظر: رجال النجاشي: ص 134.

2 - كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ح 2354.

3 - الكافي: ج 4 باب صيد الحرم وما تجب فيه الكفاراة ح 22.

4 - كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 باب آداب الصائم ح 1854.

والظاهر أنه منقول بالمعنى، فإنّ الحديث المروي عن الكليني رحمه الله هكذا: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الكذبة تنقض الوضوء وتُنطّر الصائم، قال: قلت: هلكنا، قال: ليس حيث تذهب، إنما ذلك الكذب على الله عزّ وجلّ وعلى رسوله وعلى الأئمّة عليهم السلام»[\(1\)](#).

وقد اختلف الفقهاء في فساد الصوم بالكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وعلى الأئمّة عليهم السلام، بعد اتفاقهم على أنّ غيره من أنواع الكذب لا يفسد الصوم وإن كان مُحرّماً.

3 - ما رواه الصدوق في شهود رؤية الهلال: «قال علي عليه السلام: لا تُقبل شهادة النساء في رؤية الهلال، إلّا شهادة رجلين عدلين»[\(2\)](#).

وذكر العالّمة وجهاً في عدم الاعتبار: «ولأنّها عبادة، فاعتبر عددها بأعمّ الشهادات وقوعاً، اعتبار بالأعمّ الأغلب»[\(3\)](#).

ورواه الكليني عن حمّاد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «قال علي عليه السلام: لا تجوز شهادة النساء في الهلال، ولا تجوز إلّا شهادة رجلين عدلين»[\(4\)](#).

وعلى السيد المرتضى عدم الجواز بما انفردت به الإمامية في هذه الشهادة بعد الإجماع؛ لأنّ الصيام من الفروض تأكّده، فعدم جواز قبول الشهادة تأكيداً وتعظيمًا، فإنّ شهادتهنّ لم تسقط إلّا من حيث التغليظ[\(5\)](#).

4 - مرسلة الصدوق في الحجّ ، روى:

إنّ الحاجَّ من حين يخرج من منزله حتّى يرجع، بمنزلة الطائف بالكعبة[\(6\)](#).

ص: 269

1- الكافي: ج 4 باب آداب الصائم ح 10.

2- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 125 ح 1914.

3- تذكرة الفقهاء للعلامة الحلبي: ج 6 ص 128.

4- الكافي: ج 4 باب الأهلة والشهادة ح 4.

5- انظر: الانتصار للسيد المرتضى: ص 184.

6- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ح 2204.

ففيه إشارة إلى أخذة من حيث المعنى إلى ما ذكره الكليني رحمة الله في حسنة زياد القندي، قال:

قلت لأبي الحسن عليه السلام: جعلت فدك، إني أكون في المسجد الحرام فأنظر إلى الناس يطوفون بالبيت وأنا قاعد، فاغتنم لذلك، فقال: يا زياد، لا عليك، فإن المؤمن إذا خرج من بيته يوم الحجّ، لا يزال في طوافٍ وسعي حتى يرجع⁽¹⁾.

والمبني الروائي للشيخين - المتوحد من حيث المعنى - يبيّن ما للحجّ من مكانة من حين يخرج من منزله حتّى يرجع، فهو بمنزلة الطائف والمساعي، ولا يجري عليه القلم ما لم يأت بشيء يبطل حجّة، وقد ورد بهذا العديد من الروايات⁽²⁾.

المورد الثاني: المبني المتواقة والمخالف للمشهور.

وهي تلك المبني التي جاءت منسجمة مع ما نقله الصدوق من الكتب ومن ضمنها الكافي، والتي حدد فيها مبني حكمه على نوع من أنواع الأحكام الشرعية، إلا أنها خالفت المشهور:

1 - فقد نقل الصدوق في باب نادر وتابع إلى صيام شهر رمضان، وفي ذلك الباب جملة من الروايات نقلها من عدة كتب وعدة طرق تكشف عن مبناه في إثبات عدة أيام شهر رمضان المبارك، فقد ذهب رحمة الله إلى ما حاصله: إنّ عدة شهر رمضان ثلاثون يوماً، لا ينقص أبداً، عكس شعبان الذي لا يتم أبداً.

وكان في جملة ما نقله من الروايات، رواية عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن يعقوب، عن شعيب، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

قلت له: إنّ الناس يرون أنّ النبي صلّى الله عليه وآله ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً أكثر مما صام ثلاثين، قال: كذبوا، ما صام رسول الله صلّى الله عليه وآله إلّا تماماً، ولا تكون ناقصه،

ص: 270

-
- 1- الكافي: ج 4 باب نوادر الطواف ح 8.
 - 2- انظر: جامع أحاديث الشيعة للبروجردي: ج 10 ص 170.

إنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ السَّنَةُ ثَلَاثَمَةً وَسَتِينَ يَوْمًا، وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَتَّةِ أَيَّامٍ، فَحَجَزَهَا مِنْ ثَلَاثَمَةَ وَسَتِينَ يَوْمًا، فَالسَّنَةُ ثَلَاثَمَةٌ وَأَرْبَعَةُ وَخَمْسُونَ يَوْمًا، وَشَهْرُ رَمَضَانَ ثَلَاثُونَ يَوْمًا؛ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَلَئِكُمُ الْعِدَّةُ» ، وَالْكَامِلُ تَامٌ، وَشَوَّالٌ تَسْعَةُ وَعَشْرُونَ يَوْمًا، وَذُو الْقَعْدَةِ ثَلَاثُونَ يَوْمًا؛ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَإِاعْدُنَا مُوسَى ثَلَاثَيْنَ لَيْلَةً» ، فَالشَّهْرُ هَكُذا، أَيْ شَهْرٌ تَامٌ وَشَهْرٌ نَاقصٌ، وَشَهْرُ رَمَضَانَ لَا يَنْقُصُ أَبَدًا، وَشَعْبَانَ لَا يَتَمَّ أَبَدًا⁽¹⁾.

وقد رواه الكليني⁽²⁾ رحمه الله في النوادر مع اختلاف بسيط في اللفظ، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن إسماعيل، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وجهة المخلافة تكمن في أنَّ الرواية التي ذكرها الكليني وصَحَّحَها الصدوق، بل بالغ الصدق في جهة تصحيحها وأوجب العمل بها، ولم يجعل طريقاً لطرحها، قد تعرّض لها الشيخ المفيد قدس سره في بعض رسائله وناقش سندتها، واعتبرها ومن مثلها من الروايات الشاذة ولا يمكن الاستدلال بها، قال:

وأمّا ما تعلّق به أصحاب العَمَدَ من أنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ لَا يَكُونُ أَقْلَى مِنْ ثَلَاثَيْنَ يَوْمًا، فَهُوَ أَحَادِيثٌ شَاذَّةٌ قَدْ طَعَنَ تَقَادُّ الْآثَارِ مِنَ الشِّيَعَةِ فِي سَنَدَهَا، وَهِيَ مُثْبَتَةٌ فِي كُتُبِ الصِّيَامِ فِي أَبْوَابِ النَّوَادِرِ، وَالنَّوَادِرُ هِيَ الَّتِي لَا عَمَلٌ عَلَيْهَا⁽³⁾.

وبالإضافة إلى ما تقدّم فقد روى الصدوق أيضًا أربعة روايات بهذا المضمون بطرق متعددة، وعقب ذلك بقوله:

قال مصنف هذا الكتاب: مَنْ خَالَفَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ وَذَهَبَ إِلَى الْأَخْبَارِ الْمُوافِقةِ لِلْعَامَّةِ فِي ضَدِّهَا أَنْقَى كَمَا يُنَقَّى الْعَامَّةُ، وَلَا يُكَلِّمُ إِلَّا بِالْتَّقْيَةِ، كَائِنًا مِنْ كَانَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُسْتَرِشًا فَيُرْشِدُ وَيُبَيِّنُ لَهُ، فَإِنَّ الْبَدْعَةَ إِنَّمَا تُمَاثِلُ وَتُبْطَلُ بِتَرْكِ ذِكْرِهَا، وَلَا قَوْةَ إِلَّا بِاللَّهِ⁽⁴⁾.

ص: 271

1- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 باب النوادر ح 2043.

2- انظر: الكافي: ج 1 باب نادر من أبواب الصوم ح 1.

3- جوابات أهل الموصل للمفيد: ص 16.

4- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 170.

وهو بهذا يغلق على من يريد تصحیح هذه الأخبار بأحد أوجه الجمع، أو حملها على أحد موارد الاحتمالات المصححة.

وقد تصدى العديد من الأكابر في نفي هذه الأمر أو إثباته⁽¹⁾، وأن معظم الأصحاب على خلافه، ورددوا تلك الأخبار إما بضعف السند، أو بالشذوذ ومخالفة المحسوس والأخبار المستفيضة، أو حملوها على معانٍ صحيحة.

وقد علق صاحب كتاب الوافي⁽²⁾ على هذه الروايات وطرحها بعدم جواز العمل بها، ولعدة وجوه:

منها: لا يوجد شيء من هذه الأخبار في الأصول المصنفة، وإنما هي موجودة في الشوادع من الأخبار.

ومنها: إن الروايات مختلفة الألفاظ مضطربة المعاني؛ لروايتها تارةً عن أبي عبد الله عليه السلام بلا واسطة، وأخرى بواسطة، وأخرى يفتني بها الراوي من قبل نفسه فلا يسندها إلى أحد.

ومنها: إنها أخبار آحاد، وأخبار الآحاد لا يجوز الاعتراض بها على ظاهر القرآن والأخبار المتواترة.

ومنها: وجود بعض التعاليل الروائية كاشفة على أنها غير صادرة من إمام هدى، مثل اتفاق تمام ذي القعدة في أيام موسى عليه السلام، لا يوجب تمامه في مستقبل الأوقات.

2 - روى الصدوق رحمه الله بشأن يوم النحر عن كليب الأسدي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

سألته عن النحر؟ فقال: أما بمني فثلاثة أيام، وأما في البلدان فيوم واحد⁽³⁾.

ص: 272

1- انظر: مرآة العقول للمجلسي: ج 3 ص 218

2- انظر: الوافي للفيض الكاشاني: ص 237 (الطبعة القديمة).

3- الكافي: ج 4 باب أيام النحر 2.

وهو موافق لما رواه من حيث المبني للكليني رحمه الله كما جاء ذلك في صحيحه جميل بن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام، قال:

الأضحى يومان بعد يوم النحر، ويوم واحد بالأمسار⁽¹⁾.

وهو خلاف ما ذهب إليه المشهور من أنّ الذبح في منٍ أربعة، وفي الأمسار ثلاثة، ولكن يمكن تصحيح هذا القول وجعله موافقاً للمشهور، وذلك بمبنيين:

المبني الأول: حمل أيام النحر على عدم جواز الصوم فيها.

فقد ذكر الصدوق رحمه الله في الفقيه قبل رواية كثيير عن عمار السباطي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

سألته عن الأضحى بمنٍ؟ قال: أربعة أيام. وعن الأضحى في سائر البلدان؟ قال:

ثلاثة أيام...⁽²⁾

وقد عقب الصدوق رحمه الله على هذين الحديثين بعدم المنافاة بينهما، قائلاً:

قال مصنف هذا الكتاب: هذان الحديثان متلقان غير مختلفين؛ وذلك لأنّ خبر عمّار هو الأضحية وحدها، وخبر كثيير للصوم وحده، وتصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة....

وكذلك حمل الشيخ⁽³⁾ في التهذيب روایتي جميل وكثيير على أيام النحر التي لا يجوز فيها الصوم.

المبني الثاني: الحمل على الأفضلية أو على تأكيد الاستحباب.

وهو ما ذهب إليه صاحب مدارك الأحكام بعد استشكاله على الصوم ومصادفته مع أيام التشريق، فقال:

ومقتضى هذا الحمل عدم تحريم الصوم يوم الثالث من أيام التشريق، وهو مشكل؛ لأنّه مخالف لما أجمع عليه الأصحاب ودللت عليه أخبارهم، والأجود حمل روایتي محمد بن مسلم وكثيير الأسد على أنّ الأفضل ذبح الأضحية في الأمسار في يوم

ص: 273

1- المصدر السابق: ح 3037.

2- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ص 487.

3- انظر: تهذيب الأحكام للطوسى: ج 5 ص 203.

النحر وفي منئ، أو في اليومين الأوليين من أيام التشريق⁽¹⁾.

الفصل الثاني: المباني المتعارضة

اشارة

وهي تلك المباني التي عارض فيها الشيخ الصدوق رحمه الله الكليني رحمة الله فيما نقله عنه أو عن غيره من الأحكام، وهي من المباني الخلافية بين الشیخین، ولكن فيما يبدو أنها من المباني المحتملة الموافقة على غرار مبني الكليني، وقد استطاع الفقهاء أن يجدوا بين تلك الأخبار المتعارضة صيغة جمع بينها، فيكون التعارض تعارضًا بدوياً غير مستقرّ.

ومن أمثلة هذه الطائفة:

1 - الصلاة في المواطن الأربع (مكة، والمدينة، والكوفة، والحاائر الحسيني).

تعدّ مسألة صلاة المسافر بعد اجتماع الشرائط المذكورة فيها وجوب القصر، وهذا الوجوب عزيمة لا رخصة، وذلك بحذف أخيرتي الرباعية، وعدّ هذا من ضروريات مذهب الإمامية، وعليه أكثر العامة⁽²⁾.

إلا أنه ورد في الأخبار المستفيضة بالإتمام في الأماكن الأربع (مكة، والمدينة، والكوفة، والحاائر الحسيني).

وأورد الشيخ الكليني عند تعرضه في أحد أبواب إتمام الصلاة في الحرمين (مكة والمدينة)، فقد ذكر ثمان روایات تدلّ بظاهرها على:

أولاً: وجوب الإتمام، وتدلّ عليه صحيحـة إبراهيم بن شيبة، قال:

كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن إتمام الصلاة في الحرمين؟ فكتب إلىه: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحب إثمار الصلاة في الحرمين، فأكثر فيها وأتم⁽³⁾.

فإن ظاهر قوله «وأتم» وجوب الإتمام فيهما، كما واستظهر المرتضى رحمة الله هذا

ص: 274

1- مدارك الأحكام للعاملي: ج 8 ص 84.

2- انظر: بداية المجتهد لابن رشد القرطبي: ج 1 ص 166؛ أحكام القرآن للجصاص: ج 2 ص 253.

3- الكافي: ج 4 كتاب الحجّ باب إتمام الصلاة في الحرمين ح 1.

الوجوب في جميع المواطن الأربع، بل تعدى حتى مشاهد الأئمة عليهم السلام، حيث قال: لا تقصير في مكة ومسجد النبي صلى الله عليه وآله ومسجد الكوفة ومشاهد الأئمة القائمين مقامه عليه السلام [\(1\)](#).

بل صححه علي بن مهزيار دلت على رجحان الإتمام في جميع مكة والمدينة، وأنه لا يشمل جميع الحرمين.

عن علي بن مهزيار قال:

كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام: إن الرواية قد اختلفت عن آبائك في الإتمام والتقصير في الحرمين، فمنها: بأن يتم الصلاة ولو واحدة، ومنها: أن يقصر ما لم ينو مقام عشرة أيام، ولم أزل على الإتمام فيها إلى أن صدرنا في حجنا في عامنا هذا، فإن فقهاء أصحابنا أشاروا على بالقصير، إذ كنت لا أنوي مقام عشرة أيام، فصرت إلى التقصير، وقد ضفت بذلك حتى أعرف رأيك؟

فكتب إلى بخطه: قد علمت - يرحمك الله - فضل الصلاة في الحرمين على غيرهما، فإني أحب لك إذا دخلتهما أن لا تنصر وتكثر فيها الصلاة.

فقلت له بعد ذلك بسنين مشفهاً: إني كتبت إليك بهذا وأجبتني بهذا، فقال: نعم، فقلنا: أي شيء تعني بالحرمين؟ فقال: مكة والمدينة [\(2\)](#).

وحدود مكة والمدينة أوسع وأكبر من حدود حرميهما.

وذكر الشيخ الكليني رحمه الله في باب مستقلٍ من أبواب الزيارات بحدود السنتين روايات، ظاهرها الإتمام في الأماكن الأربع، ومنها:

صححه إسماعيل بن جعفر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

تتم الصلاة في أربعة مواطن: المسجد الحرام، ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله، ومسجد الكوفة، وحرم الحسين عليه السلام [\(3\)](#).

ص: 275

-
- 1. رسائل المرتضى: ج 3 ص 47.
 - 2. الكافي: ج 4 كتاب الحجج باب إتمام الصلاة في الحرمين ح 8.
 - 3. المصدر السابق بباب الزيارات: ح 5.

فالرواية ظاهره من صيغة الأمر الداللة على الوجوب، بغضّ النظر عن سعة حدود تلك الأمكنة وضيقها.

ثانياً: وجوب التقصير: أي مساواة الأماكن الأربع لغيرها من الأماكن في وجوب التقصير، ما لم ينقطع سفره بأحد قواطع السفر المذكورة.

وإلى هذا ذهب الشيخ الصدوق حيث عقب رحمة الله بعد المرسلة التي ذكرها في الفقيه عن الإمام الصادق عليه السلام:

من الأمر المذكور إتمام الصلاة في أربعة مواطن: مكة، والمدينة، ومسجد الكوفة، وحائر الحسين عليه السلام⁽¹⁾.

قال مصنف هذا الكتاب: يعني بذلك أن يعزم على مقام عشرة أيام في هذه المواطن حتى يتمّ، وتصديق ذلك ما رواه محمد بن إسماعيل، عن بزيع، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال:

سألته عن الصلاة بمكة والمدينة، يقصر أو يتم؟ قال: قصر، ما لم تعزم على مقام عشرة أيام⁽²⁾.

فالرواية دالة على عدم وجوب التمام حتى يعزم المسافر على الإقامة في ذلك المكان.

بل ذكر في علل الشرائع، أن مكة والمدينة كسائر البلدان، كما في صحيحه معاوية بن وهب، قال:

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: مكة والمدينة كسائر البلدان؟ قال: نعم، قلت: قد روی عنك بعض أصحابنا أنك قلت لهم أنت بالمدینة بخمس، فقال: إن أصحابكم هؤلاء كانوا يقدمون فيخرجون من المسجد عند الصلاة، فكرهت ذلك لهم فلذلك قلته⁽³⁾.

ص: 276

-1. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 1 كتاب الصلاة باب 59 (الصلاحة في السفر) ح 19.

-2. المصدر السابق: ح 20.

-3. علل الشرائع للصدوق باب 21 نوادر علل الحج ح 10.

وتابع الشيخ الصدوق على هذا المبني القاضي ابن البراج على ما حُكى عنه⁽¹⁾، بل الشيخ في الاستبصار والتهذيب⁽²⁾، على احتمال، وذكر بحر العلوم في مصابيحه أنه المشهور بين القدماء⁽³⁾.

ثالثاً: التخيير بين التقصير والإتمام.

وتدلّ عليه رواية الحسين بن المختار عن أبي إبراهيم عليه السلام، قال:

قلت له: إنّا إذا دخلنا مكّة والمدينة نتمّ أو نقصر؟ قال: إن قصرت فذاك، وإن أتممت فهو خيرٌ يُزاد⁽⁴⁾.

فالترديد شاهد حال على التخيير في تلك الأماكن، وهذا مبني الأكثـر من الفقهاء بما فيهم الكليني، بل ادعـي عليه الإجماع كما عن العـلـامة في التذكرة⁽⁵⁾، والشهـيد الأول في الذكرى⁽⁶⁾، وفي الجوـاهر:

فإنـي لا أجـدـ فيه خـلاـفاـ إـلـاـ من ظـاهـرـ الصـدـوقـ أوـ صـرـيـحـهـ⁽⁷⁾.

وعـلـىـ هـذـاـ الرـأـيـ فـقـهـاؤـنـاـ الـمـعـاصـرـونـ⁽⁸⁾.

فلـمـاـ كـانـتـ الأـقـوـالـ مـتـعـدـدـةـ، هلـ يـمـكـنـ تـوجـيهـ مـبـنـيـ الصـدـوقـ رـحـمـهـ اللـهـ عـلـىـ ماـ يـوـافـقـ مـبـنـيـ الـكـلـيـنـيـ رـحـمـهـ اللـهـ عـلـىـ القـوـلـ بـجـوـبـ القـصـرـ، عـلـىـ ماـ يـوـافـقـ الـمـشـهـورـ وـالـكـلـيـنـيـ فـيـ قـوـلـ

ص: 277

1- انظر: المهدّب لابن البراج: ج 1 ص 109.

2- انظر: الاستبصار للطوسي: ج 2 ص 332؛ وتهذيب الأحكام: ج 5 ص 427.

3- مصابيح الظلام (مخضوط): ج 1 ص 135 في صلاة المسافر.

4- الكافي: ج 34 باب إتمام الصلاة في الحرمين ح 6.

5- انظر: التذكرة: ج 1 ص 217.

6- انظر: ذكرى الشيعة للشهـيدـ الأولـ: جـ 2ـ صـ 114ـ.

7- جواهر الكلام للجوـاهـريـ: جـ 14ـ صـ 329ـ.

8- انظر: منهاج الصالحين للسيستاني: ج 1 ص 305.

فالكلام في موردين:

المورد الأول: توجيهه مبني الصدوق مع مبني القول بوجوب الإتمام، وذلك بعدة وجوه:

الوجه الأول: الجمع العرفي:

لما كان مبني الصدوق وجوب التقصير شأنية تلك الأماكن شأنية غيرها من مواطن السفر، على عكس مبني الكليني من وجوب الإتمام في الأماكن الأربع، وكلّ اعتمد ما يؤيد قوله بطائفة من الأخبار، فكانت تلك الأخبار متعارضة، ويمكن إيجاد وجه جمع بينهما، بل أوجب النراقي رحمة الله وجوب الجمع حيث قال:

إنه تعارض الفريقان من الأخبار، فيجب الجمع بينهما بالحمل على التخيير، إما لأنّ المرجع عند التعارض وعدم الترجيح، أو لشهادة الأخبار [\(1\)](#).

ومن الأخبار التي تصلح أن تكون شاهدًا ما ذكر في الكافي، كرواية علي بن يقطين عن التقصير بمكة فقال:

أتمّ وليس بواجب، إلاّ أي أحبّ لك ما أحبّ لنفسي [\(2\)](#).

وراوية ابن المختار:

إنا إذا دخلنا مكة والمدينة نتمّ أو ننصر؟ قال: إن قصرت فذاك، وإن أتممت فهو خيرٌ تزداد [\(3\)](#).

الوجه الثاني: يمكن ترجيح أدلة القول بالقصير على ما ذهب إليه الشيخ الصدوق رحمة الله، وذلك لعدة اعتبارات:

الاعتبار الأول: الرجوع إلى عمومات صلاة القصر للمسافر.

الاعتبار الثاني: تقديم الأخص على الأعم؛ وذلك لأنّ الروايات التي ذكرها الكليني رحمة الله دالة بعمومها على إتمام الصلاة، سواء قصد الإقامة أم لم يقصدها، عكس

ص: 278

1- مستند الشيعة في أحكام الشريعة للنراقي: ج 8 ص 308.

2- المصدر السابق: ج 4 باب 95 من أبواب كتاب الحجّ ح 3.

3- المصدر السابق: ح 6.

مرويات الصدوق رحمه الله المحمولة على الإتمام بنية قصد الإقامة عشرة أيام.

الاعتبار الثالث: الصلاة مع الإتمام مبني على التقبية موافقةً للعامة.

ويمكن مناقشة هذا الوجه بكل اعتباراته، وذلك من خلال:

ما يردّ الاعتبار الأول: إن الرجوع بعد تعارض روايات الشيخ الكليني الدالة على تعين الإتمام، ومرويات صاحب الفقيه إلى تعين القصر إلى العمومات الدالة على تعين القصر، إنما يرجع إليه إذا لم يكن هناك مرجع فوقي يرجع إليه، وفي هذه المسألة يمكن الرجوع، هو ما صرّحت به الروايات بالتخيير، نحو صحيحه علي بن يقطين، قال:

سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن التقصير بمكة؟ فقال: أتَمْ وليس بواجب، إلَّا نَحْنُ أَحَبُّ لَكَ مَا أَحَبَّ لِنفْسِي [\(1\)](#).

ما يردّ الاعتبار الثاني: إن تقديم الخاص على العام غير جاري هنا؛ وذلك لورود عدد من الروايات والتي فيها الأمر بال تمام بمجرد المرور في البلد، كما في رواية قائد الحناط عن أبي الحسن الماضي عليه السلام، قال:

سألته عن الصلاة في الحرمين؟ فقال: أتَمْ ولو مررت به مار [\(2\)](#).

أو الروايات الدالة على الإتمام بيوم الدخول، كما في صحيحه مسمع عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

قال لي: إذا دخلت مكّة فأتم يوم تدخل [\(3\)](#).

أو بمجرد صلاة واحدة، كما في صحيحه عثمان بن عيسى، قال:

سألت أبا الحسن عليه السلام عن إتمام الصلاة والصيام في الحرمين؟ فقال: أتمّها ولو صلاةً واحدةً [\(4\)](#).

ص: 279

1- الكافي: باب إتمام الصلاة في الحرمين ح 3.

2- وسائل الشيعة للحرّ العاملی: ج 8 باب 25 من أبواب صلاة المسافر ح 31.

3- المصدر السابق.

4- الكافي: ج 4 باب إتمام الصلاة في الحرمين ح 2.

فيكون هذا الاعتبار مردود من جهة عدم صلاحية هذا التخصيص حتى يكون حاكماً على أدلة التقديم.

ما يرد الاعتبار الثالث: القول بالثقة موافقة للعامة، لا يصح الركون إليه في هذا المجال؛ لأنّ من خالف الإمامية من فقهاء الجمهور وعند تعرّضهم لأحكام صلاة المسافر على قولين، من دون أن يفرقوا بين مكانٍ وآخر، فاختار أبو حنيفة تعين القصر، والشافعي وجع من أصحابه - منهم عثمان وعائشة - ثبوت التخيير بين القصر والإتمام، ولم يفت أحد منهم بتعيين الإتمام مطلقاً حتى في الحرمين⁽¹⁾.

وعلى هذا لا تكون أخبار تعين الإتمام موافقة للعامة، بل أصل الجواز بحسب ما تقدّم من أدلة الشيخ الكليني رحمه الله ومن واقفه.

إذن، لم تثبت الموافقة للعامة على نحو الموجبة الكلية.

المورد الثاني: توجيه مبني الصدوق رحمة الله مع القول بحمل الأخبار الدالة على الأفضلية أو التخيير، وذلك بحمل ما ذهب إليه الشيخ الصدوق القول بالقصر على الثقة جمياً، بين ما ذكره من أخبار وبين أخبار الإتمام المحمولة على الأفضلية، وبين أخبار التخيير، وذلك من خلال⁽²⁾:

أولاً: العامة لا ترى خصوصية لهذه الأماكن.

ثانياً: الروايات الصريحة والدالة على أن الصلاة في تلك الأماكن بال تمام من الأمر المذكور في علم الله المخزون، وهو خاص بالشيعة، ومن يستكشف أن الأمر بالقصر على خلاف ذلك فيكون للثقة لا محالة.

ثالثاً: ما استدل به الشيخ الصدوق من رواية ابن وهب، قال:

ص: 280

1- انظر: الخلاف للطوسي: ج 1 ص 569 كتاب صلاة المسافر، المسألة 321؛ والتذكرة: ج 1 ص 186.

2- انظر: المستند في شرح العروة الوثقى للبروجردي (تقريرات لأبحاث السيد الخوئي) كتاب الصلاة: ج 20 ص 401.

قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: مكّة والمدينة كسائر البلدان؟ قال: نعم، قلت: قد روی عنك بعض أصحابنا أنك قلت لهم أتمّ بالمدينة بخمس، فقال: إنّ أصحابكم هؤلاء كانوا يقدّمون فيخرجون من المسجد عند الصلاة، فكرهت ذلك لهم فلذلك قلته⁽¹⁾.

فالتفيّة ظاهرة في الرواية، وذلك من خلال:

أ. كيف يأمر الإمام عليه السلام بالإتيان بغير المأمور به.

ب. إنّ التمام مشروع في حدّ نفسه، وإنّ إذا لم يكن مشروعًا ولا صحيحةً، فهل مجرد الخروج والناس يستقبلونهم من مسوغات التمام؟ فيكون نفس هذا البيان شاهد صدق على استناد الأمر بالقصر إلى التفيّة⁽²⁾.

وبهذا يمكن الجمع بين المبنيين (وجوب القصر والأخبار الدالّة على الترجح والأفضلية)، دون الجمع بين أخبار وجوب القصر وأخبار وجوب الإتمام.

2 - و من جملة ما ذكره الصدوق من أخبار متعارضة مع مبني الكليني، ما رواه في باب الصرف و وجوهه عن عدم التقاض في المجلس في بيع المال،

فعن عمّار السباطي، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال:

قلت له: الرجل يبيع الدرّاهم بالدنانير نسيئة؟ قال: لا بأس⁽³⁾.

فالرواية مخالفة للمشهور من اشتراط التقاض في المجلس بشأن بيع الندين، وهي معارضة لمبني الكليني، لما رواه في صحيحه محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام، قال:

قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا يبتاع رجل فضة بفضة إلا يداً بيد⁽⁴⁾.

فالروايات صريحتان بالتعارض، إلا أنّ الفقهاء وجّهوا رواية الصدوق وجعلوها

ص: 281

-
- 1- علل الشرائع: باب 21 نوادر علل الحجّ ح 10.
 - 2- المستند في شرح العروة الوثقى: ج 2 ص 402.
 - 3- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ح 4039.
 - 4- الكافي: ج 5 ص 251.

موافقة لمبني الكليني من عدّة وجوه، منها:

الوجه الأول: ذكره بعض المحققين من حمل خبر عمّار السباطي على ما إذا كان أحد النقادين في ذمة أحدهما نسيئة فوق البيع عليه بعد الحلول بقصد آخر، فيكون في ذمته المال بمنزلة الوكيل في القبض، فقوله: «نسيئة» ليس قيداً للبيع حتى يكون خلاف المشهور وخلاف الإجماع، بل إما قيد للدنانير ويكون قوله «بيع» بمعنى يشتري، وإما قيد للدرارهم و«بيع» على معناه الظاهر، وعلى التقديررين يكون موافقاً لفتوى الأصحاب [\(1\)](#).

الوجه الثاني: ضعف طريق الشيخ إلى عمّار السباطي، فقد ضعفه بعض علماء الرجال [\(2\)](#)، وذلك لفساد مذهبه وأنه فطحي، وإن كان موقتاً والخبر قد تقرّد به وحده.

غير أنّ الشيخ الطوسي رحمه الله لم يقبل الطعن عليه بهذه الطريقة، فهو ثقة في النقل لا طعن عليه، والاحتياط ينبغي أن لا يترك مهما أمكن [\(3\)](#).

الوجه الثالث: الحمل على التقية وأشار إليه المحقق البحرياني [\(4\)](#).

3 - في الرهن.

الصدق في باب الرهن حكم - من خلال ما رواه - بأنّ القول قول المرتهن عند الاختلاف بالرهن، وذكر لفتواه ما رواه عن إسماعيل بن مسلم، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام، قال:

قال علي عليه السلام: في رهن اختلف فيه الراهن والمرتهن، فقال الراهن: هو بكذا وكذا، وقال المرتهن: هو بأكثر، أنّه يُصدق قول المرتهن حتى يحيط بالشمن؛ لأنّه أمين [\(5\)](#).

ص: 282

1- انظر: تعليقة على أكبر غفارى على الفقيه: ج 3 ص 288.

2- انظر: معجم رجال الحديث للخوئي: ج 12 ص 278.

3- انظر: الفهرست للطوسي: ص 54.

4- الحدائق الناصرة: ج 19 ص 282.

5- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ح 417

فيكون القول قول القابض، وعلى المالك البينة، وإليه أشار الصدوق في المقنع⁽¹⁾، وهي معارضة لمبني الكليني لما رواه في صحيحه محمد بن مسلم:

عن أبي جعفر عليه السلام، في رجلٍ يرهن عند صاحبه رهناً لا بينة بينهما فيه، فادعى الذي عنده الرهن أنه بألف، فقال صاحب الرهن: إنما هو بمئة، قال: البينة على الذي عنده الرهن، وإن لم يكن بينة فعلى الراهن اليمين⁽²⁾.

ووجه صاحب المسالك⁽³⁾ مبني الكليني رحمه الله بأنه الأقوى، بعد أن قال: إن ذهاب الأكثر إلى هذا القول، معللاً ذلك بعدها أمور: بأصله عدم الزيادة، وبراءة ذمة الراهن، ولأنه منكر. واستدل العاملي بعد ذلك بصحيحة محمد بن مسلم في الكافي المتقدمة.

أو الحمل على التقيّة⁽⁴⁾: لأنّه أحد قولي العامة، وإن كان خلاف المشهور بينهم.

وكيف كان، فإنّ رواية الصدوق قاصرة عن معارضتها بأخبار المشهور.

4 - مبادلة الدرارم المغشوّشة بالجيّدة.

روى الصدوق رحمه الله في جواز مبادلة الدرارم المغشوّشة بالجيّدة، عن يعقوب بن شعيب عندما سأله أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل يقرض الدرارم الغلة المغشوّشة فیأخذ منه الدرارم الطازجية الجيّدة، طيّبةً بها نفسه؟ فقال: «لا بأس»⁽⁵⁾.

ويُفهم من كلمة «فیأخذ منه» الشرط بالأخذ.

وقد رفض الشيخ في لنهاية⁽⁶⁾، وأبو الصلاح وجماعه إلى جواز اشتراط الصحيح عن الغلة، واحتاجّ الشيخ بهذا الخبر وغيره.

ص: 283

-
- 1. المقنع: ص 129 باب الرهن والوديعة.
 - 2. الكافي: ج 5 ص 237.
 - 3. انظر: المسالك للشهيد الثاني: ج 4 ص 75.
 - 4. انظر: الحدائق الناصرة: ج 2 ص 277.
 - 5. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 4031.
 - 6. انظر: النهاية للطوسي: ج 2 ص 24؛ والكافي في الفقه للحلبي: ص 332.

وذهب ابن إدريس⁽¹⁾ وجماعة من المتأخرین منهم العلامة⁽²⁾ إلى عدم جوازه، واحتج بما رواه الكليني عن القمي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبی، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

إذا أقرضت الدرارم ثم أتاك بخير منها، فلا بأس إذا لم يكن بينكم شرط⁽³⁾.

حيث يدل مفهوم الشرط على عدم الجواز مع الشرط، وحمل هذا الخبر على عدم الاشتراط، وهو الظاهر، فيكون مبني الصدق موافقاً للكليني.

5 - العمرة المفردة إحلالها ونسكها.

ما رواه الصدق في إهلال العمرة المبتولة، وإحلالها ونسكها، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

إذا دخل المعتمر مكّة من غير تمتع وطاف بالبيت وصلّى ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام وسعي بين الصفا والمروة، فليلحق بأهله إن شاء⁽⁴⁾.

فالرواية لم تذكر وجوب طواف النساء، وظاهرها موافق إلى عدم وجوب الطواف في العمرة المفردة، وهو الظاهر من كلام المصطف.

ولكن على مبني الكليني رحمة الله وجوب طواف النساء، ولما رواه في الحسن كالصحيح، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن إسماعيل بن رياح، عن أبي الحسن عليه السلام قال:

سألته عن مفرد العمرة، عليه طواف النساء؟ قال: نعم⁽⁵⁾

ونقله الشيخ في الاستبصار⁽⁶⁾، وهو المشهور بل الإجماع على ما نقل في المنتهي.

ص: 284

-
- 1- انظر: الوسيلة: ص 273
 - 2- انظر: المختلف للعلامة الحلبی: ج 5 ص 391
 - 3- الكافي: ج 5 ص 254
 - 4- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 2 ح 2944
 - 5- الكافي: باب قطع تلبية المحرم ح 8
 - 6- انظر: الاستبصار: باب أن طواف النساء واجب ح 1

ويمكن توجيه مبني الصدوق رحمة الله وجعله موافقاً للكليني فيما قارب بينهما المجلسي بقوله:

لم يذكر فيه التنصير وطوف النساء، لا يدل على عدم الوجوب؛ لأنهما للإحلال وليس من الأركان، والنسل مع وجودهما في أخبار آخر والمثبت مقدم. إلى آخر ما قال...[\(1\)](#).

6 - الوديعة.

في هذه المسألة ينقل الصدوق رواية عن الكليني بشأن من مات وعليه دين يقدر ما تركه وله صغار، يقول رحمة الله:

روى محمد بن يعقوب الكليني رضي الله عنه، عن حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن سليمان بن داود، عن علي بن حمزه، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: قلت له: إن رجلاً من مواليك مات وترك شيئاً وعليه دين، وليس يعلم به الغرماء، فإن قضى لغرمائه بقي ولده ليس لهم شيء، فقال: إنفقه على ولده[\(2\)](#).

وهذه الرواية موجودة في كتب الكليني [\(3\)](#) والصدوق، وقد عارضها بروايتين مبثوثة في نفس الباب، وبغضّ النظر عن ضعف هذه الرواية بعلی بن حمزه البطاطي الواقعي، عورضت بـ:

أولاًً ما دلت عليه رواية ابن البزنطي. فقد ذكر الصدوق رحمة الله في باب الرجل يموت وعليه دين وله عيال، عن ابن أبي نصر البزنطي بإسناده، أنه:

سئل عن رجل يموت ويترك عيالاً وعليه دين فينفق عليهم من ماله؟ قال: إن استيقن أنّ الذي عليه يحيط بجميع المال فلا ينفق عليهم، وإن لم يستيقن فلينفق عليهم من وسط المال[\(4\)](#).

ص: 285

-
- 1. مرآة العقول: ج 8 ص 159.
 - 2. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ح 5564.
 - 3. انظر: الكافي: ج 7 باب الرجل يتترك الشيء القليل ح 3.
 - 4. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ح 5547.

أي الإلقاء من بعد عدم الاستيقان يكون من أصل المال دون الثلث، وقيل بالمعروف من غير إسراف وتقدير.

وقد روى هذه الرواية أيضاً الكليني في الصحيح [\(1\)](#).

ثانياً: ما دلت عليه رواية ابن الحجاج، وفيها من المنافة، والتي عورضت برواية ابن البطائني، فقد روى الصدوق عن ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال:

سألت أبا الحسن عليه السلام عمما يقول الناس في الوصية بالثلث والربع عند موته، أشيء صحيح معروف؟ أم كيف صنع أبوك؟ فقال: الثلث ذلك الذي صنع أبي عليه السلام [\(2\)](#).

ورواه الكليني [\(3\)](#) في الصحيح، وفعله عليه السلام ذلك لبيان الجواز، أو الورثة كانوا راضين.

وقال الشيخ رحمه الله في تعليقه على هذه الروايات الثلاث المتقدمة، بأنّ سند خبر ابن حمزة البطائني:

ضعف، فلا يجوز العدول إلى هذا الخبر من الخبرين المتقدمين: البزنطي وابن الحجاج؛ لأنّ خبر عبد الرحمن بن الحجاج موافق للأصول كلّها، وذلك أنه لا يصح أن ينفق على الورثة إلا ممّا ورثوه، وليس لهم ميراث إذا كان هناك دين على مال؛ لأنّ الله تعالى قال: «مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَيُ بِهَا أَوْ دَيْنٍ» [\(4\)](#)، فشرط في صحة الميراث أن يكون بعد الدين [\(5\)](#).

ومع هذا، فقد أوجد الفقهاء وجه جمع رواية ابن حمزة البطائني المخالفة للمشهور، وبين قول المشهور، رفعوا به التنافي الوارد في الرواية والمعارضة لكتب الكافي والفقية، ومن جملة من يتصدّى لرفع التنافي:

ص: 286

-
- 1- الكافي: ج 7 باب الرجل يترك الشيء القليل... ح 1.
 - 2- كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ح 5551.
 - 3- الكافي: ج 7 باب من أوصى إلى اثنين... ح 11.
 - 4- النساء: 11.
 - 5- تهذيب الأحكام: ج 9 ص 165.

أولاً: العلامة التفريشي رحمه الله كما نقله بعض المحققين.

فقد أوجد وجهاً حمل به خبر البطائني على خصوص الواقعة، فقال:

لعل هذا الحكم محمول على خصوص الواقعة، كأن يكون عليه السلام يعرف الغرماء بأعيانهم، ويعلم أنّ عندهم من الزكاة، فيجعل تلك الديون في زكاتهم، حيث إن الإمام أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ويعلم أنّ عليهم الخمس، فيجعلها في خمسهم من حصّته ويتصدق هو عليهم، إلى غير ذلك [\(1\)](#).

ثانياً: المحدث المجلسي رحمه الله.

وقد وجّه روایة البطائني بوجهٍ آخرٍ، منها: ما حکاه المحقق البحراني:

يمكن حمل الخبر على أنه عليه السلام كان عالماً بأنه لا حق لأرباب الديون في خصوص تلك الواقعة، أو أنّهم نواصب، فأذن له التصرف في مالهم، أو على أنّهم كانوا بمعرض الضياع والتلف، فكان يلزم الإنفاق عليهم من أي مالٍ تيسّر [\(2\)](#).

ومن هذا يعلم بأن الأخبار لها وجوه أولاً، وأن الإمام أعلم بزمانه وأحكامه وما يجري من أحكام طبقاً للواقع، فتنقل الرواية من دون الواقعة فيشمّ منها التعارض والتنافي أو التزاحم.

وقد أظهر الصدوق رحمه الله هذا المعنى عندما علق في الفقيه على نص روایة نقلها عن الكافي. قال رحمه الله في الفقيه:

وفي كتاب محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحسن الميسمي، عن أخويه محمد وأحمد، عن أبيهما، عن داود بن أبي يزيد، عن بريد بن معاوية، قال: إن رجلاً مات وأوصى إلى رجلين، فقال أحدهما لصاحبه: خذ نصف ما ترك وأعطي النصف مما ترك، فأبى عليه الآخر، فسألوا أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك:

قال: ذلك له [\(3\)](#).

ص: 287

1- .كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص 236، تعلیقة على أكبر غفاری.

2- .الحدائق الناضرة: ج 22 ص 648.

3- .كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ح 4572.

فكان تعليقه رحمة الله على الرواية بقوله:

قال مصنف هذا الكتاب: لست أفتني بهذا الحديث، بل أفتني بما عندي بخطّ الحسن بن علي عليه السلام، ولو صحيحة الخبران جميعاً، لكان الواجب الأخذ بقول الأخير كما أمر به الصادق عليه السلام؛ وذلك لأنّ الأخبار لها وجوه ومعانٍ، وكلّ إمام أعلم بزمانه وأحكامه من غيره من الناس، وبالله التوفيق [\(1\)](#).

وهناك الكثير من المباني التي ينظر إليها لأول وهله فيحسبها أنها متعارضة بين مبني الكليني والصدق، وقد أوجد الفقهاء وجه جمع بينهما على نحو ما تقدّم، أو على نحو وجه الضرورة أو الكراهة أو الاستحباب أو التقيّة، وغيرها من الوجوه التي تصلح أن تكون وجهاً جاماً.

والمحصل من هذا كله: إن الصدق كثيراً ما يعول على أحكام توافقية مع الكليني، إما بنقل مبني ليس له طريق إلا الكليني، أو مبانٍ أخرى لها طرق متعددة ولكنّها في الأخير تجعل المسلك واحداً من حيث النصوص الموحدة لفظاً ومعنىً، أو من حيث المعنى فقط، وكما ظهر هذا في الفصل الأول، أمّا الفصل الثاني فالأخبار المتعارضة تعارضها غير مستقرّ، يمكن ايجاد صيغة جمع في توحيد المباني، ومع هذا التوحيد تكون مباني الشيوخين لهما من الأثر من حيث الأخذ بها والتقديم على غيرها من المباني عند تعارضهما مع غيرهما، ولذا فقد رجح الفقهاء عند التعارض ما ينبلج الصدق والكليني رحمة الله عند معارضتهم للأخبار مع غيرهما من الفقهاء، كما يظهر ذلك في أقوالهم:

1 - المحقق السبزواري رحمة الله:

ذكر في مسألة القضاء عن الميت من صلاةٍ أو قيامٍ أو دينٍ، وقام بالأمر أقرب الناس إلى أوليائه، وهو المعروف عند الأصحاب، إلا أنه بعد ذلك ينقل رأي ابن أبي عقيل بالمرادي عنهم عليهم السلام في بعض الأحاديث:

ص: 288

1 - المصدر السابق.

إنَّ مات وعليه صوم شهر رمضان، تُصدِّق عنه عن كُلِّ يوم بِمُدْ من الطعام.

وبعد ذلك يذكر المحقق ترجيح أحد القولين، ويدرك أنه معارض بنقل الصدوق والكليني والترجح لهما:

إنَّها معارضة بنقل الصدوق والكليني... والترجح لنقلها كما لا يخفى على الناظر في كتب المشايخ الثلاثة، ويمكن حمل الرواية المذكورة على التقية⁽¹⁾.

2 - السيد الخوئي رحمه الله:

قال في تعليقة له على روایات بشأن الصید البری وحرمة أكله، فكان هناك تعارض بين ما نقله الشيخ الطوسي، وبين ما نقله الصدوق والكليني، فقال:

إنَّ الصدوق والكليني كلاهما أضبط من الشيخ في النقل، فلا وثيق بنقله، خصوصاً إذا اتفقا الكليني والصدوق على خلافه⁽²⁾.

وتبقى مبني الفقهاء ومسالكهم وتعدد آرائهم مجال أخذٍ وردٍ بينهم، خصوصاً عند المحدثين بالفتح والمحدثين بالكسر؛ وذلك لاختلاف القراءة للرواية وفهم أبعادها ومداركها والإحاطة بها على نحو الشمول، من جميع جوانبها الفكرية والعلمية والسياسية، لذا بقي علم الفقه والأصول والحديث تتجادله قوَّة الدليل من خلال ما ينظره الفقيه مما منحه الله سبحانه من ملكات.

والحمد لله رب العالمين، وصَلَّى اللهُ عَلَى رَسُولِهِ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ وَعَلَى آلِهِ الطَّاهِرِينَ وَصَحْبِهِ الْمَيَامِينَ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًاً.

«وَقُلِّ إِعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ» صدق الله العلي العظيم.

ص: 289

1- ذخيرة المعاد للمحقق السبزواري (طبعة قديمة): ج 1 ق 3 ص 528.

2- كتاب الحج للخلخالي (تقريرات بحث الخوئي): ج 3 ص 371.

- 1 - الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، طهران: مطبعة خورشيد، الطبعة الرابعة، 1463 ش.
- 2 - بداية الحجّ، أحمد بن أحمد الجصاص، تقريرات السيد أبو القاسم الخوئي، قم: المطبعة العلمية، الطبعة الثانية، 1364 ش.
- 3 - بداية المجتهد ونهاية المقتضى، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت 595 هـ)، بيروت: دار الفكر للطباعة، 1995 م.
- 4 - تذكرة الفقهاء، جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن مطهّر الحلي، قم: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، 1414 هـ.
- 5 - تهذيب الأحكام، أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، طهران: مطبعة خورشيد، الطبعة الثالثة، 1364 ش.
- 6 - جامع أحاديث الشيعة، حسين البروجردي (ت 1380 هـ)، قم: المطبعة العلمية، الطبعة الأولى: 1399 هـ.
- 7 - جامع الرواية، محمد بن علي الغروي الأردبيلي (ت 1101 هـ)، مكتبة المحمّدي.
- 8 - جوابات أهل الموصل في العدد والرؤى، محمد بن محمد النعمان (ت 413 هـ)، بيروت: دار المفيد للطباعة، الطبعة الثانية، 1993 م.
- 9 - جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، محمد حسن النجفي الجواهري (ت 1266 هـ)، طهران: مطبعة خورشيد، الطبعة الثانية، 1365 ش.

10 - الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، يوسف بن أحمد البحرياني (ت 1186 هـ)، قمّ :

مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الخامسة، 1416 هـ.

11 - الخلاف، أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، قمّ : مؤسّسة النشر الإسلامي، 1407 هـ.

12 - ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، محمد بن مكي العاملی (الشهید الأول) (ت 786 هـ)، قمّ : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، 1419 هـ.

13 - رجال النجاشي، أبو العباس أحمد بن علي النجاشي (ت 450 هـ)، قمّ : مؤسّسة النشر الإسلامي، الطبعة الخامسة، 1416 هـ.

14 - رسائل المرتضى، علي بن الحسين المرتضى (ت 436 هـ)، قمّ : مطبعة سيد الشهداء، 1405 هـ.

15 - الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت 398 هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور، بيروت: دار العلم للملائين، الطبعة الرابعة 1987 م.

16 - علل الشرائع، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت 381 هـ)، النجف الأشرف: منشورات المكتبة الحيدرية، الطبعة الأولى، 1966 م.

17 - فقه الصادق عليه السلام، محمد صادق الروحاني، قمّ : مؤسّسة دار الكتاب، الطبعة الثالثة، 1412 هـ.

18 - الفهرست، أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، قمّ :

مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، 1417 هـ.

19 - الكافي، أبو جعفر ثقة الإسلام محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازى (ت 329 هـ)، طهران: دار الكتب الإسلامية، الطبعة الخامسة، 1363 شـ.

20 - الكافي في الفقه، أبو الصلاح الحلبي (ت 374 هـ)، إصفهان: مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام العامة.

21 - كتاب الحج (نثريات السيد أبو القاسم الخوئي)، محمد رضا الخلخالي، قمّ : المطبعة

- 22 - كتاب من لا يحضره الفقيه، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت 381 هـ)، قم : مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية.
- 23 - كشف اللثام في شرح قواعد الأحكام، بهاء الدين محمد بن الحسن الإصفهاني المعروف بالفاضل الهندي، قم : مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، 1416 هـ.
- 24 - مختلف الشيعة، جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن مطهر الحلي، قم : مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، 1413 هـ.
- 25 - مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، محمد بن علي العاملي، قم : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، 1410 هـ.
- 26 - مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، محمد باقر بن محمد تقى المجلسي (ت 1111 هـ).
- 27 - مسالك الأفهام إلى تبيح شرائع الإسلام، زين الدين العاملي (الشهيد الثاني)، قم : مطبعة بهمن، الطبعة الأولى، 1413 هـ.
- 28 - مستدركات علم الحديث، علي النمازي الشاهرودي، طهران: مطبعة شفق، الطبعة الأولى، 1412 هـ.
- 29 - مستند الشيعة في أحكام الشريعة، المولى أحمد بن محمد مهدي النراقي (ت 1245 هـ)، قم : مطبعة ستاره، الطبعة الأولى، 1415 هـ.
- 30 - المستند في شرح العروة الوثقى، مرتضى البروجردي، تحريرات السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، قم : المطبعة العلمية، الطبعة الأولى، 1414 هـ.
- 31 - مصابيح الظلام، بحر العلوم (مخطوط).
- 32 - معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، أبو القاسم بن علي أكبر الخوئي (ت 1413 هـ)، الطبة الخامسة، 1992 م.
- 33 - المقنع، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق

- 34 - منتهى المطلب، جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن مطهر الحلّي، قم : مؤسسة الطبع والنشر في الأستانة الرضوية المقدّسة، الطبعة الأولى، 1412 هـ.
- 35 - منهاج الصالحين، علي الحسيني السيستاني، قم : مطبعة مهر، الطبعة الأولى، 1414 هـ.
- 36 - منهج المقال (رجال الإسترآبادي)، محمد علي الإسترآبادي (ت 1028 هـ).
- 37 - المهدّب، عبد العزيز بن البرّاج الطرابلسي (ت 481 هـ)، قم المقدّسة: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرّسين، 1406 هـ.
- 38 - نظرات إلى المرجعية، العاملي، بيروت: دار السيرة، الطبعة الأولى.
- 39 - النهاية في مجرد الفقه والفتاوی، أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، قم : انتشارات قدس محمدی.
- 40 - وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن الحرّ العاملي (ت 1104 هـ)، قم : مطبعة مهر، الطبعة الثانية، 1414 هـ.

د. عبد الإله عبد الوهاب العرداوي (1)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاوة والسلام على أفضـل المرسلـين مـحمد الأمـين صـلى الله عـلـيه وآلـه وـسـلم وـعـلـى آلـه وـصـحـبـه أـجـمـعـينـ. وبـعـدـ:

فـإـنـ عـلـمـ الحـدـيـثـ يـأـتـيـ فـيـ مـقـدـمـةـ الـعـلـمـ الـإـسـلـامـيـةـ التـيـ وـضـعـهـ الـعـلـمـاءـ الـمـسـلـمـونـ وـسـيـلـةـ مـنـ وـسـائـلـ مـعـرـفـةـ الـفـكـرـ الـإـسـلـامـيـ بـعـامـةـ،ـ وـالـتـشـرـيـعـ بـخـاصـةـ.

فـعـلـمـ الـحـدـيـثـ مـنـ الـعـلـمـ الـشـرـعـيـةـ التـيـ يـتـوـقـفـ عـلـيـهـاـ الـاجـتـهـادـ الـفـقـهـيـ،ـ وـتـقـومـ عـلـىـ أـسـاسـ مـنـهـاـ عـمـلـيـةـ اـسـتـبـاطـ الـأـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ مـنـ مـصـادـرـهـ،ـ وـمـنـ هـنـاـ تـأـتـيـ أـهـمـيـةـ دـرـاسـةـ عـلـمـ الـحـدـيـثــ.

لـقـدـ عـكـفـ الـمـسـلـمـوـنـ وـفـيـ مـقـدـمـتـهـمـ الشـيـعـةـ الـإـمـامـيـةـ عـلـىـ تـدوـينـهـ وـتـرـتـيـبـهـ فـيـ مـصـنـفـاتـ قـيـمـةـ،ـ وـمـنـ ثـمـ نـقـلـهـ إـلـىـ الـأـجـيـالـ الـلـاحـقـةـ،ـ وـهـمـ بـذـكـرـ وـضـعـواـ قـوـاعـدـ الـشـرـعـيـةـ وـأـضـفـواـ عـلـيـهـاـ سـمـةـ الـخـلـودـ وـالـدـوـامــ.

وـمـنـ أـجـلـ الـكـتـبـ الـحـدـيـثـيـةـ التـيـ جـمـعـتـ الـأـحـادـيـثـ وـهـذـبـتـهـاـ وـرـتـبـتـهـاـ عـلـىـ وـفـقـ مـرـوـيـاتـ أـهـلـ الـبـيـتـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ الـكـتـبـ الـأـرـبـعـةـ الـمـشـهـورـةـ:ـ الـكـافـيـ لـلـشـيـخـ الـكـلـيـنـيـ (ـتـ 395ـهـ)،ـ

صـ: 295

1- . كلية التربية / جامعة بابل / العراق.

وكتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق (ت 381هـ)، وتهذيب الأحكام والاستبصار للشيخ الطوسي (ت 460هـ).

وكتاب الكافي خلاصة آثار الصادقين وعيية سنتهما القائمة، فهو كافٍ في علمه، وكافٍ لشيعة آل البيت عليه السلام، ومن هنا تأتي الأهمية الكبرى لكتاب الكافي بوصفه أحد الموسوعات الحديبية الكبرى للشيعة. أمّا صاحب الكافي الشيخ الكليني فهو من العلماء الأعلام، وسيرته شاعت في الآفاق، وقد نجت رءاه عليه إن لم نمهّد لسيرته وفضله، لكنّ كتب أخرى ودراسات كثيرة قد أضافت في ذلك، ولعلنا بذلك نحيل القارئ إليها [\(1\)](#).

لقد ضمّ كتاب الكافي فضلاً عن مرويات أهل البيت عليهم السلام موضوعات ومحاور شتى، منها الأشعار التي ذكرها الشيخ الكليني بوصفها شاهداً على ما يريده في مقامات وموارد متعددة، فكانت تلك الأشعار سبباً دفعني إلى دراستها للكشف عن كنهها، ومحاولة ربطها مع ما سيقت إليه من موارد في كتاب الكافي، وبذلك تجلّت هذه الدراسة وُوسمت بـ «أشعار الكافي، دراسة تحليلية».

وفي ضوء ذلك اقتضت طبيعة الدراسة أن تُقسّم على مقدمة وفقرات متسلسلة، حاولنا خلالها توثيق النصوص الشعرية بتخريجها من مظانها قدر الإمكان، ومن ثم تحليلها وربطها مع ما سيقت إليه كشاهد لموضع مختلف أوردتها الشيخ الكليني كلاماً في مستقره. وأخيراً حاولنا استكناه الجوانب الفنية لتلك الأبيات، وإبراز النكات البلاغية التي جملتها وتوسّطت عنقها، وختامها وأولها أنَّ الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين.

ص: 296

1- انظر مثلاً ما كتبه حسين علي محفوظ في مقدمة كتاب الكافي: ج 8 ص 24، وهي ترجمة وافية له الشيخ الكليني، تضمّنت رجوعه إلى كثير من المصادر.

وفيه يسوق لنا الشيخ الكليني أياتاً هي شواهد لقضناها تتصل باللغة، ومن ثمّ يحاول الربط بين الدلالة اللغوية والعقائدية، وصولاً إلى موطن الشاهد والدلالة الجامحة لها، ومن الآيات ما ذكره في باب تأويل الصمد من كتاب التوحيد:

قال أبو طالب في بعض ما كان يمدح به النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم من شعره: (من الطويل)

وبالجملة القصوى إذا صَمَدوْ لَهَا *** يَؤْمُونَ رَضِخًا رَأْسَهَا بِالْجَنَادِلِ [\(١\)](#)

وقال بعض شعاء الجاهلية شرعاً: (من البسيط)

ما كنْتُ أَحْسِبُ أَنْ بَيْتًا ظَاهِرًا *** لِلَّهِ فِي أَكْنَافِ مَكَّةَ يُصَمِّدُ [\(٢\)](#)

وقال ابن الزبيرقان [\(٣\)](#): (من البسيط)

و لا رهيبة إلَّا سَيِّدٌ صَمِدُ [\(٤\)](#)

وقال شداد بن معاوية: (من البسيط)

عَلَوْتُهُ بِحُسَامٍ ثُمَّ قُلْتُ لَهُ : *** خُذْهَا حُذِيفُ فَأَنْتَ السَّيِّدُ الصَّمَدُ [\(٥\)](#)

والآيات شواهد على معنى الصمد في اللغة [\(٦\)](#)، وهذا المعنى له ماهيات دلالية

ص: 297

- 1- . ديوان أبي طالب: ص 23؛ وانظر: أصول الكافي: ج 1 ص 124.
- 2- . لم أُثْرَ عَلَى قَائِلِهِ فِيمَا اطْلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ كُتُبٍ.
- 3- . هو الزبيرقان بن بدر.
- 4- . ديوان ابن الزبيرقان: ص 54، ورواية الديوان: ساروا إلينا بنصف الليل فاحتملوا فلا رهينة إلَّا سَيِّدٌ صَمِدُ وانظر: أصول الكافي: ج 1 ص 124.
- 5- . أمالى القالى: ص 656 بلاعزو؛ العقد الفريد: ج 5 ص 153 منسوب إلى عمرو بن الأسلع؛ الصحاح: ج 2 ص 499 له أيضاً، والبيت مع آياتٍ أخرى قيلت في يوم الهباء؛ وانظر: أصول الكافي: ج 1 ص 124.
- 6- . الصمد بالتحريك: السَّيِّدُ الْمَطَاعُ الَّذِي لَا يُقْضَى دُونَهُ أَمْرٌ، وقيل: الَّذِي يُصَمِّدُ إِلَيْهِ الْحَوَاجِ، أَيْ يُقْصَدُ (انظر: لسان العرب: ج 3 ص 258 مادة «قصد»).

رجبة تصل قريباً من عشرين معنى⁽¹⁾، ينطلق الشيخ الكليني من خلالها للربط بين المفهوم اللغوي والعقائدي⁽²⁾ وصولاً إلى إمكان إدخال جميع تلك المعاني في الماهية المركزية العقائدية؛ لاتصافه جلّ ذكره بجميع الصفات الكمالية، دلالة على كونه مبدأ لكلية الصفات.

كما يخلص الشيخ الكليني إلى فساد القول في أنّ تأويل الصمد: هو المصمت الذي لا جوف له⁽³⁾، من خلال مناقشته وتعریته من أن يكون صفة لله جلّ ذكره، مستدلاً بايٍ من الذكر الحكيم وأخبار الأنّة عليهم السلام، ولإتمام الفائدة يستدلّ بتلك الأبيات لتأكيد المراد، وبيان معنى الصمد في اللغة.

وتأسيساً على ما قبل، فإنَّ الله عزٌّ وجلٌّ هو:

وإليه يلتجؤن عند الشدائِد، ومنه يرجون الرخاء ودوام النعماء، ليدفع عنهم الشدائِد⁽⁴⁾.

وفي مقام آخر يورد الشيخ الكليني ما يفرضه التغيير في لفظةٍ أخرى في البيت من آثار دلالية مختلفة تنقل سياق البيت إلى معانٍ مختلفة وفقاً للقواعد المتعارف عليها في العرف اللغوي. قيل: أنسد الكميٰت أبا عبد الله الحسين عليه السلام شعراً:

(من الخفيف)

أَخْلَصَ اللَّهُ لِي هَوَىٰ ** فَمَا أُغْرِقْ نَزَعاً وَ لَا تَطِيشُ سِهَامِي⁽⁵⁾

أي جعل الله محبّتي خالصةً لكم، فصار تأييده تعالى سبباً لأن لا أخطئ الهدف،

ص: 298

1- اظر: لسان العرب: ج 3 ص 258 مادة «قصد».

2- الصمد من صفاته تعالى عزٌّ و جَلٌّ، فهو عبارة عن وجوب الوجود والاستغناء المطلق، واحتياج كلّ شيءٍ في جميع أموره إليه، وهو الذي يكون عنده ما يحتاج إليه كلّ شيءٍ، ويكون رفع حاجة الكلّ إليه، ولم يفقد في ذاته شيئاً مما يحتاج إليه الكلّ ، و إليه يتوجّه كلّ شيءٍ بالعبادة والخضوع. انظر: أصول الكافي: ج 1 ص 124 هامش 4.

3- اظر: لسان العرب: ج 3 ص 258 مادة «قصد».

4- أصول الكافي: ج 1 ص 124.

5- ديوان الكميٰت: ج 4 ص 179 (الهاشميات)؛ وانظر: روضة الكافي: ج 8 ص 215.

وأُصيِّب كُلَّ ما أُرِيدُه من مَدْحُوكَمْ، وإن لم يَأْلِمْ فِيهِ، وقد استعَار مَدْ القُوسَ إِلَى أَقْصَاهُ لِيُشِيرَ بِهِ إِلَى الْمُبَالَغَةِ فِي حِبَّهُمْ مِنْ بَابِ الْاسْتِعَارَةِ،
وَالْمَرَادُ بِالْقُوسِ وَالسَّهْمِ الْمُحْبَّبِ لَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقد عَلَقَ الْإِمامُ الْحَسِينُ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَلَى الْبَيْتِ بِقَوْلِهِ:

لَا تَقْلِ هَكُذَا: فَمَا أَغْرَقَ نَزْعًاً، وَلَكِنْ قَلَ: فَقَدْ أَغْرَقَ نَزْعًاً وَلَا تُطِيشَ سَهَامِيٍّ[\(1\)](#).

وَالْفَرْقُ بَيْنَ «مَا» النَّافِيَةِ وَ«فَقَدْ» التَّحْقِيقِيَّةِ مَعَ الْفَعْلِ الْمَاضِيِّ جَلِّيٍّ وَاضِعِ[\(2\)](#).

وَغَرْضُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَدْحَهُ وَتَحْسِينُهُ، بَأْنَ لَا يَقْصُرُ فِي مَدْحَنَاهُ، بَلْ يَبْذُلُ جَهَدَهُ فِيهِ.

2 - الجانِبُ التَّارِيْخِي

وَفِيهِ يُورَدُ أَيَّاتٌ تَعْدُ أَدَلَّةً تَارِيْخِيَّةً وَحَجَّاجًاً دَامِغَةً يُرَادُ مِنْهَا رَفْعُ التَّوْهِمِ الَّذِي قَدْ يَتَحَصَّلُ عَنْهُ بَعْضُ الْمَعْرُضِينَ، أَوْ تَكُونُ دَلِيلًاً مُضِنًاً إِلَى حَقِيقَةِ تَارِيْخِيَّةِ شَائِعَةٍ بَيْنَ النَّاسِ، وَمِنْ تُلُوكِ الْأَيَّاتِ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ الْكَلِينِيُّ فِي كِتَابِ الْحَجَّةِ بَابِ مَوْلَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتَهُ تَحْدِيدًاً، قَالَ أَبُو طَالِبٍ: (مِنَ الطَّوِيلِ)

أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّا وَجَدْنَا مُحَمَّدًا *** نَبِيًّا كَمُوسِي فِي أَوَّلِ الْكُتُبِ[\(3\)](#)

وَقَوْلُهُ: (مِنَ الطَّوِيلِ)

لَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ ابْنَانَا لَا مُكَذِّبٌ *** لَدَنَا وَلَا يَعْبُأُ بِقِيلِ الْأَبَاطِلِ

وَأَيْضُونُ يُسْتَسْقِي الغَمَامُ بِوَجْهِهِ *** ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلْأَرَامِلِ[\(4\)](#)

وَقَدْ وَرَدَتْ هَذِهِ الْأَيَّاتِ شَاهِدًا عَلَى مِنْ زَعْمِ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ كَافِرًا؟ فَكَانَتِ الْأَيَّاتِ حَجَّاجًاً دَامِغَةً وَأَدَلَّةً تَارِيْخِيَّةً سَاطِعَةً تُبَطِّلُ تُلُوكَ تُلُوكِ الْمَزَاعِمِ وَتُهَدِّدُهَا، تُضَافُ إِلَى الْحَدِيثِ الْمُشَهُورِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ:

ص: 299

1- روضة الكافي: ج 8 ص 215

2- انظر في تفصيل الفروقات اللغوية: شرح أصول الكافي: ج 12 ص 286-287.

3- ديوان أبي طالب: ص 102؛ وانظر: أصول الكافي: ج 1 ص 449.

4- ديوان أبي طالب: ص 26 ورواية الديوان: ... بقول الأبطال؛ وانظر: أصول الكافي: ج 1 ص 449.

إنّ مثل أبي طالب مثل أصحاب الكهف، أسرّوا الإيمان وأظهروا الشرك، فاتاهم الله أجرهم مرتين [\(1\)](#).

فموطن الشاهد في الآيات ملائم لمكان وروده في الكتاب وموضوعه الذي هو «الحجّة».

وفي موضع آخر وفي باب مولد الإمام علي بن الحسين عليه السلام، يروي لنا الشيخ الكليني بيتاب لأبي الأسود الدؤلي في الإمام علي بن الحسين عليه السلام، هو: (من الطويل)

وَإِنَّ غُلَامًا بَيْنَ كِسْرَى وَهَاشِمٍ *** لَا كَرْمٌ مَنْ نَيَّطَتْ عَلَيْهِ التَّمَائِمُ [\(2\)](#)

وحجّة البيت أين من أن نجلو غبارها، فهي الشمس الساطعة في كبد السماء، وصدق ما قيل في الإمام علي بن الحسين عليه السلام أنه: «ابن الخيرتين، فخيرة الله من العرب هاشم، ومن العجم فارس» [\(3\)](#)، فنوره جمع بين خيرة أهل الأرض من العرب هاشم، ومن العجم فارس، وتحديداً في ابنة يزدجرد آخر ملوك فارس.

وفي مكان آخر يورد هذين البيتين لفاطمة الزهراء عليها السلام: (من البسيط)

قَدْ كَانَ بَعْدَكَ أَبْنَاءُ وَهَبَّتَهُ *** لَوْ كُنْتَ شَاهِدَهَا لَمْ يَكُثُرِ الخطُبُ [\(4\)](#)

إِنَّا فَقَدْنَاكَ فَقَدَ الْأَرْضِ وَإِلَيْهَا ** وَاخْتَلَّ قَوْمُكَ فَاشْهَدُهُمْ وَلَا تَعْبُ [\(5\)](#)

ص: 300

1- أصول الكافي: ج 1 ص 448.

2- البيت غير موجود في ديوان أبي الأسود بتحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين، ولا في ديوانه الآخر بتحقيق عبد الكريم الدجيلي، وإنما نسب إليه منفرداً في بعض كتب الأخبار، كما في: مناقب آل أبي طالب، ج 3 ص 305؛ ومدينة المعاجز، ج 2 ص 256؛ وشرح الأخبار، هامش صفحة 226، وفي البيت رواية أخرى، ليس غلام بين كسرى وظالم بأكرم...، وفي هذه الرواية يُنسب إلى ابن ميادة، انظر: ديوانه: ص 98؛ الأغاني: ج 2 ص 256؛ الواقي بالوفيات: ج 14 ص 97، والبيت بلا عزو في أعيان الشيعة: ج 8 ص 206.

3- أصول الكافي: ج 1 ص 467.

4- الهبة: واحدة الهبات، وهي الأمور الشدائدة المختلفة: انظر: لسان العرب: ج 2 ص 199 مادة «هبة».

5- البيتان متباينة بين الزهراء عليها السلام انظر: مثلاً: أصول الكافي: ج 2 ص 540؛ أمالي المفيد: ص 41؛ الاحتجاج: ج 1 ص 123؛ مناقب آل أبي طالب: ج 2 ص 51، وصفية بنت عبد المطلب، وأنّ الزهراء عليها السلام تمثلت -

والبيتان يمثّلان مطالبة الزهراء عليها السلام القوم بعد إخراج أمير المؤمنين عليه السلام من البيعة، أو عند غصب فدك، وقد قالا لهما أو تمثّلت بهما بعد فقد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولعلنا نقول لهم من خلال هذين البيتين:

سلهم، أهي عليها السلام صادقة في هذا القول، أم كاذبة؟ فإن قالوا: كاذبة، فقد كفروا، وإن قالوا: صادقة، فسلهم: ما سبب تلك الهنّة؟ ثم قل: من أضل الله فلا هادي له.⁽¹⁾

3 - الجانب الأخلاقي

ومراده بين يتصل بالقيم الأخلاقية، فكانت الأبيات المستشهد بها بياناً وتأكيداً لتلك القيمة. ومنها ما أورده الشيخ الكليني في كتاب الإيمان والكفر بباب الاستغناء عن الناس، قال حاتم الطائي: (من الوافر)

إذا عَزَمتَ اليأسَ أَفْيَتَهُ الغِنَى ** إذا عَرَفَهُ النَّفَسُ ، والطَّمْعُ الْفَقْرُ⁽²⁾

فطلب الحوائج من الناس نهيب للعزّ، واليأس منه عزّ المؤمن في دينه، والطمع هو الفقر الحاضر، ولنكن كما قال أمير المؤمنين عليه السلام: ليجتمع في قلبك: الافتقار إلى الناس والاستغناء عنهم، فيكون الافتقار إليهم في لين كلامك، وحسن شرك، ويكون حسن استغنانك عنهم في نزاهة عرضك، وبقاء عزّك.⁽³⁾

فالبيت مصدق من المصاديق لهذا الباب:

ص: 301

-
- 1- شرح أصول الكافي: ج 12 ص 540.
 - 2- البيت غير موجود في ديوانه بتحقيق كرم البستاني، وقد ورد منسوباً إليه في بعض الكتب: تاريخ مدينة دمشق: ج 11 ص 377؛ بحار الأنوار: ج 72 ص 112؛ مجمع البحرين: ج 4 ص 160؛ وانظر: أصول الكافي: ج 2 ص 149؛ فروع الكافي: ج 4 ص 21 في كتاب الزكاة باب كراهة المسألة.
 - 3- أصول الكافي: ج 2 ص 149.

وإن لم يذكره للاستشهاد، بل للشهرة والدلالة على أن ذلك مما يذعن به العاقل وإن لم يكن من أهل الدين⁽¹⁾.

وفي مكانٍ آخر من الكتاب نفسه في باب الكتمان من باب التقى حسراً، نرى الشيخ الكليني يستدّلّ بقول الشاعر: (من الطويل)

فَلَا يَعْدُونَ سِرِّي وَسِرُّكَ ثالِثاً** أَلَا كُلُّ سِرِّ جَاهَزَ اثْنَيْنِ شَائِعٍ⁽²⁾

ليكون برهاناً مضافاً لهذا الباب، فاستحالة كتم السر لأكثر من اثنين شيع له وتجاوز لآثاره المترتبة بفعل الشيعة، ولعل المراد باثنين هو الشفتان، وهو أقرب للمعنى وألطف؛ لأنهما من مخارج التكلم وأداة من أدواته، وعليه فمن كان على تقىة وكتم أمر دينه وولاته لأهل البيت عليهم السلام في الدنيا أعزه الله به في الدنيا، وجعله نوراً بين عينيه في الآخرة يقوده إلى الجنة، ومن أذاعه أذله الله به في الدنيا، ونزع النور بين عينيه في الآخرة، وجعله ظلمة تقوده إلى النار، فلا دين من لا تقىة له⁽³⁾.

ومنه ما ورد في كتاب الزكاة باب من أعطى بعد المسألة، قال الشاعر: (من الطويل)

مَتَى آتَيْهِ يَوْمًا لِأَطْلُبَ حَاجَةً*** رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي وَوَجْهِي بِمَاِنِيهِ⁽⁴⁾

فالستر في قضاء الحاجة أحفظ لماء وجه السائل، فالمرء قد يشعر بذلك السؤال عند قضاء حاجته، والمستتر بها مغفور له، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

المستتر بالحسنة يعدل سبعين حجّة، والمذيع بالسيئة مخذول، والمستتر بها مغفور

ص: 302

-
- 1- شرح أصول الكافي: ج 12 ص 540.
 - 2- البيت لقيس بن الحدادية، ديوان قيس: ص 38، روایة الديوان: فلا يسمع...؛ وانظر: أصول الكافي: ج 2 ص 224.
 - 3- انظر: أصول الكافي: ج 2 ص 224.
 - 4- البيت لأبي العتاھي، دیوان أبي العتاھي: ص 25، روایة الديوان: صدیق إذا ما جئت أبغیه حاجة - رجعت بما أبغی...؛ انظر: فروع الكافی: ج 4 ص 24.

وفيه في هذا الباب قول الشاعر: (من الكامل)

وإذا ابْتَلَيْتَ بِذَلِيلَ وَجْهِكَ سَائِلاً *** فَابْذُلْهُ لِلمُتَكَرِّمِ المِفْضَالِ

إِنَّ الْكَرِيمَ إِذَا حَبَّاكَ بِوَعِدِهِ *** أَعْطَاكَهُ سَلِسًا بِغَيْرِ مِطالِ

وإذا السُّؤَالُ مَعَ التَّوَالِ قَرَنَتْهُ *** رَجَحَ السُّؤَالُ وَخَفَّ كُلُّ تَوَالٍ (2)

الذي يقرن فيه قضاء الحاجة وسترها في بكر الحاج مع عدم رد السائل ثانية؛ لئلا يقطع شكره على الأول، وفي ذلك رد السائل ثانية سحت للنفس وجدب للسخاء.

ومنه أيضاً ما ذكره الشيخ الكليني في كتاب المعيشة باب الدين، قال الشاعر: (من الطويل)

فَإِنْ يَأْكُ يَا أَمِيمُ عَلَيَّ دَيْنُ *** فَعِمَرَانُ بْنُ مُوسَى يَسْتَدِينُ (3)

والبيت في الرواية الأخرى يرتبط بعتاب يزيد بن طلحة بن عبد الله جناح في دين عليه⁽⁴⁾، وعمران بن موسى هذا هو عمran بن موسى بن عبيد الله، أمّه أم ولد يقال لها:

جيداء⁽⁵⁾، وقد وهم المصحح في هامشه⁽⁶⁾ في أن المقصود من عمran بن موسى هو النبي موسى بن عمران عليه السلام، وإنما قلب للوزن، وهو شخصية أخرى كما بينا. وفي كل

ص: 303

1- فروع الكافي: ج 4 ص 24.

2- الآيات لأبي العتائية، ديوان أبي العتائية: ص 286 ورواية الديوان: إنَّ الْكَرِيمَ...؛ انظر: فروع الكافي: ج 4 ص 25.

3- البيت ليزيد بن طلحة في مجالس ثعلب: ج 1 ص 21؛ وبالــعز و في الطبقات الكبرى: ج 5 ص 162؛ نسب قريش: ص 286، و

رواية هذه الكتب: فإن يك يا جناح...؛ انظر: فروع الكافي: ج 5 ص 95.

4- انظر: مجالس ثعلب: ج 1 ص 21.

5- انظر: نسب قريش: ص 286.

6- انظر: فروع الكافي: ج 5 ص 95 الهامش 1.

الأحوال فإنّ غلبة الدين على المؤمن انكسار للنفس وضياع لها.

٤ - الجانب الاجتماعي

وفيه موارد مختلفة تتعلق بالحياة الاجتماعية وعلاقتها المختلفة، وما تفرزه من قيم وأعراف اجتماعية يعتدّ بها، ويكون لها قصب السبق بما جُبل عليه الإنسان في كونه كائن اجتماعي، ففي كتاب المعيشة باب كسب النائحة يورد لنا الشيخ الكليني قول أم سلمة نادبة ابن عمّها الوليد بن المغيرة: (من مجزوء الكامل)

أَنْحَى الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيِّ *** دَأْبًا الْوَلِيدِ فَتَى الْعَشِيرَةِ

حامِي الْحَقِيقَةِ مَاجِدٌ *** يَسْمُو إِلَى طَلْبِ الْوَتِيرِه

قد كانَ غَيْثًا فِي السِّنِيِّ *** نَ وَجَعْفَرَاً عَدْفَاً وَمِيرَه [\(1\)](#)

فندب الميت بأحسن أوصافه وأفعاله والبكاء عليه جائز، وقيد في المشهور جواز نوح النائحة بحق ، أي إذا كانت تصف الميت بما هو فيه من الصفات، فضلاً عن أن صوتها لا يسمعها الأجانب [\(2\)](#).

و فيه من كتاب النكاح باب أصناف النساء قول الشاعر: (من الطويل)

أَلَا إِنَّ النِّسَاءَ خُلِقْنَ شَتَّى *** فَمِنْهُنَّ الْغَنِيمَةُ وَالْغَرَامُ

وَمِنْهُنَّ الْهَلَالُ إِذَا تَجَلَّى *** لِصَاحِبِهِ وَمِنْهُنَّ الظَّلَامُ

ص: 304

1- وردت الأبيات برواية مختلفة في أسد الغابة: ج 5 ص 93؛ الاستيعاب: ج 4 ص 1559، الإصابة ج 6 ص 485: يا عين فابكي للولي د بن الوليد بن المغيرة قد كان غياثاً في السنّي ن ورحمة فينا وميره ضخم الدسيعة ماجداً يسمو إلى طلب الوتيره مثل الوليد بن الولي د بن

الوليد كفى العشيره والرواية المذكورة في المتن هي رواية: فروع الكافي: ج 5 ص 117؛ انظر: بحار الأنوار: ج 22 ص 226.

2- انظر: فروع الكافي: ج 5 ص 117 الهاشم 4.

فَمَنْ يَظْفِرُ بِصَالِحِهِنَّ يَسْعَدُ *** وَمَنْ يُغَيْبَ فَلَيْسَ لَهُ اِنْتِقَامٌ (1)

الذى يذكر فيه أصنافهنّ ، فمن رام أن يظفر بصالحهنّ كى يتزوج بها، فلا بدّ أن تُنسب إلى الخير وإلى الخلق القويم، تعين زوجها على دهره ليهناً في دنياه وآخرته، ولا تعين الدهر عليه ليشقى فيهما ويبتلي.

وفيه من كتاب النكاح باب خطب النساء ما قاله عبد الله بن غنم في خطبة خديجة بنت خويلد، والأبيات أين عمّا في نفسها، وأشمل في موضوعها ومعناها: (من الطويل)

هَنِئَا مَرِيَّا يَا حَدِيجَةً قَدْ جَرَتْ *** لَكِ الطَّيْرُ فِيمَا كَانَ مِنْكِ يَسْعَدِ

تَزَوَّجْتِهِ حَيْرَ الْبَرِيَّةِ كُلُّهَا *** وَمَنْ ذَا الَّذِي فِي النَّاسِ مِثْلُ مُحَمَّدٍ

وَبَشَّرَ بِهِ الْبَرَّانِ عِيسَى بْنُ مَرِيَّمَ *** وَمُوسَى بْنُ عِمْرَانَ فِيَ قُرْبَ مَوْعِدِ

أَقْرَتْ بِهِ الْكُتَّابُ قِدْمًا بِأَنَّهُ *** رَسُولٌ مِنَ الْبَطْحَاءِ هَادِ وَمُهَتَّدٌ (2)

وقد تتصل تلك العلاقات الاجتماعية بأمور شرعية تترتب عليها تبعات قضائية، كما هو الحال في البيت الذي تمثل به الإمام علي عليه السلام: (من الرجز)

أَوْرَدَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ يَشْتَمِلُ *** مَا هَكَذَا تُورَدُ يَا سَعْدُ إِلَيْلُ (3)

والبيت يرتبط بحادثة معلومة سبق من أجلها المثل (4)، فكان تمثّل الإمام علي عليه السلام به ملائماً للحادثة التي ذكرها صاحب الكافي (5).

ص: 305

- 1- لم أغير على قائله فيما أطلعت عليه من كتب ، وانظر: فروع الكافي: ج 5 ص 322؛ كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 3 ص 386.
- 2- مناقب آل أبي طالب: ج 1 ص 40؛ بحار الأنوار: ج 16 ص 6؛ وانظر: فروع الكافي: ج 5 ص 375.
- 3- البيت منسوب إلى النور بنت جل بن عدي في جمهرة أمثال العرب: ج 1 ص 200؛ مجمع الأمثال: ج 1 ص 86؛ المستقصى في أمثال العرب: ج 1 ص 2.
- 4- البيت يضرب مثلاً للرجل الذي يقصر في الأمر إثارة للراحة على المشقة، قصته مذكورة في المصادر السابقة.
- 5- انظر فروع الكافي: ج 5 ص 373.

وفيه يتغنى الشعراء في الحرب بفنون الشعر العربي من فخر ورثاء ومديح، كقول أبي جهل وهو يفتخر بنفسه: (من الرجز)

ما تَقْعِمُ الْحَرْبُ الشَّمْوَسْ مِنِّي *** بازْلُ عَامَيْنِ حَدِيثُ السَّنْ

لِمِثْلِ هَذَا وَلَدَتِي أُمِّي [\(1\)](#)

أورد الشيخ الكليني هذه الأبيات في موضوع أكرم وأعز وأذل وقعة عند العرب، والافتخار بالنفس جليٌ واضح في هذه الأبيات، فالحرب لا يقدّرها من لا يقدر عليها، فهي بدت كالفرس الشموس التي تمنع أي أحد أن يركبها، فاستغير لها الحرب ذلك من باب الإهلاك والشدة وعدم أمن أي أحد من مكارها، لكنه مع ذلك كان مستجعمًا للقوّة كالباذل من الإبل، أي الذي طلع نابه وكملت قوته.

ونظير هذه الأبيات أياتاً أخرى تسمى رفعهً وتعلو شأنهاً لأنّها صادرة من رجلٍ يبرز سيفه ليجهز عدوه إلى النار، ومكانته أعلى من أن توصف بأسطر قليلة، قال الإمام علي عليه السلام: (من الرجز)

أَنَّا ابْنُ ذِي الْحَوْضَيْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ *** وَهَاشِمٌ الْمُطَعِّمٌ فِي الْعَامِ السَّيِّبِ

أَوْفَى بِمِيعادِي وَأَحْمَى عَنْ حَسَبٍ [\(2\)](#)

وقد يرتبط البيت بحادثة مؤلمة، كما في بيت ابن أبي عقب الذي تمثل به الإمام الحسين عليه السلام سوسو (من الوافر)

وَيُنْحَرُ بِالزَّوَارَاءِ مِنْهُمْ لَدِي الصُّحَى ** ثَمَانُونَ أَلْفًا مِثْلُ مَا تُسْحَرُ الْبُلْدُنُ [\(3\)](#)

ص: 306

1- بحار الأنوار: ج 19 ص 299؛ مجمع البحرين: ج 1 ص 197؛ وانظر: روضة الكافي: ج 8 ص 111.

2- ديوان الإمام علي: ص 50؛ انظر: روضة الكافي: ج 8 ص 111.

3- تهذيب المقال: ص 141؛ إلزم الناصب في إثبات الحجة الغائب: ص 138.

فهو يشير إلى حادثة الزوراء⁽¹⁾ وما تحمله من مأس وويلات.

وقد يتصل البيت بالرثاء، كما في قول سفيان بن مصعب العبدي وهو يخاطب أم الصادق عليه السلام لتبكي على جدها الحسين عليه السلام:

فرو، جودي بدمعك المسکوب⁽²⁾

ومن هذا الجانب قول طالب بن أبي طالب: (من الرجز)

يا رب إما يغزون بطالٍ *** في مقنِبٍ من هذِهِ المقاينِ

في مقنِبِ المُغَالِبِ الْمُحَارِبِ *** بِجَعْلِهِ الْمَسْلُوبَ غَيْرَ السَّالِبِ

وَجَعْلِهِ الْمَغْلُوبَ غَيْرَ الْغَالِبِ⁽³⁾

فالآيات تشير إلى خروج طالب بن أبي طالب مع المشركين في بدر، لكنّ هواه كان مع النبي صلى الله عليه وآلّه وسلّم، وكان ممّن رجع إلى مكّة، وهذه المعانٰي نلحظها من خلال ما احتوته الآيات من نكتة بلاغية، فـ«المسلوب والمغلوب» قد يُراد بهما أهل الإسلام

ص: 307

1- انظر: التفصيل في أمر الحادثة: روضة الكافي: 8 ص 177 الهامش 4، وتهذيب المقال: ص 141 وما بعدها؛ إلزم الناصب: ص 140 138

2- جامع الرواية: ج 1 ص 368؛ أعيان الشيعة: ج 7 ص 268؛ انظر: روضة الكافي: ج 8 ص 216، ولم أعنّ على تكميله البّيت.

3- تاريخ الطبرى: ج 2 ص 144؛ الكامل في التاريخ: ج 2 ص 121، ورواية الآيات فيهما: يا رب إما يغزون طالب في مقنِب من هذه المقاين فليكن المسلوب غير السالب ول يكن المغلوب غير الغالب والبداية والنهاية: ج 3 ص 325؛ السيرة النبوية: ج 2 ص 451، ورواية الآيات فيهما: لا هم إما يغزون طالب في عصبة محالف محارب في مقنِبٍ من هذه المقاين فليكن المسلوب غير السالب ول يكن المغلوب غير الغالب وانظر: روضة الكافي: 8 ص 375

وأهل الشرك، وهو المراد؛ بدليل قول الإمام الحسين عليه السلام في رواية أنه كان أسلم (1) فطلب من الله تعالى العزة والغلبة بأن « يجعل من اختلسه الشيطان غير سالب ومحتسن لأهل الإسلام، ويجعل المغلوب بالهوى غير غالب على أهل الإيمان» (2)، ولمّا كان المشركون من أرباب الفصاحة والبلاغة، فهموا مراده، وأنه كان معنياً بالتورية، فلذلك أمروا برده لئلا يفسد عليهم، كما أشار إليه عليه السلام بقوله: «فقالت قريش: إنَّ هذا ليغلبنا فردُوه» (3)؛ خوفاً من أن يلحق بأهل الإسلام ويوقع التفرقة والشقاق بين المشركين.

6 - الجانب الوضعي

وفيه تتصل الآيات بأحاديث وروايات موضوعة، أو رواة وضاعون، كما في حديث جارية الزبير، وهو حديث موضوع جدًا، والواضع أحمد بن هلال الملعون على لسان العسكري عليه السلام، والبيت هو: (من السريع)

إِنْ عَادَتِ الْعَرَبُ عُدْنَا لَهَا *** وَكَانَتِ النَّعْلُ لَهَا حَاضِرَةً (٤)

والبيت مثل مشهور يُضرب لرجل عرف بالمطلب والتسويف⁽⁵⁾، وهو كالحادثة

308:

- 5-. انظر: المثل وقصته في: جمهرة أمثال العرب: ج 1 ص 281؛ مجمع الأمثال: ج 1 ص 147-148.
 - 4-. البيت للفضل بن العباس بن أبي لهب في جمهرة أمثال العرب: ج 1 ص 281، وبلا-عز وفی مجمع الأمثال: ج 1 ص 147؛ انظر: روضة الكافي: ج 8 ص 260.
 - 3-. روضة الكافي: ج 8 ص 375.
 - 2-. شرح أصول الكافي: ج 12 ص 540.
 - 1-. انظر: روضة الكافي: ج 8 ص 375.

منبوذ في موقعه تنطلق منه السموم والانحطاط باتخاذ العقرب والنجل معلمان لها.

وقد يرتبط البيت بحديث لراوية وضّاع، كما في قول كثير عزّة: (من الطويل)

أَلَا زَعَمْتَ بِالغَيْبِ أَلَا أَحِبَّهَا *** إِذَا أَنَا لَمْ يُكَرِّمْ عَلَيَّ كَرِيمَهَا [\(1\)](#)

والخبر المتصل بالبيت في عمومه يدلّ على جلالة الراوية وذمّ دونهما، لكنّه على مصطلح القوم ضعيف، فالإمام الحسين عليه السلام يستشهد بيته لكتير عزّة يبيّن فيه صدق موذّته لمن أحبّ، على عكس ما كان يفعله حجر بن زائدة وعامر بن جذاعة من عدم الامتثال لأمره عليه السلام بعدم التعرّض للمفضل بن عمر [\(2\)](#).

ص: 309

-1 . ديوان كثير عزّة: ص 144؛ انظر: روضة الكافي: ج 8 ص 374.

-2 . انظر: روضة الكافي: ج 8 ص 374

- 1 - الاحتجاج على أهل اللجاج، أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت 620 هـ)، تحقيق: محمد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الأشرف 1386 هـ 1966 م.
- 2 - الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله القرطبي المالكي (ت 363 هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار الجيل، الطبعة الأولى، 1412 هـ.
- 3 - أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري (ت 630 هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي.
- 4 - الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي الكناني المعروف بابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ)، تحقيق: الشيخ عادل عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1415 هـ.
- 5 - أعيان الشيعة، محسن بن عبد الكريم الأمين الحسيني العاملية الشقرائي (ت 1371 هـ)، تحقيق: حسن الأمين، بيروت: دار التعارف للمطبوعات.
- 6 - الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني (ت 356 هـ)، شرحه وكتب هوامشه: عبد الله علي مهنا وسمير جابر، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الرابعة، 1422 هـ 2002 م.
- 7 - إلزام الناصب في إثبات الحجّة الغائب، الشيخ علي اليزيدي الحاتري (ت 1333 هـ)، تحقيق: علي عاشور، الكتاب حال من ذكر المطبعة ومكان الطبع وتاريخه.

- 8 - الأُمالي، أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي، تحقيق: الشيخ صلاح بن فتحي والشيخ سيد بن عباس، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، 1422 هـ 2001 م.
- 9 - الأُمالي، أبو عبد الله محمد بن النعمان العُكّاري البغدادي المعروف بالشيخ المفید (ت 413 هـ)، تحقيق: حسين الأُستاذ ولی وعلی أکبر غفاری، بيروت: دار المفید للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، 1414 هـ 1993 م.
- 10 - بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر بن محمد تقی المجلسي (ت 1110 هـ)، بيروت: مؤسسة الوفاء، الطبعة الثانية، 1403 هـ 1983 م.
- 11 - البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت 774 هـ)، تحقيق: علي شيري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، 1408 هـ 1988 م.
- 12 - تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي (ت 1205 هـ)، تحقيق: علي شيري، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، 1414 هـ 1994 م.
- 13 - تاريخ الطبری (تاریخ الأُمُم والمملوک)، أبو جعفر محمد بن جریر الطبری الإمامی (ق 5 هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهیم، بيروت: مؤسسة الأعلمی.
- 14 - تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن هبة الله المعروف بابن عساکر الدمشقی (ت 571 هـ)، تحقيق: علي شيري، بيروت: مطبعة دار الفكر، 1415 هـ.
- 15 - تهذیب المقال في تنقیح کتاب رجال النجاشی، محمد على الموحد الأبطحي (معاصر)، قم : مطبعة سید الشهداء، الطبعة الأولى، 1412 هـ.
- 16 - جامع الرواۃ، محمد بن علي الغروی الأردبیلی (ت 1101 هـ)، مکتبة المحمدی (د. ت).
- 17 - جمھرة أمثال العرب، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري (ت 395 هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهیم وعبد المجید قطامش، القاهرة: المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر والتوزیع، الطبعة الأولى: 1384 هـ 1964 م.
- 18 - دلائل الإمامة، أبو جعفر محمد بن جریر الطبری الإمامی (ق 5 هـ)، قم : مركز البعثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1413 ش.

- 19 - ديوان ابن ميادة، جمع وتحقيق: محمد نايف الدليمي، الموصى: مطبعة الجمهور، 1970 م.
- 20 - ديوان أبي الأسود الدؤلي، تحقيق: عبد الكريم الدجيلي، بغداد: شركة النشر والطباعة العراقية المحدودة، 1373 هـ 1954 م.
- 21 - ديوان أبي الأسود الدؤلي، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، بيروت: دار ومكتبة الهلال، الطبعة الثانية، 1418 هـ 1998 م.
- 22 - ديوان أبي العتاھي، قدم له وشرحه: مجید طراد، بيروت: دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الأولى، 1415 هـ 1995 م.
- 23 - ديوان الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، شرحه: د. علي مهدي زيتون، بيروت: دار الجيل، بيروت، 1416 هـ 1995 م.
- 24 - ديوان حاتم الطائي، شرح وتحقيق: كرم البستاني، بيروت: دار صادر، 1953 م.
- 25 - ديوان الزبرقان بن بدر، موجود في موسوعة الشعر العربي الإصدار الثالث قرص ليزري، صادر عن المجمع الثقافي 1997 2003 م.
- 26 - ديوان شيخ الأباطح أبي طالب، جمع: أبي هفان عبد الله بن أحمد المهزمي (ت 257 هـ)، تحقيق واستدراك: الشيخ محمد باقر محمودي، قم : مطبعة النهضة، الطبعة الأولى (د. ت).
- 27 - ديوان كثير عزّة، تحقيق: د - إحسان عباس، بيروت: دار الثقافة، 1971 م.
- 28 - سيرة ابن هشام (السيرة النبوية)، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (ت 218 هـ)، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، القاهرة: مطبعة المدنى، 1383 هـ 1963 م.
- 29 - شرح الأخبار في فضائل الأنفة الأطهار، أبو حنيفة القاضي النعمان بن محمد المصري (ت 363 هـ)، تحقيق: محمد الحسيني الجلاي، قم : مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، (د. ت).

- 30 - شرح أصول الكافي، محمد صالح المازندراني (ت 1081 هـ)، تحقيق وتعليق: الميرزا أبو الحسن الشعراي، ضبط وتصحيح: علي عاشور، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، 1421 هـ 2000 م.
- 31 - شعر الكميت بن زيد الأسدية، جمع وتقديم: د. داود سلّوم، بيروت: عالم الكتب للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، 1417 هـ 1997 م.
- 32 - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهرى (ت 398 هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة: 1407 هـ.
- 33 - الطبقات الكبرى، محمد بن سعد الواقدي (ت 230 هـ)، بيروت: دار صادر (د. ت.).
- 34 - عشرة شعراء مقلون، صنعة د. حاتم صالح الصامن، الموصل: دار الحكمة للطباعة والنشر، 1411 هـ 1990 م.
- 35 - العقد الفريد، أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد ربيه (ت 328 هـ)، شرحه وضبطه: إبراهيم الأبياري، قدّم له د. عمر عبد السلام تدمري، بيروت: دار الكتاب العربي، (د. ت.).
- 36 - الكافي، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق المعروف بالشيخ الكليني (ت 328 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر غفارى، طهران: مطبعة حيدري، الطبعة الخامسة 1388 هـ.
- 37 - الكامل في التاريخ، عز الدين ابن الأثير الجزري (ت 630 هـ)، بيروت: دار صادر للطباعة والنشر، 1386 هـ 1966 م.
- 38 - كشف الغمة في معرفة الأنتمة، أبو الحسن علي بن عيسى بهاء الدين الأربلي (ت 693 هـ)، بيروت: دار الأضواء، الطبعة الثانية، 1405 هـ 1985 م.
- 39 - لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم المعروف بابن منظور (ت 911 هـ)، بيروت: دار صادر للطباعة والنشر، 1374 هـ 1955 م.
- 40 - مجالس ثعلب، أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت 291 هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مصر: دار المعارف، 1948.
- 41 - مجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن محمد الميداني (ت 518 هـ)، تحقيق: محمد محبي

- 42 - مجمع البحرين ومطلع النيرين، الشيخ فخر الدين الطريحي (ت 1085 هـ)، تحقيق: أحمد الحسيني، مكتب النشر للثقافة الإسلامية، الطبعة الثانية، 1408 هـ.
- 43 - مدينة المعاجز، هاشم البحرياني (ت 1107 هـ)، تحقيق: الشيخ عرّة الله المولائي الهمداني، مطبعة بهمن، الطبعة الأولى، 1413 هـ.
- 44 - المستقسى في أمثال العرب، أبو القاسم جار الله محمد بن عمر الزمخشري (ت 538 هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، 1408 هـ 1987 م.
- 45 - مناقب آل أبي طالب عليه السلام، ابن شهر آشوب (ت 588 هـ)، تحقيق: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، النجف: المطبعة الحيدرية، 1376 هـ 1956 م.
- 46 - كتاب من لا يحضره الفقيه، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت 381 هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر غفارى، قم: منشورات جماعة المدرسین في الحوزة العلمية بقم المقدسة، الطبعة الثانية، 1404 هـ.
- 47 - نسب قريش، عبد الله المصعب بن عبد الله الزبيري (ت 236 هـ)، اعتنى بنشره: إ. ليفي بروفنسال، مصر: دار المعارف، (د. ت).
- 48 - الوافي بالوفيات، خليل بن أبيك الصفدي (ت 764 هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420 هـ 2000 م.

د. مهدي صالح سلطان

لم يحظ كتاب الكافي للكليني - على ما اطّلعت - بعناية المهتمّين باللغة العربية، ولم يُدرس لغوياً كما يستحقّ ، على الرغم من صحة إسناده ووثاقته وتضمّنه نصوصاً لغوية مهمّة ترقى إلى مرحلة الاستشهاد اللغوي التي حدّت بمنتصف المئة الهجرية الثانية. ونصوص الكافي من نصوص البينة التي نزل بها القرآن الكريم (بيئة قريش)، فضلاً عن انتسابها إلى أفضل من نطق بالضاد صلّى الله عليه وآلـهـ، الذي جعل العربية تتقدّم غيرها حتّى صلة الدم، فقد قدّمتها صلّى الله عليه وآلـهـ في النسب إلى أمّة الإسلام العظيمة.

عن أبي جعفر الصادق عليه السلام قال:

صعد رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ المنبر يوم فتح مكّة فقال: أيّها الناس، إنّ الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتفاخرها بآبائهما، ألا إنكم من آدم عليه السلام وأدّم من طين، ألا إنّ خير عباد الله عبد انتقام، إنّ العربية ليست بأبٍ والدٍ، ولكنّها لسان ناطق، فمن قصر به عمله لم يبلغه حسْبُهُ، ألا إنّ كل دمٍ كان في الجاهلية أو إحنتهٍ فهي تحت قدمي هذه إلى يوم القيمة [\(1\)](#).

ودراسة النادر والغريب مفرداتاً وتراتيباً وأساليباً، لغةً ومعنىً وإعراباً، إثراء للغة، وإظهار لأهميّة هذا الكتاب، وإبراز للمعاني الكبيرة التي احتواها.

ص: 315

1- . الكافي للكليني: ج 8 ص 716

وكان مدار هذا البحث دراسة النواادر والغرائب المختارة من روضة الكافي للكليني لمجرد التبيه على أهميته اللغوية، في أمثلة قليلة تناسب هذا المختصر، من المفردات والتراكيب النادرة والغريبة الكثيرة التي احتواها الجزء الثامن، الجزء الذي عرض النصوص المتنوعة.

ولابد من الاعتذار عن إدراك المطلوب في مثل هذه البحوث؛ إذ غالب دافع الحرص على المشاركة ضيق الوقت، فيما قصر عن الاستيفاء وتمام التحسين، والله تعالى نسأل القبول والغفران والعافية.

«وَبِئْتَهَا عَلَيْنَا بَشَّارًا فِي الْإِسْلَامِ لَا يُسْكَرُ أَبَدًا»

عن أبي جعفر الباقر عليه السلام:

ويَشْتَاقُ عَلَيْنَا بِثَقَافَةِ الْإِسْلَامِ لَا يُسْكِرُ أَبْدًا حَتَّى يَقُولَ قَائِمًا، أَوْ يَتَكَلَّمُ مُتَكَلِّمًا^(١).

فِي الْبَثْقِ مَعْنَى الْحِسْنِ قَبْلَ التَّدْفُقِ، وَفِي السَّكَرِ الْحِسْنِ وَالْمَنْعُ.

وقد أظهر اللغويون المعاني المادّية للمفردتين، في مثل قولهم: بـ**السـيل** الموضع؛ بمعنى خـرـقـه وشـقـه وفـجـره وـكـسـرـ شـطـه، وـانـبـقـ: انـفـجـرـ؛ إذا انـدـرـأـ مـاؤـهـ منـ غـيـرـ أـنـ شـعـرـ يـهـ.

و^كسر ك شط النهر لنشق الماء، وقد يشقه بثقباً؛ إذا أكّدت انشاقه.

وَسَكَ النَّهَرْ سَدَهُ، وَالسَّكُونُ: السَّدُونُ وَالجِبَرُ (٢)، وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «سُكِّرْتُ أَصَارِنَا» (٣)؛ أي حُسْنَتْ وَسُدَّتْ عَنِ النَّظَرِ مِنِ الْحَيْثِ.

كأنّ الباقيين في نصّ الإمام عليه السلام قد حبسوا الأمر في صدورهما كحبس السدّ الماء، إلى أن جاء زمن البثّ والكسر والانفجار، بعد التحمّل، وضيق الاحتفاظ وإخفاء البريم.

316:

- 3. الحج : 15.
 - 2. انظر: مقاييس اللغة: ج 1 ص 197 و ج 3 ص 89؛ تاج العروس: ج 12 ص 65-67 و ج 25 ص 32.
 - 1. الكافي للكليني: ج 8 ص 716.

وجاء بناء الجملة وسبكها ليناسب هذا المعنى، فقد أكّد الفعل «بِثَقٍ» بمصدره المنصوب، أي المفعول المطلق «بِثَقًا بِثَقًا فِي الْإِسْلَامِ»، ثم جاء بما يؤكّد هذا ويدلّ على استمراره، أي نفي سدّه أو إيقافه بنفي سكره «لَا يُسْكِرُ»، ثم بالظرف «أَبْدًاً»، ذلك كله لإرادة معنى الإحکام في منع السدّ وقصد الضرر وتأسیس ما يتحقق دوام الكسر والانثاق.

الفعل الماضي «بِثَقٍ» أُسند إلى ألف الاثنين، والجار والمجرور يعود على الفعل «بِثَقٍ»، وجملة «لَا يُسْكِرُ» صفة لـ«بِثَقًا»، والفعل «يُسْكِرُ» مبني للمجهول، و«أَبْدًاً» ظرف زمان منصوب، و«حَتَّى» لانتهاء الغاية بمعنى «إلى أن»، والفعل المضارع بعدها منصوب بـ«أن» مضمرة.

«احذِرْ أَنْ تَكُونَ سَبَبَ بَلَيْةٍ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ أَوْ حَارِشًا عَلَيْهِمْ بِإِفْشَاءِ مَا اسْتَوْدَعْتُكَ »

من حديث أبي الحسن موسى عليه السلام:

واحدر أن تكون سبب بليّة على الأوصياء، أو حارشاً عليهم بإفشاء ما استودعتك ، وإظهار ما استكتمتك ، ولن تفعل هذا إن شاء الله [\(1\)](#).

الحرش: الإغراء بين القوم، وحرش بينهم: أفسد وأغرى وهيّج بعضهم على بعض، وفي الحديث: «أَذْهَنَهُ نَهَىٰ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ» [\(2\)](#)، وذلك ما يكون في التلهي بإغراء الحيوانات وتهييج بعضها على بعض، كما يفعل بين الجمال والكباس والديكة، ومن الحرش الخديعة، ومنه ما يُنسب إلى معاوية في الحذر منها في حديث المسور: «ما رأيت رجلاً ينفر من الحرش مثله» [\(3\)](#).

وإحراش الضبّ أن يهيجه الحارش، فيقعقع الحجارة على رأس جحره، أو

ص: 317

-
- 1 . الكافي: ج 8 ص 658.
 - 2 . تاج العروس: ج 17 ص 140.
 - 3 . المصدر السابق: ص 141.

يحرّك عصاً أو حصىً على قفا جُحْرِه فيحسبه الضبّ دابة تريد أن تدخل عليه، فيستجيب فياخذ الحارش بذنبه فيمسكه.

ومن أمثالهم في مخاطبة العالم بالشيء لمن يريد أن يعلمه: «أتعلّمني بضمّ أنا حرسته»[\(1\)](#).

والحارش في وصية الإمام عليه السلام بصيغة اسم الفاعل للدلالة على الثبات، فيما يتحول إلى طرف أهل الجور وجماعتهم، وقد يزيد على التحول بإثارة خصومة من تحول إليهم على جماعته الأولى التي تحول عنها.

وقد عُطف «حارشاً» على «سبب بلية» خبر «أن تكون». ومن معاني «حارش» الذي يثير ويهاجم ويغري ويخدع: الخصم في الانتقام.

«من حَقَرُهُمْ [المساكين]... إِنَّ اللَّهَ لَهُ حَاقِرٌ مَا قَاتَ»

من وصية الإمام الصادق عليه السلام في المساكين قوله:

عليكم بحب المساكين المسلمين، فإنه من حقرهم وتکبر عليهم، فقد زل عن دين الله والله له حاقر ماقت، وقد قال أبونا رسول الله صلى الله عليه وآله: أمرني ربّي بحب المساكين منهم، واعلموا أنّ من حقر أحداً من المسلمين ألقى الله عليه المقت منه والممحورة حتّى يمقته الناس، والله له أشدّ مقتاً، فاتقوا الله في إخوانكم المسلمين المساكين، فإنّ لهم عليكم حقاً أن تحبّوه، فإنّ الله أمر رسوله صلى الله عليه وآله بحبّهم، فمن لم يحبّ من أمر الله بحبّه فقد عصى الله ورسوله، ومن عصى الله ورسوله ومات على ذلك مات وهو من الغاوين[\(2\)](#).

الحقر: استصغر الشيء، وشيء حقير؛ أي صغير ذليل، وحقره واحتقره واستحقره وحقره تحقيراً: صغره[\(3\)](#).

ص: 318

-
- 1 . المصدر السابق.
 - 2 . الكافي: ج 8 ص 598.
 - 3 . انظر: مقاييس اللغة: ج 2 ص 90؛ مختار الصحاح: ص 146.

والمحنت: البعض، قال تعالى: «لَمَّا قُتُلَ اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتُلِكُمْ أَنْفُسَكُمْ» [\(1\)](#).

قال قتادة:

يقول: لمقت الله إياكم - حين دعوتم إلى الإيمان فلم تؤمنوا في الدنيا - أكبر من مقتكم أنفسكم حين رأيتم العذاب في الآخرة [\(2\)](#).

وقد قابل بين حب المساكين المسلمين، والحقير والمحنت، مكرراً في النص صيغ «الحب» خمس مرات، وصيغ «الحقير» أربع مرات، ومثلها «المحنت»، وجاءت هذه الصيغ ضمن أربع جمل شرطية متناسبة، هي:

- 1 - من حقرهم وتکبر عليهم، فقد زل عن دين الله.
- 2 - من حقر أحداً من المسلمين، ألقى الله عليه المحنت.
- 3 - من لم يحب من أمر الله بحبه، فقد عصى الله ورسوله.
- 4 - من عصى الله ورسوله ومات على ذلك، مات وهو من الغاوين.

«أحاديث حلق الله»

من خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام في ذم أهل زمان سيأتي، قوله:

مساجدهم في ذلك الزمان عامرة من الضلاله خربة من الهدى، فقراؤها وعمارها من أخائب خلق الله وخليقه، من عندهم جرت الضلاله وإليهم تعود... [\(3\)](#).

خيب: أصل يدل عدم الفائدة والحرمان، خاب يخيب خيبة؛ إذا حرم فلم يفديه [\(4\)](#)، وخيبة الله: حرمه، والخيبة: الخسران والحرمان، وخاب سعيه: لم ينل مطلبها، وفي حديث علي عليه السلام: من فاز بكم، فقد فاز بالقدر الأخيبر [\(5\)](#)، أي بالسهم الخائب.

ص: 319

- 1. غافر: 10.
- 2. انظر: التهذيب: ج 9 ص 66.
- 3. الكافي: ج 8 ص 784.
- 4. انظر: مقاييس اللغة: ج 2 ص 233.
- 5. تاج العروس: ج 2 ص 388.

وأخيب وخائب، وجمعها أخائب، مثل أسود أساود وأسفل أسفال، على وزن أفعال، ومنه ما ورد في القرآن الكريم من هذا الوزن: «أراذلنا» من قوله تعالى: «هُمْ أَرَادُلُنَا بِادِيَ الرَّأْيِ»⁽¹⁾، و«أكابر» من قوله تعالى: «جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَارَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا»⁽²⁾، و«أصابع» من قوله تعالى: «يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ»⁽³⁾، وأنامل من قوله تعالى: «عَصُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيَظِ»⁽⁴⁾... إلخ. وخَيْبَ: فَعَلَ.

وقد جانس في النص بين المساجد الخربة وأهلها الأخائب؛ إذ المساجد خربة من الهدى على الرغم من ظاهر عمارتها، والأنكى من ذلك كون القائمين عليها من القراء والعمّار، لكنهم من الخَيْبَ؛ لأنَّهم يضلّون ولا يهدون، وضلالهم يعود عليهم.

وجملة «قَرَأُوهَا مِنْ أَخَابِ خَلْقِ اللَّهِ»، مبتداً خبره شبه الجملة من الجار والمجرور «من أخائب خلق الله».

«الأشقى على رُثُونَة»

ومن خطبة الوسيلة للإمام أمير المؤمنين عليه السلام، قوله:

يتلاعنان في دورهما ويتبَرَّا كُلُّ واحد منهمما من صاحبه، يقول لقرئنه إذا التقى:

«يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَسْرِقِينَ فِيْسَ الْقَرِينُ»⁽⁵⁾، فيجيئه الأشقي على رُثُونَةٍ : ياليتي لم أتخذك خليلاً، لقد أضللتني⁽⁶⁾.

الرَّثَّ : ما يدلّ على خَلَقٍ ، وَخِلْقَانٍ، وَمَتَاعِ الْبَيْتِ الدُّونِ، وفي الحديث: «عفوت لك عن الرَّثَّة»⁽⁷⁾، وأخلاق؛ أي بالية، والخلق أيضاً: الخسيس البالبي من كل شيء، ورث

ص: 320

-
- 1. هود: 27
 - 2. الأنعام: 123
 - 3. البقرة: 19
 - 4. آل عمران: 119
 - 5. الزخرف: 38
 - 6. الكافي: ج 8 ص 608
 - 7. انظر: لسان العرب: ج 2 ص 151

الهيئة: قبيحها، ويقال للرجل إذا أثخن في الحرب وبه رقم: قد ارتُّ فلان، وكلام رتْ : غَثٌ سخيف، والرثٌ من رديء المتع، وخلقان الثياب، ومنه قول النساء حين خطبها دريد بن الصمة على كبر سنّه: «أتروني تاركة بني عمّي كأنهم عوالي الرماح، ومرتبة شيخ بني جشم؟»، أرادت أنّه أحسن ووهن، وقول النعمان بن مقرن يوم نهاوند:

ألا إنّ هؤلاء أخطروا لكم رثٌ وأخطرتم لهم الإسلام [\(1\)](#).

ففي الرثاثة والرثوثة جمع لمعاني، منها: رثّ الهيئة، أو الذي ضُرب في الحرب فأثخن وحمل وبه رقم، فإن كان قتيلاً فليس بمرثٌ، والرثيث الجريح، وفي حديث ابن صوحان: إِنَّه ارْتَّ يَوْمَ الْجَمْلِ وَبِهِ رَمْقٌ، وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلْمَةَ: فَرَآنِي مَرْتَّةً، أَيْ سَاقِطَةً ضَعِيفَةً [\(2\)](#).

فالرثة من الركبة والضعف والبلى والسقوط والخسنة والرداة والسفالة وسقوط المتع.

وربما أراد النص جميع هذه المعاني؛ لأنّها تعبر عن سوء حال الأشقي الذي هو على رثوته عند وروده أصعب الموارد، إذ هو يعتقد أنّ صاحبه هذه هو الذي وضعه في موضع الحسرة والنندم والخسران.

«زَبَرْتُمُوهُمْ وَنَهَيْتُمُوهُمْ»

قال أبو عبد الله عليه السلام:

يبلغكم عن الرجل ما يشينكم ويشينني فتجالسونهم وتحذّثونهم، فيمرّ بكم الماز فيقول: هؤلاء شرٌّ من هذا، فلو أنكم إذا بلغكم عنه ما تكرهون زَبَرْتُمُوهُمْ وَنَهَيْتُمُوهُمْ، كان أَبْرَّ بكم وبي [\(3\)](#).

ص: 321

-1 . انظر: التهذيب: ج 15 ص 57-58؛ لسان العرب؛ ج 2 ص 151.

-2 . لسان العرب: ج 2 ص 152.

-3 . الكافي: ج 8 ص 676

زَبَر والجمع زُبُر، قال تعالى: «أَتُؤْنِي زُبَرَ الْحَدِيدِ»⁽¹⁾، قوله: «فَتَكَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا»⁽²⁾، أي قطعاً. والزبر والتربير في متداول الكلام وعامية: تحريف عن التأثير الذي هو إصلاح الزرع والنخل، كتشذيب الناد وقطع الأجزاء الزائدة غير المرغوب بقائها⁽³⁾.

الزبر: الزجر والمنع والنهي، وزبره عن الأمر زبراً: نهاء ومنعه ونهره، وما له زبر؛ أي ماله مانع يمنعه من نفسه أو غيره، وهو مجاز؛ لأنّ من زبرته عن الغيّ فقد أحكمته، كزبر البئر بالطي⁽⁴⁾.

وما له زَبْرٌ: إذا لم تكن له عزيمة تمنعه، وهو مصدر. وزير الكتاب - فيما يبدو -:

ضبط كتابته ومنع حصول الغلط فيه، وفي الزبر معنى الكتابة والانتهار والمنع، والزبور كتاب داود عليه السلام.

وفي الحديث: إذا ردت على السائل ثلثاً فلا عليك أن تتربيه؛ أي تنتهزه وتغلظ له في القول والرد⁽⁵⁾.

وجملة «لو» في نص الإمام عليه السلام شرطية عقدت سبية ومسبية بين «بلغكم ما تكرهون»، و«زبرتموهم ونهيتموهم»، وقد أُبعت «لو» بأداة شرطية ثانية، هي «إذا»، «لو أنكم إذا بلغكم عنه ما تكرهون، زبرتموهم ونهيتموهم»، وجواب الشرط «زبرتموهم»، عطف عليه «نهيتموهم».

«زَمَّ نَفْسَهُ مِنَ التَّقْوِيِّ بِزِمامٍ»

من خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام قوله:

ص: 322

-
- 1. الكهف: 96
 - 2. المؤمنون: 53
 - 3. اظر: تاج العروس: ج 10 ص 705
 - 4. التهذيب: ج 13 ص 196؛ تاج العروس: ج 11 ص 399
 - 5. تاج العروس: ج 11 ص 399.

فرحم الله امرأً راقب ربّه، وتنكب ذنبه، وكابر هواء، وكذب مُناه، امرأً زمّ نفسه بزمّ، وألجمها من خشية ربّها بلجام [\(1\)](#).

زمّ يدلّ على استقامة وقصد، وأمر فلان زمم؛ أي قصد، ويختلفون فيقولون: «لا والذى وجهي زمم بيته»؛ يريدون تلقاءه وقصده، والزمّ التقدم في السير [\(2\)](#).

والزمّ : مصدر زممـت البعير؛ أي علقت عليه الزمام [\(3\)](#).

وقد يسمّى المقوود زماماً، والرمام الخيط الذي يُشدّ به، وزمّ البعير: خطمه، وزمام البعير وزمام النعل وما يشدّ به الشسـع [\(4\)](#)، والذئب يأخذ السخـلة فيذهب بها زاماً رأسه؛ أي رافعاً، وقد ازدـم سخـلة؛ أي ذهب بها [\(5\)](#).

زمّ البعير بأنفه: رفع رأسه لألم، وزمّ فلان بأنفه أو برأسه: رفع رأسه كبراً، وشمـخ وهو زام، وهم زممـ، وازدـم إليه: مدـه إليه، وهو على زمام: على شرف من قضائه [\(6\)](#).

الرمـام في النـصّ معنوي ذهـني، إذ هو من التـقوى، وقد انتـزع من الاستـعمال المـادي، إذ صار دالـاً في النـصّ على الاستـقامة والتـوجـه والقصد والرـفع.

إذ زمـ نفسه: قادـها وتمـكـن منها وصـانـها ورفعـها عـمـا يـخـضـها وـيـدـنـيهـا؛ لأنـ زـمامـهاـ هـنـاـ مـنـ التـقوىـ.

«زمـ» الفـعلـ المـاضـيـ، تعدـى بـنفسـهـ وبالـجـازـ «منـ» مـرـةـ وـ«الـباءـ» مـرـةـ أـخـرىـ، وـفـاعـلـهـ مـضـمـرـ، وـ«ـنـفـسـهـ» المـفـعـولـ بـهـ، وـ«ـمـنـ التـقـوىـ» جـازـ وـمـجـرـورـ مـتـعلـقـ بـزمــ، وـ«ـبـزمـامـ» المـجـرـورـ مـنـ لـفـظـ «زمـ»ـ، لـكـتـهـ جـرــ بـالـباءـ الدـالــ عـلـىـ الـاستـعـانـةـ.

ص: 323

-
- 1- . الكافي: ج 8 ص 684.
 - 2- . مقاييس اللغة: ج 3 ص 5.
 - 3- . التهذيب: ج 13 ص 175.
 - 4- . ديوان الأدب: ج 3 ص 43 و 94 و 132.
 - 5- . انظر: المصدر السابق: ص 132؛ والتهذيب: ج 13 ص 174.
 - 6- . معجم الأفعال المتعددة: ص 151.

«وَمَنْ أَظْلَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِمَّنِ اسْتَسْبَطَ اللَّهُ وَلِأُولَاءِ اللَّهُ»

من وصية لإمام الصادق عليه السلام في التحمل والامتناع عن السب، قوله:

إيّاكم وسبّ أعداء الله؛ حيث يسمعونكم فيسبّوا الله عدوًا بغير علم، وقد ينبغي لكم أن تعلموا حد سبّهم لله كيف هو؟ ألم من سبّ أولياء الله فقد انتهك سبّ الله، ومن أظلم عند الله ممّن استسبّ الله ولأولياء الله...[\(1\)](#).

السبّ : الشتم والقطع والطعن، والتسابّ : التشاتم والتقاطع، وتسابّاً: تقاطعاً، ورجل سبّة: يسبّ الناس كثيراً[\(2\)](#)، وسبّة: يسبّ الناس كثيراً[\(2\)](#)، واستسبّوا: إذا سبّ بعضهم بعضاً، واستسبّ : طلب المسبة وبادر إليها. وفي الحديث:

سباب المسلم فسوق»، ومنه أيضاً: «لا تَمْدُعُ الْدُّكَ بِاسْمِهِ، وَلَا تَسْتَسْبِ لَهُ، أَيْ لَا تَعْرِضْهُ لِلسُّبْ وَتَجْرِهِ إِلَيْهِ، بِأَنْ سبّ أبا غيرك فيسبّ أباك مجازاً لك[\(3\)](#).

وبينهم أسبوبة وأسباب يتساببون بها؛ أي شيء يتشارمون به[\(4\)](#).

وصية الإمام عليه السلام بالامتناع عن طلب المسبة والمبادرة إلى مسامحة أعداء الله، ومن يبادر ويُسمع أعداء الله المسبة، فلا أظلم منه.

وفي القرآن الكريم: «وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنُوا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فِي نَبِيِّهِمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»[\(5\)](#). الآية تريد الارتفاع بالأداب في المجتمع ومنع تحكم العصبية للرأي بالانزلاق إلى التسابّ بذكر القبيح الشنيع للإهانة[\(6\)](#)؛ لأنّ الإنسان مجبر للدفاع عمّا يعتقد، ففي الآية صون كرامة مقدسات المجتمع الديني من أن يندفع المخالف في ردّ المسبة، والمنع عامّ فيها، إذ

ص: 324

- 1- الكافي: ج 8 ص 598.
- 2- انظر: مقاييس اللغة: ج 3 ص 63.
- 3- لسان العرب: ج 3 ص 35.
- 4- المصدر السابق: ص 38.
- 5- الأنعام: 108.
- 6- انظر: الميزان في تفسير القرآن: ج 7 ص 275.

جاء بنفي المسنة «وَلَا تَسْبُوا»، أَمّا في الوصيّة فالتشديد على من يتمادي بأن يطلب المسنة ويبادر إليها، وأريد بـ«من» الاستفهامية معنى النفي، أي ليس هناك أظلم ممّن استسبّ الله ولا ولیائه.

«لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ يَدْفَعُهُمْ عَنْكُمْ لَسَطَوا بِكُمْ»

من حديث أبي عبد الله الصادق عليه السلام لأصحابه عن ضرر أهل الباطل ودفع عناء الله، قوله:

فإذا ابتليتم بذلك منهم، فإنهم سيؤذونكم، وتعرفون في وجوههم المنكر، ولو لا أن الله تعالى يدفعهم عنكم لسطوا بكم⁽¹⁾.

سطوا يسطو؛ إذا قهر، والسطو: ال欺er بالبطش، ويسطو على فلان: يتطاول عليه، وأمير ذو سطوة: ذو شتم وظلم وضرب، والسطوة: الاستعلاء وشدّة البطش، وسطوا الراعي على الشاة؛ إذا مات ولدها في بطنه فسطوا عليها فآخرجه⁽²⁾.

قال تعالى: «وَإِذَا تُنْلِي عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا يَسْتَأْنِتُ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكُادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَنْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا»⁽³⁾، أي إظهار الحالة الهائلة للإحافة والتهديد بالبطش من شدة الغيظ⁽⁴⁾.

الوصيّة أفادت من المفردة القرآنية «يسطون»، لكنّ أسلوب الإيراد مختلف، ففي الوصيّة جاء الموصي عليه السلام بـ«لولا» الامتناعية المتّبعة بأنّ المصدرية وجوابها مقتربن باللام، ومثل هذا ما جاء في القرآن الكريم، في قوله تعالى: «فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ * لَلَّبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبَعَّثُونَ»⁽⁵⁾.

ص: 325

-
- 1. الكافي: ج 8 ص 595.
 - 2. التهذيب: ج 13 ص 24-25؛ مقاييس اللغة: ج 3 ص 71.
 - 3. الحجّ : 72.
 - 4. انظر: مجمع البيان: ج 7 ص 128.
 - 5. الصافات: 143-144.

«ولولا أنَّ اللهَ تَعَالَى يُدْفِعُهُمْ عَنْكُمْ لَسْطَوَا بِكُمْ»، وتقدير المصدر المؤول من أنَّ وعموليه بمصدر صريح، أي: لو لا أنَّ اللهَ تَعَالَى يُدْفِعُهُمْ؛
لولا دفع الله تعالى، فالمعنى: امتنع بطش أهل الباطل؛ لدفع الله، فلو لا دفع الله موجود بطش أهل الباطل بكم.

«لِتُسَاطِنَ سَوْطَةَ الْقِدْرِ»

من خطبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام بعد أن بويغ بعد مقتل عثمان، قوله:

ألا وإنَّ بَلِيَّتُكُمْ قد عادت كهنيتها يوم بعث الله نبيه صلى الله عليه وآله، والذي بعثه بالحق لتبَلَّبُنَّ بَلَبَلَةً ولتُغَرِّبُنَّ غَرَبَةً، ولتُسَاطِنَ سَوْطَةَ الْقِدْرِ حتَّى يعود أسفلكم وأعلاكم أسفلكم، وليسقُنَّ سابقون كانوا قصروا، وليقصرُنَّ سابقون كانوا سبقو [\(1\)](#).

السوط يدلُّ على مخالطة الشيء بالشيء، يقال: سلطت الشيء؛ خلطت بعضه ببعض، وسوط فلان أمره تسويطاً؛ إذا خلطه [\(2\)](#).

واسط وسوط واستوط أمره: اختلط، وساط الهرسة وسوطها: حرّكها بخشبة، وهو يسوط الأمر سوطاً؛ يقلّبه ظهراً لبطن، وفلان يسوط الحرب ويسوطها؛ أي يباشرها.

وفي حديث علي عليه السلام عن فاطمة عليها السلام: «مسوط لحمها بدمي ولحمي»؛ أي ممزوج ومخلوط.

ومن بردة قول كعب بن زهير:

لَكُنَّهَا خُلَّةٌ قَدْ سَيَطَ مِنْ دَمَهَا *** فَجُحُّ وَوَلْعٌ وَإِخْلَافٌ وَتَبْدِيلٌ

أي كأنَّ هذه الأخلاق قد خللت بدمها، كالتسويط [\(3\)](#).

ص: 326

-
- 1- الكافي: ج 8 ص 628
 - 2- مقاييس اللغة: ج 3 ص 116
 - 3- انظر: تاج العروس: ج 19 ص 391-395

أكَدَ أمير المؤمنين عليه السلام جملة «التساُطُّن سوطة القدر» بالنون الثقيلة، ثم بمصدر الفعل المبین لنوع السوط، كل ذلك للتتبیه على الفتنة التي فتتوا بها والحالة التي صاروا إليها.

واللَّام لام الطلب يجزم به الفعل المضارع، لكن الجزم لم يظهر؛ لإسناد الفعل إلى واو الجمع التي اختفت ولم يبق منها إلَّا الضمّة لتأكيد الفعل بالنون الثقيلة، والأصل:

لتساطوا + انَّ التُّسَاٰطُّنَ ، فالضمّة ما بقي من واو الفاعل المحذوفة.

«لَمَا اسْتَمْوَا الْأَكْلَةَ أَخْذَهُمُ اللَّهُ وَاصْطَلَمُهُمْ»

من خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام في بيان نهاية الظالمين، قوله:

فلما بلغوا المدّة، واستتموا الأكلة، أخذهم الله عز وجل واصطلمهم⁽¹⁾.

صلم: يدلّ على قطع واستئصال، يقال: صلم أذنه؛ إذا قطعها واستأصلها، والصليم: الداهية والأمر العظيم، وكانه سُمي بذلك لأنَّه يصطلم، والاصطلام:

الاستئصال، والاصطلام: إبادة قوم من أصلهم إذ يقال: اصطلموا⁽²⁾.

وصلم الشيء صلماً: قطعه من أصله، وقيل: الصلم: قطع الأذن والأنف من أصلهما، واصطلم القوم: أُيدوا من أصلهم. وفي حديث الفتن: «وتصطلمون في الثالثة»، والاصطلام بوزن افتعال من الصلم القطع، وحديث عاتكة: «لَئِنْ عَدْتُمْ لِيصْطَلِمَنِّكُمْ»⁽³⁾.

«لَمَا» في النص اقتضت جملتين، وقد وجدت ثانيتها عند وجود أولا هما⁽⁴⁾، وقد اختصت بالماضي: «لَمَا بلغوا المدّة واستتموا الأكلة» (الجملة الأولى)،

ص: 327

1- الكافي: ج 8 ص 609.

2- انظر: التهذيب: ج 12 ص 199؛ مقاييس اللغة: ج 3 ص 299.

3- لسان العرب: ج 12 ص 340-341.

4- انظر: المغني: ص 310.

«أخذهم الله عز وجل واصطلمهم» (الجملة الثانية)، فـ«لَمَا» حرف وجود لوجود، أو وجوب لوجوب، وـ«لِمَا» بمعنى حين، وعند ابن مالك بمعنى «إذ»، وقد حسّن ابن هشام هذا الرأي؛ لأنّها مختصة بالماضي [\(1\)](#)، ومثل هذه الجملة قوله تعالى: «فَلَمَّا تَجَاهُكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ» [\(2\)](#).

وقد ربطت «لما» الحينية في النص بين تمام الأكلة، وأخذ الله واصطلامه، أي:

حين بلغوا كمال المتعة واللذة، حان موعد القطع والاستصال؛ ليكون ذلك أشدّ إيلاماً وأوضح عبرة لمن لم ينتهِ من المستكريين.

«من هذا ضفت ومن هذا ضفت»

من خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام في إيضاح اختلاط الأمور على من لم يبحث عن الحق وأهله ليلزمه، ويعرف الباطل ليتجنبه ويتجنب أهله، قوله:

إن الحق لو خلص لم يكن اختلاف، ولو أن الباطل خلص لم يخف على ذي حجّ، لكنه يأخذ من هذا ضفت ومن هذا ضفت، فيمزجان فيجلّلان معًا، فهناك يستولي الشيطان على أوليائه [\(3\)](#).

ضفت: أصل يدل على التباس شيء بعضه بعض، يقال للحالم: أضفت الرؤيا، والأضغاث: الأحلام الملتبسة [\(4\)](#).

فإذا التبست الأحلام بعضها بعض فلا تميّز مخارجها ولا يستقيم تأويلها، فهي إذ ذاك أضغاث أحلام، والضفت من الخبر والأمر: ما كان مختلطًا لا حقيقة له [\(5\)](#).

وأصل الضفت: القبضة والحرمة والقمش، أي ملء الكف، وكلّ مقبض بجمع

ص: 328

1- انظر: المصدر السابق.

2- الإسراء: 67.

3- الكافي: ج 8 ص 625.

4- مقاييس اللغة: ج 3 ص 363.

5- التهذيب: ج 8 ص 4.

الكاف ضغث، والضغث قبضة من قضبان أو حشيش، أو كلّ ما ملأ اليد، وفي التنزيل العزيز: «وَخُذْ بِيَدِكَ صِدْغَةً فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَتْ»⁽¹⁾، يقال إنّ أّيوب عليه السلام أخذ حزمة من أسل ضرب بها أمرأته ضربة واحدة، فخرج من يمينه⁽²⁾.

عَبْر أمير المؤمنين عليه السلام عن أنّ مدخل الشيطان واستيلاءه على أوليائه اختلاط الأمور؛ ذلك لغموض الأمور على غير المدقق، فلا خلوص للحقّ من الباطل؛ لأنّه «يأخذ من هذا ضغث، ومن هذا ضغث». والجملة فعلية، أُسند فعلها المضارع «يأخذ» إلى «ضغث»، وعطف عليه مثله، ولم يكتفي بالأخذ من هذا ومن هذا، بل ذكر الخلط بينهما في قوله: «فيمزجان» ثمّ يغطيان، في قوله: «فيجللان»، للاختبار بالإلbas والإغراء.

واختار ضغث ولم يختار قبضة التي بمعناها؛ لأنّه أراد معنوي ضغث؛ لأنّه أراد فضلاً عن القبضة الاختلاط والامتزاج التي تتضمّنها ضغث، ثمّ ذكر الاختلاط والامتزاج أنفسهما.

«هَلْ هِي إِلَّا كُلْعَةٌ الْآكِلِ... ثُمَّ تُلْزِمُهُمُ الْمَعَرَّاتُ »

من خطبة الوسيلة لأمير المؤمنين عليه السلام في ذكر عاقبة الظالمين، قوله:

وعن قليل ستعلمون ما توعدون، وهل هي إلّا كلعنة الآكل، ومذقة الشراب، وخفقة السنان، ثمّ تلزمهم المعارات خزيًا في الدنيا ويوم القيمة يُرددون إلى أشد العذاب، وما الله بغافلٍ عمّا يعملون⁽³⁾.

العَرُّ والعُرُّ: التجرب والقدارة، وجملٌ أعرُّ: أُجرب، وناقة عراء، ونحّ التجرباء عن العارّة؛ فالتجرباء التي عمّها التجرب، والعارّة التي بدأ فيها ذلك، ورجل عارورة أي

ص: 329

-
- 1 . سورة ص: 44
 - 2 . انظر تاج العروس: ج 5 ص 277-289
 - 3 . الكافي: ج 8 ص 610

قاذورة، وعَرَّ فلان قومه بشرٌ إذا لطخهم به وأعداهم، وأدخل عليهم مكروهاً، وعِرْهَ:

ساعه، والعرير: الغريب، ومن ذلك حديث حاطب بن بلتقة حين قيل له: لِمَ كاتبت أهل المدينة؟ فقال: «كنت عريراً فيهم»؛ أي غريباً لا ظهر لي.

والمعرّة بوزن مفعلة: موضع العَرِّي الجرب، والمعرّة أيضًاً: الشدّة والمساءة والأذى، قال تعالى: «فَتُصْبِحَ يَبْكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ» (١)، أي إثم وجنابة، صان الله المؤمنين عنها، والعرّة: الخلّة القبيحة، ومعرّة الجيش: وطأتهم وأذاهم وضررهم (٢).

جاء النص بجملة: «تلزمه الملازمة»، فأسند فعل الملازمة «تلزمه» إلى صيغة جمع المعرفة؛ لمناسبة التشديد عليهم، فليست معرّة واحدة بل معرّات، ولن تفارقهم، أي اجتمعت في العقاب الذي تضمنته صيغة المعرفات معاني فيها الإضرار الملازمة التي هي من مثل: الجرب، والقدارة، وعموم الأذى، والشدائد، لما يستحقون.

«أُغْرِقْ نَزْعًاً وَلَا تَطْبِشْ سِهَامِي»

أنشد الكميٰت أبا عبد الله الصادق عليه السلام شعراً، فقال:

أخلص الله لى هواي فما *** أغرق نزعاً ولا تطيش سهامي

قال أبو عبد الله عليه السلام:

لا نقل هكذا: فما أغرق نزعاً، ولكن قل: فقد أغرق نزعاً ولا تطيش سهامي (3).

وقد صحّح الإمام عليه السلام ما وقع فيه الشاعر من غلط لغوي إذ غير أسلوب الجملة من النفي إلى الإثبات، وسيُوضح مما سندَه من تدقيق دلالة جملة الشاعر، وتصحيحها الذي جاء به الإمام عليه السلام:

330 : ص

- 1- الفتح: 25.
 - 2- انظر: التهذيب: ج 1 ص 99-104؛ ديوان الأدب: ج 3 ص 51؛ مقاييس اللغة: ج 4 ص 33-35.
 - 3- الكافي: ج 8 ص 702.

نزَعَ في القوس ينزع نزعاً إذا مدّ وترها، قال تعالى: «وَالنَّازِعُاتِ غَرْقاً»⁽¹⁾، قال الفراء: تنزع الأنفس من صدور الكفار، ويُغرق النازع في القوس إذا جذب الوتر، وأغرق النازع في القوس أي استوفى مدها، والإغراق في النزع: أن ينزع حتى يشرب بالرصف أي (الالتصاق بالإحكام)، وينتهي النزع إلى كبد القوس كله إلى الحديدة، يضرب مثلاً للغلو والإفراط، ويقال غرق البطل: إذا بلغ به غاية المد في القوس⁽²⁾.

المِنْعَ: السهم، والنَّزَعَةُ: الرَّمَاة، ومنه المثل: عاد الرَّمِيُّ عَلَى النَّزَعَةِ، لِلَّذِي يَحْقِيقُ بِهِ مَكْرَهَ⁽³⁾.

يتضح مما سبق أن الشاعر كان يريد إثبات النزع، لكنه توهّم فجأة بالنفي، لهذا صَحَّ له الإمام عليه السلام، أي أراد الشاعر تحقيق الرمي لا نفيه، بدليل قوله: لا تطيش سهامي، أي يرمي ويصيب هدفه فلا تطيش سهامه، والنفي لا يؤدّي هذا المعنى، فإن امتنع عن النزع فلا سهام تنطلق من قوسه.

«رَضِيَ بِقُوَّتِهِ ... وَبِمَا يَسْتَرُ عَوْرَتَهُ، وَمَا أَكَنَّ بِهِ رَأْسَهُ»

عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام:

ألا ومن عرف حقّنا، أورجا الثواب بنا، ورضي بقوته نصف مد كلّ يوم، وما يستر به عورته، وما أكَنَّ به رأسه⁽⁴⁾.

كَنْ: يدلّ على ستر أو صون، وكَنَتِ الشيءُ في كَنْهٍ: إذا جعلته فيه وصنته، وأكَنَتِ الشيءُ: أخفيته، والكنانة كالجعبنة: موضع حفظ الأقواس، وهي القياس⁽⁵⁾.

ص: 331

-
- 1- النازعات:
 - 2- انظر: ديوان الأدب: ج 2 ص 320؛ التهذيب: ج 2 ص 141-142؛ تاج العروس: ج 2 ص 142.
 - 3- التهذيب: ج 2 ص 142.
 - 4- الكافي: ج 8 ص 660.
 - 5- انظر: مقاييس اللغة: ج 5 ص 123.

والكُنْ : السترة، والجمع أَكْنَان، قال تعالى: «جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا»[\(1\)](#) ، والأَكْنَةَ:

الأَغْطِيَةَ، قال تعالى: «وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكْنَةً»[\(2\)](#) ، وَكُنْ الشَّيْءُ: ستره وصانه من الشمس، وأَكْنَه في نفسه: أَسْرَه، وقال أبو زيد «كَتَنَه» و«أَكْنَه» بمعنى واحد في الكُنْ وفي النفس جميعاً، وَكَتَنَ واستكَنَ : استر[\(3\)](#).

الكِنْ : كُلَّ شَيْءٍ وَقَى شَيْئًا، فَهُوَ كَتَنَه وَكَنَانَه، وَالْفَعْلُ مِنْ ذَلِكَ: كَنَنَتِ الشَّيْءَ، أي جعلته في كُنْ ، وأَكْنَه كَتَنَ ، قال تعالى: «أَوْ أَكْنَتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ»[\(4\)](#) ، أي أَخْفَيْتُمْ وَسْتَرْتُمْ.

وَكَتَنَتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا سَتَرَتْ وَجْهَهَا حَيَاءً مِنَ النَّاسِ[\(5\)](#).

عرض النص منهج الإمام عليه السلام في القناعة بالقليل، وهو يحث أتباعه عليه، ذلك منهج الكفاف الذي يرضي بالقليل من القوت، وستر العورة، وربما يغضي الرأس التغطية المعروفة، أو ربما أراد إخفاء الشخصية عمّن يحسن إليه، كما يدل الكلام السابق، وقد نوع صيغ الفعل الذي استعمله، إذ استعمل الماضي المجرد «رَضِيَ» ، والمضارع «يَسْتُرُ» ، والماضي المزيد «أَكَنَ» .

«إِيَّاكُمْ وَمِمَّا ذَهَبَ أَهْلُ الْبَاطِلِ »

من رسالة أبي عبد الله الصادق عليه السلام التي تضمنت وصاياه إلى أصحابه في تجنب شر أهل الباطل المفروضين عليهم، في قوله:

ص: 332

-
- 1 . النحل: 81
 - 2 . الأنعام: 25
 - 3 . مختار الصحاح: ص 580
 - 4 . البقرة: 235
 - 5 . تاج العروس: ج 9 ص 452-453

عليكم بمجاملة أهل الباطل، وتحمّلوا الضيم منهم، وإياكم ومما ظنتم [\(١\)](#).

مظّ: تدلّ على مُشارّة ومتّازعة، وما ظلّتْه ممّا ذّهّبَهُ ومظاظأً: خاصّمته وشاررته ونمازّعه، وفي الحديث:

لا تماظِ جارك؛ فإنَّه يبقى ويذهب الناس» (2).

والمسارّة: المخاصمة والمعاداة، وفيه معنى التفاعل من الشرّ، وفي الحديث: «لا تُشارَأْ أخاك»، أي لا تفعل به شرًا فتحوجه إلى أن يفعل بك مثله، وفي حديث أبي الأسود: «ما فعل الذي كانت امرأته تُشاره وتُماره»⁽³⁾.

والمحااظة: شدّة الخلق وفظاظته، ولا يكون ذلك إلّا مقابلة من طرفين، قال أبو عبيدة:

الممازة: المخاصمة والمشارة والمشارة وشدة المنازعـة مع طول اللزوم، وما ظلت الخصم؛ أي لازمهـ، وتماـظـوا: تعـاضـوا بـالـسـنـتهمـ،
وـالمـماـزـةـ أـيـضاـ المشـاتـمـةـ،ـ أمـظـ

شتم، وتماظِ القوم: شاتموا(4).

وجه النص إلى النهي عن منازعة أهل الباطل ومخاصلتهم ومشاتمتهم، والتراّد معهم و مقابلتهم بمثل خصومتهم.

استعملُ أسلوب التحذير بحذف الفعل، إذ الجملة مؤلفة من ضمير نصب المخاطبين «إيّاكُم» الواقع موقع المفعول به، بفعل التحذير المحذوف وتقديره «أَحَدُّهُ» والمحذّر منه «مما ظَهَرُوا» المنصوب وجوباً.

«وَاللّٰهُ مَا كَتَمْتُ وَشَهَدَهُ»

من خطبة للإمام أمير المؤمنين عليه السلام بعد ما يويع بعد مقتل عثمان، قال:

وَاللَّهُ مَا كَتَمَ وَشَمَةً، وَلَا كَذَبَ كَذْبَةً (٥).

وشيء يده؛ أي غر زها بالإيرة ثم ذر عليها النور وهو النلح، والنور: دخان الشحم،

333 : १०

- 1 . الكافي: ج 8 ص 595
 - 2 . مقاييس اللغة: ج 5 ص 273
 - 3 . تاج العروس: ج 12 ص 155
 - 4 . انظر: تاج العروس: ج 20 ص 283-284
 - 5 . الكافي: ج 8 ص 628

أو يُحشى الغرز بالكحل فيحضرّ.

والاسم الوشم، وجمعه وشام، وشمت الواشمة تشمُّ وشمًا، والموشومة والمستوشمة: التي تسأل أن تشم.

ومن أمثالهم: «لهم أخيل في نفسه من الواشمة».

وقد أوصمت السماء: إذا بدا منها برق، وأوشم النبت؛ إذا بصرتَ أولاً، وأوشمت الأرض؛ إذا ظهر شيءٌ من نباتها.

وما عصتك وشمه؛ أي طرفة عين، وأوشم فلان في ذلك الأمر إيشاماً؛ إذا نظر فيه، وأوشمت الأعناب؛ إذا لانت وطابت.

وقال ابن شمیل: «الوشوم العلامات»⁽¹⁾.

أقسم الإمام عليه السلام بقوله: «والله ما كتمت وشمه»، أي أنه كان صريحاً ناصحاً صادقاً لم يكتم شيئاً، ولا كذب كذبة، ولا أخفى علامة، ولا طرفة عين.

وفي «وشمه» عدّة معانٍ: العالمة من الوشم، مثلما ذكر أهل اللغة، ومنه ما هو أصل الوشم المعروف، أي نقش وزينة على اليد والوجه وبقية أجزاء الجسم، ومنه ما نقل إلى معانٍ أخرى، كوشم السماء برقها، ووشم النبت أوائله، وأوشمت الأرض أنبتها، وهكذا.

«أفلا أورقتُه حديداً؟

قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام:

كيف صنعتم بعبي زيد؟ قال [سلیمان بن خالد]: إنهم كانوا يحرسونه، فلما شفت الناس أخذنا جسنه فدقناه في جرف على شاطئ الفرات، فلما أصبحوا جالت الخيل يطلبونه فوجدوه فأحرقوه، قال [الإمام عليه السلام]: أفلا أورقتُه حديداً وألقيته في الفرات؟...⁽²⁾

ص: 334

1- انظر: دیوان الأدب: ج 3 ص 255؛ التهذیب: ج 11 ص 433-434.

2- الكافی: ج 8 ص 678.

وَقَرَّ: أصل يدلّ على ثقل في الشيء، وأقر بغيره: من الْوِقْرِ، وأوْقِرَتِ النَّخْلَةُ؛ أي كثُر حملها، يقال: نخلة موقرة، والوقر: الثقل يُحمل على ظهرٍ أو على رأس، وامرأة موقرة: إذا حملت حملاً ثقيلاً قال تعالى: «فَالْحَامِلَاتِ وَقُرَّاً»[\(1\)](#)، يعني السحاب تحمل الماء الذي أوقرها، قوله تعالى: «وَفِي آذَانِنَا وَقُرُّ»[\(2\)](#).

أوْقِرَ الدَّابَّةَ إِبْقَارًا وَقَرَّةَ، وَدَابَّةَ وَقَرِيَّ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ الْوَقَرُ فِي حَمْلِ الْبَغْلِ وَالْحَمَارِ، وَالْوَسْقُ فِي حَمْلِ الْبَعِيرِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «لَعَلَّهُ أَوْقَرَ رَاحْلَتَهُ ذَهَبًا»، أي حملها وَقُرًا[\(3\)](#).

عبارة الإمام عليه السلام: «ألا أوْقَرْتُمُوهُ»، فيها معنى التوبیخ والإنکار لعدم تحسبهم لعودة الذين مثلوا بالشهید أن يعودوا ويواصلوا أفعالهم الشنيعة، فكان عليهم - على رأي الإمام - أن يدبّروا التدبیر الصحيح الكامل، وهو إلقاء الجثمان في الفرات بعد توقيره بالحدید؛ لكي لا يطفو ويطهّر لقتّاته على سطح الماء مرة أخرى.

وهذه أمثلة أخرى لأساليب نادرة أيضاً

1 - من خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام في ردّ من طلب التفضيل وعدم الحكم بما أمر الله:

أما وإني أعلم الذي تريدون ويفقيم أودكم، ولكن لا أشتري صلاحكم بفساد نفسي[\(4\)](#).

يفقيم أودكم: يستميلكم بتعديل ما اعوج منكم.

2 - قول أبي طالب عليه السلام يستحقّ أبا لهب لنصرة ابن أخيه صلى الله عليه وآلـهـ حين أراد المشركون قتله: «إِنَّ امْرَأً عَمَّهُ عَيْنَهُ فِي الْقَوْمِ لَيْسَ بِذَلِيلٍ»[\(5\)](#) في «عَمَّهُ عَيْنَهُ» جناس رائع.

ص: 335

. الذاريات: 2.

2- . فصّلت: 5، ديوان الأدب: ج 3 ص 267؛ مقاييس اللغة: ج 6 ص 132؛ التهذيب: ج 9 ص 280.

3- . تاج العروس: ج 14 ص 375.

4- . الكافي: ج 8 ص 604.

5- . المصدر السابق: ص 732.

3 - عن أحد أصحاب الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام بعد خروج خصوم الإمام منه وهم يقولون: إمامنا أبو عبد الله جعفر بن محمد بعد أن كانوا يناؤونه ويعادونه:

قوله: «ما كان أقرب رضاهم من سخطهم»[\(1\)](#).

4 - خاطب أحدهم أمير المؤمنين عليه السلام من ضمن كلام طويل، بقوله: «كنت شاهدَ من غاب مِنْ، وخلفَ أهلَ البيتِ لَنَا، وكنت عَزِيزاً ضعافاً، وشَمالاً فقرائنا، وعماداً عظمائنا، يجمعنا في الأمور عدُوك، ويُتسعُ لنا في الحق تأييك»[\(2\)](#).

5 - عن أبي جعفر الباقر عليه السلام:

إنّ إبراهيم عليه السلام خرج ذات يوم يسيراً... فمرّ بفلاة من الأرض فإذا هو برجل قائم يصلّي... فقال له إبراهيم عليه السلام لمن تصلّي؟ قال: لِإلهِ إبراهيم فقال له ومن إلهِ إبراهيم فقال الذي خلقك وخلقني، فقال إبراهيم عليه السلام: قد أعجبني حوك وأنا أحب أن أواخيك في الله...[\(3\)](#).

وعبارة أعجبني حوك، وهذا النحو، ارتبطت بأمير المؤمنين عليه السلام وأبي الأسود الدؤلي وعلم النحو. فعن أبي الأسود الدؤلي، قوله:

كنت كلّما وضعت باباً من أبواب النحو عرضته عليه [يعني أمير المؤمنين عليه السلام] إلى أن حصلت ما فيه الغاية، قال: ما أحسن هذا النحو الذي قد نحوت، فلذلك سُمي النحو[\(4\)](#).

أو قول علي عليه السلام: «انح هذا النحو»[\(5\)](#).

ص: 336

-
- 1 - المصدر السابق.
 - 2 - المصدر السابق: ص 769.
 - 3 - المصدر السابق: ص 786.
 - 4 - نزهة الأباء: ص 2-3.
 - 5 - الإيضاح في علل النحو: ص 89.

* القرآن الكريم.

1. الإيضاح في علل النحو، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق النهاوندي الزجاجي، تحقيق: د. مازن المبارك، بيروت، الطبعة الثانية، 1973 م.
2. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت 1205 هـ)، تحقيق: مجموعة من الأساتذة، الكويت.
3. تفسير الميزان (الميزان في تفسير القرآن)، محمد حسين الطباطبائي (1402 هـ)، قم: طبع مؤسسة إسماعيليان، الطبعة الثانية، 1394 هـ.
4. ديوان الأدب في اللغة، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي الحنفي (ت 350 هـ)، القاهرة: مجمع اللغة العربية، 1979 م.
5. الكافي، أبو جعفر ثقة الإسلام محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرazi (ت 329 هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاری، طهران: دار الكتب الإسلامية، الطبعة الثانية، 1389 هـ.
6. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور المصري (ت 711 هـ)، قم: نشر أدب الحوزة.
7. مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت 548 هـ)، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاطي والسيد فضل الله اليزيدي الطباطبائي، بيروت: دار المعرفة، الطبعة الثانية، 1408 هـ.

8. مختار الصحاح، الإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، بيروت: دار الكتاب، 1981 م.
9. معجم الأفعال المتعديّة، موسى بن محمد بن الملياني الأحمدى، بيروت: دار العلم، 1979 م.
10. مغني الليب عن كتاب الأعريب، أبو محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف الأنصارى المصرى المعروف بابن هشام (ت 761 هـ).

ص: 338

الفهارس العامة / ٣٣٩

الفهارس العامة

١ . فهرس الآيات	٣٤١
٢ . فهرس الأحاديث	٣٥٩
٣ . فهرس الأشعار	٣٧٨
٤ . فهرس الأعلام	٣٨٢
٥ . فهرس الأماكن	٤١٠
٦ . فهرس الكتب الواردة في المتن	٤١٣
٧ . فهرس الأديان والفرق والمذاهب	٤٢١
٨ . فهرس الجماعات والقبائل	٤٢٤
٩ . فهرس الحوادث والغزوات والوقائع والأيام	٤٢٨
١٠ . فهرس الموضوعات	٤٣١

(١)

فهرس الآيات

الآية	البقرة (٢)	رقمها	الجلد / الصفحة
﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ لَهُ إِلَّا هُنَّ مُنْتَهٰوٌ إِلَيْهِ﴾	٢	٢٤٦ / ١	
﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يَقْسِدُ فِيهَا وَيَشْفَكُ الْبَمَاءَ وَتَخْنُ...﴾	٣	١٢ / ٢	
﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ فَرَأَاهُمُ اللَّهُ مَرْضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ...﴾	١٠	٢٧٤ / ١	
﴿وَيُجْعَلُونَ أَصْبِغَهُمْ فِي مَا ذَانُوهُمْ﴾	١٩	٣٢٠ / ٢	
﴿إِنَّى جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً﴾	٣٠	٢٤٩، ٢٢٨ / ٢	
﴿وَيَتَبَيَّنُ إِشْرَاعِيلُ أَذْكُرُوا يَعْمَلَتِي أُلَيْنَ أَنْعَمْتَ عَلَيْكُمْ...﴾	٤٠	٤٣٧ / ١	
﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾	٤٠	٤٣٧ / ١	
﴿وَأَكْلَمْتَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَأَنْهَوْتِ أَنْفُسَكُمْ﴾	٨٧	٢٤٩، ٣٠٦ / ١	
﴿وَيُشَمِّسُوا أَشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلْ...﴾	٩٠	٣٢٨ / ١	
﴿الَّذِينَ عَانَيْتَهُمُ الْكِتَابَ يَنْتَهُ حُقُّ تِلَاقِهِ...﴾	١٢١	٤٣٨ / ١	
﴿قَالَ إِنَّى جَاعِلٌ لِلنَّاسِ إِيمَانًا﴾	١٢٤	٢٥٥ / ١	
﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾	١٤٣	٤٤٠، ٤٣٩، ٢٨٩ / ١	
﴿بِتَائِبَا الَّذِينَ ظَاهَرُوا أَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصُّلُوةِ...﴾	١٥٣	١٤٩ / ٢	

٣٤٢

..... مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام البكري / ج ٢

٨ / ٢	١٨٥	«فَبَعْدَهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ»
٢٧١ / ٢	١٨٥	«وَلِتُكْبِلُوا الْجَدَةَ»
١٢٠، ٤٦، ٤٠، ٣٦ / ٢	١٩٥	«وَلَا تَلْقَوْا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ»
٢٨٨ / ١	٢٠٥	«وَإِذَا تَوَلَّنِي سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيَهْلِكَ...»
٧٩، ٥٢ / ٢	٢٠٧	«مَنْ يَشْرِبِي نَفْسَهُ ابْتِغَاهُ مَرْضَا...»
٤٥ / ٢	٢١٦	«وَعَسْنِي أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسْنِي أَنْ...»
٢٨٠، ٣٧٧، ٣٧٦ / ١	٢١٩	«يَسْلُكُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَنِيرِ قُلْ فِيهِمَا إِنَّمَا كَيْرِي...»
٢٨٤، ٣٨٢ / ١	٢١٩	«وَإِنَّهُمْ أَكْبَرُ مِنْ تَقْعِيمَهَا»
٢٢٢ / ٢	٢٣٥	«أَزْأَخْنَثْتُ فِي أَنْفُسِكُمْ»
٤٤١ / ١	٢٥٧	«اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلْمَاتِ...»
٤٤١ / ١	٢٥٧	«وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَنْزَلْنَا لَهُمُ الظُّلْمَوْثُ يُخْرِجُونَهُمْ...»
٤٤١ / ١	٢٥٧	«أَوْلَاتِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ»
٤٤٢ / ١	٢٦٩	«وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ حَيْزًا كَبِيرًا»
١٠ / ٢	٢٨٢	«أَنْ تَضْلِلِ إِذَا هَمْتَ إِنْتَ كَرِي إِذَا هُمْ أَلْخَرَى»

آل عمران (٣)

١٠ / ٢	٧	«مِنْهُ مَا يَنْتَ مُحَمَّدٌ هُنْ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ...»
٢٤٠، ٢٢٩، ٢٢٢ / ١	٧	«وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ»
٤٤٢، ٤٣٦، ٤٤٢		
٤٤٢، ٣٤٢، ٣٢٢ / ١	٧	«يَقُولُونَ عَامِنُّا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنِدَ رِبِّنَا»
٤٤٣		
٤٧، ٤٢ / ٢	٤٤	«ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوَجِّهُ إِلَيْكَ...»
١٤٢ / ٢	٦٤	«قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سُوَا وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ...»

الفهارس العامة / فهرس الآيات ٣٤٣

٤٣٧ / ١	١٠٣	﴿وَأَغْنِصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْقُرُوهُنَّ﴾
٤٤٠، ٢٨٩ / ١	١١٠	﴿كُنْتُمْ خَيْرًا أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ...﴾
٢٢٠ / ٢	١١٩	﴿عَصُمُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِ مِنَ الْغَيْظِ﴾
١٢٢ / ٢	١٥٤	﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بَيْوَكُمْ تَبَرَّزُ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ...﴾
٤٤٤ / ١	١٦٢	﴿أَفَمَنْ أَتَيْتَ رِضْقَنَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسْخَطٍ مِنَ اللَّهِ...﴾
٤٥ / ٢	١٦٩	﴿...أَخْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْدُقُونَ﴾
٤٥ / ٢	١٧٠	﴿فَرِحْيَنِ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيُسْتَبَشِّرُونَ بِالْذِينَ...﴾
٤٥ / ٢	١٧١	﴿يُسْتَبَشِّرُونَ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَقَضَى وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ...﴾
٤٢٢، ٤٢٢، ٤٢١ / ١	١٨٠	﴿سَيْطَرُوْقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمةِ﴾

(٤) النساء

٢٥٥ / ٢	٦	﴿لِلْإِجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَلِيدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَاللِّبَاسُ...﴾
٢٢٩، ٢٢٨، ٢٢٧ / ٢	١١	﴿يُوصِيَكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِذَكْرٍ مِثْلَ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ﴾
٢٥١		«لِذَكْرٍ مِثْلَ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ»
٢٥٢، ٢٥٢، ٢٢٧ / ٢	١١	﴿فَإِنْ كُنْتُمْ نِسَاءً فَوْقَ أَنْثَيْنِ فَلَهُنْ شَتَّا مَا تَرَكَ﴾
٢٥٢ / ٢	١١	﴿فَإِنْ كَانَتْ وَجْدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبْوَاهِهِ لِكُلِّ فِرْجٍ...﴾
٢٥٢ / ٢	١١	﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْرَةً فَلِأُبْوَاهِ السُّدُسِ﴾
٢٨٦ / ٢	١١	﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أُوْذِنِ﴾
٢٥٣، ٢٢٤ / ٢	١٢	﴿فَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كُلَّهُ أَوْ أَمْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ...﴾
٢٥٣، ٢٢٤ / ٢	١٢	﴿فَلِكُلِّ وَجْدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ...﴾
٢٥٣، ٢٢٤ / ٢	١٢	﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أُوْذِنِ﴾
٣٧٨ / ١	١٥	﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَنِشَةَ مِنْ يَسَارِكُمْ فَاسْتَشِهُوْأَعْلَيْهِنَّ...﴾

٣٤٤ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلبي / ج ٢

٤٥ / ٢	١٩	«فَسَمِّنَ أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ حَيْزًا...»
٣٧٨ / ١	٢٢	«وَلَا تَنْبِكُحُوا مَا نَكَحَ عَابِرُكُمْ بَينَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدَّ...»
٢٨٥ / ١	٣١	«كَبَيْرٌ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ»
٤٠٢ / ١	٤٣	«يَتَأْلِمُ الَّذِينَ مَانُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ...»
٣٠٠، ٢٨٥ / ١	٤٦	«بَيْنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّكُونَ الْكَلْمَ عَنْ مُّوَاضِعِهِ»
٤٤٧، ٤٤٦ / ١	٥٤	«أَمْ يَخْسِدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»
٤٤٥ / ١	٥٤	«فَقَدْ عَاتَيْنَا عَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَبَ»
٤٤٧ / ١	٥٨	«إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْشَاتِ إِلَى أَهْلِهَا»
٤٤٩، ٤٤٨، ٢٩١ / ١	٥٩	«أَطْبِعُوا اللَّهَ قَاطِبِعُ الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأُمَّرِ مِنْكُمْ»
٢٣٩ / ١	٥٩	«ذَلِكَ حَيْزٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا»
٢٢٩، ٢٢٨ / ١	٦٦	«فَعَلُوا مَا يُوَعْظُلُونَ بِهِ لِكَانَ حَيْزًا لَهُمْ»
٢٢٩، ٢٢٨ / ١	٦٦	«وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعْظُلُونَ بِهِ»
٢٩٨ / ١	٨٢	«أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا...»
١٠ / ٢	٩١	«سَتَشِدُّونَ عَالَّبِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُرُوكُمْ وَيَأْمُرُوا...»
١١٨ / ٢	٩٥	«فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا»
٢٥٤، ٢٥١ / ٢	١٧٦	«يَسْتَغْفِرُونَكَ قَلِيلًا يُغْتَبِكُمْ فِي الْكَلَلَةِ إِنْ أَمْرُوا أَهْلَكَ لَيْسَ...»
٢٥٤، ٢٥٢، ٢٥١ / ٢	١٧٦	«إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ»
٢٥٤ / ٢	١٧٦	«فَإِنْ كَانَتَا أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الْثُلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا...»

(٥) المائدة

٢٨٩، ٢٨٦ / ١	٦	«فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ»
٢٨٦ / ١	٦	«وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطْهُرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ...»
٢٨٩، ٢٨٦ / ١	٦	«فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ بِنَهَّ»

الفهارس العامة / فهرس الآيات ٣٤٥

١٠ / ٢	٢٧	﴿إِذْ قَرُبَا قَرْبَانَا فَتَقْتَلَ مِنْ أَحْدِهِمَا وَلَمْ يَتَقْبَلْ...﴾
٢٨٧،٢٨٦ / ١	٣٨	﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُلُوهُ أَيْدِيهِمَا﴾
٢٨٥ / ١	٤١	﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا أَسْمَنُونَ لِكُنْجِبِ سَمْنَعْنَ لِقَوْمِ...﴾
١٠٢ / ١	٤٨	﴿لِكُلِّ جَهْلَنَا مِنْكُمْ شِيزْعَةُ وَمِنْهَا جَاهَ﴾
٤٥١،٤٢١ / ١	٥٥	﴿إِنَّا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ظَاهَرُوا الَّذِينَ يَقِيمُونَ...﴾
٣٢١،٢٨٣ / ١	٦٧	﴿يَتَأْبِيَهَا الرَّسُولُ بَلْغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ...﴾
٢٨٢ / ١	٦٧	﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ نَمَاء بَلْغَتْ رِسَالَتَنَا﴾
١٠ / ٢	١٠٦	﴿أَنْثَانِ ذَوَاعْدَلِ مِنْكُمْ أُوْءَاخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾
٩ / ٢	١٠٧	﴿فَآخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾

الأنعام (٦)

٤٥٢ / ١	١٩	﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾
٢٣٢ / ٢	٤٥	﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قَلْوِيهِمْ أَكْتَهَ﴾
٢٩ / ٢	٥٩	﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّاهٌ﴾
٢٩ / ٢	٧٣	﴿غَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَمَوْلَى الْحَكِيمِ الْخَيْرِ﴾
٤٥٣،٤٥٢ / ١	٨٢	﴿الَّذِينَ ظَاهَرُوا وَلَمْ يَلِسْوُا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾
٢٩٢،٣٩١،٣٩٠ / ١	١٠٣	﴿لَا نَذِرَكُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ...﴾
٢٩١ / ١	١٠٤	﴿فَذَجَأَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رُبُّكُمْ﴾
٢٢٤ / ٢	١٠٨	﴿وَلَا تَشْبُهُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوُنَ اللَّهَ عَذْوًا...﴾
٢٢٠ / ٢	١٢٣	﴿جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرَ مُجْرِمِهِا يَتَمَكَّرُوا﴾
٢٥٥ / ٢	١٣٩	﴿وَقَاتُلُوا مَا فِي بُطُونِهِنَّهُنَّهُنَّ أَنْتُمْ خَالِصَةٌ لَذَكْرُنَا...﴾
٤٥٢ / ١	١٥٨	﴿لَا يَنْتَعِنُ نَقْسًا إِيمَانَهَا لَمْ تَكُنْ ظَاهِرًا مِنْ قَبْلُ أَقْ...﴾
٤٢٥ / ١	١٥٨	﴿أَوْ كَسَبْتُ فِي إِيمَانِهَا حَيْزًا﴾

٣٤٦ مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليبي / ج ٢

الأعراف (٧)

١٣ / ٢	١٢	«فَقَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ»
٣٧٧، ٣٧٦، ٣٧٥ / ١	٣٣	«قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيُّ الْفَوْجَيْشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ...»
٣٣٩ / ١	٥٣	«فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلَّا تَأْتِيهِ يَوْمٌ يَأْتِي نَوْيُلَهُ»
٤٥٤ / ١	٦٩	«فَادْكُرُوا أَمَاءَ اللَّهِ»
٣٧٩ / ١	٧٤	«وَلَا تَنْتَزِعُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ»
٢٧١ / ٢	١٤٢	«فَوَاعْدَنَا مُوسَىٰ ثَلَاثَيْنَ لَيْلَةً»
٣٤٧ / ١	١٥٦	«وَسِعْتُ كُلُّ شَيْءٍ»
٤٥٤ / ١	١٥٧	«الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّذِي أَلْهَى الَّذِي...»
٣٤٧ / ١	١٥٧	«يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْهُمْ فِي التَّثْرَأَةِ وَالْإِنْجِيلِ»
٣٤٨ / ١	١٥٧	«وَغَرَّرُوهُ وَنَسْرَرُوهُ وَأَتَبْغُوا النُّورَ الَّذِي أَنْزَلَ مَقْهَةً أَوْلَاتِكَ...»
٤٠٥ / ١	١٨٠	«وَلَلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا»
٤٦ / ٢	١٨٨	«قُلْ لَا أَمِلُّ لِيَقْسِي نَعْمَانٌ لَا ضَرَّ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ...»
٣٩ / ٢	١٨٨	«وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكْرَتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا...»
٤٧ / ٢	١٨٨	«إِنَّمَا إِلَّا ذِيَّرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ»

الأنفال (٨)

٧٩ / ٢	٣	«وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا يَلْتَهِوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ...»
٣١٨ / ١	٣٣	«وَمَا كَانَ اللَّهُ يُعِذِّبَهُمْ وَأَنَّتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ...»
٢٤٩، ٢٢٨ / ٢	٤١	«وَأَعْلَمُوا أَنَّنَا غَنِيْنَا مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ اللَّهَ خَمْسَةٌ...»
٤٥٧ / ١	٦١	«ذَإِنْ جَنَحُوا إِلَلِسْلَمِ فَاجْتَنِحُ لَهَا»
٤٥٠، ٤٤٩ / ١	٧٥	«وَأَوْلُوا الْأَزْحَامَ بِنَفْسِهِمْ أَوْ لَىٰ بِنَفْسِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ»
٢٥٥ / ٢		

الفهارس العامة / فهرس الآيات ٣٤٧

التوبة (٩)

٤٢٣ / ١	٣٤	﴿وَالَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِالْدُّمْبَاءِ وَالْفِضَّةِ وَلَا يُنْفِقُونَ هَذِهِ...﴾
٤٦ / ٢	٥٢	﴿قُلْ هُلْ تَرْبَصُونَ بِنَا إِلَّا أَخْذَنِي الْحُسْنَيْنِ...﴾
٤١٩ / ١	٦٠	﴿إِنَّا أَصَدَقْنَا لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْغَمْلِينَ...﴾
٢٩ / ٢	٩٤	﴿شَمْ تَرْدُونَ إِلَى عَالَمِ الْقَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾
١٠ / ٢	١٠٢	﴿وَعَاهِرُونَ أَغْنَرُفُوا بِدُنُورِهِمْ خَلْطُوا عَمَلًا صَنِاعَاهُ﴾
٢٨٩ / ٢:٣٠٧ / ١	١٠٥	﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا أَسْبَيْرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ...﴾

يونس (١٠)

٢٨ / ٢	٤٠	﴿فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ...﴾
--------	----	--

هود (١١)

٤٥٧ / ١	٧	﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾
٢٢٠ / ٢	٢٧	﴿فَمَمْ أَرَى إِذْنَا بِأَدَى الْرَّأْيِ﴾
٩١ / ٢	٣١	﴿... وَلَا أَغْلِمُ الْفَيْبَ...﴾
٢٤٧ / ١	١١٨	﴿وَلَا يَرَى الْوَنْ مُخْتَلِفِينَ﴾
٢٤٧ / ١	١١٩	﴿إِلَمْ مَنْ رُجْمَ زَبْكَ وَلَذَكَ خَلْقَهُمْ﴾

يوسف (١٢)

٢٠٢ / ٢	٤	﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَسْرَ...﴾
٢٠٣ / ٢	٥	﴿قَالَ يَا بْنَيُ لَا تَنْقُضُ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْرَاجِكَ فَيَكِيدُوا...﴾
٢٠٢ / ٢	٩	﴿أَطْرَحُوهُ أَرْضًا يَحْلُّ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ...﴾
٢٠٤ / ٢	١٠	﴿قَالَ قَاتِلُ مَنْهُمْ لَا تَقْتُلُ أَيُوسُفَ وَالْقُوَّةُ فِي غَيَابَةِ...﴾

٢٤٨ مجموعة مقالات الموزع الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلبي / ج ٢

٢٠٧ / ٢	١٨	﴿وَجَاءُوكُلُّ أُنْجَادٍ وَعَلَىٰ فَيُوصِبُهُ بِدَمِ كَذِبٍ﴾
٤٧ / ٢	٢٤	﴿ذَلِكَ لِنَضِرِفَ عَنَّهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ...﴾
١٠٢ / ١	٥٣	﴿إِنَّ النَّفَسَ لَأَثَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبُّكَ﴾
١١١ / ٢	٥٦	﴿وَكَذِلِكَ مَكْتُوبٌ لِيُؤْسَفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ...﴾
١١١ / ٢	٥٧	﴿وَأَلْجَزُ الْآخِرَةِ حَيْثُ﴾
٢٠٦ / ٢	٧٠	﴿أَيْتُهَا الْعِيرِ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾
٢٠٦ / ٢	٧١	﴿قَالُواٰ قَاتَلُواٰ غَلَبُوكُمْ مَا ذَادَ تَفْقِيدُنَّ﴾
٢٠٦ / ٢	٧٢	﴿قَالُواٰ نَقْدُ صَوْاعَ الْمَلِكِ وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ حَظْلٌ بَعْيَرِ...﴾
٢٠٦ / ٢	٧٣	﴿قَالُواٰ تَالَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جَنَّتُ لِيَقْسِيدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا...﴾
٢٠٧ / ٢	٧٤	﴿قَالُواٰ جَزَّوْهُ مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَّوْهُ كَذِلِكَ...﴾
٢٠٩ / ٢	٩٠	﴿قَالُواٰ أَءِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ﴾
٢٠٨ / ٢	٩٠	﴿أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا آخِي﴾
٢٠٩ / ٢	٩٠	﴿قَدْ مِنَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَوَقَّعُ وَيَصِيرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ...﴾
٢٠٧ / ٢	٩٤	﴿إِنِّي لِأَحَدٌ بِرَبِّ يُوسُفَ لَوْلَا أَنْ تُقْبَدُونَ﴾
٢٠٠ / ٢	١٠١	﴿رَبِّ قَدْ أَتَيْنَاكُمْ مِنَ الْمَلِكِ وَعَلَّمْنَاكُمْ مِنْ تَأْوِيلِ...﴾
١٦٧، ١٣٧ / ٢	١١١	﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصْصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ﴾

الرعد (١٣)

١٦٩ / ١	٧	﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَاهِبٌ﴾
٣٩ / ٢	٩	﴿عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالُ﴾
١٦٧ / ٢	١١	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغِيِّرُ مَا يَقُومُ بِهِ حَتَّىٰ يَغِيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾
٢٠٦ / ١	٢١	﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمْرَزَ اللَّهَ بِهِ أَنْ يُوَضِّلَ...﴾
٤٥٨ / ١	٤٣	﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ وَعِلْمٌ...﴾

الفهارس العامة / فهرس الآيات ٣٤٩

الحجر (١٥)

٢٧٤ / ١	٩	﴿إِنَّا نَحْنُ نَرْزُلُنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾
٢١٦ / ٢	١٥	﴿سُكِّرْتُ أَبْصَرْنَا﴾
٤٥٩ / ١	٢٩	﴿وَنَقْخَنْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾
٢٠٧ / ١	٤١	﴿هَذَا صِرَاطٌ عَلَىٰ مُسْتَقِيمٍ﴾
٤٦٠ / ١	٧٥	﴿إِنْ فِي ذَلِكَ لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِينَ﴾
٤٦٠ / ١	٧٦	﴿وَإِنَّهَا لِيَسِيلٍ مُّقِيمٍ﴾

النحل (١٦)

٤٦٠ / ١	١٦	﴿وَعَلَقْنَتْ فِي النُّجُومِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾
١٩ / ٢	٣٦	﴿وَلَقَدْ بَعْثَتْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا...﴾
٤٦١ / ١	٤٣	﴿فَسَلَّكُوا أَهْلَ الذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَاتَّعْلَمُونَ﴾
٤١٢، ٤٠٨، ٣٧١ / ١	٤٤	﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ...﴾
٣٣٢ / ٢	٨١	﴿جَعَلْ لَكُمْ مِنَ الْجِنَّاتِ أَكْنَانًا﴾
٢٢١ / ١	٨٣	﴿يَغْرِقُونَ بِغَمْتِ اللَّهِ ثُمَّ يُنَكِّرُونَهَا﴾

الإسراء (١٧)

٣٧٨ / ١	٣٢	﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْبَيْنَ إِنَّهُ كَانَ فَجِيَّشَةً وَسَاءَ سِبِيلًا﴾
٣٢٨ / ٢	٦٧	﴿فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَيَّ الْبَرِّ أَفْرَضْنَا﴾
١١١ / ٢	٧٩	﴿وَمِنَ الْبَلِّ فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسْنِي أَنْ يَنْعَثَرَ زَبَكَ...﴾
٤٦١ / ١	٨٥	﴿وَيَسْلُكُوكُمْ عَنِ الرُّوْجِ قُلِّ الرُّوْجُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾
٣٣٢ / ١	٨٩	﴿فَأَنَّىٰ أَكْنَزَ النَّاسُ إِلَّا كُفُورًا﴾

٢٥٠ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلبي / ج ٢

(١٨) الكهف

٩٦ ٢٢٢ / ٢

﴿أَنُوبِي رَبِّ الْحَدِيدِ﴾

(١٩) مريم

﴿كَهِيقَص﴾

﴿وَإِذَا تُتْقَنَ عَلَيْهِمْ إِيمَانًا بَيْتَنِي قَالَ أَذْيَنَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ...﴾

﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مُقْلَمًا وَأَخْسَنُ نَبِيًّا﴾

﴿وَكُمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْبِنِ فَمُ أَخْسَنُ أَشْنَاقَنِ بَرِّيَّا﴾

﴿مَنْ كَانَ فِي الصُّنْلَةِ فَلَيَنْدَدِلْهُ الرَّحْمَنُ مَدَاه﴾

﴿وَزِيزِيدُ اللَّهُ أَذْيَنَ أَهْدَنَاهُ مُدَاه﴾

﴿لَا يَنْلَكُونَ الشُّفَعَةَ إِلَّا مَنْ أَتَحْدَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾

﴿إِنَّ الَّذِينَ ظَنَنُوا وَعَمِلُوا الصُّنْلَهِ سَيَجْعَلُ لَهُمْ...﴾

﴿فَإِنَّمَا يَسْرُئُهُ يُلْسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَقْبِلِينَ وَتُنذِرَ بِهِ...﴾

(٢٠) طه

١١٥ ٢٢٧ / ١

﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنْسِي...﴾

(٢١) الأنبياء

١٦ ٤٠١ / ١

﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا يَبْيَثُهُمَا لَعْبِينَ﴾

(٢٢) الحج

١١ ٢٩٩ / ١

﴿فَإِنَّ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَأْنَ بِهِ﴾

١٩ ٣٣٢،٣٠٥ / ١

﴿فَهَذَا هُنَّ حَسْنَانٌ أَخْتَصَمُوا فِي زِيَّهِمْ فَالْأَدِينَ...﴾

الفهارس العامة / فهرس الآيات ٣٥١

٤٢٠ / ١	٢٨	﴿وَأَطْبَعُوا الْبَالِسَ الْفَقِيرَ﴾
٢٧٩ / ١	٥٢	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ...﴾
٢٧٥ / ١	٥٣	﴿لَيَخْفَىٰ مَا يَلْفِى الشَّيْطَانُ فَتَنَّا لِلنَّاسِ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ...﴾
٣٧٩ / ١	٦٠	﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عَوَّقَ بِهِ ثُمَّ بَغَىٰ عَلَيْهِ...﴾
٣٢٥ / ٢	٧٢	﴿وَإِذَا تَلَّنَّ عَلَيْهِمْ عَائِدَتْنَا بِيَتَنَّ تَعْرِفُ فِي وَجْهِهِ...﴾
٤٣٩ / ١	٧٨	﴿وَجِئْنَاهُ أَفِي اللَّهِ حَقًّا جِهَادِهِ هُوَ أَجْتَبَكُمْ وَمَا...﴾

المؤمنون (٢٣)

٣٢٢ / ٢	٥٣	﴿فَتَنَطَّعُوا أَمْرُهُمْ بَيْنَهُمْ زُبْرًا﴾
٤٢٦,٤٢٤ / ١	٩٩	﴿زَبَرٌ أَزْجِعُونَ﴾
٤٢٦,٤٢٤ / ١	١٠٠	﴿لَعَلَّيَ أَغْفَلُ صَالِحًا فَيَمَا تَرَكْتُ﴾

النور (٢٤)

١٤٧ / ٢	٣٣	﴿وَءَاتُوهُمْ مَنْ مَلِإَ اللَّهُ أَذْنَىٰ مَا تَرَكُنَ﴾
---------	----	--

الفرقان (٢٥)

٢٧٤ / ١	١	﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ...﴾
٢٣٧ / ١	٧٧	﴿فَقَدْ كَذَّبُتُمْ فَسْوَفَ يَكُونُ لِرَافِعًا﴾

النمل (٢٧)

١١٢ / ٢	٦٢	﴿أَمْ مَنْ يُبَيِّبُ الْمُضْطَلُ إِذَا رَأَاهُ وَيَكْبِشُ السُّوءَ﴾
٥١,٣٨ / ٢	٦٥	﴿فَلَمْ لَا يَعْلَمْ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبِ إِلَّا اللَّهُ﴾

٣٥٢ مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلبي / ج ٢

لقمان (٣١)

٥٢ / ٢ ٣٤ «وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدَاءً»

الأحزاب (٣٣)

٢٥٥ / ٢	٦	«وَأَنْلَوْا الْأَزْحَامَ بِغَضْبِهِمْ أَوْلَى بِتَعْبٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ»
١١٠ / ٢	٢١	«لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْنَةٌ حَسَنَةٌ»
٤٤٩، ٨٠١ / ١	٣٣	«إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُنَاهِي عَنْكُمُ الْرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ...»
٢٠٥ / ١	٥٣	«وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ»
٢٢٦ / ١	٦٧	«إِنَّا أَطْعَنَا سَادَتَنَا وَكَبِيرَانَا فَأَضْلَلُنَا السُّبْلَا»
٢٣٦ / ١	٦٨	«رَبَّنَا عَاتَهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَّهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا»
٢٠٧ / ١	٧١	«فَقَدْ فَارَقْنَا فَرْزًا عَظِيمًا»

فاطر (٣٥)

١٠١ / ١	٢٨	«إِنَّمَا يَخْشِيَ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الظَّمِنُّونَ»
١١٣ / ٢	٣٤	«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَرَثَ وَصَدَقَنَا بِعِدَّةَ»

الصافات (٣٧)

٩٣ / ٢	١٠٣	«فَلَمَّا أَشْلَمَ وَلَّهُ لِلْجَبَّينِ
٩٣ / ٢	١٠٤	«وَنَادَيَنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ»
٩٣ / ٢	١٠٥	«قَدْ صَدَقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ»
٩٣ / ٢	١٠٦	«إِنْ هَذَا هُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ»
٢٢٥ / ٢	١٤٣	«لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْتَحْيِينَ»
٢٢٥ / ٢	١٤٤	«لَلَّهُ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُونَ»

٢٥٣ الفهارس العامة / فهرس الآيات

ص (٣٨)

٢٧٩ / ١	٢٢	﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَىٰ نَبِيٍّ فَقُرْعَ مِنْهُمْ قَاتِلُوا لَا تَحْكُمْ حَضْمَانٍ...﴾
٣٢٩ / ٢	٤٤	﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِيقًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْكُمْ﴾

الزمر (٣٩)

٢٤٥ / ١	٩	﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾
١٤٩ / ٢	١٠	﴿إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾

غافر (٤٠)

٢١ / ٢	٢	﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْغَرِيبِ الْعَلِيمِ﴾
٢١ / ٢	٣	﴿غَافِرُ الذُّنُوبِ وَقَابِلُ التُّوبِ شَهِيدُ الْعِقَابِ ذِي الْمُطْوِلِ...﴾
٢١٩ / ٢	١٠	﴿لَمْ يَقْتُلُ اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ مُقْتِلِكُمْ أَنفُسُكُمْ﴾

فصلت (٤١)

٢٢٥ / ٢	٥	﴿وَفِي عَادَاتِنَا وَقُرْ﴾
٢٧٤، ٢٥٣ / ١	٤٢	﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾

الشورى (٤٢)

٢٠ / ٢	٩	﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءَ فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ...﴾
٣٢٩ / ١	١٣	﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الْبَيْنِ مَا وَصَنَّ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا...﴾
٣٢٩ / ١	١٣	﴿كَبَرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ﴾
٣٨٥ / ١	٣٧	﴿كَبَارِ الزُّمُرِ﴾

٢٥٤ مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

الزخرف (٤٣)

٢٤٢ / ١	١٩	«سَكَّبْ شَهَدَتُهُمْ وَيُشَكِّلُونَ»
٢٢٠ / ٢	٣٨	«يَنْلَيْتَ بَنِيَ وَبَنِيَكَ بَعْدَ الْمُشَرِّقَيْنَ فِيْشَ الْقَرَبَيْنَ»
٤٦١ / ١	٤٤	«وَإِنَّهُ لَذِكْرُكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُشَكِّلُونَ»
٣١٨ / ١	٥٧	«وَلَئِنْ ضَرَبَ أَبْنَ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمَكَ مِنْهُ يَصِيدُونَ»
٣١٨ / ١	٥٨	«وَقَالُوا أَلَيْهِنَا خَيْرٌ أُمٌّ هُوَ مَا حَضَرَبُوكُ لَكَ إِلَاجْدَلًا...»
٣١٨ / ١	٥٩	«إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْفَقَنَا عَلَيْهِ وَجَعَلَنَا مَثَلًا لَيْتَنِ...»
٣١٨ / ١	٦٠	«وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ»
٣٢٠ / ١	٨٠	«أَمْ يَحْسِبُونَ أَنَا لَا أَشْفَعُ سِرْمَمْ وَنَجْوَافِمْ بَنِي...»

الجائحة (٤٥)

٣١٢ ٣٠٨ ٣٨٩ / ١	٢٩	«مَذَا كَيْتَنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ»
-----------------	----	--

الأحقاف (٤٦)

٢٥٩ / ٢	١٩	«وَلِكُلِّ دَرْجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَقِّيْهُمْ أَغْمَالَهُمْ وَهُمْ...»
---------	----	---

محمد (٤٧)

٢٢٠ / ١	٩	«ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَخْبَطْ أَعْنَلَهُمْ»
٢٢٠ / ١	٢٢	«فَهُلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوْلِيْتُمْ أَنْ تُقْبِسُوْا فِي الْأَرْضِ...»
٢٢٠ / ١	٢٣	«أَوْزَيْتُكُمُ الْأَذْيَنَ لَعْنَتُمُ اللَّهُ فَأَصْمَمْتُمُ وَأَغْمَنَتُمُ»
٢٢٠ / ١	٢٤	«أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أُمُّ عَلَى قُلُوبِ أَفْقَالِهَا»
٢٢٠ / ١	٢٥	«إِنَّ الَّذِينَ أَرْتَدُوا عَلَى أَذْبَارِهِمْ مِنْ مَبْعَدِ مَا تَبَيَّنَ...»
٢٢٠ / ١	٢٦	«ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ سَتُطْبِعُوكُمْ...»

الفهارس العامة / فهرس الآيات ٣٥٥

الفتح (٤٨)

٢٣٠ / ٢	٢٥	﴿فَتُصْبِّتُكُمْ مِنْهُمْ مُعَرِّضاً بِقَبْرِ عَلَمٍ﴾
١٠١ / ١	٢٩	﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَنَعُوا أَشِدَّاءَ عَلَى الْكُفَّارِ...﴾

الذاريات (٥١)

٢٢٥ / ٢	٢	﴿فَأَخْبَمْنَا وَقْرَابَةً﴾
٢٥٢ / ١	٥٦	﴿وَمَا خَلَقْنَا الْجِئْنَ وَالْإِنْسَنَ إِلَّا لِيَغْبَدُونَ﴾

النجم (٥٣)

٣١٩، ٢٤٠، ٨٠١ / ١	٣	﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى﴾
	٢٤٢	
٢٤٢، ٣١٩، ٢٤٠ / ١	٤	﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِيْخَنُ يُوحَنَ﴾

القمر (٥٤)

٢٨٤ / ١	٥٣	﴿وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكِبِيرٍ مُسْتَطَرٌ﴾
---------	----	--

الرحمن (٥٥)

١٥٣ / ٢	١٢	﴿فَيَأْيَى إِلَّا عَزِيزُهُمَا تَكْذِبَانِ﴾
١٥٣ / ٢	٦٠	﴿فَلَمْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾

الواقعة (٥٦)

٣٩٥ / ١	١٠	﴿وَالسَّيِّقُونَ السَّيِّقُونَ﴾
٣٩٥ / ١	١١	﴿أُولَئِكَ الْمُفَرِّيْنَ﴾

٣٥٦ مجموعة مقالات المؤتر الدولي للشيخ نعمة الإسلام الكليبي / ج ٢

الحديد (٥٧)

١٤٧ / ٢ ٧ «وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ»

الحشر (٥٩)

٢٧١ .١٠١ / ١ ٧ «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُواهُ»

المتحنة (٦٠)

٣٣٦ / ١ ١٠ «وَلَا تُشَبِّهُوا بِعِصْمِ الْكَوَافِرِ»

المنافقون (٦٣)

٤٢٥ / ١ ١٠ «وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَنَّ أَحْكَمَ...»

التحريم (٦٦)

٣٣٠ / ١ ٤ «وَإِنْ تَظَاهِرُوا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ...»

الملك (٦٧)

٢٠٧ / ١ ٣ «فَسَتَّلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي حَلْلٍ مُّبِينٍ»

القلم (٦٨)

١٤٢ / ٢ ٤ «فَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ»

المعارج (٧٠)

٣٢٠ .٣١٩ .٣١٨ / ١ ١ «سَأَلَ سَائِلٌ بِعِذَابٍ وَاقِعٍ»

٣٣٢ .٣٣١

٣٥٧ الفهارس العامة / فهرس الآيات

٢٢٢,٢٢١,٢١٩ / ١	٢	﴿إِلَّا كُفَّارٍ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ﴾
٢٢١,٢١٩ / ١	٣	﴿مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَنْجَلَهُمْ﴾
٤١٤ / ١	٤	﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حُقُّ مُعْلُومٍ﴾
٠ / ١	٥	﴿لِتَسْأَلُوا وَالْمَحْرُومُ﴾

الجنَّ (٧٢)

٢٨٩,٣٨٨ / ١	١٨	﴿وَأَنَّ الْمُسْتَجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَنْدَعُوا مَعَ الْأَنْحَادِ﴾
٦٨,٥١,٤٢,٣٩ / ٢	٢٦	﴿عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُطَهِّرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدٌ﴾
٦٨,٤٣,٣٦ / ٢	٢٧	﴿إِلَيْنَاهُ أَرْتَضَنَا وَنَحْنُ إِلَيْهِ رَسُولٌ﴾

المَدْثُر (٧٤)

٣٩٥,٣٩٤ / ١	٤٢	﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾
٣٩٥,٣٩٤ / ١	٤٣	﴿قَاتُلُوا نَمَّا لَمْ يُنْهَىٰ مِنَ الْمُحْمَلَيْنَ﴾

النَّازِعَاتِ (٧٩)

٢٢١ / ٢	١	﴿وَالنُّزِعَاتِ غَرَقًا﴾
---------	---	--------------------------

النَّكْوَرِ (٨١)

١٩٧ / ١	١٥	﴿فَلَا أَقْسِمُ بِالْحُكْمِ﴾
١٩٧ / ١	١٦	﴿الْجَوَارُ الْكُسُرُ﴾

الضَّحْيَ (٩٤)

٢٠٢ / ٢	١٠	﴿وَأَمَّا أَسْبَابُ فَلَا تَنْهَىٰ﴾
---------	----	-------------------------------------

٣٥٨ مجموعة مقالات المؤتر الدولي للشيخ نبهة الإسلام الكلبي / ج ٢

العلق (٩٦)

١٦٣ / ٢	١	﴿أَفَرَأَيْسِمْ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾
١٦٣ / ٢	٢	﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلْقٍ﴾
١٦٣ / ٢	٣	﴿أَفَرَأَوْرَبِّكَ الْأَكْرَمَ﴾
١٦٣ / ٢	٤	﴿الَّذِي عَلِمَ بِالْقُلُوبِ﴾
١٦٣ / ٢	٥	﴿عَلِمَ الْإِنْسَانُ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾

العصر (١٠٣)

٢٢٨ / ١	١	﴿وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي حُشْرٍ﴾
---------	---	---

الماعون (١٠٧)

٤١٦ / ١	٧	﴿وَيَنْتَهُونَ الْمَاعُونَ﴾
---------	---	-----------------------------

الكواثر (١٠٨)

٤٧ / ٢	١	﴿إِنَّا أَغْنَيْنَاكَ الْكَوْثَر﴾
--------	---	-----------------------------------

الفهارس العامة / فهرس الأحاديث ٣٥٩

(٢)

فهرس الأحاديث

العنوان	الموضوع	الحدث	الجلد / الصفحة
النبي ﷺ: أخفت أن يصيبه من غناك شيء؟			١٤٦ / ٢
النبي ﷺ: أذبني ربي فأحسن تأدبي			٣١٦ / ١
النبي ﷺ: إذا جاءكم من تردون دينه وخلقه فزوجوه، لا تفعلوا...			١٦٠ / ٢
النبي ﷺ: إذا كان يوم الجمعة أخرج ثأث بيتك وضعه على قارعة الطريق حتى...			١٤٨ / ٢
النبي ﷺ: اصبر، لعله يتغير طريقته			١٤٨ / ٢
النبي ﷺ: اطلب العلم من المهد إلى اللحد			١٦٣ / ٢
النبي ﷺ: افسوا السلام بينكم			١٥٣ / ٢
النبي ﷺ: لا أدلّكم على شيء إذا فعلتموه تحابيتم			١٥٣ / ٢
النبي ﷺ: أما تقرب النساء؟			١٥٧ / ٢
النبي ﷺ: إن الله يبعث الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها			٩٢ / ١
النبي ﷺ: إن الله عز وجل اختار من الأيام الجمعة، ومن الشهور...			٣١٥ / ١
النبي ﷺ: إنما معاشر الأنبياء أيماناً نكلم الناس على قدر عقولهم			٣٢٣ / ١
النبي ﷺ: إن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله			١٥٣ / ٢
النبي ﷺ: إن طلب العلم فريضة على كل مسلم			٢٤٩ / ١
النبي ﷺ: انطلق يا جوير إلى زياد بن ليد فإنه من أشرفبني بياضة...			١٥٥ / ٢

٣٦٠ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ فتاوى الإسلام الكندي / ج ٢

- النبي ﷺ: إنَّ فوْقَ كُلِّ بَرٍّ حَتَّى يُقْتَلُ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللهِ
٤٦/٢
- النبي ﷺ: إِنَّ فِيكُ شَبَهًا مِنْ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَلَا لَأَنْ تَقُولَ...
٣١٨/١
- النبي ﷺ: إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزَلْ يَكْذِبُ بِعِصْمِهِ بَعْضًا، بَلْ يَصْدِقُ بِعِصْمِهِ بَعْضًا...
٤٢١/١
- النبي ﷺ: إِنَّ كَانَ لِلْجَنَّاتِ مِنْ يَتَّبِعُهَا وَيَدْفَنُهَا، فَإِنَّ حَضُورَ مَجْلِسِ عَالَمٍ...
١٦٢/٢
- النبي ﷺ: إِنَّ لَكَ دَرْجَةً لَنْ تَنْالَهَا إِلَّا بِالشَّهَادَةِ
١١٣/٢
- النبي ﷺ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ
١١٤/١
- النبي ﷺ: إِنَّمَا بَعَثْتَ لِلنَّاسِ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ
٣١٦/١
- النبي ﷺ: إِنَّمَا بَعَثْتَ لِلتَّعْلِيمِ
١٦٣/٢
- النبي ﷺ: إِنَّهَا الصَّلَواتُ الْخَمْسُ
١٥٤/٢
- النبي ﷺ: إِنِّي تَارِكٌ فِيهِمُ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكُتُمْ بِهِمَا فَلَنْ تَفْسِلُوا بَعْدِي...
٤٣٥/١
- النبي ﷺ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيهِمُ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضْلِلُوا بَعْدِي مَا إِنْ تَمَسَّكُتُمْ...
٢٩٨/١
- النبي ﷺ: أَوْنَقْ عَرِيَ الْإِيمَانَ الْحَبَّ فِي اللهِ وَالْبَغْضَ فِي اللهِ
١٥٤/٢
- النبي ﷺ: أَيْحَبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ عَلَى عَتْبَةِ دَارِهِ حَمَّةً، يَقْسِلُ...
١٥٣/٢
- النبي ﷺ: أَيْ عَرِيَ الْإِيمَانَ أَوْنَقْ؟
١٥٢/٢
- النبي ﷺ: أَيْهَا النَّاسُ، مَا مَاقَلَّةٌ بِلَغْتِي عَنْ بَعْضِكُمْ فِي تَأْمِيرِي أَسَامِةَ...
٣١٧/١
- النبي ﷺ: تَعْلَمُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَاحِبَهُ فِي صُورَةِ شَابٍ...
٢٦٨/١
- النبي ﷺ: ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجُوكُمْ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانَهَا لَمْ تَكُنْ آمَنْتَ مِنْ...
٤٥٤/١
- النبي ﷺ: جَمَعْتُ أَذِيلَكُمْ، أَخْفَتُ أَنْ يَمْسِكَ مِنْ فَقْرَهُ شَيْءًا؟
١٤٦/٢
- النبي ﷺ: ... حَضُورُ مَجْلِسِ عَالَمٍ أَفْضَلُ مِنْ حَضُورِ أَلْفِ جَنَّاتٍ
١٦٤/٢
- النبي ﷺ: خَذُوا عَنِّي مَنْاسِكَكُم
١١٤/١
- النبي ﷺ: خَيْرُ الْقَرْوَنَ قَرْنَيُّ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ
٢١٢/١
- النبي ﷺ: خَيْرُ النَّاسِ مِنْ نَفْعِ النَّاسِ
١٦٥/٢
- النبي ﷺ: زَوْجٌ جَوِيرًا بِأَبْنَكَ الذَّلَفَاءِ
١٥٩/٢

الفهارس العامة / فهرس الأحاديث ٣٦١	
النبي ﷺ: الساعي في حاجة أخيه كالساعي بين الصفا والمروة، وقاضي... ١٦٥ / ٢	
النبي ﷺ: الصبر ثلاثة: صبر على الطاعة، وصبر عن المعصية، وصبر عند... ١٤٩ / ٢	
النبي ﷺ: طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ١٦٣ / ٢	
النبي ﷺ: العلم خزانة ومقتاحه السؤال ١٦٢ / ٢	
النبي ﷺ: فما حملك على ما صنعت؟ ١٤٦ / ٢	
النبي ﷺ: فوق كل بَرَزَنْ، حتى يُقتل الرجل في سبيل الله، فإذا قُتل... ١٦٢ / ٢	
النبي ﷺ: قد خُبِرت بخلاف ما وصفت به نفسك، وقد هيأوا لك بيتأ... ١٥٧ / ٢	
النبي ﷺ: لا تغضب ١٤٢، ١٤١ / ٢	
النبي ﷺ: لعن الله من تخلَّف عن جيشين أسامي ٣١٧ / ١	
النبي ﷺ: اللَّهُمَّ أَعْطِ عَبْدَكَ عِبْدًا أَبْيَ عَامِرَ، واجعَلْهُ فِي الْأَكْبَرِينَ... ١٤٤ / ١	
النبي ﷺ: ما أَحْسَنَ مَا يَقُولُ بِهِ هَذِلَاءُ! ١٦٣ / ٢	
النبي ﷺ: ما أُوذِي نَبِيٌّ مِثْلُ مَا أُوذِيَ ١١٦ / ٢٩٣١٦ / ١	
النبي ﷺ: ما قَسَمَ اللَّهُ لِلْعَبَادِ شَيْئًا أَفْضَلُ مِنَ الْعُقْلِ، فَنَزَّمَ... ٣٠٩ / ١	
النبي ﷺ: ما من رجل لا يؤذى زكاة ماله، إِلَّا جَعَلَ لِهِ شَجَاعَةً فِي عَنْقِهِ... ٤٢٢ / ١	
النبي ﷺ: المُسْتَرُ بِالْحَسَنَةِ يُعَدَّ سَبْعِينَ حَجَةَ، وَالْمُدَبِّغُ بِالسَّيْئَةِ مَحْذُولٌ... ٣٠٢ / ٢	
النبي ﷺ: من أَصَابَهُمْ أُوْغَمٌ أَوْ كَرْبٌ أَوْ بَلَاءٌ أَوْ لَوَاءٌ ٢٠٠ / ١	
النبي ﷺ: من سَأَلَنَا أَعْطَيْنَاهُ، وَمَنْ اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ ١٤١، ١٤٠، ١٣٩ / ٢	
النبي ﷺ: من سَنَ سَيْنَةَ حَسَنَةَ فَلَهُ أَجْرٌ هُوَ أَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ... ١١٤ / ١	
النبي ﷺ: من كَانَ عِنْدَهُ مَا يَحْجَجُ فَلَمْ يَحْجَجْ، أَوْ مَا يَرْكَهُ فَلَمْ يَرْكَهُ، سَأَلَ... ٤٢٥ / ١	
النبي ﷺ: مَنْ كَنْتَ مَوْلَاهُ فَقَاتِلْهُ مَوْلَاهُ ٣٢٠ / ١	
النبي ﷺ: الْمَذْمُونُ كَفُورُ الْمَذْمُونَةِ ١٦٨ / ٢	
النبي ﷺ: نَحْنُ أَهْلُ بَيْتٍ اخْتَارَ اللَّهُ لَنَا الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا ١١٩ / ٢	
النبي ﷺ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا هُوَ إِلَّا مِنَ اللَّهِ ٣٢٠ / ١	

٣٦٢ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

- النبي ﷺ: يا أمَّ أسلم، وصَبَّيْ في حياني وبعد مماتي واحد
١٩٩ / ١
- النبي ﷺ: يا جوبيز، إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَضَعَ بِالْإِسْلَامِ مَنْ كَانَ فِي الْجَاهْلِيَّةِ شَرِيفاً...
١٥٩، ١٥٥ / ٢
- النبي ﷺ: يا جوبيز، لَوْ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فَعْفَفْتُ بِهَا فَرْجُكَ، وَأَعْانَتْكَ عَلَى...
١٥٥ / ٢
- النبي ﷺ: يازِباد، جوبيز مؤمن، والمؤمن كفو للمؤمنة، والمسلم...
١٦١، ١٥٦ / ٢
- الإمام عليؑ: انتيني بتلك الحصاة
١٩٨ / ١
- الإمام عليؑ: إعجاب المرء بنفسه دليل على ضعف عقله
٩٤ / ١
- الإمام عليؑ: أَقْوَامٌ حَلَقُوا الْلَّحْيَ وَفَطَلُوا الشَّوَارِبَ فَمَسْخُوا
الإمام عليؑ: الْأَقْوَابِ مَخْفُوظَةُ، وَالسَّرَّاينَ مَبْلُوَةُ، وَكُلُّ نَفِيسٍ بِمَا كَسَبَ...
٣٣٥ / ١
- الإمام عليؑ: أَلَا وَإِنَّ بَيْتَكُمْ قَدْ عَادَتْ كَهْيَتْهَا يَوْمَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ، وَالَّذِي...
٣٢٦ / ٢
- الإمام عليؑ: أَلَا وَمَنْ عَرَفَ حَقَّنَا، أَوْ رَجَأَ الثَّوَابَ بَنَا، وَرَضِيَ بِقُوَّتِهِ نَصَفَ...
٣٢١ / ٢
- الإمام عليؑ: أَمَا أَنَّهُ أَحَلَّ الْكَسْبَ - أَوْ مِنْ أَحَلَّ الْكَسْبَ
الإمام عليؑ: أَمَا وَإِنِّي أَعْلَمُ الَّذِي تَرِيدُونَ وَيَقِيمُ أُورْدُكُمْ، وَلَكِنْ لَا أَشْتَرِي...
٣٣٥ / ٢
- الإمام عليؑ: إِنَّ التَّفَكُّرَ يَدْعُ إِلَى الْبَرِّ وَالْعَمَلَ بِهِ
الإمام عليؑ: إِنَّ الْحَقَّ لَوْ خَلَصَ لَمْ يَكُنْ اخْتِلَافُ، وَلَوْ أَنَّ الْبَاطِلَ خَلَصَ...
٣٢٨ / ٢
- الإمام عليؑ: انْحِ هَذَا النَّحْوَ
الإمام عليؑ: إِنَّ الْحَيَاةَ وَالدِّينَ أَمْرَانِ يَكُونُنَا مَعَ الْعُقْلِ
الإمام عليؑ: انْصُرْ فِي سَرْحَمْكَ اللَّهُ - مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَضَلَّاً...
١٤٥ / ٢
- الإمام عليؑ: انْظُرُوا أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ، فَالْزَّمُوا سَمْتَهُمْ، وَاتَّبِعُوا إِثْرَهُمْ...
٢١٢ / ١
- الإمام عليؑ: إِنْكَ إِنْ صَبَرْتَ جَرِيَ عَلَيْكَ الْقَدْرَ وَأَنْتَ مَأْجُورٌ، وَإِنْ جَزَعْتَ...
١٥٠ / ٢
- الإمام عليؑ: إِنْمَا كَانَ عَلَيَّ أَنْ أَخْبُرَكُمْ حِينَ جَمَعْتُهُ لِتَقْرُؤُوهُ
الإمام عليؑ: أَوْلَأَ: «أَسْأَلُكَ أَنْ تَشْهُدَ الشَّهَادَتَيْنِ...»
١١٤ / ٢
- الإمام عليؑ: أَيْنَ تَبِهُونَ، وَمَنْ أَيْنَ تَنْتَوُنَ، وَأَيْنَ تَوْفِكُونَ، وَعَلَامَ تَعْمَهُونَ...
٤١٩ / ١
- الإمام عليؑ: ذَلِكَ الْقُرْآنُ فَاسْتَنْطِقُوهُ
٣٩٧ / ١

الفهارس العامة / فهرس الأحاديث.....

- ٣٦٣ الإمام علي ﷺ: الصبر صبران: صبر على ما تكرر، وصبر عمّا تحب
 الإمام علي ﷺ: الصبر مطينة لا تكتبو، والقناعة سيف لا ينبو
 الإمام علي ﷺ: فَاتَّعْفُلُوا عِبَادَ اللَّهِ بِالْعِبْرِ التَّوَافِعِ، وَاغْتَبُرُوا بِالْأَيِّ السَّوَاطِعِ...
 الإمام علي ﷺ: فرحم الله امرأ راقب ربها، وتنكب ذنبه، وكابر هواه، وكذب...
 الإمام علي ﷺ: فُوتَ وَرَبُ الْكَعْبَةِ
 الإمام علي ﷺ: الفطن، مغموم بفكره، استفهمه تعلم، مراجعته تفهم...
 الإمام علي ﷺ: فَلَقِدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَإِنَّ الْقَتْلَ لَيَدُورُ عَلَى الْأَيَاءِ وَالْأَبْيَاءِ...
 الإمام علي ﷺ: فلما بلغوا المدة، واستتموا الأكلة، أخذهم الله واصطلمهم
 الإمام علي ﷺ: كُنْتَ إِذَا سَأَلْتَ رَسُولَ اللَّهِ أَجَابَنِي، وَإِنْ فَيَتَ مَسَائِلِي...
 الإمام علي ﷺ: لأبقرنَ الباطل بقرأ حتى أخرج الحق من خاصرته
 الإمام علي ﷺ: لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال، إلا شهادة...
 الإمام علي ﷺ: لتساطُنَ سُوْطَةِ الْقَدْرِ
 الإمام علي ﷺ: ليجتمع في قلبك: الانفتار إلى الناس والاستغناء عنهم...
 الإمام علي ﷺ: ما أحسن هذا النحو الذي قد نحورت
 الإمام علي ﷺ: ما أكثر العبر وأقل الاعتبار
 الإمام علي ﷺ: ما عَيَّدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلُ مِنَ الْعُقْلِ
 الإمام علي ﷺ: ما هذَا الَّذِي صنَعْتُمُوهُ؟
 الإمام علي ﷺ: مساجدهم في ذلك الزمان عاصمة من الفسالة خربة من الهدى...
 الإمام علي ﷺ: من ابْتَلَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِبَلَاءٍ فَصَبَرَ عَلَيْهِ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ أَلْفِ...
 الإمام علي ﷺ: من فاز بكم، فقد فاز بالقدر الأخير
 الإمام علي ﷺ: ميدانكم الأول أنفسكم، فإن قدرتم عليها فأنتم على غيرها...
 الإمام علي ﷺ: نزلَ الْقُرْآنُ ثَلَاثَةَ: تَلَقَّبَنَا وَفِي عَدُونَا، وَتَلَقَّبَ سُنَّةَ...
 الإمام علي ﷺ: وَاللَّهُ مَا كَتَمَتْ وَشَمَّةً، وَلَا كَذَبَتْ كَذْبَةً

٣٦٤ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليبي / ج ٢

- الإمام علي عليه السلام: والله ما ينتفع بهذا أمراؤكم وإنكم لتشققون على... ١٤٤ / ٢
- الإمام علي عليه السلام: وعن قليل ستعلمون ما ترعدون، وهل هي إلا كلعنة الأكل... ٣٢٩ / ٢
- الإمام علي عليه السلام: يا بنياعي مسوخ بنى إسرائيل وجند بنى مروان... ١٩٨ / ١
- الإمام علي عليه السلام: يا حبابة، إذا دعى مدعى الإمامة فقدر أن يطيع كما... ١٩٨ / ١
- الإمام علي عليه السلام: يتلاعنان في دورهما ويترأكل واحد منهما من صاحبه، يقول... ٣٢٠ / ٢
- الإمام علي عليه السلام: ينطق بعضه ببعض، ويشهد بعضه على بعض ٣٩٧ / ١
- فاطمة عليها السلام: مسوط لرحمها بدمي ولحمي ٣٢٦ / ٢
- الإمام الحسن عليه السلام: أما آله لو أعنك، كان خيراً له من اعتكافه شهراً ١٦٦، ١٦٥ / ٢
- الإمام الحسن عليه السلام: أين كنت عن أبي عبد الله تستعينه على حاجتك؟ ١٦٥ / ٢
- الإمام الحسن عليه السلام: أين كنت عن أبي عبد الله -شقيق الحسن- تستعينه على حاجتك؟ ١٦٦ / ٢
- الإمام الحسن عليه السلام: وكيف لا أذهب معه ورسول الله ص قال: من ذهب في حاجة... ١٦٦ / ٢
- الإمام الحسين عليه السلام: اختاروا متنى: إما الرجوع إلى المكان الذي أقبلت منه، أو... ٨١ / ٢
- الإمام الحسين عليه السلام: اعلموا إن حوانج الناس إليكم من نعم الله عليكم ١٦٥ / ٢
- الإمام الحسين عليه السلام: اغتسلا اليوم لغد الجمعة؛ فإن الماء غداً قليل ٢٠٢ / ١
- الإمام الحسين عليه السلام: إن مثل أبي طالب مثل أصحاب الكهف، أسرروا الإيمان وأظهروا... ٢٩٩ / ٢
- الإمام الحسين عليه السلام: إني لا أرى الموت إلا سعادة، والحياة مع الطالبين إلا برأ... ١٣١ / ٢
- الإمام الحسين عليه السلام: لا تقل هكذا: فما أغرق نزعاً، ولكن قل: فقد أغرق نزعاً... ٢٩٩ / ٢
- الإمام الحسين عليه السلام: لا خير في العيش بعد هزلاء ٨١ / ٢
- الإمام الحسين عليه السلام: هَوْنَ مَا نُرِزُ بِي أَنَّهُ بَعْنَ اللَّهِ ١٠٩ / ٢
- الإمام السجاد عليه السلام: آيات القرآن خزانة، فكلما فتحت خزانة ينبغي لك أن... ٢٦٦ / ١
- الإمام السجاد عليه السلام: اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَعْتَشُ عَلَى خُثْمٍ كَيْتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَهُ نُورًا، و... ٣١٤ / ١
- الإمام السجاد عليه السلام: بِالْوَلَاتِيةِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَوْصِيَاوْ مِنْ وَلَيْهِ ٣٢٨ / ١
- الإمام السجاد عليه السلام: في تلك الليلة التي بات فيها يعقوب وآل شباعاً، وبات... ٢٠١ / ٢

الفهارس العامة / فهرس الأحاديث ٣٦٥

- الإمام السجاد^{عليه السلام}: لا يقف على بابي سائل إلا أطعهموا؛ فإنّ اليوم يوم الجمعة... ٢٠١ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: أربعة قد يجب عليهم التعام ، في السفر كانوا أو الحضر ... ٢٢٠ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: الأضحى يومان بعد يوم النحر ، ويوم واحد بالأمسار ٢٧٣، ٤٤١ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: ﴿إِلَّا يَمْنُ ارْتَضَنِي مِنْ رَسُولِي وَكَانَ وَاللهُ - مُحَمَّدٌ مَمْنَ ارْتَضَاهُ﴾ ٦٨ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: أَتَأْتَنِي إِبَّاكَ أَمْرٍ وَإِبَّاكَ أَنْهِيَ، وَإِبَّاكَ أَعْقَبَ وَإِبَّاكَ أَثْبَ ٢٤٦ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: إمام يخنس سنة سبعين ومتين ، ثم يظهر كالشهاب يتقدّم في الليلة... ١٩٧ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: إنَّ إِبْرَاهِيمَ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ يَسِيرٍ ... فَمَرَّ بِفَلَةٍ مِنَ الْأَرْضِ... ٣٣٦ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: إِنَّ اللهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ نَبِيًّا، وَاتَّخَذَهُ... ١٠٨ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍ لَمَّا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ، دَعَا بَنَتَهُ... ٢٠١ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى النَّصْرَ عَلَى الْحَسَنِ حَتَّىٰ كَانَ بَيْنَ السَّمَاءِ... ٥٩ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: إِنَّ لَكُلَّ صَلَاةٍ وَقَتْنَيْنِ، غَيْرَ الْمَغْرِبِ، فَإِنَّ وَقْتَهَا وَاحِدٌ، وَوَقْتَهَا... ٢٤٣ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: إِنَّمَا يُدَاقِّ اللَّهُ الْعَبَادَ فِي الْحِسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ قَدْرِ مَا... ٢٤٦ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: إِنَّهُ أَنَّىٰ أَبَاهُ عَلَيِّ بْنَ الْحَسَنِ السَّاجِدِ، قَالَ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ... ٥٨ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: بِشَمَا صَنَعَ ٢٤٠ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: الْبَيْتَةُ عَلَى الَّذِي عَنْهُ الرِّهْنُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْتَةٌ فَعَلَى... ٢٨٣ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: الْجَنَّةُ مَحْفُوفَةُ بِالْمَكَارِهِ وَالْعَسْرِ، فَمَنْ صَبَرَ عَلَى الْمَكَارِهِ فِي... ١٥٠ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: حَيَّ لَا يَمُوتُ، وَالْأَيَّةُ حَيَّةٌ لَا تَمُوتُ... ٤٢٤ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: الْخَنْسُ، إِمامٌ يَخْنُسُ فِي زَمَانِهِ عَنْدَ انْقِطَاعِهِ مِنْ عِلْمِهِ عَنْدَ النَّاسِ... ١٩٧ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: ذَلِكَ مَثَلُ مُوسَى وَالرَّسُولُ مِنْ تَبَعِيهِ وَعِيسَى ضَرِبَ... ٣٤٩ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا الْعِلْمَ ٢٥٩ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: صَعدَ رَسُولُ اللَّهِ الْمِنْبَرُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ... ٣١٥ / ٢
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: عَهِدْنَا إِلَيْهِ فِي مُحَمَّدٍ وَالْأَيْمَةِ مِنْ بَعْدِهِ فَتَرَكَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ... ٣٢٧ / ١
- الإمام الباقر^{عليه السلام}: فَرِسْوَلُ اللَّهِ أَفْضَلُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، وَقَدْ عَلَمَهُ اللَّهُ... ٤٤٣ / ١

٣٦٦ مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

- الإمام الバقر (ع): فرض الله الصلاة، وسن رسول الله ﷺ على عشرة... ٢٦٥ / ٢
- الإمام الباقر (ع): قال أمير المؤمنين (ع): لا يتابع رجل فضة بفضة إلا يبدأ بيدي... ٢٨١ / ٢
- الإمام الباقر (ع): قال علي (ع): في رهن اختلف فيه الراهن والمرتهن ٢٨٢ / ٢
- الإمام الباقر (ع): قد علمت - يرحمك الله - فضل الصلاة في الحرمين على... ٢٧٥ / ٢
- الإمام الباقر (ع): قراء القرآن ثلاثة: رجلقرأ القرآن فائحده بضاعة واستدر... ٢٨٦ / ١
- الإمام الباقر (ع): كان أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - لا يصلّي من النهار حتى... ٢٤٤ / ٢
- الإمام الباقر (ع): كان رسول الله ﷺ يحب إكثار الصلاة في الحرمين ، فاكتثر فيها وأتم ٢٧٤ / ٢
- الإمام الباقر (ع): الكمال كـل الكمال التفقـه في الدين، والصـبر على النـابة، وتقـدير... ١٥٠ / ٢
- الإمام الباقر (ع): ما أدعـى أحدـ من الناس أـنه جـمع القرآن كـله كـما أـنزل إـلا... ٢٨١ / ١
- الإمام الباقر (ع): ما كانت المـؤلفـة قـلوبـهم نـطـأـ أكثرـ منـهمـ الـيـوـمـ، وـهـمـ قـوـمـ... ٢٤ / ٢
- الإمام الباقر (ع): ما يستطـعـ أحدـ أنـ يـدـعـيـ أـنـ عـنـهـ جـمـيعـ الـقـرـآنـ ظـاهـرـ... ٢٨١ / ١
- الإمام الباقر (ع): المـزـلـفـةـ قـلـوبـهـمـ قـوـمـ وـخـدـواـ اللـهـ وـخـلـعواـ عـبـادـةـ [ـمـنـ يـعـدـ]ـ مـنـ... ٢٤ / ٢
- الإمام الباقر (ع): نـحنـ خـرـانـ عـلـمـ اللـهـ، وـنـحنـ تـرـاجـمـةـ وـحـيـ اللـهـ، وـنـحنـ... ١٣٥ / ١
- الإمام الباقر (ع): تـرـأـتـ فـيـ وـلـاـيـةـ عـلـيـ (ع) ٣٣٣ / ١
- الإمام الباقر (ع): تـرـأـتـ جـبـرـيـلـ (ع)ـ يـهـذـوـ الـآـيـةـ عـلـىـ مـحـمـدـ (صـ)ـ هـكـذاـ:ـ (ـيـسـنـاـ آـشـرـفـاـ...)ـ ٣٢٨ / ١
- الإمام الباقر (ع): وـيـثـقـاـ عـلـبـنـاـ بـثـقـاـ فـيـ إـلـاسـلـامـ لـاـ يـسـكـرـ أـبـداـ حـتـىـ يـقـومـ قـائـمـاـ... ٣١٦ / ٢
- الإمام الباقر (ع): وـتـرـكـ حـدـيـثـاـ لـمـ تـرـوـهـ خـيـرـ مـنـ روـاـيـتـكـ حـدـيـثـاـ لـمـ تـحـصـهـ... ٢٥٩ / ١
- الإمام الباقر (ع): وـكـانـ مـنـ نـبـذـهـمـ الـكـتـابـ أـنـ أـقـامـواـ حـرـوفـهـ، وـحـرـفـواـ حـدـودـهـ... ٢٨٦ / ١
- الإمام الباقر (ع): وـلـاـ تـلـتـمـسـ دـيـنـ مـنـ لـيـسـ مـنـ شـيـعـتـكـ، وـلـاـ تـحـبـنـ دـيـنـهـ؛ـ فـيـهـمـ... ٢٨٦ / ١
- الإمام الباقر (ع): يا أبا حمزة، يخرج أحدكم فراسخ فيطلب لنفسه دليلاً... ٢٥٥ / ١
- الإمام الباقر (ع): يا أبا عبيدة، الناس مختلفون في إصابة القول وكلهم هالك... ٣٤٧ / ١
- الإمام الباقر (ع): يا بني، أما سمعت علي بن الحسين (ع) ينادي من وراء الجدار... ٥٩ / ٢
- الإمام الباقر (ع): يا حمران، إن الله تبارك وتعالى قد كان قادر ذلك عليهم، وقضاه... ١٠٣ / ٢

الفهارس العامة / فهرس الأحاديث ٣٦٧

- الإمام الصادق عليه السلام: إحاطة الوهم، ألا ترى إلى قوله: **﴿فَذِّجَّاءَكُمْ...﴾** ٢٩١ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: أخرجه علي عليه السلام إلى الناس حين فرغ منه وكتبه، فقال... ٢٨١ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا اجتمع أربع جدات، ثنتين من قبل الأم وثنتين من قبل... ٢٥٦ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا أقرضت الدرارهم ثم أتاك بخیر منها، فلا بأس إذا لم يكن... ٢٨٤ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا أقيمت على السارق الحد، نفي إلى بلدة أخرى ٢٤٢ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا دخلت مكانة فأتم يوم تدخل ٢٧٩ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا دخل المعتمر مكانة من غير تمعن وطاف بالبيت وصلّى... ٢٨٤ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا رمى جمرة العقبة وحلق رأسه، فقد انقطع مثيئه فليزر راكباً ٢٤٠ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا شرب أحدكم الماء فقال: بسم الله ثم شرب... ٢٥٥ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا صلّيت في مسجد الشجرة، فقل وأنت قاعد في دبر الصلاة... ٢٢١ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا كان يوم القيمة، جمع الله عزّ وجلّ الناس في صعيد واحد... ٢٥٩ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: إذا وجد لها موضعًا فلم يدفعها، فهو لها ضامن حتى يدفعها... ٢٦٦ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: أفلأ أو قرتموه حديداً وأقيتموه في الغرات؟ ٣٣٤ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: الإقرار بالأنباء والأوصياء وأمير المؤمنين عليه السلام خاصة... ٤٥٣ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: اقرؤوا كما علمتم ٢٩١ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: اكتبوا، فإنكم لا تحفظون حتى تكتبوا ٢٥٩ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: ألا خير في علم ليس فيه تفهم، ألا لا خير في قراءة ليس... ٢٥٩ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: اللهم ارزقنا حلاوة في تلاوته، ونشاطاً في قيامه، ووجلاً في... ٢٦٧ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: اللهم ربنا لك الحمد، أنت المترحد بالقدرة والسلطان... ٢٦٤ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: أما أنت إذا أعنلت أخاك المسلم أحب إلي من طواف... ١٦٦، ١٦٥ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: أما بمعنى ثلاثة أيام، وأما في البلدان في يوم واحد ٢٧٢ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: أما الطهر فلا، ولكنها تتوضأ في وقت الصلاة ثم تستقبل... ٢٣٩ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: أمر الله الإمام الأول أن يدفع إلى الإمام الذي بعده كل شيء... ٤٤٧ / ١

٣٩٨ مجموعة مقالات المؤثر الدولي للشيخ نفحة الإسلام الكليني / ج ٢

- الإمام الصادق ﷺ: إن أباه أبو صالح باشياه في غسله وفي كفنه وفي دخوله قبره... ٥٩ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: إن إبراهيم ﷺ لما أوقدت النار، أتاه جبريل ﷺ بشوب... ٢٠٧ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: إن أصحابكم هؤلاء كانوا يقدمون فيخرجون من المسجد... ٢٨١، ٢٧٦ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: إن أصحاب المقايس طلبو العلم بالمقاييس فلم تزدهم... ٢٥٩ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن الله أحتاج على الناس بما آتاهم وعزمهم ٢٥٤ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن الله تعالى قال لبنيه: «شرع لكم من آلذين...» ٣٢٩ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن الروح متحرك كالريح، وإنما شمي روحًا لأنّه... ٤٥٩ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن السنة لا تُفاس... يا أباي، إن السنة إذا قيست محق الدين ٢٦٠ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن فاطمة بنت أسد أم أمير المؤمنين كانت أول امرأة هاجرت... ٢٠٠ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن فاطمة بنت أسد جاءت إلى أبي طالب تبشره بمولد النبي ﷺ... ٢٠٠ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن في صاحب هذا الأمر شبهًا من يوسف ﷺ ٢٠٨ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: إن القرآن الذي جاء به جبريل إلى محمد ﷺ سبعة عشر ألف آية ٩٧ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن القرآن لا يقرأ هذرمةً، ولكن يرثى ترثلاً، فإذا مررت بأية... ٢٦٩ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن القرآن نزل أربعة أرباعٍ: ربّع حلال، وربّع حرام... ٣٠٨ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن كان مستوى الجناح فالیخل عنّه، وإن كان غير مستوى نفسه... ٢٦٨ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: إن الكتاب لم ينطق ولن ينطق ولكن رسول الله ﷺ... ٣١٢، ٣٠٨ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن الكذب على الله وعلى الآئمة يُفطر الصائم ٢٦٨ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: إن للقرآن تأويلاً، ففيه ما قد جاء، ومنه ما لم... ٣٤١ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن الله عَلِمَ تَبَيَّنَ التَّشْرِيكَ وَالتَّأْوِيلَ، فَعَلِمَهُ... ٣٢٢ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إنما أولياؤكم أحقّ بكم وبأموركم وأنفسكم وأموالكم، الله... ٤٥١ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إنما يهلك الناس لأنّهم لا يسألون ٢٥٨، ٢٥٠ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إن هذا العلم عليه قفل، وفتحه المسألة ٢٥٨ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: إنه لا يسع الناس إلا معرفتنا، ولا يعذر الناس بجهالتنا ٢٥٥ / ١

الفهارس العامة / فهرس الأحاديث.....

- ٣٦٩ الإمام الصادق **عليه السلام**: إِيَّاكُمْ وَسَبُّ أَعْدَاءَ اللَّهِ؛ حَيْثُ يَسْمَعُونَكُمْ فِي سَبِّ اللَّهِ عَدُوًّا... ٣٢٤ / ٢
- الإمام الصادق **عليه السلام**: أَيَّ إِيمَامٍ لَا يَعْلَمُ مَا يَصِيبُهُ إِلَى مَا يَصِيرُ، فَلِنِسْ ذَلِكَ بِحَجَّةِ اللَّهِ... ٥٨ / ٢
- الإمام الصادق **عليه السلام**: أَيُّ وَاللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ، وَلَقَدْ قَالَ يُوسُفُ **عليه السلام**: «أَيُّهَا...» ٢٠٦ / ٢
- الإمام الصادق **عليه السلام**: بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ **صلوات الله عليه عليه السلام** مِنَ الْوَلَايَةِ وَلَمْ يَخْلُطُوهَا بِالْوَلَايَةِ... ٤٥٣ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ **عليه السلام**، «أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ»؛ أَوْفِ لِكُمُ الْجُنَاحَ... ٤٣٧ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: تَتَمَّ الصَّلَاةُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنٍ: الْمَسْجَدُ الْحَرَامُ، وَمَسْجَدٌ... ٢٧٥ / ٢
- الإمام الصادق **عليه السلام**: تَقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ وَيُنْزَعُ إِيمَانُهُ وَصَدْرُ رَاحِتِهِ... ٣٨٧ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: التَّقْيَةُ مِنْ دِينِ اللَّهِ ٢٠٦ / ٢
- الإمام الصادق **عليه السلام**: جَمِيعَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنَ النَّذِيرَاتِ وَالثَّاوِيلِ ٣٢٢ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: حَدِيشِي حَدِيثِ أَبِي، وَحَدِيثُ أَبِي حَدِيثِ جَدِّي، وَحَدِيثِ... ٢١٠ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: خَلَقَ أَعْظَمَ مِنْ جَبَرِئِيلَ وَمِيكَانِيلَ، كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ **صلوات الله عليه عليه السلام**... ٤٦١ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: خَلَقَ أَعْظَمَ مِنْ جَبَرِئِيلَ وَمِيكَانِيلَ، لَمْ يَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مُنْ... ٤٦٢ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: الذَّكَرُ مُحَمَّدٌ **صلوات الله عليه عليه السلام** وَنَحْنُ أَهْلُ الْمَسْوَلَاتِ ٤٦١ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: ذَلِكَ الْقُرْآنُ فَاسْتَنْطِقُوهُ، وَلَنْ يَنْطَقُ لَكُمْ، إِنَّ فِيهِ عِلْمٌ مَاضٍ... ٢٥٧ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: الَّذِينَ اتَّبَعُوا رِضوانَ اللَّهِ، هُمُ الْأَنْمَاءُ، وَهُمْ وَاللَّهُ يَا عَمَارَ درجات... ٤٤٤ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَنْمَاءُ مِنْ بَعْدِهِ ٤٤٣ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: زَكَاةُ الْعِلْمِ أَنْ تَعْلَمَهُ عِبَادُ اللَّهِ... ٢٥٠ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: سَبَحَنَ اللَّهُ أَعْطَاهُ السَّدِيسَ ٢٥٦ / ٢
- الإمام الصادق **عليه السلام**: الصَّابِرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، فَإِذَا ذَهَبَ الرَّأْسُ... ١٥٠ / ٢
- الإمام الصادق **عليه السلام**: طَاعَةُ اللَّهِ وَمَعْرِفَةُ الْإِيمَانِ ٤٤٢ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: طَلْبُ الْعِلْمِ فَرِيقَةٌ ٢٤٩ / ١
- الإمام الصادق **عليه السلام**: عَلَيْكُمْ بِحَبَّ الْمَسَاكِينِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّهُ مِنْ حَرَقَهُمْ وَتَكَبَّرَ... ٣١٨ / ٢
- الإمام الصادق **عليه السلام**: عَلَيْكُمْ بِمُجَامِلَةِ أَهْلِ الْبَاطِلِ، وَتَحْمِلُوا الضَّيْبَ مِنْهُمْ، وَإِيَّاكُمْ... ٣٣٢ / ٢

٣٧٠ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

- الإمام الصادق عليه السلام: عن الأضحى بمنى؟ قال: «أربعة أيام» ٢٧٣ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: عن الأضحى في سائر البلدان؟ قال: «ثلاثة أيام...» ٢٧٣ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: عن تعود المرأة أخاها؟ قال: «نعم» ٢٠٤ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: عني بها لم نك من أتباع الأنمة الذين قال الله تبارك وتعالى... ٣٩٥ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: فإذا ابْتَلَيْتُم بِذَلِكَ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ سَيَرْذُونَكُمْ، وَتَعْرَفُونَ فِي... ٣٢٥ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: فإذا قام القائم عليه السلام قرأ كتاب الله على حده، وأنحرج... ٢٨١ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: فامسح على كفيك من حيث موضع القطع ٣٨٦ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: ... فإن أنت لم تذكر حتى ترکع، فامض في صلاتك حتى تفرغ... ٢٣٨ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: فَرَسُولُ اللَّهِ أَنْفَلَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ قَدْ عَلِمُوا... ٣٢٢ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: فرض الله الوصوه واحدة واحدة، ووضع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه للناس... ٢٢٣ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: الفقير الذي لا يسأل الناس والمسكين أجده منه، والبائس... ٤١٩ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: قالت عائشة لرسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: إن أهل بربرة اشتراكوا وألاهموا... ٢٠٢ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: آفة الحسب الافتخار والعجب ١١٨ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: إن على كل حق حقيقة، وعلى كل صواب... ٢٧٧ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: قال لي داود بن علي: ما تقول يا أبي عبد الله في قماري... ٢٦٨ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: القطع من وسط الكف، ولا يقطع الإبهام، وإذا قطعت الرجل... ٣٨٧ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: قم وأعن أخاك على قضاء حاجته ١٦٤ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه إذا صلى على ميت كبر وتشهد، ثم كبر... ٢٠٢ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه دعا فريشاً إلى ولا يتنا فنفرروا وأنكروا... ٤٦٣ - ٤٠٦ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقسم صدقة أهل البوادي في أهل البوادي... ١٢٢ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: كان قسيم القرآن ٢٥٥ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: كذبوا، ما صام رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه إلأ تاماً، ولا تكون ناقصه... ٢٧٠ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: كذبوا، من زعم هذا فقد صير الله محمولاً ووصفه بصفة... ٤٥٧ / ١

- الإمام الصادق عليه السلام: الكذبة تنقض الوضوء وتُفطر الصائم ٢٦٩ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: كف عن هذه القراءة، اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم ٢٨١ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: كَلِمَاتٍ فِي مُحَمَّدٍ وَعَلَيْهِ زَفَاطِمَةٌ وَالْخَسِنَ وَالْخَسِينَ وَ... ٣٢٧ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: كل نبي ورث علمًا أو غيره فقد انتهى إلى آل محمد ٢٠٧ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: كيف صنعتم بعمي زيد؟ ٣٣٤ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: لا تجالسوهم -يعني المرجنة- لعنهم الله ولعن مللهم المشركة... ٢٤ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: لا تجوز شهادة النساء في الهلال، ولا تجوز إلا شهادة... ٢٦٩ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: لا تقل هكذا: فما أغرق نزعاً، ولكن قل: فقد أغرق نزعاً ولا... ٣٣٠ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: لا يأكل هو ولا أحد من عياله من العقيقة ٢٤٢ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: لا يحل للمرأة أن ينظر عبدها إلى شيء من جسدها، إلا إلى... ٢٤١ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: لا يسعكم فيما ينزل بكم مما لا تعلمون إلا الكف عنه والتثبت ٢٥٩ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: لا يسع الناس حتى يسألوا ٢٥٨، ٢٥٠ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: لا يعيد صلاة من سجدة، ويعيدها من ركعة ٢٣٧ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: لا ينبغي الصياغ على الميت ولا شئ الشياب ٢٠٣ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: لعن الله القدرة، لعن الله الخوارج، لعن الله المرجنة. لعن الله... ٢٢ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: لما جمعت الله لإبراهيم أن اتخذه عبداً قبل النبوة، ونبياً قبل... ٢٥٥ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: لما طرح إخوة يوسف في الجب، أتاه جبرائيل عليه السلام فدخل عليه... ٢٠٥ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: لما كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يغدير ختم نادى الناس فاجتمعوا... ٣٣١ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: ليس حيث تذهب، إنما ذلك الكذب على الله عزوجل... ٢٦٩ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: ليس على الملائكة في سفيتهم تقصير، ولا على... ٢٢٠ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: ليس هكذا هي، إنما هي «والمؤمنون» فتحن المؤمنون ٣٠٧ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: ما السلم؟ قال: «الدخول في أمرنا» ٤٥٧ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: ما صنعت في حاجة أخيك؟ ١٦٦ / ٢

..... ٣٧٢ مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ نقاۃ الاسلام الكليني / ج ٢

- الإمام الصادق ﷺ: ما عرف هذا حق شهر رمضان، إنَّ له في الليل سبحاً طربلاً ٢٤٨ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: ما كان وضوء علي ﷺ إلا مرَّة مرتَّة ٢٤٣، ٢٣٣، ٢١٨ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: ما من أمر يختلف في إثباته إلا وله أصل في كتاب الله... ٢٥٧ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: المحروم: الرجل الذي ليس بعقله بأس ولم يبسط له في... ٤١٤ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: المحروم المحارف الذي قد حرم كذا بيده في الشراء والبيع ٤١٤ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: المُسْلِمُ أَخْوَهُ الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْوِنُهُ... ٣٣٦، ٣٣٥ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: من الأمر المذكور إتمام الصلة في أربعة مواطن: مكثة... ٢٧٦ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: من بلغ أن يكون إماماً من آل محمد فهو يتذر بالقرآن كما... ٤٥٢ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: من تعصب أو تُعَصِّب له، فقد خلع ربقة الإيمان من عنقه ١٠٩ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: مَنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَسَنَةَ مُحَمَّدٍ فَقَدْ كَفَرَ ٢٩٨ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: من صنع الله، ليس للعباد فيها شيء ٢٥٤ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: من قرأ القرآن وهو شابٌ مُؤْمِنٌ، اخْتَلَطَ القرآن بلحمه ودمه... ٢٦٨ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: من منع الزكاة سأَلَ الرجعة عند الموت، وهو قول الله... ٤٢٤ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: النجم رسول الله ﷺ، والعلماء هم الأئمة ﷺ ٤٦٠ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: نحن الأئمة الوسطى، ونحن شهداء الله على خلقه وحججه... ٤٣٩ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: نحن خزنة علم الله، ونحن تراجمة وحيه ٢٥٥ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: نحن الراسخون في العلم، ونحن نعلم تأويله ٤٤٣ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: نحن المترسمون، والسبيل فيما عقِّيم ٤٦٠ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: نزلت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين: ٤٤٨ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: نزلت في علي والحسن والحسين ٢٩١ / ١
- الإمام الصادق ﷺ: نعم إذا أمكن الموسى من رأسه فحسن ٢٦٧ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: نعم، إنَّما لَبَّى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْبَيَادِ؛ لَأَنَّ النَّاسَ لَمْ... ٢٢١ / ٢
- الإمام الصادق ﷺ: النور في هذا الموضوع على أمير المؤمنين والأنفة ﷺ ٤٥٥ / ١

الفهارس العامة / فهرس الأحاديث ٣٧٣

- الإمام الصادق عليه السلام: وأخبرني بعض أصحابنا أن الأعاجم كانت تسمى إن صاموا ٣٠ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: وجدت علم الناس كلها في أربع: أولها أن تعرف ربك... ٢٦٠ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: الوضوء مثنى مثنى، من زاد لم يؤجر عليه ٢٣٣ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: ولو أن أهل الخلاف ﴿فَعَلُوا مَا يَوْعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾.. ٣٢٨ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: ولو لا أن الله تعالى يدفعهم عنكم لسطوا بكم ٣٢٦ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: وما جمعه وحفظه كما أنزله الله تعالى إلى علي ٢٨١ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: والماعون أيضاً؛ وهو القرض يفرضه والمتاع يغيره... ٤١٦ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: وهو الدليل يدل على خير سبيل ٢٦٩ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: هذا شرط فاسد، لا يكون النكاح إلا على درهم أو درهرين ٢٠٣ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: هم الأئمة عليهم السلام ٤٣٨ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: هو القرض يفرضه، والمعروف يصطنه، ومتاع البيت يغيره... ٤١٦ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: هي أعظم نعم الله على خلقه، هي ولايتها ٤٥٤ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: يا أبا الصباح، نحن والله الناس المحسودون ٤٤٦ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: يا أم إسحاق، لا ترضعيه من ثدي واحد، وارضعيه من كليهما... ٢٠٤ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: يا سدير، فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله عز وجل أيضاً... ٤٥٨ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: ... يا عمار كمن ياء بسخطي من الله... فهم والله الذين ٤٤٥ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: يأكل من العقيقة كل أحد إلا الأم ٢٤٢ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: يبلغكم عن الرجل ما يشينكم ويشيني فتجالسوهم... ٣٢١ / ٢
- الإمام الصادق عليه السلام: يصفن جميعاً ولا تقدمهن امرأة ٢٠٣ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: ... يعني ما يخلوا به من الزكاة ٤٢١ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: يعني من ظلمات الذنوب إلى نور التوبة والمغفرة، لو لا ي لهم كل... ٤٤١ / ١
- الإمام الصادق عليه السلام: يلزم ثالثي إنم زنا هذا الرجل ذلك الوصي الذي منعه العمال... ٢٦٥ / ٢
- الإمام الكاظم عليه السلام: أتكم وليس بواجب، إلا أنني أحب لك ما أحب لنفسي ٢٧٩، ٢٧٨ / ٢

٣٧٤ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ نعمة الإسلام الكليني / ج ٢

- الإمام الكاظم (عليه السلام): أتمها ولو صلاة واحدة ٢٧٩ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): إذا أردت الطهر بعد ما يمضي من زوال الشمس أربعة أقدام... ٢٣٩ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): اعرضوها على كتاب الله؛ فما وافق كتاب الله ... ٢٦٢، ٢٣١ / ٢؛ ٢٧٧ / ١
- الإمام الكاظم (عليه السلام): اغتسلا يوم غد يوم الجمعة؛ فإن الماء غداً قليل ٢١٣ / ١
- الإمام الكاظم (عليه السلام): الذي أخذ عليهم من ولايتنا ٣٤٨ / ١
- الإمام الكاظم (عليه السلام): اتفقه على ولده ٢٨٥ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): إن قصرت فذاك، وإن أتممت فهو خير يزاد ٢٧٧ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): أي ذلك شاء صنع ٢٢٢ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): بأبي ما أحذتم من باب التسليم وسعكم ٢٣١ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): بل هي محمرة في كتاب الله عز وجل يا أمير المؤمنين ٣٧٦ / ١
- الإمام الكاظم (عليه السلام): الثالث ذلك الذي صنع أبي ٢٨٦ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): الحمام يوم ويوم لا يكتئز اللحم ٣٤٦ / ١
- الإمام الكاظم (عليه السلام): خذوا بالمجتمع عليه؛ فإن المجتمع عليه لا ريب فيه ٢٦٢، ٢٣١ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): دعوا ما وافق القوم، فإن الرشد في خلافهم ٢٦٢، ٢٣١ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): سنة ليست فريضة ٢٣٥ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): ضب على الشيعة، وأنه خير نفسه أو الشيعة، وأنه وقاهم... ٥٨ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): العقيقة واجبة إذا ولد للرجل ولد، فإن أحبه أن يسميه من يومه... ٢٤١ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): علينا ننزل قبل الناس، ولنا فُسُر قبل أن يُفَسَّر في الناس... ٣٤٢ / ١
- الإمام الكاظم (عليه السلام): ما شيء مثل الحرائر ٢٠٤ / ١
- الإمام الكاظم (عليه السلام): واحد أن تكون سبب بلية على الأوصياء، أو حارشاً عليهم... ٣١٧ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): هذه الآية مخاطبة لنا خاصة أمر الله تبارك وتعالى كل إمام... ٤٤٧ / ١
- الإمام الكاظم (عليه السلام): ياز ي زياد، لا عليك، فإن المؤمن إذا خرج من بيته يوم الحج... ٢٧٠ / ٢
- الإمام الكاظم (عليه السلام): يا هشام، ما بعث الله أنبياءه ورسله إلى عباده إلا يعلو عن... ٢٥١ / ١

النهايس العائمة / فهرس الأحاديث..... ٣٧٥

- الإمام الرضا^{عليه السلام}: الأئمة^{عليهم السلام} يعلمون متى يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم ٥٤ / ٢
 الإمام الرضا^{عليه السلام}: أتَيْمُ وَلِوْ مَرْتَ بِهِ مَارَأْ ٢٧٩ / ٢
 الإمام الرضا^{عليه السلام}: إِذَا نَزَلْتَ بِكُمْ شَدَّةً، فَاسْتَعِنْنَا بِنَا عَلَى اللَّهِ، وَلَهُ الْأَسْمَاءُ ٤٥٦ / ١
 الإمام الرضا^{عليه السلام}: إِنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: يَا عَلِيَّ، مَا عَنَّنَا خَيْرٌ لَكَ ٥٩ / ٢
 الإمام الرضا^{عليه السلام}: ذَلِكَ كَانَ، وَلَكُنَّهُ خَيْرٌ فِي تِلْكَ النَّبِيَّةِ، لِتَعْضِيَ مَقَادِيرَ اللَّهِ ٥٤ / ٢
 الإمام الرضا^{عليه السلام}: قَصْرٌ، مَا لَمْ تَعْزِمْ عَلَى مَقْعَدِ عَشْرَةِ أَيَّامٍ ٢٧٦ / ٢
 الإمام الرضا^{عليه السلام}: ... وَإِنْ ذَكَرْهَا بَعْدَ رَكْوَعِهِ أَعْدَ الصَّلَاةِ ٢٢٨ / ٢
 الإمام الرضا^{عليه السلام}: وَلَا يَخْصُّ بِهَا غَيْرَهُ وَلَا يَزُورُهَا عَنْهُ ٤٤٨ / ١
 الإمام الرضا^{عليه السلام}: هَذَا عَامِرُ الزَّهْرَانِيُّ أَتَنِي يَسْأَلُنِي وَيَشْكُو إِلَيَّ ٢٠٠ / ١
 الإمام الرضا^{عليه السلام}: يَعْنِي الطَّاعَةُ لِلْمُصْطَفَّينَ الطَّاهِرِينَ، وَالْمُتَّلِكُ هُنَّ الطَّاعَةُ لَهُمْ ٤٤٦ / ١
 الإمام الجواد^{عليه السلام}: أَمَا إِذَا أَقْسَمْتُ عَلَيْهِ بِاللَّهِ إِنِّي أَقُولُ إِنَّهُمْ أَخْطُروْا... ٣٨٩ / ١
 الإمام المهدي^{عليه السلام}: أَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنْهُ - أَرْشِدْكَ اللَّهُ تَعَالَى وَثَبِّتْكَ - مَنْ ... ١٧٦٨٧ / ١
 الإمام المهدي^{عليه السلام}: الْكَافِي كَافِ لِشَيْعَتِنَا ١٢٩٧٢٧١ / ١
 المعصوم^{عليه السلام}: أَحْيِوْ أَمْرَنَا، رَحْمَ اللَّهُ مِنْ أَحْيَا أَمْرَنَا ٤٤٥ / ١
 المعصوم^{عليه السلام}: إِذَا رَدَدْتَ عَلَى اسْتَائِلِ ثَلَاثَةَ فَلَا عَلِيكَ أَنْ تَزِيرَهُ ٣٢٢ / ٢
 المعصوم^{عليه السلام}: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ قَرَأَ كِتَابَ اللَّهِ عَلَى حَدَّهُ، وَأَخْرَجَ ... ٢٨٤ / ١
 المعصوم^{عليه السلام}: إِذَا نَسِيْتَ شَيْئًا مِنَ الصَّلَاةِ رَكِعْ عَلَى سَجْدَةٍ أَوْ سَجْدَةَ أَوْ تَكْبِيرَأَوْ فَاقِضَ... ٢٢٨ / ٢
 المعصوم^{عليه السلام}: أَسَأَلُكَ أَنْ تَصْلِيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَرْزَقَنِي... ٢٦٧ / ١
 المعصوم^{عليه السلام}: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِقَلْوَبِنَا ذَكَرَةً عِنْ عَجَابِهِ الَّتِي لَا تَنْفَضِي، وَلِذَادَةٍ... ٢٦٥ / ١
 المعصوم^{عليه السلام}: اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا نَتَبَعُ حَلَالَهُ، وَنَجْتَبْ حَرَامَهُ، وَنَقِيمْ حَدَودَهُ... ٢٦٩ / ١
 المعصوم^{عليه السلام}: اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا وَلِيَّا يَثْبِتَنَا مِنَ الزَّلَلِ، وَدَلِيلًا يَهْدِنَا لِصَالِحِ... ٢٦٩ / ١
 المعصوم^{عليه السلام}: إِنَّ اسْتِيقَنَ أَنَّ الَّذِي عَلَيْهِ يَحْيِطُ بِجَمِيعِ الْمَالِ فَلَا يَنْفَقْ... ٢٨٥ / ٢
 المعصوم^{عليه السلام}: إِنَّ أَوْهَامَ الْقُلُوبِ أَكْبَرُ مِنْ أَبْصَارِ الْعَيْنَ فَهُوَ لَا تَدْرِكُهُ الْأَوْهَامُ... ٣٩٣ / ١

٣٧٦ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلبي / ج ٢

- المعصوم ﷺ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى تَوْضِأُ اثْتَيْنِ اثْتَيْنِ
٢٢٣ / ٢
- المعصوم ﷺ: إِنَّ الْعِلْمَ أَيَّةً مُحَكَّمَةٌ، أَوْ فِرِيْضَةٌ عَادِلَةٌ، أَوْ سَيَّةٌ قَانِمَةٌ
١ / وَمَا...، ٢٤٩
- المعصوم ﷺ: إِنْ قَصَرَتْ فَذَاكُ، وَإِنْ أَتَمَّتْ فَهُوَ خَيْرٌ تَزَدَّادُ
٢٧٨ / ٢
- المعصوم ﷺ: إِنَّ الْكِتَابَ لَمْ يَنْطِقْ وَلَنْ يَنْطِقْ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ...
٢٨٩ / ١
- المعصوم ﷺ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ
٢٤٦ / ١
- المعصوم ﷺ: إِنَّمَّا ماتَ وَعَلَيْهِ صُومُ شَهْرِ رَمَضَانَ، تَصَدُّقُ عَنْ كُلِّ...
٢٨٩ / ٢
- المعصوم ﷺ: إِنَّهُنَّ صَوَانِحٌ تَبِعُهَا نَوَانِحُ
٧٦ / ٢
- المعصوم ﷺ: أَنَّهُ نَهَى تَعَالَى عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنِ الْبَهَائِمِ
٣١٧ / ٢
- المعصوم ﷺ: تَقْطَعُ الْأَرْبَعُ أَصْبَاعُ وَتُرْكُ الْأَبْيَاهُمُ؛ يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا فِي الصَّلَاةِ...
٣٨٨ / ١
- المعصوم ﷺ: جَمِيعُ الْقُرْآنِ ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ
٢٨١ / ١
- المعصوم ﷺ: الدُّنْيَا سَاعَةٌ، فَاجْعَلُهَا طَاعَةً
١٢٠ / ٢
- المعصوم ﷺ: رَضَا لِرَضَاكَ، تَسْلِيمًا لِأَمْرِكَ، لَا مَعْبُودٌ سُواكَ
٥٦ / ٢
- المعصوم ﷺ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ
٣٢٤ / ٢
- المعصوم ﷺ: عَفَوْتُ لَكَ عَنِ الرِّثَّةِ
٣٢٠ / ٢
- المعصوم ﷺ: الْعُقُولُ أَنْمَاءُ الْأَفْكَارِ، وَالْأَفْكَارُ أَنْمَاءُ الْقُلُوبِ، وَالْقُلُوبُ أَنْمَاءُ...
٢٦٣ / ١
- المعصوم ﷺ: فَإِذَا تَبَسَّتْ عَلَيْكُمُ الْفَتْنَ كَفَطَعَ اللَّيلُ الْمُظْلَمُ فَعَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ...
٢٦٦ / ١
- المعصوم ﷺ: فَإِنَّكُمْ أَخْدَذْتُمْ بِهِ عَلَيْنَا حِجَّةَ قَطَعْتُ بِهِ عَذْرَنَا، وَاصْطَنَعْتُمْ بِهِ...
٢٦٦ / ١
- المعصوم ﷺ: فَقَالَتْ قَرِيشٌ: إِنَّ هَذَا يَغْلِبُنَا فَرْدًا
٣٠٧ / ٢
- المعصوم ﷺ: فَهُمْ يَرْوُونَهُ وَلَا يَرْعُونَهُ
٢٨٧ / ١
- المعصوم ﷺ: كَفِي بِالْعِلْمِ فَخْرًا أَنْ يَدْعِيهِ مَنْ لَا يَحْسِنُهُ، وَكَفِي بِالْجَهَلِ ذَمَّاً أَنْ يَرْأَ...
١٦٤ / ٢
- المعصوم ﷺ: لَا تَنْدُعُ وَالدُّكُ بِاسْمِهِ، وَلَا تَسْتَبِّنَ لَهُ، أَيْ لَا تَعْرَضْهُ لِلنِّسَبِ وَتَجْزِهِ...
٣٢٤ / ٢
- المعصوم ﷺ: لَا تَنْشَأُ أَخَاكَ
٣٣٣ / ٢
- المعصوم ﷺ: لَا تَنْمَاظِ جَارِكَ؛ فَإِنَّهُ يَبْقَى وَيَذْهَبُ النَّاسُ
٣٣٣ / ٢

٣٧٧	الفهارس العامة / فهرس الأحاديث.....
١٠٣ / ٢	المعصوم ﷺ: إِنَّمَا يَقُولُ مَقَادِيرُ الْمُتَعَالِي
٢٣٥ / ٢	المعصوم ﷺ: لَعَلَّهُ أَوْقَرَ رَاحْلَتَهُ ذَهَبًا
١٦٤ / ٢	المعصوم ﷺ: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي طَلْبِ الْعِلْمِ، لَطَلَبُوهُ وَلَوْ بَسْغَكَ الْمَهْجَ وَخَوْضَ...
١٤٨ / ٢	المعصوم ﷺ: لَيْسَ حَسْنُ الْجَوَارَ كَفَّ الْأَذَى عَنِ الْحَجَارِ، وَلَكِنَّ حَسْنَ الْجَوَارِ...
٢٨١ / ١	المعصوم ﷺ: مَا أَدْعُنِي أَحَدٌ مِّنَ النَّاسِ جَمْعُ الْقُرْآنِ كُلَّهُ كَمَا أَنْزَلَ
٣١٧ / ٢	المعصوم ﷺ: مَا رَأَيْتَ رِجَالًا يَنْفَرُ مِنَ الْحَرْشِ مُثْلَهُ
٣٣٦ / ٢	المعصوم ﷺ: مَا كَانَ أَقْرَبَ رِضَاهُمْ مِّنْ سُخْطَهُمْ
٧٦ / ٢	المعصوم ﷺ: مَا يَعْنِي أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضُبَ هَذِهِ مِنْ هَذَا
١٦٨ / ٢	المعصوم ﷺ: الْمَعْوِنَةُ عَلَى قَدْرِ الْمُؤْوِنَةِ
٢٢٠ / ٢	المعصوم ﷺ: الْمُكَارِي إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ فَلَيَقْصُرْ
١٦٣ / ٢	المعصوم ﷺ: مِنْ أَرَادَ الدُّنْيَا فَعَلَيْهِ بِالْعِلْمِ، وَمِنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ فَعَلَيْهِ بِالْعِلْمِ...
٢٦٧ / ١	المعصوم ﷺ: وَأَلْزَمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَمْتَنِي، وَأَرْزَقَنِي أَنْ أَتْلُوهُ عَلَى...
٤٧١ / ١	المعصوم ﷺ: وَدَعَ الشَّادَّ النَّادِرَ
٢٤٣ / ٢	المعصوم ﷺ: الْوَضْوَءُ مِنْ تَنَانِ
٣٠٠ / ١	المعصوم ﷺ: وَكَانَ مِنْ تَبَذِّهِمُ الْكِتَابَ أَنْ أَفَامُوا حَرْوَفَةً وَحَرْوَفَةً...
٢٦٨ / ١	المعصوم ﷺ: وَمَنْ أُوتِيَ الْقُرْآنَ فَظِلْنَ أَنْ أَحَدًا مِّنَ النَّاسِ أُوتِيَ أَفْضَلَ مَا...
٢٤٣ / ٢	المعصوم ﷺ: وَمَنْ زَادَ عَلَى مِرَتَينِ لَمْ يُؤْجِرْ
١١٩ / ١	المعصوم ﷺ: هَذِهِ أَحَادِيثُنَا صَحِيحَةٌ
٢٤٨ / ١	المعصوم ﷺ: يَا هَشَامَ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَكْمَلَ لِلنَّاسِ الْحَجَجَ بِالْعُقُولِ...
١٠٩ / ٢	إِبْرَاهِيم ﷺ: عَلِمْتُمْ بِحَالِي يَكْفِي عَنِ سُؤالِي
٢٠٥ / ٢	يوسف ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ إِلَّا عَجَلْتَ...
١٥١ / ٢	عيسى ﷺ: إِنَّكُمْ لَا تَدْرِكُونَ مَا تَحْبَبُونَ، إِلَّا بَصِيرَتُكُمْ عَلَى مَا تَكْرَهُونَ
١٥١ / ٢	عيسى ﷺ: لَا يَعْدُ الصَّبُورُ الظَّفَرُ، وَإِنْ طَالَ بِهِ الزَّمَانُ

٣٧٨ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

(٣)

فهرس الأشعار

«الف»

أخلق بذى العصر أن يحظى بحاجته ومدمن القرع للأبواب أن يلجا ١٥١ / ٢	إذا نحن سرنا خمس عشرة ليلة وراء الجسام من مدافع قيصراء ٩ / ٢
اعدد على رسول الله أند الإله وثالثاً عباسا ٢٠١ / ١	إلا زعمت بالغيب إلا أجيئها إذا أنا لم يكرم عليٌّ كريمتها ٣٠٨ / ٢

«ب»

إذا ضاق الزمان عليك فاصبر ولا تيأس من الفرج القريب ١٥١ / ٢	إلم تعلموا أنا وجدنا محمدًا نبيناً كموسى في أول الكتب ٢٩٩ / ٢
إنا فقدناك فقد الأرض وإن لها واختل قرمك فاشهدهم ولا تأب ٣٠٠ / ٢	أنا ابن ذي الخوضين عبد المطلب وهابهم المطعم في العام السغب ٣٠٦ / ٢
	قد كان بعذك أبناء وهم بناء لو كنت شاهدتها لم يكن خطب

الفهارس العامة / فهرس الأشعار ٣٧٩

٣٧٩ في مقتب من هذه المقابر ٢٠٧ / ٢	يا رب إما يغزوون بطال «د»
خذها حذيف فأنت السيد الصمد ٢٩٧ / ١	علوته بحمام ثم قلت له ما كنت أحسب أن بيأ ظاهراً
الله في أكتاف مكث يصمد ٢٩٧ / ٢	وعدة البرقي وهو أحمد هَنِينَا مَرِينَا يَا حَدِيْجَةُ قَدْ جَرَتْ
علي بن الحسن وأحمد ١٤٧ / ١	هَنِينَا مَرِينَا يَا حَدِيْجَةُ قَدْ جَرَتْ «ر»
لَكَ الطَّيْرُ فِيمَا كَانَ مِنْكَ يَأْسِدِ ٣٠٥ / ٢	إِنِي وَجَدْتُ وَفِي الْأَيَّامِ تَجْرِيْةً بَنِي الله لِلأَحْرَارِ بَيْتَ سَمَاعَةَ
للصبر عاقبة محمودة الآخر ١٥١ / ٢	وَقَيْتُ بِنَفْسِي خَيْرٌ مِنْ وَطَنِ الْحَصْنِ وَقَيْتُ بِنَفْسِي خَيْرٌ مِنْ وَطَنِ الْحَصْنِ
هموم وأحزان وحيطانه الفرز ١٥١ / ٢	إِذَا عَزَّمْتَ الْبَأْسَ أَلْفَيْتَهُ الْغَنِيْ فَلَا يَعْدُونَ سَرِيْرِي وَسَرِيْرِكَ ثالِثَاً
ومن طاف بالبيت العتيق وبالحجر ٧٩ / ٢	«س» أَلَا كَلُّ سَرِيْرٍ جَاؤَ زَانِي شَانِي أَوْرَدَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ بَشَّيْلٌ
٣٠١ / ٢	«ع» إِذَا عَرَفْتَهُ النَّفْسَ وَالظُّمْعَ الْقَعْدَ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ ابْنَنَا لَا مُكَذِّبٌ
٣٠٢ / ٢	«ل» مَا هَكَدَنَا تُورَدَ يَا سَعْدَ الْأَيْلَ لَدَنِنَا وَلَا يَعْبَأُ بِقِيلِ الْأَبَاطِلِ
٣٠٥ / ٢	
٢٩٩ / ٢	

٣٨٠ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ نعمة الإسلام الكلبي / ج ٢

<p>لـكـنـهـاـ خـلـةـ قـدـ سـيـطـ منـ دـمـهاـ</p> <p>فـجـعـ وـولـعـ وـإـخـلـافـ وـتـبـدـيلـ</p> <p>وـإـذـاـ إـبـسـلـيـتـ بـسـبـبـلـيـ وـجـهـكـ</p> <p>وـإـنـ عـدـةـ التـيـ عنـ سـهـلـ</p> <p>وـبـالـجـمـرـةـ الـقـصـوـىـ إـذـاـ صـمـدـواـ لـهـاـ</p> <p>وـلـلـنـوـىـ قـبـلـ يـوـمـ الـبـيـنـ تـأـوـيلـ</p> <p>أـلـاـ إـنـ النـسـاءـ خـلـقـنـ شـتـىـ</p> <p>وـإـنـ غـلامـاـ بـيـنـ كـسـرـىـ وـهـاشـمـ</p> <p>أـنـحـيـ لـنـ تـنـالـ الـعـلـمـ إـلـاـ بـسـتـةـ</p> <p>الـآنـ إـذـ عـلـقـتـ مـخـالـبـتـاـ بـهـ</p> <p>فـإـنـ يـكـ يـأـمـيـمـ عـلـيـ دـيـسـ</p> <p>مـاـ تـقـيمـ الـحـرـبـ الشـمـوـشـ مـيـتـ</p> <p>وـيـنـحـرـ بـالـزـوـرـاءـ مـنـهـمـ لـدـيـ الصـحـىـ</p> <p>إـنـ الشـيـابـ وـالـفـرـاغـ وـالـجـدـةـ</p>	<p>٣٢٦ / ٢</p> <p>٣٠٢ / ٢</p> <p>١٥٩ / ١</p> <p>٢٩٧ / ٢</p> <p>٣٣٩ / ١</p> <p>٣٠٤ / ٢</p> <p>٣٠٠ / ٢</p> <p>١٥١ / ٢</p> <p>٨١ / ٢</p> <p>٣٠٣ / ٢</p> <p>٣٠٥ / ٢</p> <p>٣٠٦ / ٢</p> <p>١٤٨ / ٢</p>	<p>سـابـقـاـ فـاـبـذـلـهـ لـلـمـنـكـرـ المـفـضـالـ</p> <p>مـنـ كـانـ فـيـ الـأـمـرـ غـيرـ سـهـلـ</p> <p>يـئـرـمـونـ رـضـخـاـ رـأـسـهـاـ بـالـجـنـادـلـ</p> <p>فـمـنـهـنـ النـبـيـةـ وـالـقـرـامـ</p> <p>لـأـكـرـمـ مـنـ نـيـطـتـ عـلـيـهـ الـشـعـائـرـ</p> <p>سـابـيـكـ عـنـ مـجـمـوعـهـ بـبـيـانـ</p> <p>يـرـجـوـ النـجـاةـ وـلـاتـ حـيـنـ أـوـانـ</p> <p>فـعـمـرـانـ بـنـ مـوـسـىـ يـسـتـدـيـنـ</p> <p>بـازـلـ عـاصـمـيـنـ حـدـيـثـ السـنـنـ</p> <p>شـعـانـوـنـ أـلـفـاـ مـيـثـلـ مـاـ شـحـرـ الـبـدـنـ</p> <p>مـفـدـةـ لـلـعـرـمـ أـيـ مـفـدـةـ</p>
		«م»
		«ن»
		«هـ»

الفهارس العامة / فهرس الأشعار ٣٨١

- | | |
|--|---|
| ٣٠٨ / ٢
د أبا التوليد فتى العشيره
٣٠٤ / ٢
رجعت إلى أهلي وزوجي بعانياه
٣٠٢ / ٢
أضاف أعماراً إلى عمره
١٣٧ / ٢

٣٣٠، ٢٩٨ / ٢
أغرق نزعاً ولا نطيش سهامي

١٥٢ / ٢
فإن الصبر أحجمي | إن عادت العقرب عدنا لها حاضره
أنسى التوليد بن الوليد
متن آبيه يرماً لأطلب حاجة
ومن وعي التاريخ في صدره

«ي»
أخلص الله لي هواي فما
اصبرني أيتها النفس |
|--|---|

..... مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢ ٣٨٢

(٤)

فهرس الأعلام

٨٠٣، ٧٩، ٧٨، ٧٢، ٥٩، ٥٨، ٥٣، ٤٩، ٤٨ ٦٤٢، ٦٤١، ٦٤٠، ٦٣٠، ٦٢٩، ٦٢٨، ٦١٧ ٦٥٤، ٦٥٣، ٦٥٢، ٦٤٩، ٦٤٨، ٦٤٧، ٦٤٦ ٦٦١، ٦٦٠، ٦٥٩، ٦٥٨، ٦٥٧، ٦٥٦، ٦٥٥ ٦٦٣، ٦٦٢، ٦٦١، ٦٦٠، ٦٥٩، ٦٥٨، ٦٥٧، ٦٥٦ ٦٧٠، ٦٦٥، ٦٥٦، ٦٥٥، ٦٤٤، ٦٣٩، ٦٣٨ ٣١٨، ٣١٥، ٣٠٢، ٢٧٤ ٢٠٠، ١٩٩، ١٢٣، ١١٤، ٥١ / ١ ٢٣٧، ٢٢٥، ٢٢٢، ٢١٥، ٢١٣، ٢١٢، ٢١٠ ٣١٨، ٣١٧، ٣١٥، ٣١٤، ٣١٣، ٣١٢، ٣٠٩، ٣٠١ ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤ ٤٠٨، ٤٠٧، ٣٧٦، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٨ ٤٠٢، ٤٠١، ٤٤٧، ٤٤٦، ٤٢٣، ٤٢٢، ٤١٧، ٤١٣ ٤٦، ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٣٤ / ٢، ٤٦١، ٤٥٤ ٧٩، ٧٨، ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٦٦، ٥٣، ٤٩، ٤٨، ٤٧	الف - المعصومون والأنبياء محمد بن عبد الله ﷺ ٢٩٧، ٢٨٩، ١٠١ / ١ ٣٤٩، ٣٣١، ٣٢٨، ٣٢٧، ٣١٩ / ٣٠٦ ١٥٦، ١٤٣، ٣٤، ٢٤ / ٢، ٤٤٠، ٤٣٧، ٤٣٦ ٢٩٥، ٢٥٩، ٢١٠، ٢٠٥، ١٩٨، ١٩٥، ١٦٠ ٢٩٩ رسول الله ﷺ ١، ١٠٩، ١٠٨، ١٠١، ٩٢، ٧٦ / ١ ٢٠٠، ١٩٩، ١٢٢، ١١٩، ١١٩، ١١٢ ٢١٨، ٢١٧، ٢١٥، ٢١٣، ٢١٠، ٢٠٢، ٢٠١ ٢٩٢، ٢٨٩، ٢٧٩، ٢٦٦، ٢٥٩، ٢٤٩ ٣٢٢، ٣٢٢، ٣١٩، ٣١٧، ٣١٥ / ٣٠٩، ٢٩٧ ٣٤٢، ٣٤١، ٣٣٣، ٣٣٢، ٣٣١ ٤٢٦، ٤٢٥، ٤٢٢، ٤١٣، ٤٠٨، ٣٥٨ / ٣٤٥ ٤٦٠، ٤٥٧، ٤٤٩، ٤٤٨، ٤٤٣، ٤٣٩ ٤٧، ٤٦، ٤٣، ٣٧، ٣٦، ٣٤ / ٤٦٣
--	--

٢٨٣.....	الفهارس العامة / فهرس الأعلام.....
١٦٧، ١٥١، ١٤٩، ١٤٤، ١٤٣، ١٣٨	٨١٨، ٨١٥، ٨١٤، ٨١٣، ٨١٢، ٨١، ٨٩، ٨٥
٣١٩، ٣٠١، ٣٠٠، ٢٨١، ٢٥٦، ٢٤٩، ١٧١	٨٢٩، ٨٢٨، ٨٢٧، ٨٢٤، ٨٢٣، ٨٢٢، ٨٢١
٣٣١، ٣٢٩، ٣٢٧، ٣٢٦، ٣٢٨، ٣٢٢، ٣٢٠	٨٥٢، ٨٤٨، ٨٤٦، ٨٤٢، ٨٤١، ٨٤٠، ٨٣٩
٣٣٦، ٣٣٥، ٣٣٣	٢١٠، ٢٠٢، ١٦٨، ١٦٢، ١٦١، ١٥٨، ١٥٧
الإمام عليؑ / ١	٢٩٩، ٢٩٧، ٢٧٠، ٢٤٩، ٢٢٧، ٢٢٢، ٢٢١
٨٨١، ٨٧٥، ٨٧٣، ٨٤٤، ٨٣٩، ٨٣٧	٣٠٧، ٣٠٣، ٣٠١
٨٨٩، ٨٨٨، ٨٨٧، ٨٨٥، ٨٨٤، ٨٨٣، ٨٧٥	علي بن أبي طالبؑ / ١
٣٠٦، ٣٠٥، ٣٩٢	٨١٨، ٨١، ٨١، ٣٧ / ١
٣٠٠ / ٢، ٤٤٩، ٣٢٧ / ١	٢١٤، ٢١٣، ٢١٢، ٢٠٤، ٢٠١، ١٩٧، ١٦٩
الزهراءؑ / ٢	٢٨١، ٢٨٠، ٢٥٥، ٢٢٦، ٢٢٤، ٢١٧، ٢١٥
٣٠٤ / ٢	٣٢١، ٣٢٠، ٣١٩، ٣٠٧، ٣٠٦، ٣٠٥، ٣٩١
الحسن بن عليؑ / ١	٣٣٨، ٣٣٧، ٣٣٦، ٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣٣، ٣٣٢، ٣٣١
٧١، ٧٠ / ٢، ٤٤٥، ٤٤٩، ٤٤٨، ٤٤٧، ٤٤٦، ٤٤٥، ٤٤٤، ٤٤٣، ٤٤٢، ٤٤١	٤٤٩، ٤٤٨، ٤٤٥، ٤٤٤، ٤٤٣، ٤٤٢، ٤٤١
١٠٣، ٨٠	٩٥، ٨٥، ٧٩، ٧٨، ٧٢، ٧٦ / ٢، ٤٥٢، ٤٥٠
الإمام الحسنؑ / ١	١٥٠، ١٤٩، ١٤٤، ١١٨، ١١٧، ١٠٣
١٦٦	٣١٩، ٣٢٣، ٣٥١
أبو محمد المجتبىؑ / ٢	٦٨، ٥١، ٦١، ٦٢، ٦٩ / ١
الحسين بن عليؑ / ١	٢٠٠، ١٩٩، ١٩٨، ١٩٧، ١٩٥، ١١٩، ٩٤
٤٤٥، ٤٤٩، ٤٤٨، ٤٤٧، ٤٤٦، ٤٤٥، ٤٤٤، ٤٤٣، ٤٤٢	٢٨٨، ٢٨٤، ٢٨٢، ٢٥١، ٢١٣، ٢٠٨، ٢٠٣
٧٥، ٧٤، ٧٣، ٧١، ٧٠، ٧٧، ٧٦، ٧٥، ٧٩ / ٢	٣٤١، ٣٤٠، ٣٢٥، ٣٢٥، ٣١٩، ٣١٨، ٣١٧
١٠٩، ١٠٣، ٨٩، ٨٨، ٨٧، ٨٥، ٨٢، ٧٩، ٧٦	٤١٣، ٤٠٨، ٣٩٧، ٣٥٨، ٣٥٥، ٣٥٠، ٣٤٢
١٣١، ١١٧، ١١٦، ١١٥، ١١٤، ١١٣، ١١٠	٤٦٣، ٤٣٧، ٤٣٦، ٤٣٥، ٤٣٤، ٤٣٣، ٤٣٢، ٤٣١
٣٠٦، ٣٦٦، ٣٦٥	٧٦، ٧٢، ٧١، ٧٠، ٦٦، ٦٥، ٥٤، ٣٩، ٣٥ / ٢
	٥٣١، ٥١٩، ٥١٨، ٥١٤، ٥١٣، ٥١٢، ٥١١، ٥١٠، ٥١٩

..... مجوعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ نافع الإسلام الكليني / ج ٢	٣٨٤
السيد الشهاده <small>رض</small> ١١٣،٦٥ / ٢	
جعفر بن محمد الصادق <small>رض</small> ١٨٧ / ١	٣٢٢
..... ٢٩٣،٢٨٢،٢٥٩ / ٢	٣٣٦
الإمام الصادق <small>رض</small> ٢ / ١	١٩٠،٧٣،٣٩،٣٠،٢
..... ٢٦٨،٢٦٧،٢٦٤،٢٤٩،٢٢٤،٢١١،٢١٠	٣٨٨،٣٨٧،٣٨٦،٣٣٣،٢٨٩،٢٧٧،٢٧٦
..... ٤٣٧،٤٣٦،٤٣٥،٤١٩،٤١٤،٣٩٤،٣٩١	٤٣٧،٤٣٦،٤٣٥،٤١٩،٤١٤،٣٩٤،٣٩١
..... ٤٥٨،٤٥٤،٤٤١ / ٢	٤٥٨،٤٥٤،٤٤١
..... ٣٢٤،٣١٨،٢٧٦،١٦٦	٣٢٤،٣١٨،٢٧٦،١٦٦
أبو عبد الله الصادق <small>رض</small> ١ / ١	١٠٩،٨٠،٨٧
..... ٢٠٢،٢٠٠،١٩٨،١٨٤،١٣٤،١١٣،١١٢	٢٠٢،٢٠٢،٢٠٠،١٩٨،١٨٤،١٣٤،١١٣،١١٢
..... ٢١٠،٢٠٩،٢٠٧،٢٠٦،٢٠٥،٢٠٤،٢٠٣	٢١٠،٢٠٩،٢٠٧،٢٠٦،٢٠٥،٢٠٤،٢٠٣
..... ٢٩٨،٢٩١،٢٨١،٢٥٧،٢٥٤،٢١٨	٢٩٨،٢٩١،٢٨١،٢٥٧،٢٥٤،٢١٨
..... ٣٣٠،٣٢٩،٣٢٨،٣١٢،٣٠٨،٣٠٧،٣٠٦	٣٣٠،٣٢٩،٣٢٨،٣١٢،٣٠٨،٣٠٧،٣٠٦
..... ٣٥٦،٣٥٥،٣٥٢،٣٥١،٣٤١	٣٥٦،٣٥٥،٣٥٢،٣٥١،٣٤١
..... ٣٩٤،٣٩١،٣٨٧،٣٨٦،٣٦١،٣٦٠	٣٩٤،٣٩١،٣٨٧،٣٨٦،٣٦١،٣٦٠
..... ٤٣٧،٤٣٦،٤٢٤،٤٢١،٤١٩،٤١٦	٤٣٧،٤٣٦،٤٢٤،٤٢١،٤١٩،٤١٦
..... ٤٤٨،٤٤٧،٤٤٦،٤٤٤،٤٤٣	٤٤٨،٤٤٧،٤٤٦،٤٤٤،٤٤٣
..... ٤٥٩،٤٥٥،٤٥٤،٤٥٣،٤٥٢	٤٥٩،٤٥٥،٤٥٤،٤٥٣،٤٥٢
..... ٤٥٠،٤٥٣،٤٤٣ / ٢	٤٥٠،٤٥٣،٤٤٣ / ٢
..... ٢٢٣،٢٢١،٢١٨،٢٠٨،٢٠٧،٢٠٦	٢٢٣،٢٢١،٢١٨،٢٠٨،٢٠٧،٢٠٦
..... ٢٥٦،٢٤٨،٢٤٢،٢٤٠،٢٣٧	٢٥٦،٢٤٨،٢٤٢،٢٤٠،٢٣٧
..... ٢٧٠،٢٦٥،٢٦٦،٢٦٧،٢٦٨	٢٧٠،٢٦٥،٢٦٦،٢٦٧،٢٦٨
..... ٢٧٣،٢٧٢،٢٧٣،٢٧٥،٢٧٦،٢٧٩	٢٧٣،٢٧٢،٢٧٣،٢٧٥،٢٧٦،٢٧٩
الباقر <small>رض</small> ١ / ١	٥٨ / ٢
	٥٩

الفهارس العامة / فهرس الأعلام ٣٨٥ ٣٨٥
الإمام الجواد ١	٣٨٩، ٣٨٨، ٣٨٧، ٢٨٤، ٢٨٣، ٣٢١، ٣٢٥، ٣٢٠
أبو محمد العسكري ١	١٧٩، ١٦٥، ٤٢ / ١
	٣٣٢، ٣٣٤، ٣٣٣
الصادق ١	١٨٣، ١٨٢ / ١
	٢٥٩، ٢٥٥، ٢٥٤، ٢٥١، ١٢٢ / ١
ال العسكري ١	١٨٣، ١٦٣، ١٥٦، ١٤٢ / ١
	٤٤٣، ٤٣٦، ٣١٥، ٣١٥، ٢٩١، ٢٦٠، ٥٩، ٥٨ / ٢
	٢٠٨ / ٢؛ ١٨٥
موسى بن جعفر الكاظم ١	٣٤٦، ٢٢ / ١
	٤٤٧
الإمام الكاظم ١	٢٥٢، ٢٥١، ٢٤٩، ٢٤٧ / ١
	٥٨، ٥٤ / ٢؛ ٣٨٥، ٣٧٦، ٣٧٥، ٢٥٩
العالم ١	٢٦٢، ٢٣١ / ٢؛ ٢٧٧ / ١
أبو الحسن الكاظم ١	٣٣٤، ٢١٣، ٢٠٤ / ١
	٣٤٢، ٣٧٦، ٣٧٦، ٢٢١، ٢٢٥، ٢٢٩، ٥٨ / ٢
علي بن موسى الرضا ١	٢١٧، ٢٨٦، ٢٨٥، ٢٧٩، ٢٧٠، ٢٤٨
أبو الحسن الرضا ٢	٥٤ / ٢؛ ٩٣ / ١
	٢٧٦، ٢٢٨، ٥٩، ٥٤ / ٢
نوح ٢	٢٧٩
الرضا ١	١٨٥، ١٤٨، ١٤٤، ١٠٩، ٣٨ / ١
	١٨٨، ١٩٠، ١٩٩، ٢٠٠، ٢١٣، ٣٢٩؛
يسحاق ٢	٢٠٧ / ٢
يعقوب ٢	٢٠٧، ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٣، ٢٠١ / ٢
الإمام الرضا ١	٤٤٨، ٤٤٦، ٤٠٧ / ١
	١٣٢، ٥٩، ٥٨، ٥٥ / ٢
محمد بن علي الجواد ١	٣٨٩، ٢٢ / ١
أبو جعفر الجواد ١	١٤٥، ١٤٤، ٣٨، ١٤ / ١
موسى ١	١٣٨ / ٢؛ ٣٤٩، ٣٠٥، ١٩٩ / ١

٢٨٦ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للتشييع نفقه الإسلام الكليني / ج

ابن أبي زيد التعمانى	٦٠ / ١	٣٠٥، ٣٠٣، ٢٩٩
ابن أبي طيء الحلبى	٩٠، ٧٩ / ٢	٤٤٧ / ١
ابن أبي عقب	٣٠٦ / ٢	عيسى
ابن أبي عمير	٣٨٧، ٣١٥، ٢٠٢ / ١	١٣٨ / ٢؛ ٣٤٩، ٣١٨، ١٩٩ / ١
ابن أبي نجران	٢٠٨ / ٢؛ ٣٩١ / ١	جبرائيل
ابن أبي نصر	٩٠ / ٢	٤٦٢، ٤٢٣، ٣٢٢، ٢٨٩ / ١
ابن الأثير الجزري	٣٣٩، ١٠٩، ٩٢، ٢٥ / ١	ميكائيل
	٤١٠	ب - الأعلام
ابن أحمد بن أبي عبد الله البرقي	١٣١ / ١	أقا يبرك الطهراني
	١٥١	٩٥ / ٢؛ ٦٢، ٦٠، ٥٩ / ١
ابن إدريس	٢٨٤، ٢٣٧، ٢٣٦ / ٢	آل يحيى الشابة
ابن أذينة	٣٤١، ٣٤٠ / ١	٩٤ / ٢
ابن بابويه القمي (راجع: الشيخ الصدوق)		آية الله العظمى الإمام الخراساني
	٢٦٣ / ٢؛ ٢٣٧، ٢٣٢، ٧٢ / ١	١٣٢ / ٢
ابن البخترى	١١٣ / ١	أبان
ابن البرزنطي	٢٨٥ / ٢	٣٤١ / ١
ابن بطة الحنبلي	٩٠ / ٢	أبان بن تغلب
ابن بطة الشيعي	٩٠ / ٢	٢٥٦ / ٢
ابن بنت البرقى	٥٣ / ١	أبان بن عثمان
ابن جزي	٤٢٥ / ١	٢٣ / ٢؛ ٢٠٤، ١١٣ / ١
ابن الجنيد	٢٤١ / ٢	إبراهيم بن إسحاق الأحمر
ابن حجر العسقلانى	٤١٠، ٩٣، ٨٥، ٤١ / ١	١٤٩، ٥٤ / ١
	٩٤ / ٢	إبراهيم بن شيبة
ابن حجر الهيثمى	٥١ / ٢	٢٧٤ / ٢
		إبراهيم بن عبدة النيسابوري
		٢١٤ / ١
		إبراهيم بن عثمان الكليني
		٢٩ / ١
		إبراهيم الثقفى
		٣٣٣ / ١
		ابن إبراهيم
		١٤٧ / ١
		ابن أبي جيد
		٣٥١، ١٨٧ / ١
		ابن أبي حاتم
		٣٣٧ / ١
		ابن أبي الحديد
		٥٢ / ٢
		ابن أبي رافع الصيمرى
		٢١٦ / ٢

الفهارس العامة / فهرس الأعلام ٣٨٧

ابن عبد البر	٢٨٢ / ١	ابن حزيمة	٨٩ / ١
ابن عبدون	٢١٦ / ٢؛ ٩٦، ٣٢ / ١	ابن حكيم	٢٣٨ / ٢
ابن العربي المالكي	٥٣ / ٢	ابن حمزة	٢٣٦، ٢٣٥ / ٢
ابن عساكر الدمشقي	٤٧، ٣٤، ٣٠، ٢٥ / ١	ابن حنبل	١٧ / ٢
	٣٣٧، ٩٤، ٦٥، ٦٠، ٥٨، ٥٥، ٥٠	ابن الخازن	٩١ / ١
ابن عطية	٤٢٢ / ١	ابن خلدون	٣٣ / ١
ابن عقدة	٢٢٣، ٢٢٥ / ١	ابن داود	٩٤ / ٢؛ ١٨٣، ١٧٣، ١٥٣ / ١
ابن عقيل	١٥٩ / ١	ابن الرومي	١٥٢ / ٢
ابن عمر	٨٩، ٨٠ / ٢؛ ٤٢٢ / ١	ابن الزبير قان	٢٩٧ / ٢
ابن عون الأسدى	١٥٩ / ١	ابن الزبير	١٨٧، ٩٦ / ١
ابن عيسى	١٤٦ / ١	ابن زهرة	٢٣٧، ٢٣٦ / ٢
ابن الغضائري	١٧٦، ١٧٥، ١٦٦، ٣٩ / ١	ابن زياد	٨٠ / ٢
ابن فارس	٩ / ٢؛ ٢٨٢ / ١	ابن زينب النعماني	٢٢٤ / ١
ابن الفرات	٢٠ / ١	ابن سماعة	٢٨٥ / ٢
ابن فضال	٢٠٤ / ١	ابن سيده	٨٤ / ٢
ابن قولويه (راجع: ابو القاسم جعفر بن محمد)	٢١٦ / ٢؛ ١٩٦ / ١	ابن سيرين	٢٨٢ / ١
		ابن شمیل	٣٣٤ / ٢
ابن القبّم الجوزية	١٧ / ٢	ابن شهر آشوب	٩٢، ٩١ / ٢
ابن كثیر	١٩٦ / ٢؛ ٣١٧ / ١	السيد ابن طاووس	٨١، ٦٨، ٦١، ٣٠ / ١
ابن ماكولا	٤١٠، ٩٥، ٥٥، ٣٠ / ١		٤١٠، ٢٣٨، ١٨٢، ١٢٧
ابن العثني	٣٣٧ / ١	ابن الطقطقي	١٨ / ١
ابن محبوب (راجع الحسن بن محبوب)		ابن الطيار	٢٥٤ / ١
ابن عباس	١ / ١١١، ١١٢، ١٤٤، ٢٠٦، ٣٠٨، ٣٤٨	ابن عباس	٤٣٧ / ١؛ ٣٣٩، ٤٢٣، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧ / ١
	٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١ / ٤٣٦		٨٩، ٨٢، ٨٠ / ٢؛ ٤٥٠
	٢٠٤ / ٤٣٦		

٢٨٨ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

أبو بكر	٣١٧ / ١	ابن المختار	٢٧٨ / ٢
أبو بكر العجّال	٥٢ / ١	ابن مردوخ	٢٣٧ / ١
أبو الجارود	٢٤٦ / ١	ابن مسعود	١٢٣ / ١، ٢٨٣، ٣٣٧، ٣٣٨، ٤٠٨، ٤١٣، ٤٢٣، ٤٢٢
أبو جعفر	٤١٤ / ١	ابن المطهر	٩٤ / ٢
أبو جعفر الأشعري القمي	٣٨ / ١	ابن المعلم	٦٦ / ٢
أبو جعفر البغدادي	١١٩، ١١٠ / ١	ابن ملجم	١٠٣، ٥٤، ٣٩ / ٢
أبو جعفر الطبرى	٦٤ / ١	ابن منظور	٣٤٠ / ١
أبو جعفر الطوسي (راجع: الشيخ الطوسي)	١٩٦ / ١، ٢٢٤، ٢٢٥ / ٢	ابن ناصر الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي	٨٤ / ١
أبو جعفر العطار القمي	١٢٨ / ١	ابن نوح	١٦١، ١٤٤ / ١
أبو جعفر الكليني (راجع: محمد بن يعقوب - الكليني)	٢٦٠، ٥٦ / ٢، ٣١ / ١	ابن الوليد	٣٥٩، ٣٥١، ٨٨٧ / ١
أبو جعفر محمد	٣٢٦، ٢٣٣ / ١	ابن وهب	٢٨٠ / ٢
أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفار	٢٣٧ / ١	ابن يقطين	٢٣٥ / ٢
أبو جهل	٣٠٥ / ٢	أبو أحمد يحيى بن عبيد بن القاسم القزويني	٣٣٠ / ١
أبو حاتم الرازي	٤٢ / ١	أبو إسحاق	٣٣٨ / ١
أبو حامد المراغي	٥٢ / ١	أبو إسحاق إبراهيم بن يونس	٩٤ / ١
أبو الحسن أحمد بن محمد	٣٨ / ١	أبو الأسود الدؤلي	٣٣٦، ٣٣٣، ٣٠٠ / ٢
أبو الحسن الأشعري	٩٠ / ١	أبو بصير	٣٠٦، ٢٩١، ٢٠٩، ٢٠٦، ٢٠٤ / ١
أبو الحسن بن داود	٦٥ / ١		٣١٢، ٣١٥، ٣٠٨، ٣١٨، ٣٢٨، ٣٤٣
أبو الحسن بن الفرات	٢٠ / ١		٣٥٦، ٣٥٥، ٣٥٧
أبو الحسن التمار	٥٧ / ١		٤٤٣، ٤٤٢، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٦١، ٤٦٣
أبو الحسن الجواني	٤٤ / ١		٢٦٨، ٢٠٦، ٥٨ / ٢

الفهارس العامة / فهرس الأعلام ٣٨٩

أبو السعادات مبارك بن محمد بن الأثير	٦٠ / ٢
الجزري ٨٤ / ١	٢١٦ / ٢، ٩٥ / ١
أبو سعد الكوفي ٩٤، ٦٥ / ١	٩٦ / ١
أبو سعيد الأدمي ١٦٦، ٤٣ / ١	١٢٨، ٥٣ / ١
أبو سفيان ١٥٩، ١١٤ / ٢	أبو الحسين أحمد بن أحمد الكوفي الكاتب
أبو سليمان القمي ٤٢ / ١	٢١٦ / ٢
أبو الصباح ٤٤٦ / ١	أبو الحسين أحمد بن علي بن سعيد ٥٧ / ١
أبو ضمرة ٣١٧ / ١	أبو الحسين الأسدى الكوفي ٥٣ / ١
أبو طالب ٢٩٩، ٢٩٧ / ٢، ٢٠٠ / ١	أبو الحسين البراز ٥٩ / ١
أبو طالب الأنباري ١٨١ / ١	أبو الحسين العطار ٥٥ / ١
أبو العالية ٤٥٠ / ١	أبو الحسين علي بن أبي جيد ١٣٩ / ١
أبو عامر الأشعري ١٤٤ / ١	أبو الحسين الكاتب الكوفي ٦٠ / ٢، ٥٥ / ١
أبو العباس ابن سعيد ١٧١ / ١	أبو الحسين محمد بن علي الجعفري ٩٤، ٤٧ / ١
أبو العباس الرزاز الكوفي ٥٣، ٤٨، ٣٤ / ١	أبو الحكم ٣٣٤ / ١
أبو العباس النخعي ٣٥٦ / ١	أبو حمزة الشمالي ٣٥٦، ٣٠٨، ٢٥٥، ١٤٤ / ١
أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم ٩٤ / ١	أبو حنيفة محمد بن يحيى ٢٠٠ / ١
أبو عبدالله الأشعري ٤١ / ١	أبو داود المسترق ١٨٧، ١٨٣، ٩٢، ٥٢ / ١
أبو عبدالله الحسين بن عبيد الله ١٤٤ / ١	٣٨٨
أبو عبدالله الصimirي ٥٥ / ١	أبو الرجاء البلدي ٦٢ / ١
أبو عبدالله محمد بن أحمد ٨٤ / ١	أبورجاء الكلبي ٢٩ / ١
أبو عبد الله محمد بن خالد البرقي ٢٢٥ / ١	أبو زكريا الرازي ٨ / ١
أبو عبيدة ٣٣٣ / ٢	أبو زكريا عبد الرحيم بن أحمد ٩٤ / ١
أبو علي ابن محمد بن المظفر ١٠ / ١	أبوزهرة ٢٠٣ / ١
أبو علي الأشعري ١١٢، ١١١، ٥٣، ٣٦ / ١	

٣٩٠ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

أبو مسلم الخراساني	١٠ / ١	٢٠٢، ١٦٨، ١٤١، ١٢٨
أبو المفضل الشيباني	١، ١٨١، ٧٧، ٥٢، ٥٠ / ١	١٠٠ / ٢
	٢١٦ / ٢	٣١٧ / ١
أبو موسى الأشعري	٢٣٥ / ١	٤٣٩ / ١
أبو نصر بن ماكولا	٩٥ / ١	٦١ / ١
أبو نعيم الطحان	٢٥٥، ٤٩ / ٢	١٥٢، ٦٥، ٥٣، ٣٩ / ١
أبو وائل	٤٢٢ / ١	٦٠ / ٢، ١٩٦
أبو وقاص	٣٣٠ / ١	٣١ / ١
أبو الهذيل	٢٢ / ٢	٢٢ / ١
أبو هريرة	٤٢٢، ٩٢ / ١	٩٤ / ١
أبو يوسف البزار	٤٥٤ / ١	أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه (راجع: ابن قولويه) ١ / ٢، ٩٦، ٦٢ / ١
أحمد أمين المصري	٣٢ / ١	٣٢٦، ٢٣٣ / ١
الشيخ أحمد بن إبراهيم بن أبان	٨٨ / ١	٤١
أحمد بن إبراهيم بن أبي رافع	٥٥ / ١	أبو القاسم الكوفي ٦٠ / ١
أحمد بن إبراهيم الصميري	٩٥ / ١	أبو قيراط ١٢٧، ٣٢، ٣١ / ١
أحمد بن أبي جامع	٨١ / ١	أبو كريب ٣٣٨ / ١
أحمد بن أبي زاهر	١٣٤ / ١	أبو لهب ١٥٩ / ٢
أحمد بن أبي عبد الله	١٥٥ / ١	أبو محمد بن حمزة ٩٥، ٩٤ / ١
أحمد بن أحمد	٥٥ / ١	أبو محمد التلعكري ٦٤ / ١
أحمد بن إدريس	١، ١٢٨، ٥٣، ٣٦، ٣٤ / ١	أبو محمد الززارى الشيبانى ٥٤ / ٢
	١٣٠	أبو محمد مؤذن علي بن يقطين ١١٠ / ١
	٣٥٠	أبو محمد هارون بن موسى التلعكري ٣٥١ / ١
أحمد بن جعفر بن سفيان	١٨١، ١٤٢ / ١	
أحمد بن الحسن	١٩٧، ٥٥ / ١	

الفهارس العامة / فهرس الأعلام ٣٩١

أحمد بن محمد بن أبي نصر ٢٤٣ / ٢	أحمد بن الحسن الميسمى ٣٥٦ / ١
أحمد بن محمد بن أحمد بن طلحة أبو عبد الله ١٧٤ / ١	أحمد بن الحسين ٣٤٢، ١٦٥، ٥٥ / ١
أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد ١٣٩، ٥٦ / ١	أحمد بن حمدان الفزويني ١٦١ / ١
أحمد بن محمد بن خالد البرقي ٤٣، ٣٦ / ١، ٥٣، ١١١، ١١٢، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٥٢	أحمد بن حنبل ٤٢٢، ٤٢١، ١٤ / ١
٢٠٦ / ٢؛ ٣٠٥	أحمد بن سلامة بن يحيى ٩٤ / ١
أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الحافظ الهمданى ٣٧ / ١	أحمد بن طاوس ٩٧ / ١
أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي ٢٣٣ / ١	أحمد بن عبدالله البرقي ٣٦ / ١
أحمد بن محمد بن سلمة ٢٢ / ١	أحمد بن عبد الله بن أمية ١٣٠، ١٢٨ / ١
أحمد بن محمد بن عبدالله ٣٧ / ١	١٦٨، ١٥٠
أحمد بن محمد بن علي ٥٦، ٣٨ / ١	أحمد بن عبدالله القمي ٥٣ / ١
أحمد بن محمد بن عيسى ٤٣، ٤٢، ٣٨ / ١، ١٤٦، ١٤٤، ١٣٠، ١١٢، ١٠٩، ٩٨، ٦٥، ٥٣	أحمد بن عبد الله مسلم ١٥١ / ١
٣٩١، ٣٥١، ١٨٢، ١٥٤	أحمد بن عبد الواحد ٩٦، ٣٢ / ١
أحمد بن محمد بن يحيى العطار ١٣٩ / ١	أحمد بن عبدون ١٨٧، ١٧٠ / ١
أحمد بن محمد الزواري ٩٦ / ١	أحمد بن علي بن سعيد أبو الحسين الكوفي ٥٦ / ١
أحمد بن محمد التستجستانى السجزى ٩٠ / ١	أحمد بن علي بن نوح ١٧٤، ١٦٥، ٩٦ / ١
أحمد بن محمد العاصمى ٣٧ / ١	٢١٦ / ٢
أحمد بن محمد الكوفي ١٢٨ / ١	أحمد بن علي العسقلانى ٨٥ / ١
أحمد بن مهران ٥٣٤، ٣٢٩، ١٧٥، ٣٨ / ١	أحمد بن عيسى الأشعري ٤٥١، ٤٢ / ١
	أحمد بن القاسم العجلنى ١٩٨ / ١
	أحمد بن محمد ٢٠٢، ٢٠١، ١٣٥، ١٢٨ / ١
	٣٨٧، ٣٤١، ٢٠٣
	أحمد بن محمد البرقى ١٥٨، ١٤٩، ٤٥ / ١

٣٩٢ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

٣٥٧	
أحمد بن التَّنْسِر ٣٠٥ / ١	إسماعيل بن علي الدعبلاني ١٨٧ / ١
أحمد بن هلال ٣٠٨ / ٢٩١٥ / ١	إسماعيل بن مرار ٣٣٠ / ١
أحمد بن يحيى المعروف بكرد ١٩٨ / ١	إسماعيل بن مسلم ٢٨٢ / ٢
أحمد عن ابن المغيرة ١٤٤ / ١	إسماعيل بن منصور ٢٥٦ / ٢
إدريس بن عبد الله ٣٩٤ / ١	أسماء بنت عميس ٢١٥، ٢٠٠ / ١
الأردبيلي ٢٦٤ / ٢	الأشعث بن قيس ١٥٠ / ٢
الأزهري ٨٤ / ٢	الأشعرى ٣٦٨، ٢٨ / ١
أسامة بن زيد ٣١٧ / ١	الأصيغ بن نباتة ٣٠٨، ٢٤٧ / ١
الأسترابادي ٢٥٤، ٧٣ / ١	الأصفهانى ٩ / ٢
إسحاق ١٤٥ / ٢	الآلوي ٩٨ / ١
إسحاق بن الحسن بكران أبو الحسين العقرانى ٩٥، ٥٧ / ١	أم أحمد بنت موسى ٢١٦، ٢٠٢ / ١
إسحاق بن عبد العزيز بن أبي السفاح ١٠٨ / ١	أم إسحاق بنت سليمان ٢٠٤ / ١
إسحاق بن عمار ٢٢٢، ٢٢١ / ٢٣٤١ / ١	إمام الخمينى ٣٢ / ٢، ٢٩٢، ٨٠٨، ٨٣ / ١
إسحاق بن يعقوب ١٧٦، ٣٩ / ١	أمامة بنت أبي العاص بن الربيع ٢٠٤ / ١
إسماعيل باشا البغدادى ٣١ / ١	أم الحسن ٢١٦، ٢٠٣ / ١
إسماعيل بن أبي خالد ٢٥٥ / ٢	أم الحسين بن موسى ٢١٦ / ١
إسماعيل بن إسحاق القاضى ٢٢ / ١	أم خالد العبدية ٢٠٧ / ١
إسماعيل بن جعفر ٢٧٥ / ٢	امرأة الحسن الصيقل ٢١٦، ٢٠٣ / ١
إسماعيل بن عبد الله القرشى ٣٩ / ١	امرأة العزيز ١٩٩ / ٢
إسماعيل بن عبد الرحمن الكوفي ٢٣٦ / ١	أم سلمة ٣٠٣ / ٢، ٢٠٢، ١٩٩ / ١
	أم فروة أم الصادق ٣٠٦ / ٢
	أم كلثوم ٥٤ / ٢

الفهارس العامة / فهرس الأعلام ٣٩٣

الشيخ التستري	١٠٠ / ٢	٢١٦ / ١
التفرشي	١٣٤ / ١	١٤٥ / ٢
التلعكברי	٢١٦، ٨٠ / ٢؛ ١٤٢ / ١	٢١٤، ٢٠٧، ١٩٧، ١١٣ / ١
تومكتس	١٨٥ / ٢	٣١٩ / ١
ثابت بن أبي صفية	٣٥٦ / ١	١١٣ / ١
جابر بن عبد الله الأنصاري	١٠٨ / ١	أبيو بـن نوح
٣٤٩، ٣٣٥، ٣٣٣، ٣٢٩، ٣٢٨، ٣٠٦، ٢٨١		١١١ / ١
٤٥٠، ٤٢٢، ٣٥٠		١٥٣ / ١
جابر بن يزيد الجعفي	٢٥١، ٢٣٦ / ١	السيـد بـحر العـلوم
جاردنر مورفي	١٧٣ / ٢	٧٥، ٧٩، ٥٧ / ٢
الجبـانـي	٤٥٠ / ١	البخارـي
جعـفـرـ بـنـ زـيـدـ بـنـ مـوـسـىـ	١٩٩ / ١	٤٢٢، ١١٨، ٧٣ / ١
جعـفـرـ بـنـ عـيـسـىـ بـنـ عـبـدـ اللهـ	١٣ / ١	البرـقـيـ
جعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ	٥٤ / ١	٥٠، ٣٧ / ١
جعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـمـاعـةـ	١٣٢ / ١	برـيدـ العـجلـيـ
جعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ قـولـويـهـ (ـرـاجـعـ إـبـنـ قـولـويـهـ)		٤٣٩ / ١
١٧٦، ٩٧، ٥٧، ٣٩ / ١		البـرـنـطـيـ
جعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـسـرـورـ	١٣٩ / ١	٢٢٢ / ٢
الشـيخـ جـعـفـرـ السـبـحـانـيـ	٨٧ / ١	بـزـيعـ
جمـيلـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـلـمـ	٢٧٢ / ٢	٢٧٦ / ٢
جـورـدنـ الـبـورـتـ	١٧٨ / ٢	بـشـيرـ بـنـ جـعـفـرـ
الـجوـهـريـ	٨٤ / ٢	٢٠٧ / ٢
جوـبـيرـ	١٥٤ / ٢	الـبـطـاطـنـيـ
١٥٨، ١٥٧، ١٥٦، ١٥٥، ١٥٤		٢٠٥ / ١
١٦٢، ١٦١، ١٦٠، ١٥٩		بـكـرـ بـنـ مـحـمـدـ
		٥٤ / ٢
		بـكـيرـ بـنـ صـالـحـ
		٣٤٢ / ١
		الـبـلـخـيـ
		٤٥٠ / ١
		الـبـورـتـ
		١٧٧ / ٢
		الـشـيخـ الـبـهـانـيـ
		١٢٨ / ١
		١٤٧، ١٣٨، ١٢٨ / ١
		١٥٤
		الـبـيـهـقـيـ
		٤٩ / ٢

٣٩٤ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

الحسن بن زيد العلوى	١٠ / ١	جوبرة أم عثمان	١ / ١١٤، ٢٠٥، ١١٤
الحسن بن عبد الرحمن	٣٠٦ / ١	جهنم بن صفوان	١٧ / ٢
الحسن بن عرفة	٤٢ / ١	جيدة	٣٠٣ / ٢
الحسن بن علي بن أبي حمزة	٣٧٦ / ١	الحاثري	١٠٠ / ٢
الحسن بن علي بن أبي عقيل	٢٣٤ / ١	حارث الأعور	١١٠ / ١
الحسن بن علي بن جعفر الدبلي	٩٤ / ١	الحارث بن عمرو الفهري	٣١٨ / ١
الحسن بن علي بن فضال	٢٠٣، ١١٤ / ١	الحارث بن المغيرة	١٣٤ / ١
الحسن بن علي الدينوري العلوى	٤٠ / ١	حبابة الوالية	٢١٥، ١٩٨ / ١
الحسن بن علي العلوى	٤٠ / ١	حبيب بن الحسن	١٧٧، ٣٩ / ١
الحسن بن علي الهاشمى	٤٠ / ١	الحجاج	١١ / ١
الحسن بن عمّار الدهان	٢٠٤ / ٢	الحجاج بن أرطاة	١١ / ١
الحسن بن الفضل بن زيد اليماني	٤٠ / ١، ١٧٧	حجر بن زائدة	٣٠٨ / ٢
		الحرُّ بن يزيد	٨١ / ٢
الحسن بن قحطبة بن شبيب	٩ / ١	الحرَّ العاملى	١٢٢ / ١
الحسن بن متيل	٣٥١ / ١	حرizer	٢٦٦ / ٢
الحسن بن محظوظ (راجع: ابن محظوظ)	١٥ / ٢، ٣١٧، ١٣ / ١	الحسن البصري	٢٠٧، ١٩٧ / ١
٣٥٩، ٤٢ / ١، ٨٨٧، ٢٠٦، ٣٤٨، ٣٥٧		الحسن بن أبي الربع	
٣٦١، ٣٦٠		الحسن بن أحمد المؤذب	٥٧ / ١
الحسن بن محمد بن سماعة	٢٠٩ / ١	الحسن بن الجهم	١٠٢، ٥٤ / ٢
الحسن بن مسلم	١١٤ / ١	الحسن بن حمَّاد	١٣٢ / ١
الحسن بن وهب بن علي بن بحيرة	٣٣٣ / ١	الحسن بن حمزة	٣٥٧، ١٦٠ / ١
الحسن بن يوسف بن العطهر (راجع: العلامة الحلي)	٩٤ / ٢	الحسن بن خرزاذ	١٤٤ / ١
حسن شاكر الفتلاوي	١٧٣ / ٢	الحسن بن خفيف	١٧٧، ٣٩ / ١
		الحسن بن الربع الهمданى	١٩٧ / ١

الفهارس العامة / فهارس الأعلام... ٣٩٥	الصورة
الشيخ حسين بن عبد الصمد ٨١ / ١	السيد حسن الصدر ٢٣٢ / ٢
الحسين بن عبيد الله الغضائري (راجع: ابن الغضائري) ١٤٦، ١٥٢، ٩٦ / ١	الحسن الصيقل ٢٠٣ / ١
الحسين بن علي سفيان عن العاصمي ١٧٤ / ١	الشيخ حسن في محكى ١٤٦ / ١
الحسين بن علي العلوى ١٧٩، ٤٠ / ١	الحسن الناصر الأطروشى الكبير ٢٢٧ / ١
الحسين بن محمد ١٣٠٥، ٢٠٨، ٢٠٠ / ١	٢٣١
٤٤٦، ٣٠٧	الحسين الأشعري القمي ١٨٠ / ١
الحسين بن محمد الأشعري ١٢٨، ٤١ / ١	الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المؤذب ٥٨ / ١
الحسين بن محمد بن عامر ٤١ / ١	الحسين بن أبي العلا ١١٢ / ١
الحسين بن محمد بن عمران ١٧٩ / ١	الحسين بن أحمد ٤٠ / ١
الحسين بن محمد التجار ١٤ / ١	الحسين بن حازم الكليني ١١٠ / ١
الحسين بن المختار ٢٧٧ / ٢	الحسين بن أبان ١٣٩ / ١
الحسين بن موسى ٢٠٢ / ١	الحسين بن الحسن بن يزيد ٥٤ / ١
الحسين بن مياح ٣٠٧ / ١	الحسين بن الحسين الحسيني الأسود الهاشمى ٤١ / ١
حسين عبيد الشمرى ٧ / ٢	العلوى الرازى ٤١ / ١
حفص بن البخترى ٢٦٨ / ٢	الحسين بن الحسن العلوى ١٢٨ / ١
الحكم بن مسکین ٢٠٣ / ١	الحسين بن الحسن الهاشمى العلوى ١٧٩ / ١
حکیم بن جابر ٢٥٥ / ٢	الحسين بن رزق الله ١٩٦ / ١
حکیمة ابنة محمد الجواد <small>عليه السلام</small> ٢١٣، ١٩٦ / ١	حسين بن السراج ٩٤ / ١
حکیمة بنت موسى <small>عليها السلام</small> ٢١٥، ٢١٣، ٢٠٠ / ١	الحسين بن سعيد ١٣٥ / ١
الحلبي ٢، ٣٨٧ / ١	الحسين بن صالح بن شعيب الجوهري ٥٨ / ١
العلامة الحلبي (راجع: الحسن بن يوسف	الحسين بن عبد الله ٢١٦ / ٢

٢٩٦ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلبي / ج ٢

الخليل بن غازي الفزويوني	٧٨، ٧٣ / ١	المطهر) ١ / ٣٧، ٥٠، ٩٦، ٨١، ٥٠؛ ٢٢٨، ٩٦
الخليل الفراهيدي	٢٣٩ / ١	١٠٠، ٩٧، ٩٦، ٩٥، ٩٤ / ٢
السيد الخوئي	٢٨٩ / ١	حسناد ٣٨٧ / ١
السيد الدمامد	١٨٦ / ١	حسناد بن عثمان ٤٤٦، ٢١٠، ١٨٤ / ١
داود بن علي	٢٦٨ / ٢	حسناد بن عبيسي ٢٦٦ / ٢
داود بن فرقد	٢٦٨ / ٢	حسنادة بنت الحسن أخت أبي عبيدة العذاء
داود بن كسوره	١٣٠، ١٢٨، ٥٣، ٤٢ / ١	٢١٧، ٢١٦، ٢٠٨ / ١
	١٨١، ١٤٤، ١٤٠	حرمان ١ / ١٠٣؛ ٢٥٨
داود بن النعمان	١٠٩ / ١	حرمان بن أعين ١ / ٥٨؛ ٢٥٨، ٢٥٠ / ١
الداودي	٩٠ / ٢	١٠٣
ديكارت	٢٥٦ / ١	حمرة ٣٣٢ / ١
الذلفاء	١٥٨، ١٥٧، ١٥٦، ١٥٥، ١٥٤ / ٢	الحموي ١٥ / ١
	١٦٠	حميد بن زياد ١ / ١٨٠، ١٢٨، ١١١، ٤١، ٣٤
الذهبى	٨٤، ٦٢، ٣٧ / ١	٢٨٥ / ٢
الراغب الإصفهانى	٣٣٩ / ١	حميد الفتلي ٤٣٥ / ١
رام فیروز	٨ / ١	حيان بن ظبيان السلمي ٩ / ١
الراوندى	١٩٦ / ٢	حیدر محمد على السهلاني ٢٥٩ / ٢
رايموند کاتل	١٧٨ / ٢	حیدر المسجدى ٢٩٧ / ١
رشاً بن نظيف	٩٤ / ١	خدابنده ٢٢٨ / ١
رکن الدولة	٢٣٩ / ١	خدیجة بنت عمر بن علي بن الحسین ٣٦
الزال	١٨٧ / ١	٢١٥، ٢٠١ / ١
الزیدی الحنفی	٨٥ / ١	السيد الخراسانى ١٠٨، ١٠٥، ٣٧ / ٢
الزبیر	٣٠٨ / ٢	الخطيب البغدادي ٩٠ / ٢؛ ٣٢ / ١
وزارة	٢٦٦، ٢٦٥، ٢٣٣، ٢٢٣ / ٢	الخليل ٩ / ٢

الفهرس العام / فهرس الأعلام ٣٩٧

زُرارة بن أعين ٢١٨ / ٢	
الزَّارَىٰ ٤٤ / ١	
الزَّارَىٰ ٢١٦ / ٢	
الزَّارَىٰ ٨٥ / ١	
زَكَارَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ٤٠ / ١	
الزَّهْرَىٰ ٢٥٩، ١١٣ / ١	
زيادَ بْنُ أَبِيهِ ١٢٩ / ٢	
زيادَ بْنُ لَبِيدٍ ١٥٩، ١٥٧، ١٥٦، ١٥٥ / ٢	
١٦١، ١٦٠	
زيادَ الْقَنْدِىٰ ٢٧٠ / ٢	
زَيْدَ بْنُ ثَابَتٍ ٢٥٥ / ٢	
زَيْدَ بْنُ عَلِيٰ بْنِ الْحَسِينِ ٢٢٦ / ١	
زَيْدَ الشَّخَامِ ١١٠ / ١	
زَيْنَبَ بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ٢٠٤ / ١	
السَّابِرىٰ ٢٠٠ / ١	
السَّدِىٰ ٤٢٣ / ١	
سَدِيرَ الصِّيرَفِىٰ ٢٠٨ / ٢؛ ١٣٥ / ١	
السَّرِىٰ ٤٥٠ / ١	
سَعْدَ بْنَ عَبْدَ اللهِ الْأَشْعَرِىٰ ٥٤، ٤٢، ٣٤ / ١	
١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٩٧، ٢٦٦ / ٢؛ ٤١٦ / ١	
سَعِيدَ بْنَ أَدْهَمَ السَّدُوسيٰ ٣٣٧ / ١	
سَعِيدَ بْنَ جَبَرَ التَّابِعِىٰ ٢٣٦، ١١١٩، ١١ / ١	
سَعِيدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ مَلِكٍ ٣٣٢ / ١	
سَعِيدَ بْنَ غَزَوانَ ٣١٥ / ١	
سَعِيدَ بْنَ عَمْرٍ ٣١٧ / ١	
سَهْلَ بْنَ زَيْدٍ ١٣٠، ١١٢، ٥٣، ٤٣ / ١	
سَهْلَ بْنَ بَشَرٍ ٩٤ / ١	
سَمَاعَةَ بْنَ مَهْرَانَ ٢٠٦ / ٢؛ ٤١٦ / ١	
سَلِيمَانَ بْنَ سَفِيَانَ ١٨٧، ١٨٣ / ١	
سَلِيمَانَ بْنَ سَفِيَانَ الْمُسْتَرْقَ ١٨٨ / ١	
سَلِيمَانَ بْنَ قَيْسَ ٣٤١ / ١	
سَهْلَ بْنَ زَيْدَ ٢٠٠، ١٣٠، ١١٢، ٥٣، ٤٣ / ١	
سَهْلَ بْنَ بَشَرٍ ٢٧١، ٥٤، ٢٤ / ٢؛ ٣٠٨، ٢٠٣	
سَيْرَوَانَ عَبْدَ الزَّهْرَةِ هَاشِمَ ٣٦٧ / ١	
سَيْفَ بْنَ عُمَرَ ٣١٧ / ١	

٣٩٨ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

السيوطى	٢٨٢ / ١
الشافعى	٤٢٢ / ١
شداد بن معاوية	٢٩٧ / ٢
شريك	٢٥٥ / ٢
الشعبي	٤٢٣ / ١
شعب	٢٧٠ / ٢
شمس الدين الشربيني القاهري الشافعى	
	٣٢٠ / ١
الشهرستاني	١٥ / ٢؛ ١٤ / ١
الشهيد الأول	٢٣٧، ٥٧ / ٢
الشهيد الثالث	٨٢ / ١
الشهيد الثاني	٨١ / ١، ١٣٥، ١٣٣، ٩٢، ٩١
صفوان بن ربيعة	٣٣٢ / ١
شيخ الشريعة الأصفهانى	١٠٥ / ٢
صالح بن أبي حماد	٥٤ / ١
صالح بن وصيف	١٩ / ١
صالح المازندرانى	٥٧ / ٢؛ ٤٤٤، ١٨٠ / ١
صبيح نومان الخزاعي	١٩٥ / ٢
صدر المتألهين الشيرازي	٨٢، ٦٨ / ١
الشيخ الصدوق	٤٠، ٣٩، ٣٦، ٣٢، ٢٧ / ١
العلامة الطبرسي	٤٤٢، ٤٤٠، ٨١، ٤٦ / ١
الطبرى	٤٥٠، ٧٥، ١٤ / ١
الطريحي	١٥٣ / ١
طلحة بن الاخوص الاشعري	٢٣٥ / ١

النهاية العامة / فهرس الأعلام ٣٩٩

الشيخ الطوسي ١ / ١	٥١، ٣٩، ٣٢، ٣١، ٣٠، ٢٢١ / ٢، ٣٩١ / ١
عبد الله بن عباس ١ / ١	٨٧، ٨٦، ٨٠، ٧٤، ٧٩، ٦٨، ٦٦، ٥٩، ٥٨، ٥٦
عبد الله بن عمران البرقي ١ / ٤٥	٢١١، ١٩٢، ١٩١، ١٤٥، ١٢٢، ٩٢، ٨٨
عبد الله بن غنم ٢ / ٣٠٤	٤٠٩، ٣٨٢، ٣٥٥، ٣٥٣، ٣٥١، ٢٤٠، ٢٢٦
عبد الله بن محمد ١ / ٩٤	٨٨، ٨٤، ٧٦، ٧٣، ٧٩، ٥٦ / ٢، ٤٥٩، ٤٤٨
عبد الله بن محمد بن ذكوان ١ / ٥٨	٢٩٦، ٢٨٩، ٢٦٠، ٢٣٦، ٢١٦
عبد الله بن محمد بن عيسى ١ / ٢٠٤	١٢٧ / ١
عبد الله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب ١ / ٩	٢١٦، ٢٠٢، ١١٣ / ١
عبد الله جعفر ١ / ٣١٥	٢٠٠ / ١
عبد الله حبيب ٢ / ٧	٣٠٨ / ٢
عبد الله الكاظمي ١ / ١٢٢	١١٥ / ٢
عبد الإله عبد الوهاب العرداوي ٢ / ٢٩٥	العباس بن الحسن ١ / ١٨
عبد الأمير كاظم زاهد ١ / ٢٤٣	العباس بن علي ١ / ٤٤٩
عبد الحميد بن عبدالعزيز ١ / ٢٢	عباس الترمي ١ / ٤٢
عبد الرحمن بن أبي عبدالله ٢ / ٢٥٦	الشيخ عباس القمي ١ / ٨٣
عبد الرحمن بن أبي ليل القاضي ١ / ١٧٣	عبد الله بن إبراهيم بن عبد العزيز ١ / ٣٤٢
عبد الرحمن بن أبي نجران ١ / ١٨٧، ٢٠٠	عبد الله بن إبراهيم بن محمد الجعفري ١ / ٢٠١
٣٥١	
عبد الرحمن بن الحجاج ٢ / ٢٨٦	عبد الله بن أبي يغفور ١ / ٤٤١
عبد الرحمن بن سالم ١ / ١١٢	عبد الله بن أحمد بن حنبل ١ / ١٧١
عبد الرحمن بن كثير ١ / ٤٤٣	عبد الله بن البزار ١ / ٥٤
عبد الرحمن بن مهدي ١ / ٣٣٧	عبد الله بن جعفر الحميري ١ / ٤٣
السيد عبد الرزاق الموسوي ٢ / ٥٠	عبد الله بن الحكم الأرمني ١ / ٢٠١

مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلبي / ج ٢ ٤٠٠

عبد السلام بن ملك	٣٣٢ / ١
عبد العظيم الحنفي	١٧٦، ١٦ / ١
عبد الغني بن سعيد	٩٤ / ١
عبد الكريم	٢٤٣ / ٢
عبدالكريم بن عبد الله بن نصر	٥٩ / ١
عبد الكريم بن عتبة الهاشمي	١٢٢ / ١
عبد الكريم بن عمرو الخثعمي	١٩٨ / ١
عبد الله بن إبراهيم	٣٣٤ / ١
عبد الله بن إدريس	٣٢٩ / ١
عبد اب بن محمد بن عمارة	٣٣٤ / ١
عبد المطلب	٣٠٦ / ٢
عبد الملك بن أعين	١٠٣، ٥٩ / ٢
عبد الملك بن مروان	١١ / ١
عبد الواحد الأنصاري	٢٩ / ١
عبد الله بن أحمد بن نهيل	٣٥٦ / ١
عبد الله بن زياد	٨١ / ٢
عبيدة بن الحارث	٣٣٢ / ١
عتبة بن ربيعة	٣٣٢ / ١
عثمان بن سعيد العمري	٣٢٦، ٢٢٣ / ١
	٤١٠
عثمان بن عفان	٣٢٦ / ٢
عثمان بن عيسى	٢٧٩، ٢٠٦ / ٢؛ ٢٠٣ / ١
عثمان محمد بن عبد الله	١١٢ / ١
عدي جواد الحجّار	٤٠٧ / ١
علي بن أبي رافع القبطي	١١٩ / ١
علي بن أحمد بن موسى	٢٦٤ / ٢
علي بن أحمد بن موسى الدقاق	٥٩ / ١
علي بن أحمد الرازى	٥٩ / ١
علي بن أسباط	٣٠٧، ١١٤، ١١٢ / ١
علي بن بابوره	٢٣٥، ٢١٤ / ٢؛ ٣٩ / ١
علي بن حسان	٢٤ / ٢
علي بن الحسن	١٣٠ / ١
علاء	٤٥٠ / ١
العكّوري	٦٨ / ٢
علان	١٥٩ / ١
علم الهدى	٢٣٥ / ٢
علي بن إبراهيم القمي	٥٣، ٤٤، ٤٣، ٣٤ / ١
	١٤٢، ١٣١، ١٣٠، ١٢٨، ١١٢، ١٠٨، ٩٤
	٢٠٣، ٢٠٢، ١٥٢، ١٥٠، ١٤٩، ١٤٧، ١٤٣
	٣٥٧، ٣٢٨، ٣٠٨، ٣٠٥، ٢٦٠، ٢١٧، ٢٠٦
	٢٦٦، ٢٠٨، ٢٠٤ / ٢؛ ٣٨٧
علي بن إبراهيم بن هشام	٩٣ / ١
علي بن إبراهيم الجعفري	١٤٧ / ١
علي بن إبراهيم الهاشمي	٤٤ / ١
علي بن أبي حمزة	٣٥٤، ٣٠٧، ٣٠٦ / ١
	٢٤١، ٢٤٠ / ٢؛ ٣٨٧، ٣٥٦، ٣٥٥
علي بن أبي رافع القبطي	١١٩ / ١
علي بن أحمد بن محمد بن عمران أبو القاسم	
الدقاق	٥٩ / ١
علي بن أحمد بن موسى	
علي بن أحمد بن موسى الدقاق	
علي بن أحمد الرازى	
علي بن أسباط	
علي بن بابوره	
علي بن حسان	
علي بن الحسن	

الفهارس العامة / فهرس الأعلام ٤٠١

- علي بن الحسن بن علي بن فضال ٥٤ / ١
 علي بن محمد بن عبدالله القمي ٥٣ / ١
 علي بن محمد بن عبدوس ٩٤، ٨٠ / ١
 علي بن محمد بن علان ١٣٠، ٥٤ / ١
 علي بن محمد التمار ١٧١ / ١
 الشيخ علي بن محمد السمرى ٣٢ / ١
 علي بن محمد السمرى ٤١١، ٣٢٦، ٣٢٣ / ١
 علي بن محمد القبيسي ١٦٦ / ١
 علي بن محمد الكليني الرازي ٤٥ / ١
 علي بن محمد ماجيلوية ١٤٩، ١٣١ / ١
 علي بن موسى ١٣٥ / ١
 علي بن موسى الكمنداني ١٢٨، ٥٣، ٤٦ / ١
 علي بن مهزيار ٢٧٥ / ٢
 علي بن هلال ٣٣٣ / ١
 علي بن يقطين ٢٧٨ / ٢؛ ٣٧٦ / ١
 علي حسين الجابري ٢٢١ / ١
 علي شاكر عبد الأئمة الفتلاوي ١٧٣ / ٢
 علي محمود الباعج ١٠١ / ١
 عمّار بن مروان ٣٥٠ / ١
 عمّار السباطي ٢٨٢، ٢٧٣ / ٢؛ ٤٤٤ / ١
 العماني ٢٣٨، ٢٣٧ / ٢؛ ٢٣٤ / ١
 عمران بن موسى ٣٠٣ / ٢
 عمر بن الخطّاب ٣١٧، ١١٣ / ١
- علي بن حمزة ٢٨٥ / ٢
 السيد علي بن الصانع الحسيني ٨١ / ١
 الشيخ علي بن العالى الكرکى ٢٢٨ / ١
 علي بن عبد الله بن أذينة ١٤٩ / ١
 علي بن عبد الله بن أسد ٣٣٣ / ١
 علي بن عبد الله الوراق ٦٠ / ١
 علي بن عقبة ٢٠٣ / ١
 علي بن محمد ١٩٨، ١٩٧، ١١٢، ٤٣ / ١
 علي بن محمد بن إبراهيم ١٥٩، ٤٦ / ١
 علي بن محمد بن أبي القاسم ماجيلوية ٤٥ / ١
 علي بن محمد بن إسماعيل ١٩٨ / ١
 علي بن محمد بن سليمان ٤٥، ٤٤ / ١
 علي بن محمد بن عبد الله ١٥١، ١٢٨ / ١
 علي بن محمد بن عبد الله بن أذينة ١٣٠ / ١

٤٠٢ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

الفضل بن شاذان	١٩٠، ١١١، ٦٧ / ١	عمر بن سعد	٨١ / ٢
	٢٢٣، ٢١٨ / ٢	عمر بن يزيد	١٩٧ / ١
الفضل بن غانم الخزاعي	١٣ / ١	عمر رضا كحالة	٨٥ / ١
فضيل بن يسار	٢٣ / ٢٣٤٠ / ١	عمرو بن أبي المقدام	٢٣٣ / ٢
	٨ / ١	عمرو بن شمر	٣٥٠ / ١
الفيض الكاشاني	٢٧٠، ٢٢٤، ١٢٢ / ١	عمرو بن عبد وذ	١١٤ / ٢
القاسم بن العلاء الهمداني	٤٦ / ١	عمرو بن عبيد	٢٢ / ٢
القاضي نور الله التستري	٨٢ / ١	عمرو بن عثمان	١١٢ / ١
القاھر بالله	١٩ / ١	عمرو بن معدى كرب	٨ / ١
	قبیحة أم المعتر	عمرو ذي مر	٣٣٨ / ١
قتادة بن دعامة السدوسي	٣١٩، ١٦ / ٢	العياشي	٤٤١ / ١
القرطبي	٣١٩، ١١٩ / ١	عيسى بن القاسم	٢٠٢ / ١
	٩٧ / ٢	الغضائري	١٥٥ / ١
الكاظامي	١٠٦ / ٢؛ ١٥٣ / ١	غيلان الدمشقي	١٧ / ٢
كثیر بن شهاب الحارثي	٩ / ١	الفارابي	٢٢٧، ٢٢١ / ١
	٦٢، ٥٦ / ١	الفضل الهندي	٢٢١ / ٢
الكسائي النحوي	١١ / ١	فاطمة بنت أسد	٢٠٠، ١١٣ / ١
	١٨٧، ١٤٤، ٥٢ / ١	فاطمة بنت الحسين	٢١٥، ٢٠١ / ١
كعب بن زهير	٣٢٦ / ٢	الفحرازي	٣٣٨ / ١
	٢٧٣، ٢٧٢ / ٢	فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفي	٥١ / ١
الكليني (رابع: أبو جعفر - محمد بن يعقوب)	٢١، ٢٠، ١٦، ١٥، ١٤، ١٢، ١٠، ٨، ٧ / ١	فرات بن أحقف	١٩٨ / ١
	٣٢، ٣١، ٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢٦، ٢٥، ٢٤، ٢٣	الفراء	٣٦٨ / ١
	٤٢، ٤١، ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٣٧، ٣٦، ٣٥، ٣٤، ٣٣	الفرزدق	٨٩ / ٢
		فضالة بن أئوب	٢٠٨ / ٢

٤٠٤ مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلباني / ج ٢

محمد بن إبراهيم الشيرازي	٨٢ / ١	المامقاني	١٨٤، ١٤١، ١٣٤، ١٣٠، ١٢٨ / ١
محمد بن إبراهيم علان	٨٨ / ١	المأمون	٢٢ / ٢
محمد بن أبي إسحاق بن حزيمة	٨٩ / ١	مبروك بن عبيد	٢٣ / ٢
محمد بن أبي الصهبان القمي	٤٧ / ١	المتنبي	١٩ / ١
محمد بن أبي عبدالله	١٦٠، ١٣٠، ٥٤ / ١	المتوكل العباسي	٢٢ / ٢؛ ١٧، ١٣ / ١
محمد بن أبي عمير	٣٥٦، ٢٠٣، ١١٢ / ١	مجاحد	٤٥٠ / ١
محمد بن أحمد	٥٤، ٥١، ٤٧، ٤٦، ٢٢ / ١	السيد مجتبى صحفى	١٢٧ / ١
	١٧٥، ١٦٥، ١٦١، ١٧٤، ١٧٢، ١٧٠، ١٧٥ / ٤	مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد	
	٣٥٠، ٣٤٨، ٢٣٤، ٢٢٥ / ١٧٨		٩٢ / ١
محمد بن إبراهيم الشافعى	٢٢ / ١	العلامة المجلسي	١٥٣، ١٢٢، ٨٢، ٦١ / ١
محمد بن أحمد بن الجيند	١٧٠ / ١		٣١٤، ٣١٣، ١٨٩، ١٨٦، ١٧٦، ١٧٥ / ٥٦
محمد بن أحمد بن حمدون أبو نصر الواسطي	٦١ / ١		٢٢٢، ٢١٦، ١٠٠، ٩٨، ٩٧ / ٢؛ ٣٣٢، ٣٢٨
محمد بن أحمد بن داود القمي	٢٢٥ / ١		٢٨٧، ٢٤٢، ٢٤١، ٢٤٠، ٢٣٩
محمد بن أحمد بن عبدالله الصفويانى	٦١ / ١	المجلسى الثانى	٢٣٩ / ٢
محمد بن أحمد بن عبد الجبار	٩٣، ٤٧ / ١	المحدث الكاشانى	٢٢١ / ٢
محمد بن أحمد بن محمد بن سنان	٦١ / ١	المحدث التورى	٨٣، ٩٣ / ١
محمد بن أحمد الخفاف النيسابوري	٩٤، ٤٧، ٤٦ / ١	المحقق البحراتى	٢٨٢ / ٢؛ ١٧٥ / ١
محمد بن أحمد السنانى	٢٦٤ / ٢	المحقق الداماد	٨٢ / ١
محمد بن أحمد القمي بن علي بن الصلت		المحقق الشعراوى	٩٧ / ١
القطنى	٤٧ / ١	المحقق الكرکي	٨١ / ١
محمد بن إسحاق	٢٠٧، ١٩٧ / ١	السيد محمد باقر الخوانساري	٨٣ / ١
محمد بن أسلم	١١٢ / ١	محمد بن إبراهيم	١٩٩، ٦٠ / ١
		محمد بن إبراهيم بن يوسف الكاتب الشافعى	
			٦٠ / ١

الفهارس العامة / فهرس الأعلام.....	٤٠٥
محمد بن الحسن بن الوليد	٤٩، ٣٦ / ١
	١٦٤
محمد بن الحسن الشيباني	٥٢ / ٢، ١١ / ١
محمد بن الحسن الصفار	١٥٥، ٥٤، ٤٩ / ١
	١٦٤، ١٦٣
محمد بن الحسن الطائي الرازي	٤٩ / ١
محمد بن الحسن الطاطري	٤٩ / ١
محمد بن الحسين	١٨٧، ١٢، ٥٠، ٤٠ / ١
	٢٩٥، ٢٠٨، ٢٠٧، ٢٣ / ٢
محمد بن حكيم	٢٥٤ / ١
محمد بن خالد البرقي	١٥٤، ١٣٥ / ١
محمد بن رنجويه	٢٠١ / ١
محمد بن سنان	٣٥٠، ٢٤٦ / ١
محمد بن شاذان بن نعيم	١٩٧ / ١
محمد بن طاهر الأشعري القمي	١٦٣ / ١
محمد بن العباس بن الوليد	٣٣٣، ٢٠٤ / ١
محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري	٥٣، ٤٩ / ١
محمد بن عبدالله بن غالب	٣٥٦ / ١
محمد بن عبدالله بن مسكان	٢٠٠ / ١
محمد بن عبدالله الصيرفي	٢٢ / ١
محمد بن عبدالله ماجيلوه	٥٤ / ١
محمد بن عبد الجبار	٢٠٢، ١١١ / ١
محمد بن عبد الحميد العطار	١٦٥ / ١
محمد بن إسماعيل	١٢٨، ١١١، ٤٧ / ١
	٢٧٦، ٢٧١ / ٢
محمد بن إسماعيل البرمكي	٤٧ / ١
محمد بن إسماعيل بن بزيع	٤٧ / ١
	٢٧٠ / ٢
محمد بن إسماعيل السراج	٢٠٧ / ٢
محمد بن إسماعيل النيسابوري	٤٧، ٣٤ / ١
محمد بن جعفر	٥٣ / ١
محمد بن جعفر أبو الحسن الأستي	١٣١ / ١
محمد بن جعفر الأستي	١٦١، ٤٨ / ١
السيد محمد بن جعفر الحسني	٣٢، ٣١ / ١
محمد بن جعفر الحسيني	١٢٧ / ١
محمد بن جعفر الرزاقي	١١١، ٤٨ / ١
محمد بن جعفر الكوفي	١٢٨ / ١
محمد بن جعفر التحوي	٣٥٦ / ١
محمد بن جمهور	٢٠٠ / ١
محمد بن حجرش	٢١٣، ٢٠٠ / ١
محمد بن حسان	٣٠٥، ٢٠١، ١١٢ / ١
محمد بن الحسن الطوسي (راجع: الشيخ الطوسي)	٤٩، ٤٨، ٤٤، ٤٣، ٣٦، ٢٣ / ١
	١٥٧، ١٥٥، ١٥٣، ١٣٠، ١١٢، ٥٦، ٥٤، ٥١
	٢٠٦، ٢٠٠، ١٩٣، ١٦٤، ١٦٥
	٧٥ / ٢، ٣٥١، ٢٧٨، ٢٣٧، ٢٣٦، ٢٠٧

٤٠٦ مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ نعمة الإسلام الكليني / ج ٢

٥٤ / ٢	محمد بن عبد الرحمن السهمي ١٧٣ / ١
٥٤ / ١	محمد بن الفضيل ٣٤٨، ٣٣٠، ٣٠٥ / ١
٣٦١، ٣٦٠، ٣٥٩، ٣٥٨، ٣٥٧	محمد بن عبد الملك الدقيقي ١٨١، ٤٢ / ١
٣٠ / ١	محمد بن عثمان العمري ٨٧ / ١
٢٨١، ٢٦٥ / ٢	محمد بن عجب الفارسي ٢٠٨ / ١
٢١٦ / ٢	محمد بن عقيل الكليني ١٣٠، ٦٤، ٥٠ / ١
٤٥ / ١	محمد بن محمد بن عاصم الكليني ١٦٤
٢٦٤ / ٢، ٦٣	محمد بن علي ٣٣٤، ٣٠٥، ١١٢ / ١
٦٨ / ٢، ٣٥٠، ٩٦ / ١	محمد بن علي أبو الحسين الجعفري السمرقندى ٥٠ / ١
٥١	محمد بن علي بن إبراهيم الهمданى ٣٤ / ١
٣٠٥ / ١	محمد بن علي بن أبي طالب ٦٢ / ١
١٨٩، ١٨٧ / ١	محمد بن علي بن أبي القاسم ٦٣ / ١
٢٦٧، ٢٦٦، ٢٤٠، ٢٣٩ / ٢	محمد بن علي بن بندار ٥٣ / ١
٢٧٣	محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه (راجع: الشيخ الصدوق) ٦٢ / ١
١٨٧، ١٧٠، ٦٤، ٤٠ / ١	محمد بن علي بن شهر آشوب (راجع: ابن شهر آشوب) ٩٠ / ٢
٣٦٠، ٢٠٤	محمد بن علي بن محمد بن أبي القاسم ٦٣ / ١
١٨٧ / ١	محمد بن علي بن موسى بن علي القرزي ٦٤ / ١
٦٤ / ١	محمد بن معاذ ٥٠ / ١
٢٠٢ / ١	محمد بن علي بن معمر الكوفي ٥١ / ١
١٩٩ / ١	محمد بن هشام ٣٤ / ١
٣١٥ / ١	محمد بن همام ٦٣ / ١
١٠٩، ٥٣، ٥١، ٣٨ / ١	محمد بن يحيى

٤٠٧	الفهارس العامة / نهرس الأعلام
السيد المرتضى ١٩٦، ١٩٦، ٥٦، ٥٥ / ١	١٣١، ١٣١، ١٣٤، ١٤٤، ١٤٨، ١٤٩، ١٤٩، ١٥٠، ١٥٠
٢٢٦، ٢٢٦، ٧٣ / ٢؛ ٢٣٩	٢٣٦، ٢١٦، ٨٨، ٨٤، ٧٩، ٧٣ / ٢؛ ٢٣٩
٢٧٤، ٢٦٩	٢٧٤، ٢٦٩
المرزبان بن عمران ٣٤١ / ١	٣٨٧، ٣٢٢، ٣٢٢ / ٢؛ ٣٩١
المستشار عبدالحليم الجندي ٨٥ / ١	١٣٣ / ١
المتعين ١٩ / ١	محمد بن يحيى أبو جعفر العطار ١٣٣ / ١
المستكفي ١٩ / ١	محمد بن يحيى بن سليمان الخثعمي ١٣٣ / ١
مسكوبه ١٨ / ١	محمد بن يحيى الغراز ١٣٣ / ١
مسلم بن عقيل ٨١، ٨٠ / ٢؛ ٧٣ / ١	محمد بن يحيى العطار ١٢٨، ٥٣، ٥١ / ١
مسلم بن عمار ٣٣٧ / ١	١٣٣
مسمع ٢٧٩، ٢٠٤ / ٢	محمد بن يحيى الفارسي ٢٠٠ / ١
معاوية بن أبي سفيان ٨٠، ٧١ / ٢؛ ١٢، ٩ / ١	محمد بن يعقوب الكليني (راجع: أبو جعفر - الكليني) ٤٧، ٤٥، ٣٩، ٣٠، ٢٤، ٧ / ١
٣١٧، ١٢٩، ٨١	٨٠، ٦٨، ٦٤، ٦٢، ٦١، ٥٩، ٥٨، ٥٦، ٥٥، ٥٢
معاوية بن عمار ٢٧٧ / ٢	٩٤، ٩٣، ٩٢، ٨٧، ٨٦، ٨٥، ٨٤، ٨٣، ٨٢، ٨١
معاوية بن وهب ٢٧٦، ٢٢٣ / ٢؛ ١١١ / ١	١٨٥، ١٢٩، ٩٧، ١٧٦، ١٦٥، ١٧٩، ١٨٤
معبد الجهنمي ١٧ / ٢	٣٢ / ٢؛ ٣٢٦، ٢٩٦، ٢٢٣، ٢٢٥، ٢١٩
المعتَر ١٩، ١٧، ١٠ / ١	٢٨٥، ٢٧٥، ٢٦٤، ٢٢١، ٢١٦، ٢١٣
المعتصم العباسي ٣٨٨ / ١	الشيخ محمد حسن كتبة ١٠٥ / ٢
معز الدولة الفاطمي ٢٣٤ / ١	محمد الحلبي ٤٥٧ / ١
العسر ١٤٦ / ٢	السيد محمد رضا الحسيني الجلايلي ٢٩ / ٢
المعلَّى بن خنيس ٢٣٨ / ٢؛ ٤٤٧، ٢٥٧ / ١	محمد الصادقي الطهراني ٣٦٩ / ١
معلَّى بن محمد ٤٤٦، ٣٢٩، ٣٠٥ / ١	الشيخ محمد علي التسخيري ٢٦٣ / ١
المغيرة بن شعبة ٣١٨ / ١	مديحة خضر كاظم ٢٧٣ / ١
المفضل بن صالح ٣٥١، ٣٥٠ / ١	

٤٠٨ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ لفقة الإسلام الكلبي / ج ٢

مهدى صالح سلطان ٣١٥ / ٢	المفضل بن عمر ٣٠٨، ٢٠٧ / ٢؛ ١١٢ / ١
المهدي العباسي ٣٧٦، ١٨، ١٧ / ١	الشيخ مفلح بن الحسن الصيمرى ٢٣٩ / ١
السيد المهاة بن سنان بن عبد الوهاب بن نميلة ٩٥، ٩٤ / ٢	الشيخ المفید (راجع: محمد بن النعمان) ٩٧، ٩٢، ٩١، ٧٠، ٦٦، ٦٤، ٦٢، ٥٦، ٣٩ / ١
العيشي ١٣٢ / ١	٢٢٦، ٢٢٢، ١٩٦، ١٢٥، ١٢٢، ١١٩
الميرزا محمد الهادى الحسينى الخراسانى ١٠٥ / ٢	٤١٠، ٢٩٦، ٢٩٥، ٢٨٢، ٢٣٩، ٢٢٢
ميمون بن مهران ٤٥٠ / ١	٨٣، ٧٥، ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٧٩، ٦٨، ٥٧، ٤٣ / ٢
المؤيد ١٧ / ١	٢١٦، ١٦٩، ١٣٤، ١٣٢، ١٠١، ٩٧، ٩٢، ٨٨
النجاشي ٣٨، ٣٧، ٣٦، ٣٢، ٣١، ٢٨، ٢٦ / ١	٣١٠، ٣٠٠، ٢٩٠، ٢٧١، ٢٣٥
٥٥، ٥١، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١	المحترم بالله ١٨ / ١
٨٠، ٧٩، ٧٩، ٧٨، ٦٦، ٦٥، ٦٤، ٦٣، ٦١، ٥٧	الملك فیروز ٨ / ١
١٣٤، ١٣٣، ١٢٥، ١٢١، ٩٦، ٩٥، ٩٢، ٨٨	المنتصر ١٧ / ١
١٤٦، ١٤٥، ١٤٣، ١٤٢، ١٤١، ١٤٠، ١٣٨	منخل بن جميل ٣٥٠، ٣٠٦ / ١
١٦٠، ١٥٩، ١٥٥، ١٥٤، ١٥٣، ١٥٢، ١٥١	منصور بن حازم ١٠٩ / ١
١٦٨، ١٦٦، ١٦٤، ١٦٣، ١٦٢، ١٦١	منصور بن يونس ٢٦٨ / ٢؛ ٣٤٠، ٢٠١ / ١
١٧٩، ١٧٥، ١٧٤، ١٧٣، ١٧٢، ١٧٠، ١٦٩	المنصور العباسي ٢٢ / ٢؛ ١٧ / ١
١٨٩، ١٨٨، ١٨٧، ١٨٣، ١٨٢، ١٨١، ١٨٠	منة بنت أبي عمیر ٢١٦، ٢٠٣ / ١
٣٢٦، ٣٢٦، ٣٢٣، ٢١٧، ٢١١، ١٩٢، ١٩٠	موسى بن إسماعيل بن عبد الله بن العباس ١٩٩ / ١
٣٥٩، ٣٥٧، ٣٥٦، ٣٥٥، ٣٥٣، ٣٥٢، ٣٥١	موسى بن بكر ٢٤ / ٢
٢١٦، ٢١٥، ٦٨ / ٢؛ ٤٥١، ٤٣١، ٤٠٩، ٣٦٠	موسى بن جعفر البغدادي ١٩٧ / ١
نصر بن الصباج ١٤٤ / ١	موسى بن عبد الله بن الحسن ٢٠١ / ١
التضر ٣٢٩ / ١	موسى حار الله ٩٨ / ١
التضر بن سعيد ١٣٥ / ١	المولى شفيع ١٠٠ / ٢
التضر بن شعيب ٢٣ / ٢	المهتدي ١٩ / ١
النعمان بن مقرن ٣٢١ / ٢	السيد مهدى الأصفهانى الكاظمى ١٠٦ / ٢

الفهرس العام / فهرس الأعلام ٤٠٩

النعماني	٦٠ / ٢
السيد نعمة الله الجزائري	٢٣٩ / ١
النوفلي	١١٠، ١٠٨ / ١
النيسابوري	٥٢ / ٢
واصل بن عطاء	١٥ / ٢
الوحيد	١٨٥ / ١
الوشام	٤٤٦ / ١
وكيع	٣٣٨ / ١
الوليد	١٥٩ / ٢
الوليد بن أبان	٢٠٠ / ١
الوليد بن عتبة	٣٣٢ / ١
الوليد بن المغيرة	٣٠٤ / ٢
وهب بن شاذان	١٩٧ / ١
وهيب بن حفص	٢٠٩ / ١
الشيخ هادي حسين الخزرجي	١٣٧ / ٢
الهادى العباسى	١٨ / ١
هارون بن موسى الثعلبى	١٩٦، ٦٤ / ١
السيد هاشم البحارنى	٥٥ / ١
الهاشمى	٢٨ / ١
هانز آيرنك	١٧٨ / ٢
هرمز	٨ / ١
هشام	٢٥٩ / ١
هشام بن الحكم	٢٤٧ / ١
هشام بن سالم	٢١٠، ١١٠ / ١
هولاند	١٨١ / ٢
الهشيم أبي روح	١١٠ / ١

٤١٠ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلبي / ج ٢

(٥)

فهرس الأماكن

الأبار	١٤٤ / ٢
الأندلس	٢١ / ١
إيران	٣٤ / ١
البصرة	١٤ / ٢
بعلبك	٩٤، ٦٥، ٥١، ٤٧، ٣٤ / ١
بغداد	٢١، ٣٠، ١٩، ١٦، ١٤، ١٣، ١٠، ٧ / ١
	٥٤، ٣٣، ٣٢، ٣١، ٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٦، ٢٣، ٢٢
الحجاز	٦٧، ٣٥، ٢٢ / ١
حاجز الحسين	٢٧٦ / ٢
حرب الحسين	٢٧٥ / ٢
حلب	٢٢٧ / ١
درب السلسلة	٩٥ / ١
دمشق	٩٥ / ٢، ٩٤، ٦٧، ٦٥، ٥٠، ٤٧ / ١
الري	١٥، ١٤، ١٣، ١٢، ١١، ١٠، ٩، ٨٧ / ١
	٨٥، ٧٢، ٦٥، ٥٩، ٥٧، ٤٧، ٤٣، ٣٧، ٣٦، ٣٥
	٥٤، ٥٣، ٤٨، ٤٣، ٣٥، ٣٤، ٢٨، ٢٦، ٢٥، ١٦
	١٢٠، ١١٢، ١٠٨، ١٠٦، ٩٩، ٩٥، ٩٤، ٩٣
	١٧٤، ١٧١، ١٧٠، ١٢٧، ١٢٥، ١٢٤، ١٢١
	٢٢٠، ٢١٣، ٢١٢، ٢٠٢، ١٩٣، ١٧٨، ١٧٥
	٣٣٠، ٣٢٨، ٣٢٧، ٣٢٦، ٣٢٣، ٣٢٢، ٣٢١
الرؤايم	٣٠٦ / ٢
سامراء	٢٣٧ / ١، ١٧٩ / ١
سوراء	١٨٠ / ١
الشام	١٤٤، ٨٤٢ / ٢، ٣٥، ٣٤، ٢٢ / ١
شمال أفريقيا	٢١ / ١
تونس	٢٢٦ / ١

الفهارس العامة / فهرس الأماكن	٤١٦
الصفنا	٢٨٤، ١٧٥ / ٢، ١٩٧ / ١
الطائف	٢٦٩ / ٢
الطائفان	٢٠، ١٥ / ١
طبرستان	٢٣١، ٢٢١، ١٠ / ١
طريق (طهران-قم)	٢٥ / ١
طوس	١٧٨ / ١
طهران	٢٥ / ١
عاصمة الدولة العباسية	٧ / ١
العراق	٢٣١، ٢٢٨، ١٧٧، ٦٧، ٣٥، ٣٤ / ١
	٨٩، ٣٢ / ٢، ٣٠، ٢٢٧
غدیر خم	٣٣١ / ١
فارس	٢٢، ١٠ / ١
الفرات	٣٣٤، ٦٦ / ٢
القاهرة	٦٧ / ٢
الكتبة	٢٦٩، ١٣١، ١١٧، ٦٧ / ٢، ٤٤٠ / ١
كليين	١٠١، ٣٣، ٢٩، ٢٨، ٢٦، ٢٥ / ١
كندة	١٨٧ / ١
الكرفنة	٣٧، ٣٤، ٣٢، ٣١، ٣٠، ١٦، ٢٦ / ١
	٥٧، ٥٧
	١٤٢، ١٢٧، ١١٩، ٩٩، ٩٥، ٨٥، ٧٧
	٢١١، ١٨٩، ١٧٥، ١٧١، ١٧٠، ١٦٩، ١٤٤
	٢٢٧، ٢٣٥، ٢٣٢، ٢٢٧، ٢٢٦، ٢٢٣، ٢٢٠
	٤٢٨، ٤٠٩، ٣٧، ٢٨٠، ٢٧٣، ٢٧٣، ٢٤١
	٢٧٥، ٢٧٤، ١٤٣، ١٤٣، ٢٨٥، ٨١، ٨٠ / ٢
المدينة	٦٦ / ٢، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٠١، ١٥٩، ٩ / ١
	٩٧٥، ٩٧٤، ٩٧٣، ٩٧٢، ٩٧١، ٩٧٠، ٩٧٩

..... مجموعة مقالات المؤثر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢	٤١٢
، ١١٧، ٥٨	٢٧٥، ٢٧٤، ١٦٥، ١٥٨، ١٥٥
٢٨٠، ٢٧٧، ٢٧٦	
المررة ٢	٢٨٤، ١٦٥ / ٢
مسجد الحرام ٢	٢٧٠ / ٢
مسجد رسول الله ﷺ ١	١٩٨ / ٢؛ ١٥٨ / ٢
	٢٧٥
مسجد الشجرة ٢	٢٢١ / ٢
مسجد الكوفة ٢	٢٧٦ / ٢
مسجد النولزي ١	٢١٥ / ٢؛ ٩٥ / ١
مسجد المدينة ١	١٦٣ / ٢؛ ٣٢١ / ١
مسجد نسطوريه التحوي ١	٩٥، ٥٥ / ١
	٢١٥ / ٢
مصر ١	٢٠٨، ٢٠٦، ١٩٩ / ٢؛ ٢٢٦، ٢٢
مكة ١	٨٨، ٨٦ / ٢؛ ٣٤٢، ٢٠١، ١٥٩، ١٤٢ / ١
	٢٧٧، ٢٧٥، ٢٧٤، ٢٦٨، ١٩٩، ١١٥
	٣٠٧، ٢٨٤، ٢٨١، ٢٧٨
نهر عيسى الأعظم ١	٣٣ / ١
نيسابور ١	٣٤ / ١
نينوى ١	١٨٠، ٤٢ / ١
ولاية رستم ١	١٨٣ / ١
همدان ١	٣٤ / ١
يشرب ٢	١٩٩ / ٢
اليمن ١	٢٢٦، ٢٢١ / ١

الفهرس العام / فهرس الكتب الواردة في المتن

(٦)

فهرس الكتب الواردة في المتن

القرآن الكريم	١ / ١
التوراة	٣٤٧ / ١
الإنجيل	٣٤٧ / ١
آلام الرحمن	٣٦٩ / ١
الإتقان	٣٧٩ / ١
أحسن الأثر	٤٠٦ / ٢
أخبار الأمم	٤١٢ / ١

٤١٤ مجموعه مقالات المؤثر الدولي للشيخ ثقة الاسلام الكلباني / ج ٢

الأربعون حديثاً	١٠٨ / ١
الإرشاد	٧٥، ٤٣ / ٢
أسد الغابة في معرفة الصحابة	١٠٩ / ١
أسرار الصلاة	١٠٨ / ١
أصول الكافي (راجع: الكافي)	٩٠ / ١
الأطلة	١٤٤ / ١
إعلام الورى	١٤٣ / ١
الإقبال	١٨٢ / ١
إكمال الدين وإتمام التعمة	٣١٤ / ١
إكمال الكمال	٣٢٨ / ١
الأداب المعنوية للصلاة	١٠٨ / ١
الاستبصار	١٦٦، ١٢٩، ١٢٢، ١٢٠، ٧٤ / ١
	٢٢٤، ٢٢٢، ٢٣٢، ٢٦٠، ٢٨٤
	٢٩٦
الاستقامة	٨٩ / ١
الاستئصال	٥٦ / ١
الأمالي الصدوق	٢٣٤ / ٢
الأبياء للقمي	١٤٢ / ١
بحار الأنوار (البحار)	٨٧، ٩١، ٨١، ٦١ / ١
	١٢٢، ٢١٩، ٢٦٣، ٢٧١
	٣١٦، ٣١٥، ٣١٣، ٢٧١
	٩٦، ٧٧ / ٢
	٣٣٢، ٣٣١، ٣٣٠، ٣٢٩، ٣٢٨
	١٦٩، ١٦٧، ١٦٥، ١٦٢، ١٣٤، ١٠٠، ٩٧
	٣٦٩، ١٧٠، ١٦٩ / ١
	١٤٢ / ١
	٣١٠، ٣٠٥، ٣٠٤، ٣٠١، ٢٥٠، ٢١٦
تفسير العتاشي	٤٥٧، ١١٦ / ١
تفسير فرات الكوفي	٣٣٢، ٣٣٠، ١١٦ / ١
تفسير القرآن	٣٦٩، ١٧٠، ١٦٩ / ١
تفسير القرطبي	٤٣٧ / ١
التفسير القمي	١٤٢ / ١
البداية والنهاية	٣١٧ / ١
بصائر الدرجات	٣٤٠، ٢٣٦، ١٦٤، ١٦٣ / ١
البغدادي	١١٩ / ١
البلغة	١٥٩، ١٥٣، ١٤٣ / ١
بيان السعادة	٤٤٣ / ١
ناف العروس	٩ / ٢٦٥ / ١
تاريخ الإسلام	٨٤ / ١
تاريخ دمشق	٥٥ / ١
التاريخ وذكر من روى الحديث	١٦٩ / ١
تأويل الآيات الظاهرة	٢٣٢، ٣٢٩ / ١
التحرير الطاووسى	١٨٨ / ١
التعازى	١٥٢ / ١
تفسير ابن كثير	١١٦ / ١
تفسير الإمام جعفر الصادق	٢٣٤ / ١
تفسير البرهان	١١٦ / ١
تفسير الشعبي	٣٣١ / ١
تفسير جامع البيان	١١٦ / ١
تفسير الدر المثور	١١٦ / ١
تفسير الرازى	٤٣٧ / ١
	٨٧، ٩١، ٨١، ٦١ / ١
	٣١٦، ٣١٥، ٣١٣، ٢٧١
	٩٦، ٧٧ / ٢
	٣٣٢، ٣٣١، ٣٣٠، ٣٢٩، ٣٢٨
	١٦٩، ١٦٧، ١٦٥، ١٦٢، ١٣٤، ١٠٠، ٩٧
	٣٦٩، ١٧٠، ١٦٩ / ١
	٤٣٧ / ١
	١٤٢ / ١

الفهارس العامة / فهرس الكتب الواردة في المتن ٤١٥

جامع البيان ١ / ٣٣٧، ٣٣٨	تفسير الميزان ١ / ٣٦٩
جامع الرواة ١ / ١٣٥، ١٥٠	تفسير النعماني ١ / ١١٦
جوابات مسائل سائلة عنها محمد بن بلال ١ / ١٤٢	تفسير نور التقلين ١ / ١١٦
الجوامر ٢ / ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٣٧، ٢٣٨	تلخيص الشافعى ٢ / ٧٩
٢٧٧	التبيه على غرائب من لا يحضره الفقيه ١ / ٢٣٩
الحاوى ١ / ١٤١، ١٤٦	تزييه الأنياء ٢ / ٧٩
الحبل المتين ١ / ١٣٩	التشريع ١ / ١٣٠، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٨
الخدائق ٢ / ٢٢١	١٣٩، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٩، ١٥٠
حديث الجاثيق ١ / ١١٩	١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٩، ١٦٠
الحسين سماته وسيرته ٢ / ٦٧، ٨٥	١٥١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٦
الحقائق الراهنة في أعلام المائة الثامنة ٢ / ٩٥	١٧٧، ١٨٥، ١٨٣، ١٨٢، ١٨١، ١٨٠، ١٧٩
الحيض للقمي ١ / ١٤٢	١٨٩، ١٨٨
خاتمة رجال الكبير ١ / ١٧٥	التوحيد ١ / ١٦٥، ١٤٤، ٥١
خاتمة المستدرك ١ / ١٤٨، ٨٣	التوحيد في إثبات صفات رب العالمين ١ / ٨٩
خصائص الغدير ١ / ٧٩	التوحيد والشرك ١ / ١٤٢
الخامس ٢ / ٢٦٦	توضيح المقال ١ / ١٥١، ١٤٩
الخلاصة ١ / ١٤١	١٢٩، ١٢٢، ١٢٠، ٧٤ / ١
١٥٩، ١٥٥، ١٥٤، ١٤٥	٢٢٤، ٢٢١، ٢٢٠، ٢٤١، ١٦٧ / ٢
١٨٨، ١٧٢، ١٦٤	١٣٢، ١٣٠
خلاصة الأقوال في معرفة الرجال ١ / ١٣٠	٢٩٦، ٢٧٣
الخلاصة للحلبي ١ / ٣٧	جامع الأحاديث ١ / ٤٣٦
الخلاف ٢ / ٢٢٧، ٢٢٤	جامع الأحكام ١ / ١٢٢
الدرية ١ / ١٣٣، ١٤٦، ١٣٣	جامع الأصول ١ / ٩٢٨٤
الدرر النجفية ٢ / ١٠٠، ١٠١	

٤٦٦ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

صحيح الترمذى ٢٧٩ / ١	الدر المثور ٣٣٧ / ١
صحيح مسلم ١١٩ / ١	الدلائل ٢٣٤ / ١
الصحيفة السجادية ٣١٤ / ١	الذخيرة ٢٢١ / ٢
الصواعق المحرقة ٥١ / ٢	الذكرى ٢٧٧ / ٢
الطبقات لابن سعد ١١٠ / ١	الرجال الطوسي ٣١ / ١
طبقات المفسرين ٩٠ / ٢	رجال الكشي ١٨٨ / ١
عروض البلاء على الأولياء ١٣٢، ١٠٨ / ٢	الرحمة ١٤١ / ١
علل الشرائع ٢٧٦ / ٢	الرَّدُّ عَلَى الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ ٢٣٤ / ١
العمدة ٣٣١ / ١	الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْاسْتِطَاعَةِ ١٦١ / ١
العين ٨ / ٢	الرَّدُّ عَلَى الْقَرَامِطَةِ ٢١٤ / ٢؛ ١٠٨ / ١
عيون الغزال ١٧٥، ١٦٤، ١٦٣، ١٦٠، ١٤٧ / ١	رسائل الأنبياء ١٢٧، ٩٨، ٧٩، ٦٨ / ١
١٧٩، ١٧٧	الرسالة ٢٣٤ / ٢
عيون المعجزات ٥٥ / ١	رسالة في معنى هشام وبونس ١٤٢ / ١
الغدير ٣٢٠، ٣١٩ / ١	الرواشح السماوية ١٣٩، ١٣٧، ٨٢ / ١
الغنية ٢٣٤ / ٢	الروضة ٢٤٢ / ٢
فتح الأبواب ٦١ / ١	الروضة البهية ١٠٠ / ٢
فروع الكافي ٢١٤ / ٢	السراج المنير ٣٢٠ / ١
فضائل أمير المؤمنين <small>ؑ</small> ١٤٢ / ١	الشرائع ١٤٢ / ١
فضائل العرب ١٤٤ / ١	شرح اصول الكافي (صدر المتألهين)
فضل النبي <small>ﷺ</small> ١٤٤ / ١	٦ / ١
الفقيه (راجع: كتاب من لا يحضره الفقيه)	شرح الدراء ١٣٦، ١٣٥ / ١
١٤٥، ١٣٩، ١٣٥ / ١	شرح العضدي ١٣٧ / ١
الفهرست الطوسي ٦٤، ٥٦، ٤٠، ٣١، ٣٠ / ١	الصحاب ٨ / ٢
١٦٦، ١٦٣، ١٤٦، ١٤٥، ١٤٢، ١٤١، ٩٢	صحيح البخاري ١٠٢ / ١

٣٢١	٣١٩	٣١٧	٣١٣	٣١٠	٣٠٩	٣٠٧	٣٠٦	٣٠٤	٣٠٢	٣٠٠	٣٠٣	٣٠٥	٣٠٧	٣٠٨	٣٠٩	٣١٠	٣١٢	٣١٤	٣١٦	٣١٨	٣١٩	٣١٧	٣١٣	٣١٠	٣٠٩	٣٠٧	
٣٢٠	٣٢٩	٣٢٨	٣٢٧	٣٢٥	٣٢٣	٣٢٢	٣٢١	٣٢٠	٣١٩	٣١٧	٣١٥	٣١٤	٣١٣	٣١٢	٣١٠	٣٠٩	٣٠٧	٣٠٦	٣٠٤	٣٠٢	٣٠٠	٣٠٣	٣٠٥	٣٠٧	٣٠٨	٣٠٩	
٣٢٣	٣٢٢	٣٢١	٣٢٠	٣١٩	٣١٨	٣١٧	٣١٦	٣١٤	٣١٢	٣١٠	٣٠٩	٣٠٧	٣٠٦	٣٠٤	٣٠٢	٣٠٠	٣٠٣	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٧	٣٠٨	٣٠٩	٣٠٧	٣٠٥	٣٠٣	٣٠٠
٣٢٤	٣٢٣	٣٢٢	٣٢١	٣٢٠	٣١٩	٣١٧	٣١٦	٣١٤	٣١٢	٣١٠	٣٠٩	٣٠٧	٣٠٦	٣٠٤	٣٠٢	٣٠٠	٣٠٣	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٧	٣٠٨	٣٠٩	٣٠٧	٣٠٥	٣٠٣	٣٠٠

٤١٨ مجموعه مقالات المؤسسه الدولى للشيخ ثقة الاسلام الكليني / ج ٢

كتاب الغيبة ١٧٦ / ١	٢٤٢، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٥٩، ٢٦٠
كتاب فضل الكوفة ١٦٩ / ١	٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨
كتاب المتعة ١٤٤ / ١	٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٧
كتاب من روی عن أبي عجفر ١٦٩ / ١	٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦
كتاب من روی عن أمير المؤمنین ١٦٩ / ١	٢٨٧، ٢٩١، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩
كتاب من روی عن الحسن والحسین ١٦٩ / ١	٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦
كتاب من روی عن زید بن علي ١٦٩ / ١	٣٠٧، ٣١٢، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨
كتاب من روی عن علي بن الحسين ١٦٩ / ١	٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦
كتاب أخبار أبي حنيفة ومسنده ١٦٩ / ١	٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤
كتاب الأداب ١٦٩ / ١	٣٣٧، ٣٣٤، ٣٣٥
كتاب تفسیر الرؤيا ٦٦ / ١	
كتاب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ١٦٩ / ١	
كتاب الرجال ٢١٤ / ٢، ١٤٦ / ١	
كتاب الرحمة ١٨٢ / ١	
كتاب الردة على الباطنية والقramطة ٦٧ / ١	
كتاب سليم بن قيس الهلالي ١١٩ / ١	
كتاب السنن ١٦٩ / ١	
كتاب الشورى ١٦٩ / ١	
كتاب الشيعة من أصحاب الحديث ١٦٩ / ١	
كتاب صلح الحسن ومعاوية ١٧٠، ١٦٩ / ١	
كتاب الطائر ١٦٩ / ١	
كتاب ميثم التمّار ١١٩ / ١	
كتاب الولاية ومن روی غدير خم ١٦٩ / ١	
كتاب يحيى بن حسين بن زيد وأخباره	

الفهارس العامة / فهرس الكتب الواردة في المتن ٤١٩

المشتريات	١٨١ / ١	١٧٠ / ١
المشتريات	١٥٣، ١٤٣ / ١	١٢٧ / ١
المشترى	١٤٣ / ١	٣٣٢ / ١
شرق الشميين	١٥٣، ١٣٨ / ١	٨ / ٢؛ ٢٩٩ / ١
المشيخة (للحسن بن محبوب)	١٤١ / ١	ما قبل في الأئمة ^{رض} من الشعر ٦٩ / ١
المصباح	٣٣٦ / ١	المبسوط ٢٢٧ / ٢
معالم العلماء	١٨٩، ١٨٨، ١٣٦، ٦٨ / ١	مجمع البيان ٤٥٣ / ١
معجم المؤلفين	٨٥ / ١	مجمع الفائدة للأردبيلي ١٥٣ / ١
المغاري	١٤٢ / ١	مجمع المقال ١٥٦ / ١
مقابس الأنوار	١٠٠ / ٢	مجمع (للمولى عتبة الله) ١٥٣ / ١
مقالة في التفكير الإنساني	٢٤٥ / ١	المحاسن ١٥٢، ٩٨ / ١
مقتل الحسين ^{رض}	١٣٣ / ١، ٥٠ / ٢	المختلف ١٥٥، ١٥٤ / ١
المقنع	٢٣٥، ٢٣٤، ٢١٤ / ٢	المدارك ٢٢١ / ٢
مسلاط الأخيار في شرح تهذيب الأخبار	٩٧ / ٢	مدارك الأحكام ٢٧٣ / ٢
العمل	١٤ / ١	المدينة الفاضلة ٢٢٧ / ١
العناقب	٣٢٨ / ١	مرأة العقول ٩٧ / ٢؛ ١٦٠، ١٥٦، ٨٢ / ١
العنقى	٢٢١ / ٢؛ ١٤٦، ١٣٦ / ١	مزار ابن المشهدى ٦٣ / ١
منتهى المقال	٢٨٤، ١٠٠ / ٢؛ ١٧٥، ١٤٣ / ١	السائل المهتمة ٩٧ / ٢
المنجد في اللغة	١٧٦ / ٢	المسالك ٢٨٣، ٢٢٨ / ٢؛ ١٥٥ / ١
منهج المقال	٢٦٤ / ٢	مستدرك الوسائل ٢٧٩، ٦٣ / ١
منية المريد	١٦٣ / ٢	المسترشد في الإمامة ٦٥ / ١
موسوعة أحاديث الشيعة	٤٣٦ / ١	المستند ٢٢١ / ٢
موطأ مالك	١٠٢ / ١	مسند أحمد ٢٧٩، ١١٩، ١٠٢ / ١
		المسوخ ١٤٤ / ١

٤٢٠ مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ فقه الإسلام الكليني / ج ٢
١٧٤ / ١	مواليد الأئمة وأعمارهم
٣٣٨ / ١	ميزان الاعتدال
١٤٤، ١٤٢ / ١	التاسخ والمنسوخ
١٧٤ / ١	الجوم
١٤٤، ١٣٣، ٩٨ / ١	النواذر
١٤١ / ١	النواذر لأحمد بن عيسى
٢٨٣ / ٢	النهاية
٣٣٥، ٣٣٤، ٢٢٠، ٢١٢ / ١	نهج البلاغة
٤٠٦، ٣٤٥، ٣٤٠	
٢٧٢ / ٢، ٢٢٤، ١٢٢ / ١	الوافي
١٨٩، ١٥٩، ١٥٣، ١٤٣، ١٤١ / ١	الوجيزة
١٢٢ / ١	وسائل الشيعة
٨١ / ١	وصول الأخبار
٢٣٤، ٢١٤ / ٢	الهدایة

٤٢٦ الفهارس العامة / فهرس الأديان والفرق والمذاهب

(V)

فهرس الأديان والفرق والمذاهب

الإسماعيلية ٢٣٤، ٩١ / ١	الإسلام ١٥، ١٤، ١٣، ١٢، ١١، ١٠، ٨، ٧ / ١
الأشاعرة ١٩، ١٨ / ٢	٣٨، ٣٦، ٣٤، ٣٢، ٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢١، ٢٠
الأشعرية ٢٣٢، ١٠٧ / ١	٦١، ٦٠، ٥٩، ٥٧، ٥٦، ٥١، ٥٠، ٤٩، ٤٧، ٤٣
الإمامية ٣٢، ٢٨، ٢٧، ٢٥، ٢٤، ٢٣، ٢٢، ١ / ١	٨٢٨، ٨٩، ٨٨، ٧٣، ٧٠، ٦٦، ٦٤، ٦٣، ٦٢
٩١، ٨٧، ٨٦، ٨٥، ٧٧، ٦٦، ٦٤، ٦٢، ٦٠، ٥٨	١٢٧، ١٢٣، ١١٥، ٩٩، ٩٣، ٨٩، ٨٧، ٨٤، ٨٣
١١٣، ١٠٩، ١٠٧، ١٠٤، ١٠٢، ٩٨، ٩٣	٢٢٧، ٢٢٢، ٢٢٠، ٢١٩، ٢١٨، ٢١١، ٢٠٨
١٢٧، ١٢١، ١٢٠، ١١٩، ١١٦، ١١٥، ١١٤	٢٧٠، ٢٦٣، ٢٦١، ٢٥١، ٢٤٨، ٢٤٦، ٢٤٤
٢٢٩، ٢٢٨، ٢٢٥، ٢٢٣، ٢١٢، ٢١٠، ١٢٩	٤٢٦، ٤١٤، ٤٠٦، ٣٩٦، ٣٤٠، ٣٠١، ٢٩٦
٢٤٣، ٢٤١، ٢٣٧، ٢٣٦، ٢٣٤، ٢٣٣	٢٤، ١٩، ١٣٨ / ٢، ٤٦٦، ٤٥٥، ٤٤١، ٤٣٢
٢٧١، ٢٦٤، ٢٥١، ٢٥٠، ٢٤٧، ٢٤٦، ٢٤٤	٧٦، ٧٥، ٧٧، ٧٥، ٥٧، ٥٦، ٥٠، ٣٢، ٣١، ٣٦
٤١، ٣٨، ١٩، ١٨، ١٣ / ٢، ٤١٢، ٤١٠، ٢٩٥	١١٦، ١٠٧، ١٠٥، ٩٨، ٩٧، ٩٣، ٨٨، ٨٦، ٨٥
٢١٦، ١٢٧، ٩٤، ٧٥، ٧٥، ٥٧، ٥٣، ٥٠، ٤٩	١٢٦، ١٢٥، ١٢٤، ١٢٣، ١١٩، ١١٨، ١١٧
٢٨٠، ٢٧٤، ٢٦٩، ٢٥٩، ٢٣٥، ٢٢٤، ٢٢٠	١٥٨، ١٥٥، ١٤٧، ١٤٥، ١٤٣، ١٣٢
٢٩٥	٢١٢، ٢٠١، ١٩٧، ١٧١، ١٦٢، ١٦١، ١٥٩
أهل السنة ١٧، ١٥، ١٤ / ٢، ٣٢٠، ٢٢٥ / ١	٣١٥، ٣٠٧، ٢٩٢، ٢٩١، ٢٩٠، ٢٣٣، ٢١٣
٩٠، ٥٠، ٤٩	٣٣٧، ٣٢١، ٣١٧، ٣١٥

٤٢٢ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ نعمة الإسلام الكليني / ج ٢

الجبرية ١٥، ١٤ / ١	٧٥، ٩٠، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ١٠٧، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٩
الجعفرية ٢٢٨ / ١	١٣٠، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٦٩، ١٧٠
الجهمية ١٧، ١٦ / ٢	٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢١٠، ٢١١
الحنبلة ٩٠ / ٢، ٩٢ / ١	٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٧٩، ٢٧٨، ٢٧٧، ٢٧٦، ٢٧٨، ٢٢٨
الحنفية ٩٣، ١٥، ١٤ / ١	٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦
الخاصة ١٧٩، ٩٩، ١٥ / ٢	٣٠٩، ٣٠٦
الخارج ٢٣ / ٢، ٣٤٠، ٧٠، ٢١، ١٢٩ / ١	٢٢ / ١
الرافضة ٩٤ / ١	الظاهرية ٢٢ / ١
الرئيسية ٢٢١، ١٦٩، ٢٢، ١٥، ١٤، ١٣ / ١	٢٦٠، ٢٤٤، ٣٣، ٤٦، ٣٠، ٨٣ / ١
٢٢٨	٢٢٣، ٢٢٢، ٢١٧، ١٧٩، ١٠٥، ٥٦، ١٥ / ٢
السلفية ١٣ / ١	الغلاة ٧٥، ٦٤ / ٢
الشافعية ٢٢، ١٥، ١٤ / ١	القطحية ١١٤ / ١
الشيعة ٢٨، ٢٤، ٢٣، ٢٢، ١٦، ١٥، ١٣ / ١	القاسطون ٥٢ / ٢
٦٠، ٥٩، ٥٥، ٤٩، ٤٨، ٤١، ٣٦، ٣٣، ٣٢، ٢٩	القدريّة ٢٣، ١٧ / ٢
٨٥، ٨٤، ٨٣، ٨١، ٨٠، ٧٨، ٧٣، ٧٢، ٧١، ٦٢	القرامطة ٩١، ٨٠ / ١
١١٨، ١١٤، ٩٥، ٩٤، ٩٢، ٩١، ٨٩، ٨٧، ٨٦	المارقون ٥٢ / ٢
٨٨٠، ١٦٢، ١٤٩، ١٣٩، ١٢٧، ١٢٥، ١٢٤	المالكية ٩٣، ١٤، ٢٢ / ١
٦٠، ١٨٨، ١٩١، ١٩٢، ١٩٦، ١٩٢، ١٩٣، ٢٣٤	مذهب الشافعي ٩٣ / ١
٢٧٥، ٢٧٣، ٢٦٣، ٢٥١، ٢٤٧، ٢٤٧	المرجنة ٢٣ / ٢
٢٩٥، ٢٨٩، ٢٨٢، ٢٧٩، ٢٧٨، ٢٧٦	المرجنية ١٠٧ / ١
٤٣١، ٤٢٨، ٤١١، ٤١٠، ٤٠٩، ٣٦٣، ٣٠١	المسلمون ٨٩، ٨٤، ٨٣، ٢٢، ٢١، ١٢ / ١
٤٥٧، ٤٥٥، ٤٤٠، ٤٣٩، ٤٣٦	٢٤٤، ٢٢٣، ٢١٠، ١٢٣، ١١٥، ١١٤
٤٢، ٤١، ٣٨، ٣٦، ٣٢، ١٩ / ٢، ٤٦٨، ٤٥٩	٣٠٠، ٢٥٨، ٢٧٧، ٢٨٢، ٢٩٨، ٢٩٧
٧٢، ٧٠، ٦٤، ٦٣، ٥٨، ٥٧، ٥٣، ٥٠، ٤٩، ٤٤	٣٣٥، ٣٣٤، ٣٢١، ٣١٩، ٣١٧، ٣١٢، ٣٠١

- ٤٢٣ التهارس العامة / فهرس الأديان والفرق والذهب ٤١٣، ٤٠٨، ٣٩٥، ٣٨٠، ٣٦٥، ٣٣٦
- ، ٥٣، ٤٨، ٤٢، ٢٣، ١٩، ١٥ / ٢:٤٤٨، ٤٢٦
- ، ١١٥، ١١٤، ١٠٧، ٩٧، ٩١، ٨٥، ٨٤، ٨١
- ، ١٤٤، ١٤٣، ١٤٢، ١٢٨، ١٢٥، ١٢٤، ١١٦
- ، ٢٢٣، ٢٢٢، ١٩٧، ١٧٥، ١٥٩، ١٥٥، ١٤٥
- ٣١٩، ٣١٨، ٢٩٥، ٢٣٢
- المعترلة ١ / ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ٢٢، ٢٣، ٩٠
- ، ١٧، ١٦، ١٥، ١٤، ٨، ٧ / ٢:٢٢٦، ١٠٧
- ٢٢، ٢١، ٢٠، ١٩
- المعطلة ١٦ / ٢
- الناصبة ١٦ / ١
- الناكثون ٥٢ / ٢
- التجارية ١٤ / ١
- النصاري ٩ / ٢:٣١٨ / ١
- النواصب ٧٠، ١٢ / ١
- الواقفة ٥٥٥، ١٨١، ١٢٣، ١١٤، ٢٣، ٢٢ / ١
- ١٥ / ٢
- اليهود ٩ / ٢:٤٣٨ / ١

٤٢٤ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

(٨)

فهرس الجماعات والقبائل

آل إبراهيم ^{رض}	١٩٥ / ٢
آل أعين	٩٦، ٤٤ / ١
آل البيت ^{رض}	٢٤٦، ٢٤٤ / ١
آل زبير	٢٠٤ / ١
آل محمد ^{رض}	٤٤١، ٣٠٦، ١٢٧، ١٦ / ١
	٢١٠، ٢٠٧، ٢٠٥، ٤٣ / ٢
آل المطلب	٣٥٦ / ١
آل نوح ^{رض}	١٩٥ / ٢
آل يعقوب ^{رض}	٢٠٣، ٢٠١ / ٢
الأئمة ^{رض}	٨٠، ٧٩، ٧٩، ٧٨، ٦٤، ٥٦، ٤٦ / ١
الأتراك	١٢٤، ١٣١، ١١٨، ٩٨، ٩٧، ٩٢، ٩١، ٨١
الأخياريون	٢٢٤، ٧٣ / ١
إخوة يوسف ^{رض}	٢٠٨، ٢٠٥ / ٢
الأدياء	١٥ / ٢؛ ١١ / ١
أصحاب الأئمة ^{رض}	٣١٢، ٣٠٤، ٧٩ / ١
أصحاب الإمامين الهادي وال العسكري ^ع	٤١٧، ٤٢٠، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٢، ٤٤٣

أصحاب المعتزلة	١٣ / ١	١٦ / ١
الأوصياء	٣٥، ٣٤ / ٢	أصحاب الحديث
الأولياء	٥٢، ٥١ / ٢	٤٥٩، ٣٧ / ١
أهل آذربیجان	٤٦ / ١	أصحاب الحلاج
أهل بريرة	٢٠٢ / ١	٢٢٢ / ١
أهل البيت	٣٥، ٣٤، ٣٣، ١٦، ١٥، ١٢ / ١	أصحاب الرضا
	٢١٢، ١٩٦، ٩٥، ٨١، ٧٧، ٧٢، ٧٠، ٦٩، ٤١	١٩٠، ١٤٥ / ١
	٢٧٧، ٢٦٣، ٢٥٣، ٢٥١، ٢٤٨، ٢٢٥، ٢١٤	أصحاب الصادق
	٣١٢، ٣٠٣، ٢٩٨، ٢٩٧، ٢٩٣، ٢٩١، ٢٨٦	٢٥٨، ١٩٠ / ١
	٣٤٤، ٣٤٣، ٣٣٧، ٣٣٣، ٣٢٧، ٣٢٥، ٣١٥	أصحاب العسكري
	٤٢٤، ٤١٣، ٤١٢، ٤٠٨، ٤٠٦، ٣٦٦، ٣٦٥	٥٤ / ٢
	١٢٤، ٩٣، ٦٢، ٥٧، ٣٦ / ٢، ٤٦٩، ٤٦٣	أصحاب الفهرستات
أهل الحجاز	٣٣٦، ٣٢٠، ٢٩٥، ٢٦٣، ٢٠١	٢١١ / ١
أهل دمشق	١٥٨ / ٢	أصحاب الكاظم
أهل الري	٩٥ / ٢	٢١١ / ١
أهل الشام	٦٦ / ٢٩ / ١	أصحاب النبي
أهل العراق	٨٦ / ٢	٤٣٨ / ١
أهل الكلام	١٥ / ٢	الاعاجم
أهل الكوفة	٨٨، ٨٦، ٨٠، ٧١، ٧٠ / ٢	٣٠ / ١
أهل اللغة	١٦ / ٢	أعلام التابعين
أهل مكّة	١٦٥ / ١	٢٢ / ٢
أهل نجد	٣٣١ / ١	الأمراء العباسيين
أهل بنوى	١٨٠ / ١	٩٤ / ٢
		الأمراء المدينة
		٢١، ٢١، ١٦، ١٢، ٩ / ١
		الأمويون
		٢٤٨، ٢٤٠، ٢٠٢، ١٩، ١٠٥ / ١
		الأنبياء
		٤٠١، ٣٥٨، ٣٢٣، ٣١٥، ٢٩٧، ٢٧
		٤٠١، ٣٥٣، ٢٢، ١٤، ١٠ / ٢، ٤٤٣، ٤٤٠
		١٤٩، ١٤٣، ١٣٨، ١١٦، ١١٣، ٨٥، ٨٢، ٧
		١٤٩، ١٤٣، ١٣٨، ١١٦، ١١٣، ٨٥، ٨٢، ٧
		٢٠١، ١٩٩، ١٩٧، ١٦٥، ١٦٤، ١٥٩، ١٥٨
		٢١٠، ٢٠٩، ٢٠٨، ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٤، ٢٠٣
		٢١١
		الأنصار
		١٥٦، ١٥٥ / ٢، ٣٣٥، ٣١٧ / ١
		١٦٢، ١٦٠، ١٥٩، ١٥٨

٤٢٦ مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ فقة الإسلام الكليني / ج ٢

أهل اليمامة	١٥٤ / ٢: ١١٠ / ١
بنو أمية	٦٦ / ٢
بنو العباس	١٩، ١٠ / ١
بنو عقيل	٨١ / ٢
بنو إسرائيل	٢٠٤، ١٩٦ / ٢: ١٩٨ / ١
بنو أعين	١٨٧، ٩ / ١
بن بوبور	٢٢١ / ١
بني ياضة	١٥٩، ١٥٥ / ٢
بنو حشم	٣٢١ / ٢
بنو ذخران	١٤٤ / ١
بني هاشم	١١٥ / ٢: ٣١٨ / ١
التابعون	١١٨، ١١٣، ١١ / ١
الترك	١٠ / ١
تلامذة الكليني	٦٠ / ٢: ٦٥، ٥٠ / ١
الجن	١٣ / ٢
جندبني مروان	١٩٨ / ١
جيش أسامة	٣١٧ / ١
جيوش العباسين	٩ / ١
الحمدانية	٢٢٧ / ١
خلفاء المسلمين	٢١ / ١
خواص الإمام الرضا	٥٤ / ٢
الدهاقون	١٤٥ / ٢
الذاهبون	٢٤٦ / ١
الرجاليون	٢٣٧، ١٩٠، ١٤٧ / ١
فقهاء الشيعة	٥٧ / ٢: ٩٣ / ١
الفقهاء	٥٣، ٧١، ٦١، ٣٨، ١٤، ١٣، ١١ / ١
	٨٢٢، ٥٢١، ١١٧، ١١٥، ١١٦، ١٠٤، ١٠١
	٩٣٨، ٦٢٣، ٦٣٤، ٦٦٦، ٦٧٧، ٦٤٩
	٢٣٥، ٢٣٣، ٢١٩، ٢١٨ / ٢

الفهارس العامة / فهرس الجماعات والقبائل ٤٢٧ ٤٢٧
الفلاحون ١٤٥ / ٢	١٦٨، ٥١، ٥٠، ٤٩
قريش ٤٦٣، ٣١٨، ٣٠٦، ٢٥، ٥٧، ٣٩ / ١	١٤ / ١
٣٠٧، ١١٤ / ٢	٢٩١، ٢٥٧، ١١٣، ٧٣ / ١
التمييون ٢٣٦، ١٥٣، ٣٨ / ١	٤٥٩، ٤٣٦، ٤٢٣، ٤٠٨، ٣١٣، ٣١٢
الكامل في التاريخ ٢٤ / ١	٤٤٧، ٤٤٢، ٤٤٠، ٤٢٢، ٤١٧ / ١
كبار آل زرارة ٥٥ / ٢	١٩٨ / ٢، ٤٥٢، ٤٥٠
الkovfion ١٧٤ / ١	٢٢٨، ١١٥، ٣٤، ٣٣، ١٣ / ٢
اللغويون ٢١٦ / ٢	ملوك فارس ٣٠٠ / ٢
المتأخرنون ٢٣٦، ٢٢٨، ٢٣ / ٢، ٥٨ / ١	١٥ / ٢
٢٨٤	٤١٠، ٢٣٣ / ١
المتكلمون ١٨ / ٢، ٢٣٧، ١٠١ / ١	ولد جعفر بن كلاب ٣٣١ / ١
المحددون ٦٤، ٦٢، ٣٨، ٢٧، ١٣، ١١ / ١	
٨٠٢، ١٠١، ٩٥، ٨٩، ٨٨، ٨٧، ٨٤، ٨٣، ٨٢	
٢١٦، ١٩٣، ١٥٧، ١٢٣، ١٢١، ١٠٦، ١٠٤	
٤١٢، ٣٦٤، ٢٢٣، ٢٢٤	
٢٢٨ / ٢، ٧٣ / ١	المحققون
٨٦ / ١	المشرقون
٥٠، ٣٦ / ١	مشايخ ابن قولوية
٣٤ / ١	مشايخ سرقند
٥٣، ٥٨، ٥٧، ٤٠، ٣٩ / ١	مشايخ الصدوق
٢٦٤ / ٢، ١٣٦، ٦٤	
٣٤ / ١	مشايخ قم
٣٤ / ١	مشايخ كلين
٤٧، ٤٥، ٤٣، ٤١، ٣٩ / ١	مشايخ الكليني

(٩) فهرس الحوادث والغزوات والوقائع والأيام

الصورة

..... ٤٢٨ .. مجموعه مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكليني / ج ٢

(٩)

فهرس الحوادث والغزوات والوقائع والأيام

إخراج أحمد بن محمد بن عيسى من قم	١٠/١
بعد قيام المنصور العباسى	١٦٦، ١٥٥، ١٥٦/١
بعد موت النبي ﷺ	٥١/١
أوائل حكم الأمويين	٩/١
بعد وفاة الحسن ؓ	٨٠/٢
أوائل القرن الرابع الهجري	٨٦/١
حادثة الزوراء	٣٠٦/٢
أوائل النصف الثاني من القرن الثالث الهجري	٨٦/١
حرب بدر	١١٤/٢
حرب الجمل	١١٤/٢
آخر العهد الأموي	٩/١
حرب الصفين	١١٤/٢
أيام التشريق	٢٧٣/٢
حوادث عام ٥٣٢هـ	٩٣/١
أيام رسول الله ﷺ	١٥٨/٢
خلافة أمير المؤمنين	٩/١
أيام معاوية	٨٠/٢
خلافة الحسن البطاطا ؓ	٩/١
أيام المقتفي	٩٠/٢
خلال الغية الصغرى	٢٢٢/١
أيام موسى ؓ	٢٧٢/٢
ذى القعدة	٢٧٢، ٢٧١/٢
أيام النحر	٢٧٣، ٢٤١، ٢٤٠/٢
زمان الخيزران	١٨/١
بعد استشهاد جوير	١٥٨/٢
زمان العثمانين	٣٣/١
بعد أن بُرِيع بعد مقتل عثمان	٣٢٦/٢
زمان الكليني	١١/١
بعد قتل زيد ؓ	١٥٢/١
زمان المستعين	١٠/١

الفهارس العامة / فهرس الحوادث والغزوات والقائع والأيام ٤٢٩

عصر الشیخ ابن شهر آشوب ٩٠,٣٧ / ٢	زمانی عمر و عثمان ٩٨ / ١
عصر الإمام الرضا ٥٨,٥٤,٣٧ / ٢	زمن طهماسب الصفوی ٢٣٨ / ١
عصر الشیخ البحانی ١٠٠,٣٧ / ٢	زمن الغیة الصغری ٢٢٥ / ١
العصر البویهی ٢٢٥ / ١	الرمن المشترکین بین الشیخین ٢٢٥ / ١
عصر الشیخ العلامہ الحنفی ٩٤,٣٧ / ٢	زمن الوزیر البویهی ٢٣٩ / ١
عصر السید الخراسانی ١٠٦ / ٢	زمن وكلاه المهدی ٣٢٦ / ١
عصر الرسالة ٢٢٢ / ١	سنة إحدى وثلاثين ومتین ١٨٧ / ١
عصر الشیخ الطووسی ٧٥,٣٧ / ٢	سنة تسع وعشرين وثلاثین ٣٢٦,٣١ / ١
العصر العباسی الأول ٢١,١٧,١٦ / ١	سنة تناشر النجوم ٣٢٦,٣١ / ١
العصر العباسی الثاني ٧ / ١	سنة ثلاث وثلاثین وثلاثین ١٦٩ / ١
عصر الغیة الصغری ٢١٦,٥٦ / ٢	سنة ثمان وأربعین ومتین ١٠٧ / ١
عصر الكلینی ٢١,٢٠,١٦,١٥,١٠,٨,٧ / ١	سنة ثمان وعشرين وثلاثین ٩٥,٣٠ / ١
٥٦,٣٧ / ٢؛ ٢٢٣,٦٧,٢٨,٢٥,٢٢	شهادة الإمام الحسین ١١٨,٣٠ / ٢
عصر العلامہ المجلسی ٩٧,٣٧ / ٢	شهر أربدیهشت من سنة ٣٢٢ هـ ش ٣١ / ١
عصر الشیخ المفید ٦٨,٣٧ / ٢	شهر ربیع الآخر سنة خمسة وخمسین ومتین
عهد الاحتلال الانجليزی للعراق ٣٣ / ١	١٦٥ / ١
عهد رسول الله ٣٣٦,٣٣٥,٢٨٣ / ١	شهر رمضان ١ / ١
عهد السفراء ٢١٧ / ٢	٢٧١
عهد المأمون ١٣ / ١	شهر شعبان ٢٧١ / ٢؛ ٣١ / ١
عهد محمد ١٩٦ / ٢	شهر شوال ٢٧١ / ٢
عهد المستعين بالله ١٩ / ١	شهر مايس من سنة ٩٤١ م ٣١ / ١
عهد المعتصم ١٩ / ١	صغر من سنة ثلاث ومتین ١٠٧ / ١
عهد نوح ١٩٦ / ٢	صلاح الإمام الحسن البطیف ١٢ / ١
عهد الواثق ١٣ / ١	عصر الأنمة ٢٣٦ / ١

٤٣٠ مجموعة مقالات المؤتمر الدولي للشيخ ثقة الإسلام الكلبي / ج ٢
غيبة صاحب الأمر (عج) ٢١٠ / ٢	نهاية الربيع الأول من القرن الرابع الهجري
٧ / ١	٧ / ١
قبل الإسلام ٨ / ١	ولد أبو الحسن الرضا ١٠٧ / ١
١٥٦ / ١	يوم أحد ١٦٥ / ٢
قبل الغيبة ١٥٦ / ١	يوم الأربعاء لسبعين وعشرين من شوال سنة
٦٧ / ١	ثلاثمائة ١٨٣ / ١
١٤ / ٢	يوم الأضحى ٢٣٥ / ٢
٢٥٤ / ١	يوم بدر ١٦٥ / ٢٩٣٢
١٢٤ / ٢	٩٧ / ٢٩٣١، ٢١٣، ٢٠٢ / ١
٢٤ / ١	القرن الخامس عشر الهجري ١٢٤ / ٢
١٠٦ / ٢	القرن الرابع عشر الهجري ١٤٤ / ١
٢٢٨، ٢٢٧، ٢٢٥ / ١	القرن الرابع الهجري ٢١٣، ٢٠٢ / ١
٦٨، ٥٦ / ٢	يوم عاشوراء ٦٣ / ١
٢٢٣ / ١	يوم فتح مكة ٣١٥ / ٢
٢٢٦ / ١	يوم النحر ٢٧٢، ٢٤١ / ٢
٢٢٦ / ١	يوم نهاوند ٣٢١ / ٢
٢٢٦ / ١	يوم النهروان ٩ / ١
٣٤ / ٢	ليلة الجمعة ١٦١ / ١
المحرم سنة خمس وتسعين وثلاثة	المحرم سنة خمس وتسعين وثلاثة
٩٤ / ١	٩٤ / ١
٩٤ / ٢	المحرم سنة ٧٢٦ هـ
١٢ / ١	معركة النهروان

فهرس الموضوعات

الفهرس الإجمالي 5

الآخر في فكر الكليني، المعتزلة أنموذجاً 7

المقدمة 7

المبحث الأول: الآخر في اللغة والاصطلاح 8

الدراسات الدينية 11

المبحث الثاني: الآخر العقدي 14

الشرك والتوحيد 19

التوحيد في الصفات 20

المؤلّفة قلوبهم 24

الخاتمة 24

المصادر والمراجع 26

علم الأئمّة عليهم السلام بالغيب والاعتراض عليه بالإلقاء للنفس إلى التهلكة و... 29

الخلاصة 29

أصل المشكلة ووجه الاعتراض 37

الاعتراض الأول: 38

الاعتراض الثاني: 39

ص: 431

الأمر الأول: 40

الأمر الثاني: 41

الأمر الثالث: 41

الأمر الرابع: 42

الأمر الخامس: 44

معنى الآية والمراد منها 47

الأمر السادس: 48

أهل السنة ومسألة «علم الغيب» 50

صيغ المشكلة وأجوبتها عبر العصور 54

1 - عصر الإمام الرضا عليه السلام (ت 203 هـ) 54

2 - عصر الشيخ الكليني (ت 329 هـ) 56

3 - عصر الشيخ المفید رحمة الله (ت 413 هـ) 68

والجواب وبالله التوفيق: 70

وأماماً بالنسبة إلى الإمام الحسين عليه السلام: 73

وبالنسبة إلى الإمام الحسن عليه السلام: 74

4 - عصر الشيخ الطوسي (ت 460 هـ) 75

لكن هذا التصور خاطئٌ لوجوه: 77

مبیت علیٰ عليه السلام على فراش الرسول صلی الله علیه و آله وسلم ليلة الهجرة 78

حول شهادة الحسين عليه السلام 79

5 - عصر الشيخ ابن شهر آشوب (ت 588 هـ) 90

6 - عصر الشیخ العلّامہ المحلّی (ت 726ھ)

7 - عصر العلّامہ المجلسی (ت 1110ھ)

ص: 432

* الأول: إن حفظ النفس ليس بواجب مطلقاً. 98

* الثاني: إن حكم العقل بوجوب حفظ النفس غير مسموع ولا متبّع . 98

* الثالث: عدم تسليم وجود حكم للعقل بوجوب حفظ النفس في مثل هذا المقام: 98

8 - عصر الشيخ البحرياني (ت 1186 هـ) 100

9 - القرن الماضي مع السيد الإمام الهادي الخراساني (ت 1368 هـ) 105

عُرُوضُ البَلَاءِ عَلَى الْأُولَيَاءِ 108

الأول: 109

الثاني: 109

الثالث: 109

الرابع: 110

الخامس: 110

السادس: 110

السابع: 111

الثامن: 111

التاسع: 112

العاشر: 112

الحادي عشر: 113

الثاني عشر: 113

الثالث عشر: 115

الرابع عشر: 116

الخامس عشر: 117

السادس عشر: 118

السابع عشر: 118

ص: 433

الحادي عشر: 119

متم العشرين: 119

10 - وفي هذا العصر: 124

خلاصة البحث 126

المصادر والمراجع 133

قصص الكافي دراسة ونقد 137

مقدمة وتمهيد 137

القصة الأولى: مفتاح الحل ، قرار العمل 139

القصة الثانية: دعوة الحال 142

القصة الثالثة: استقبال جاهلي! 144

القصة الرابعة: الفقير الغني 146

القصة الخامسة: أسلوب في الاحتجاج 148

القصة السادسة: السؤال الذي أجاب عنه السائل أخيراً 152

القصة السابعة: جوير والذلفاء 154

القصة الثامنة: مجلس عالم وتشييع جنازة 162

القصة التاسعة: السعي في حوائج الإخوان 164

نتائج بحث قصص «الكافي» وخلاصته 166

المصادر والمراجع 169

سمات الشخصية المؤمنة وأنماطها في فكر الإمام علي عليه السلام في كتاب أصول الكافي... 173

مشكلة البحث وأهميته 173

أهداف البحث 175

حدود البحث 175

ص: 434

أولاًً: مفهوم السمة في اللغة 176

ثانياً: طبيعة السمات 176

ثالثاً: منظور السمات مدخلاً لتفسير الشخصية الإنسانية 178

رابعاً: أنواع السمات 178

1 - على وفق كاتل «Cattell» هنالك أنواع أساسية من السمات، هي: 179

2 - السمات والخاصّة 179

3 - السمات السطحية والأساسية 179

4 - السمات أحادية القطب مقابل ثنائية القطب 180

5 - السمات ثنائية القطب 180

خامساً: أنماط الشخصية 180

منهجية البحث 181

أ. سمات الشخصية المؤمنة العقلية والفكيرية 183

ب. سمات الشخصية المؤمنة الانفعالية والوجودانية والمزاجية 184

ج. سمات الشخصية المؤمنة الاجتماعية 185

د. سمات الشخصية المؤمنة الأخلاقية والعبادية 187

هـ. السمات النفسية العامة للشخصية المؤمنة 189

وـ. السمات العلمية والاقتصادية للشخصية المؤمنة 190

زـ. فيما يلي جدول عام يوضح أعداد السمات كلّها ونسبتها المئوية. 191

نتائج البحث واستنتاجاته 192

المصادر والمراجع 193

بلاء يوسف عليه السلام في الكافي ونجاته بآل محمد عليهم السلام مرويات الكافي (مستند) 195

المقدمة 195

ص: 435

أولاًً: أغراض وأبعاد القصص القرآني 196

ثانياً: مواصفات قصّة يوسف 199

سبب بلاء يوسف عليه السلام 201

المبحث الثاني: مشاهد قصّة يوسف. 202

أولاًً: مشهد الرؤيا. 202

ثانياً: مشهد اللقاء في غيابة الجبّ . 203

ثالثاً: مشهد عودة بنiamin لأخيه يوسف عليه السلام 206

رابعاً: مشهد قميص يوسف 207

انتقال القميص من إبراهيم إلى آل محمد عليهم السلام 207

مشهد لقاء يوسف وعتابه لأخوه على ما سلف منهم. 208

الخاتمة 210

المصادر والمراجع 211

دراسة حول الأبعاد الفقهية في تراث الشيخ الكليني 213

وقفة قصيرة مع كتاب «الكافي» 214

الملامح العامة للبعد الفقهي 217

1 - بيان الفتوى على ضوء الأخبار والاستدلال عليها 218

2 - الجمع بين الأخبار المتعارضة 219

3 - عنایته بالأقوال 222

4 - البحث الاستدلالي في بعض البحوث الهمة 225

الملامح العامة للبعد الأصولي عند الكليني 226

1 - الأدلة 226

2 - حجية الظواهر 230

ص: 436

3 - حجّية خبر الآحاد 230

4 - التعارض 231

آراء الفقهية التي انفرد بها 232

الدليل: 233

الطهارة، وظيفة الحائض 239

الصلاه، قضاؤها 239

الحجّ، تروكه 240

أيام النحر 240

النکاح 241

الحقيقة 241

تراثه الفقهي 243

الوضوء 243

الصلاه 243

1 - وقت صلاة المغرب 243

2 - التطوع في وقت الفريضة 244

3 - أحكام الخلل 244

الصوم 248

الحجّ، وقت التلبية 248

الخمس والأنفال، الفيء والأنفال وتقسيم الخمس وحدوده وما يجب فيه 249

كتاب المواريث 250

1 - باب وجوه الغرائض 250

الديات، القسمة 256

بحوث فقهية، المبني الفقهية للمحدثين في ضوء كتاب الكافي... 259

المقدمة 259

أولاً: المبني الفقهي 261

ثانياً: المبني الفقهي للشیخین 261

ثالثاً: طریق الشیخ الصدق إلى الكلینی 264

الفصل الأول: المباني المتواقة 264

الفصل الثاني: المباني المتعارضة 274

المصادر والمراجع 290

أشعار الكافی دراسة تحلیلیة 295

1 - الجانب اللغوي 297

2 - الجانب التاريخي 299

3 - الجانب الأخلاقي 301

4 - الجانب الاجتماعي 303

5 - الجانب الحربي 305

6 - الجانب الوضعي 308

المصادر والمراجع 309

مختارات من نوادر «روضۃ الكافی» للکلینی 315

«وبثنا علينا بثقاً في الإسلام لا يُسکر أبداً» 316

«احذر أن تكون سبب بلية على الأوصياء أو حارشاً عليهم بإفشاء ما استودعتك» 317

319 «أَخَائِبُ خَلْقِ اللَّهِ»

320 «الأشقى على رُثُوَّةٍ»

321 «زَبَرْتُمُوهُمْ وَنَهَيْتُمُوهُمْ»

322 «زَمْ نَفْسُهُ مِن التَّسْوِي بِزَمَامٍ»

324 «وَمَن أَظْلَمُ عِنْدَ اللَّهِ مَمَنْ اسْتَسْبَطَ اللَّهُ وَلَا أَوْلَيَاءُ اللَّهِ»

325 «لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ يَدْفَعُهُمْ عَنْكُمْ لَسْطَوَا بِكُمْ»

326 «لِتُسَاطِعُنَ سُوْطَةَ الْقَدْرِ»

327 «لَمَّا اسْتَمْمُوا الْأَكْلَةَ أَخْذُهُمُ اللَّهُ وَاصْطَلَمُهُمْ»

328 «مِنْ هَذَا ضَغْثُ وَمِنْ هَذَا ضَغْثُ»

329 «هَلْ هِيَ إِلَّا كُلْعَةُ الْأَكْلِ... ثُمَّ تُلَزِّمُهُمُ الْمَعَرَّاثُ»

330 «أَغْرِقْ نَزْعًاً وَلَا تَطِيشْ سَهَامِي»

331 «رَضَيَ بِقُوَّتِهِ... وَبِمَا يَسْتُرُ عُورَتِهِ، وَمَا أَكْنَ بِهِ رَأْسَهُ»

332 «إِيَّاكُمْ وَمُمَاطَّةُ أَهْلِ الْبَاطِلِ»

333 «وَاللَّهُ مَا كَتَمَتْ وَشَمَّةً»

334 «أَفَلَا أَوْقَرْتُمُوهُ حَدِيدًا؟»

335 «وَهَذِهِ أَمْثَلَةُ أُخْرَى لِأَسَالِيبِ نَادِرَةِ أَيْضًاً»

337 المصادر والمراجع

339 11. الفهرس العامّة

341 12. فهرس الآيات

359 13. فهرس الأحاديث

378 14. فهرس الأشعار

16. فهرس الأماكن 410

17. فهرس الكتب الواردة في المتن 413

18. فهرس الأديان والفرق والمذاهب 421

19. فهرس الجماعات والقبائل 424

20. فهرس الحوادث والغزوات والواقع والأيام 428

ص: 440

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

(التجويه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الان ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمي: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم 129، الطبقه الأولى.

عنوان الموقع : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 . 09132000109 شؤون المستخدمين



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

